

٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٢٦٧٤

٠٠٠٣٣٥

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
كلية الدعوة وأصول الدين  
قسم الكتاب والسنة  
الدراسات العليا

# الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي محدثاً

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

عبد الله جمعه أبو طعيمة

إشراف

فضيلة الشيخ الدكتور

سليمان صاطق البيرة

الجزء الأول

١٤١٤هـ - ١٤١٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القصرى  
كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي) : ..عبدالله.. جمعة.. محمد.. ابو طعيمة كلية : الدعوة وأصول الدين قسم : .. لكتساب .. و .. لسنة ..  
الأطروحة مقدمة لبل درجة : ..العلماء جسيستين..... في تخصص : ..الحسدديسك.....  
عنوان الأطروحة : (.....) ..ابو بكر.. بن ..العربي.. محدثنا.....

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٧ / ١ / ١٤١٧ هـ - بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث قد تم عمل اللازم؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المناقش الخارجي

المناقش الداخلي

المشرف

الدكتور :

الدكتور :

الدكتور :

الاسم : محمد ظاهر نتور ولي

الاسم : محمد الخضراء التاجي

الاسم : فلانة الفادق البيرة

التوقيع :

التوقيع :

التوقيع :

يعتمد

رئيس قسم الكتاب والسنة

الاسم : الدكتور: عبدالله علي الغامدي

التوقيع :

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المتابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة .

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ثم اما بعد :

فهذا ملخص لرسالة الماجستير المقدمة من الطالب عبدالله جمعة ابو طعيمة وعنوانها ( ابو بكر ابن العربي محدثا ) .

اشراف : فضيلة الشيخ الدكتور سليمان الصادق البيرة .

وكان اليباعث على الكتابة في هذا الموضوع امور منها :

المساهمة في دراسة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حبا له وذودا عن حياضه وتعطشا لتعلم احكامه والتهدب باخلاقه والصدع بمواعظه

ان ابن العربي من العلماء والمفكرين الذين اسهموا في بناء التراث الحضاري الاسلامي بمؤلفاته المليئة بالبحوث الحديثة والفقهية والمواعظ الارشادية فرغبت في ابراز منهجه الحديثي بطريقة علمية

وياتي هذا الموضوع ليبين عظمة الجهد الذي اسهمت به الاندلس فيما يتعلق بدراسة الحديث النبوي الشريف وغيره من العلوم الشرعية

كما جاء ليدحض دعاوى المستشرقين ومن قال بقولهم من ان الحديث لم يعتن به فقد اثبت ان المحدثين قد اعتنوا بالحديث ووضعوا شروطا لقبوله

هذا وقد اشتملت الرسالة علي مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة ايجازها فيمل يلي :

التمهيد : وصف الجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية زمن ابن العربي .

الباب الاول : وقد اشتمل على تسعة فصول . فيما يلي بيانها :

الفصل الاول : اسرته ومكانتها العلمية

الفصل الثاني : حياة ابن العربي اسمه ونشأته ومظاهر شخصيته واثار ذلك في علمه وثقافته .

الفصل الثالث : حياته العلمية

الفصل الرابع : رحلته العلمية واثار ذلك في علمه وثقافته

الفصل الخامس : شيوخه

الفصل السادس : تلاميذه

الفصل السابع : مؤلفاته

الفصل الثامن : مكانته العلمية وأثره في الحياة العلمية حتى اليوم

الفصل التاسع : تقويم عام لحياة ابن العربي

الباب الثاني : وقد اشتمل على خمسة فصول فيما يلي بيانها :

الفصل الاول : جهوده في خدمة الحديث

الفصل الثاني : منهجه في نقد الرجال

الفصل الثالث : منهجه في مؤلفاته الحديثية

الفصل الرابع : منهجه في نقد الحديث (سندا ومثنا )

الفصل الخامس : اثر هذا المنهج (دراية ورواية) في الدراسات الحديثية

الخاتمة : تلخيص للبحث واهم نتائجه ثم الفهارس التفصيلية

اهم نتائج البحث :

ان الانحراف عن النهج الاسلامي القويم في واقع المجتمعات الاسلامية يؤدي الى الضياع والهلاك


ان الاندلس لا تقل اهمية من حيث العطاء الفكري عما اسهم به المشرق الاسلامي

ان ابن العربي قد بذل من اجل الحديث وما يخدمه من علوم اعظم الجهد وانه قد سار ونهج

منهجا واضحا في نقده للحديث (سندا ومثنا) مما جعله محط انظار اهل العلم والاختصاص

وتمثل ذلك من خلال النقل من مؤلفاته على وجه القبول والرضى غالبا .

والله ولي التوفيق



عميد كلية الدعوة واصول الدين

الدكتور

عبدالله الدميجي


المشرف

الدكتور

سليمان الصادق البيرة

الطالب

عبدالله جمعة ابو طعيمة



تقريب التهذيب لابن حجر

ق

الامام الشافعي

ش.....

الامام ابو حنيفة

ح.....

بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

ان الحمد لله ، أحمده وأستعينه ، وأستغفره ، وأتوب اليه ، وأعوذ بالله من شرور أنفسنا  
وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا اله الا الله  
وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أما بعد :

فان علم الحديث من أشرف العلوم ، وأعظمها منزلة بعد علم القرآن الكريم ، الذي هو أصل  
الدين ، ومنبع الصراط المستقيم - وليس شيء من ذلك يججده العقل السليم ، فلحديث النبوى  
في التشريع منزلة المصدر الثاني بعد كتاب الله ، يقول تعالى : \* هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ  
رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ \* (١)  
ويقول تعالى : \* وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَنْهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا \* (٢) . ويقول تعالى : \* فليحذر  
الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* (٣)

من أجل ذلك : فقد حظى الحديث النبوى الشريف بنصيب كبير من العناية ، من لـدن  
عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ، حفظا ، وعملا ، وسلوكا ، ثم جمعا ، وتدوينا في السطور .

وكانت هذه العناية : ممثلة في علماء الحديث ، وجهابذته ، الذين أحاطون بسياج من  
البصيرة الناقذة ، بما يكفل له النقاء والبقاء ، فقضوا حياتهم في الارتجال والأسفار ، وجانبوا الراحة  
والاستقرار ، في سبيل تدوينه ، وتمييزه من غيره ، فردوا كيد الكائدين ، ومادسه المغرضون ، وأثاره  
المضللون ، وليس يسع الناظر في مصنفاتهم في الحديث الا الاكبار لجهودهم ، والاعجاب لبصرهم ،  
والاجلال لرجالهم ، والحفاظ على علمهم وتراثهم ، فجزاهم الله عن الاسلام خيرا .

وما ينبغي أن يعلم : أن العلماء قد تفاوتوا في حفظ ورواية الحديث ، وفي الفقه والفهم  
فيه ، بين مكثر ومقل ، وضابط ومخل ، خاصة مع تقادم الزمان ، واتساع الرواية وتشعبها .

فقد روى عن الامام البخارى : أنه كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح ، ومائتي ألف حديث  
غير صحيح ، وقال الامام أحمد بن حنبل : ( انتقيت المسند من سبعمائة ألف وخمسين ألف حديث )  
وقال الامام أبو داود : ( كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث ، انتخبت  
منها ماضئته كتاب السنن ) (٤)

- (١) سورة الجمعة ، آية (٢) .
- (٢) سورة الحشر ، آية (٧) .
- (٣) سورة النور ، آية (٦٣) .
- (٤) تذييب الراوى ٤٩/١ - ٥٢ .

من أجل ذلك : تفاوتت أقوال أهل الاختصاص ، في بيان لقب ( المحدث ) باعتبار الزمان والعصر ، قال الامام السيوطي : ( قال التاج السبكي في كتابه معيد النعم : . . . وانما المحدث : من عرف الأسانيد والعلل ، وأسماء الرجال ، والعالي والنازل ، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتن ، وسمع الكتب الستة ، ومسند أحمد بن حنبل ، وسنن البيهقي ، ومعجم الطبراني ، وضم الى هذا القدر جزء من الأجزاء الحديثية ، هذا أقل درجاته ، فاذا سمع ما ذكرناه ، وكتب الطباقي ، ودار على الشيخ ، وتكلم في العلل ، والوفيات ، والمسانيد ، كان في أول درجات المحدثين ، ثم يزيد الله من يشاء ما يشاء .

وقال الشيخ فتح الدين بن سيد الناس : وأما المحدث في عصرنا : فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية ، وجمع رواية ، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره ، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه ، واشتهر فيه ضبطه ، فان توسع في ذلك ، حتى عرف شيوخه ، وشيوخ شيوخه ، طبقة بعد طبقة ، بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة ، أكثر مما يجله منها ، فهذا هو الحافظ ، وأما ما يحكى عن بعض المتقدمين من قولهم : ( كنا لانعد صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث في الاملاء ، فذلك بحسب أزمنتهم ) (١) انتهى .

ومن هنا كانت دراسة كتب الحديث ، والتعريف برجالها ، ضرورة ، لفهم منهجيتهم ، وتسلسلها ، ومدى مشاركتهم في بناء الصرح الحديثي ، حتى لا يكون فريسة للأكاذيب ، والأوهام ، ولعل ذلك مادعاني أفكر جادا في أن يكون بحثي يتحدث عن شخصية بارزة ، أسهمت في بناء التراث الحديثي ، فأبرزت معالمه ، وأثرت مادته ، فاستخرت الله عز وجل فبحثت ونقبت واستشرت أساتذتي الأفاضل ، واذا بفضيلة الشيخ الدكتور سليمان الصادق البيرة - يحفظه الله - يعرض عليّ شخصية علمية بارزة ، تصلح لأن تكون موضوع رسالتي ، وهو الامام القاضي أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي ، المحدث التقي الثقة المأمون الناقد البصير في سائر العلوم ، الذي شهد له كبار العلماء بسعة العلم ، وقوة الحفظ .

فقت - بعون الله - بقراءة ترجمته عدة مرات من عدة مصادر ، وفي كل مرة يزداد عزمي على المضي في اختيار هذه الشخصية البارزة ، فقت باعداد خطة تحت عنوان ( أبو بكر بن العربي محدثا ) : فمشيت الى فضيلة الشيخ سليمان ، وعرضت الخطة عليه ، فانتقد ما جهلت ، وفسر ما أجملت ، وأوضح ما أبهمت ، وأكمل ما أنقصت ، حتى خلصت - بحمد الله - الى المطلوب .

وأما أسباب اختياري لهذا الموضوع ، فتتلخص فيما يلي :-

أولا : لما كان علي طالب الدراسات العليا أن يسهم ببحث يثرى فيه المكتبة الاسلامية ، ويضيف اليها ما هو جديد ، وجدت ( في ابن العربي محدثا ) ضالتي التي أنشدها ، لكي أساهم مع إخواني الطلبة ، في دراسة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والذود عن حياضه ، حباله ، وتعطشا لتعلم أحكامه ، والتهدب بأخلاقه ، وآدابه ، والصدع بمواعظه ، وأحكامه .

ثانيا : الرغبة في ابراز منهج ابن العربي في دراسة الحديث بطريقة علمية ، حيث أنني لمست تميزه من خلال دراسة مصنفاته - عن غيره ، بذكر تعليقات كثيرة ومفيدة ، لبيان معاني الأحاديث ، ووجه دلالتها ، مع الإشارة الى ما يستنبط منها من الأحكام ، اضافة الى بيان علم غريب الحديث ، ومختلفه ، وناسخه ومنسوخه ، وعلله .. الى غير ذلك من الجوانب التي لها تعلق بالحديث .

ثالثا : اشتهر ابن العربي عند الباحثين ، أنه مفسر ، ويذكر كثيرا كامام من أئمة الفقه ، وعلم من أعلام المذهب المالكي ، حتى كادت شهرته في الفقه ، تغطي على مكانته في الحديث ، بل أنكر بعض من سألته عنه من أهل العلم ، أن يكون له معرفة بالحديث ، أو علم بصناعته ، ومن هنا جاء هذا البحث ليكشف جانبا آخر من حياة ابن العربي العلمية ، فابن العربي المحدث ، لا يقل أبدا عن ابن العربي الفقيه .

رابعا : أن ابن العربي يعول في تأليفه ومصنفاته ، على أكثر الكتب المتقدمة في الحديث ، والفقه ، وغيرهما ، وقد تكون بعض هذه الكتب مفقودة ، فحفظ لنا مائتة منها ، ليجد طريقة السي كتب الدارسين .

خامسا : أن هذا البحث : قد جاء ردا على بعض شبهات المستشرقين ، ومن رأى رأيهم الذين ادعوا - زورا وبهتانا وظلما - أن الحديث النبوي ، بقي مائتي سنة ، غير مكتوب ، وأن المحدثين قد أغفلوا ما اقترفه الوضّاعون ، وأهل البدع والمذاهب السياسية ، من الاختلاق في الحديث ، ولم يبادروا الى اتباع الوسائل العلمية الكافلة لصيانة الحديث ، بل اكتفوا بالعوام الشكلية ، كنفد السند .

وتأكيدا لبطلان تلك الدعاوى والاتهامات ، فقد جاء هذا البحث ، ليبين أن المحدثين - ومنهم ابن العربي - قد اعتنوا بنقد الحديث ، ووضعوا شروطا لقبول الحديث ، تكفل نقله عبر الأجيال ، بأمانة وضبط ، في ضمن الاطار العام لنظرية النقد الشامل ، الذي سلكه المحدثون وانتهجوه .

سادسا : ابراز عظمة الجهد الذي أسهمت به الأندلس فيما يتعلق بدراسة الحديث النبوي ، فلا شك أن هناك اضافات حقيقية ، أسهمت بها شخصيات أندلسية ، جديدة بأن تكون مواطن

الدراسة ، والبحث ، يستطيع القارئ من خلالها ، أن يطل على الضفة الأخرى من مراكز الحضارة الإسلامية ، التي لاتقل أهمية - من حيث العطاء الفكري - عما أسهم به علماء المشرق الإسلامي ، في تنمية تراثنا الإسلامي بعامه .

سابعاً : الفائدة العلمية ، التي يظفر بها الباحث ، من تتبعه لآثار صاحب الترجمة ، وآرائه - موازنة بأقوال أهل العلم ، والاختصاص ، مما يكمل عند الطالب ملكة ودراية ، في البحث والعلم .

#### المصاعب التي واجهتني أثناء عملي في البحث :-

أولاً : أن موضوع الدراسات الحديثة لبلاد الأندلس الإسلامية ، لم يحظ بكبير عناية من الباحثين ، ولم يفرد له الدارسون بحوثاً ، تبرز ما في تراثهم من ثروة حديثة ، وما يحتويه هذا التراث من مزايا ، وما يشمله من خصائص ، مما له أهمية في توضيح الجوانب المتعلقة بأثر ابن العربي ، وغيره من علماء الأندلس ، في مدرسة الحديث ، أما الموجود منها - في حد اطلاعي - ، فقد أمدني بالقليل ، ولكنها أغفلت الكثير ، وكان تصور هذه البحوث عقبة كبيرة ، واجهتني في هذه الرسالة .

ثانياً : ما يتعلق بالباحث - من حيث ظروفه الصحية الطارئة - : فقد ابتلاني الله ، بعدة أمراض - بعد مساري في هذا البحث - أسأل الله سبحانه وتعالى أن تكون كفارة للسيئات ، وحط للخطايا - جعلتني أترك البحث من فترة الى فترة . لقد كان لحالتي المرضية هذه ، أكبر الأثر في اعاقتي ، وتأخرى من الانتهاء من هذه الرسالة في الوقت المحدد .

وأشير هنا : أن لفضيلة الشيخ الدكتور سليمان الصادق - يحفظه الله - أكبر الأثر - بعد عون الله - في تشجيعي ، على مواصلة البحث ، والكتابة ، وتخفيف عناء ما ألم بي من مرض مفاجيء فكان يحفظه الله يحثني ، ويشجعني ، ويصبرني ، ويسليني ، عما أصابني ، كما صبر معي في تحمل مشاق ، وصعاب ، هذا البحث ، وطوله ، وكثرة مباحثه ، وتشعب مطالبه ، جعل الله ذلك في ميزان حسناته ، يسوم القيامة .

هذا : وقد افتضت طبيعة الموضوع ، أن أعالجه في تمهيد ، وبابين ، وخاتمة ، وفيما يلي تفصيلها :

أما التمهيد : فقد تناولت فيه ، موجزا لحالة الأندلس ، السياسية في فترة حياة ابن العربي وأتبع ذلك : بموجز للحالة الاجتماعية ، والعلمية .



أما الحالة السياسية : فقد تكلمت عن عهد دول الطوائف ، ثم المرابطين ، فالموحدين ، الذين تعاقبوا على حكم الأندلس ، زمن ابن العربي .

أما الجانب الاجتماعي : فقد تكلمت فيه عن أجناس المجتمع الأندلسي ، وكيف استقر الوضع الاجتماعي في العهود الثلاثة السابقة الذكر ، بقدر ماتمسك المجتمع الأندلسي بمبادئ الإسلام ، أما الجانب العلمي : فقد استعرضت فيه العوامل التي ساعدت على نشاط الحركة العلمية ، في العهود الثلاثة .

وأخيرا : ختمت التمهيد : ببيان مشاركة ابن العربي ، وأسرته ، في هذه الجوانب ، تأثرا وتأثيرا ، وبيّنت مقدار تفاعلهم ، مع هذه الأحوال ، سلبا وإيجابا .

أما الباب الأول : فقد خصصته لحياة ابن العربي الشخصية ، والعلمية ، وقسمته إلى فصول تسعة :

تناولت في الأول منها : أسرته ، فعرفت بوالده ، وأعمامه ، وأخواله ، ثم ختمت بمكانة أسرته العلمية ، وبيّنت : أنها كانت على قدر المسؤولية في تنشئة أبنائها التنشئة الصالحة ، التي يفتقدها كثير من الناس .

وتناولت في الثاني منها : عرضا لحياة ابن العربي : اسمه ، وكنيته ، ومولده ، ونشأته ، وسجاياه ، وسلوكه ، ومظاهر شخصيته ، وأخيرا عرضت : أثر ماسبق في تكوينه العلمي . وفي الفصل الثالث : تحدّثت عن حياته العلمية ، فقسمتها إلى أطوار ثلاثة :

الطور الأول : ويبدأ من طفولته ، حتى بلوغه ، واشتمل على وصف : لنشأته العلمية الأولى ، ثم تحدّثت عن الطور الثاني ، وهو رحلته العلمية ، وأرجأت الكلام فيها لفصل مستقل ، وأخيرا : تحدّثت عن الطور الثالث : وهو طور البحث ، والتحقيق ، والتحرير ، والتأليف ، والتدريس والاملاء ، ثم اتبعت ذلك : بنبوغه العلمي ، وأسباب ذلك النبوغ ، ومظاهره ، ثم تكلمت : عن عقيدته ، ثم ختمت : بوفاته ، وذكرت الخلاف فيها ، ومكان وفاته ، ودفنه .

وفي الفصل الرابع : تناولت رحلته في طلب العلم ، فبدأت ببيان خط سير الرحلة - من مبتدئها إلى منتهاها - مضمنا ذلك دوافع الرحلة ، وتحليلها ، وبيان الصحيح منها ، ثم مدة الرحلة ، وأخيرا : ختمت بحصاد الرحلة ، وأثر ذلك في علمه وثقافته .

أما الفصل الخامس : فقد خصصته للحديث مع شيوخه ، مقتصرنا على أشهرهم ، مينا الاسم ، والشيوخ ، والتلاميذ ، والمصنفات ، وثناء العلماء ، ثم اختتم بعلاقة ابن العربي بشيخه .

والسادس من الفصول : جعلته لتلاميذ ابن العربي متبعا نظام الشيخ - السالفي الذكر -  
الا في الآخر فقد ختمت بعلاقة التلميذ بشيخه ابن العربي .

والسابع من الفصول : فقد ضمنته آثار ابن العربي ، وقد جاءت متنوعة وعديدة ، فمنها ما هو في علوم القرآن ، ومنها ما هو في علوم الحديث ، ومنها ما هو في الفقه وأصوله ، ومنها ما هو في العقائد ، وعلم الكلام ، وغير ذلك كالزهد ، والتربية ، والرحلات ، وكل هذا : شاهد على مدى استيعاب ابن العربي ، لكثير من ثقافة عصره .

وأما الفصل الثامن : فكان مضمونه عن مكانته العلمية ، وثناء العلماء عليه ، وبيّنت أنه حاز أعلى الصفات ، وأسمى الدرجات ، ثم تحدّثت على توليته القضاء ، وهل بلغ ابن العربي مرتبة الاجتهاد ، ثم تحدّثت عن : محنته ، وبيّنت أن سببها الرئيسي : حزمه وصرامته مع المجرمين ، إضافة الى حسد الحاسدين ، الذي لا يسلم منه بشر ، كما تعرّضت لعلاقة ابن العربي بالحكام ، وفندت ما وجه اليه من طعن في هذا الجانب ، ثم تحدّثت عن جهاده ، وبيّنت أنه شارك في هذا الجانب : بماله ، ولسانه ، ونفسه ، وختمت هذا الفصل : بأثره في الحياة العلمية .

وأما آخر الفصول - من الباب الأول - وهو التاسع : فقد جعلته تحت عنوان ( تقويم عام لحياة ابن العربي الشخصية ، والعلمية ، وقد حاولت : أن أقوم بعضا من هذه الجوانب ، تحت عناوين رئيسية ثلاثة : الجانب السياسي ، ثم الجانب الاجتماعي ، ثم الجانب العلمي ، ثم اشارة موجزة : الى حياة ابن العربي ، التي قضاها - خدمة للاسلام وأهله .

أما الباب الثاني : فقد جعلته في خمسة فصول ، وفيما يلي تفصيل محتواها :

أما الفصل الأول : فقد عرضت جهوده في خدمة الحديث الشريف ، وعرضت فيه لبعض المسائل التي تناولها بالبحث ، والدراسة ، كل ذلك مدعما بأقوال أهل العلم ، والاختصاص ، وقد كانت على النحو التالي :-

طرق أخذ الحديث وتحمله - رواية الحديث بالمعنى - نقل بعض الحديث الواحد دون بعض - غريب الحديث - ناسخ الحديث ومنسوخه - مختلف الحديث - زيادة الثقة - الحديث المرسل وحجيته - ثم ختمت بثمرة علوم الحديث ، وهي بيان نماذج من تصحيحاته ، وتضعيفاته .

أما الفصل الثاني : فقد تناولت فيه : منهج ابن العربي في نقد الرجال ، مقارنة بأهل الاختصاص ، ثم أسس منهجه في النقد ، وأخيرا سمات منهجه في نقد الرجال .

أما الثالث من الفصول : فقد تحدّثت عن منهجه في مؤلفاته الحديثية ، وبيّنت أنه قد استوعب كثيرا من ثقافة عصره ، ومن أهم مؤلفاته في هذا الجانب : عارضة الأحوذى ، والقبس ، فكان مجال الدراسة والبحث مقتصرًا عليهما .

وفي الفصل الرابع : حاولت أن أتحدّث عن منهجه في نقد الحديث - سندا ومتنا - كما يبدو من كتبه ومؤلفاته ، كل ذلك موازنا بينه ، وبين بعض أهل الاختصاص ، وبيّنت بالدليل : أن ابن العربي لم يكن محدّثًا فقط ، بل كان من أئمة المحدثين .

وفي الفصل الأخير - من الباب الثاني : وهو الخامس فقد جعلته لحصاد حياة ابن العربي العلمية ، في كتب أهل العلم ، فتكلّمت عن أثر هذه الحياة العلمية والاختصاص - دراية ورواية - كالصحیح ، والتضعيف ، وتفسير غريب الحديث ، إضافة إلى الناسخ والمنسوخ ، وعلم مختلف الحديث .. إلى غير ذلك ، مدللًا على ذلك بالأمثلة التوضيحية المناسبة .

وأما الخاتمة : فضمّنتها : أهم نتائج البحث ، وأتبعتها بفهارس علمية مفيدة .

- وقد راعيت للسیر في هذه الرسالة المنهج الآتي :-

أولا : جمع القضايا والمسائل والقواعد والضوابط للمسائل المطروحة ، استنادا إلى ما ذكره ابن العربي في كتبه ، التي وقفت عليها ، كالعارضة ، والقبس ، وأحكام القرآن ، والعواصم ، والمحصول ، وذلك من خلال تتبعي لهذه المسائل ، في هذه المؤلفات ، ثم تدوينها في فصولها ، وأبوابها ، المختصة بها .

ثانيا : الشروع في دراسة هذه المسائل ، وبيان مقصد ابن العربي منها ، ومقارنة ذلك وموازنته ، بعمل المحدثين ، وأهل العلم لا يزالون بموافقة ، أو المخالفة ، لما عسى أن يكون لها من الفوائد العلمية ، في دراسة عمل أهل الاختصاص ، وطرائقهم ، ولمعرفة مامر على علم الحديث ، من تقدم ، وازدهار عصره بعد عصر ، ثم تذييل ذلك : بأوجه ، ومسالك التوفيق ، أو الراجح بين الآراء ، غالبا .

ثالثا : اعطاء نماذج مختلفة من الأحاديث ، والشواهد في المسألة المطروحة للبحث ، دون إيجاز ، أو إسراف ، يمكن أن يستفاد منها لمزيد من التوسع ، والاطلاع .

رابعا : ترقيم الآيات القرآنية ، مع ذكر السور التي ذكرت فيها .

خامسا : تخريج الأحاديث ، من مصادرها الأصلية - ان وجدت - ، مع بيان درجة الحديث من القبول والرد ، مقتصرًا على أقوال أهل العلم بالحديث في جوانب كثيرة من ذلك .

سادسا : ترجمت لرواة الأحاديث ، وغيرهم ، في معظم مباحث الرسالة ، منوعا من مصادر التراجع ، تماما للفائدة .

سابعا : بينت معاني بعض الكلمات المشككة ، بحسب الحاجة ، مع ضبط الأماكن ، والبلدان .  
ثامنا : دونت مجموعة من المراجع في المباحث المهمة ، يمكن أن تحتوى على مادة علمية جيدة ، لمن أراد الاستفادة ، والاستزادة ، والدراسة المستفيضة ، والتحليل الشامل ، لجميع جوانب المسألة المبحوثة .

تاسعا : تركت صنع بعض الفهارس ، مما له فائدة لاتخفى كفهرس الاعلام - تركت ذلك تجنباً لتضخيم الرسالة ، علما بأنني قد ترجمت لهم خلال البحث ، بما يغني عن اعاتها .

أما مصادر البحث : فلما كان البحث والدراسة يتعلق بشخصية ابن العربي الحديثية ، فقد اعتمدت في عملي - بعد الله - ، على مؤلفات ابن العربي أولا ، لأنها غرض البحث ، وموضوعه ، ومادته ، ولكن لما كان الأمر يستدعي اجراء بعض المقارنات ، بين أقوال ابن العربي ، وغيره من أهل العلم ، فقد رجعت - ويعون الله - لكل مايمكن أن يفيد منه البحث ، من كتب الحديث وعلومه ، والفقه وأصوله ، اضافة الى كل ماكان فيه فائدة للبحث من مؤلفات .

#### بعض

هذا هو موضوع الرسالة ، وأرجو الله أن أكون قد وفقت ، وأحسنت ، في ابراز الجهد الذى بذله أهل الحديث شرقا ، وغربا ، في خدمة السنة النبوية المطهرة ، من خلال شخصية ابن العربي الحديثية ، كما آمل أن تكون هذه الرسالة قد أحسنت عرض حياة ابن العربي ، وأبرزت آثاره العلمية ، كما ينبغي ، وعلى كل فقد بذلت فيها من الجهد ، ما يجعلني على رجاء أن أكون قد وفقت فيها - بفضل الله وعونه - وأنا مع ذلك لا أدعي الكمال ، فان الكمال لله وحده ، والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد ، ويوفقنا الى العمل بما نتعلم .

وفي ختام هذه المقدمة ، لايسعني أن أنسى فضل من كان لهم علي فضل - بعد الله سبحانه وتعالى - وأخص منهم بالشكر الجزيل ، والشناء العاطر ، والتقدير الوافر ، أستاذى فضيلة الشيخ الدكتور سليمان الصادق البيرة - يحفظه الله ويرعاه - المشرف على هذه الرسالة ، لقاء ما أولانيه من رعاية ، وعناية ، وتسديد ونصح ، وتوجيه ، وإرشاد ، لمظان البحث ، وطرائقه ، وبما نفعني الله بما لدى فضيلته ، من علم نافع ، ومشورة حسنة ، فضلا عن بشاشة الاستقبال ، والتواضع الجم ، فجزاه الله عني وعن طلاب العلم خير الجزاء ، وتمعن بالأمن والأمان ، والصحة والعافيسنة ، ونفع بعلومه آمين .

كما أقدم شكرى وتقديرى البالغ : لأساتذتي الأفاضل الذين تلقيت على أيديهم العلم الشرعي والذين خصوني بالرعاية والعناية ، وقدموا لي كل معونة ، وفي مقدمتهم أستاذى الفاضل الشيخ منصور بن عون العبدلي - متعه الله بالصحة والعافية - وفضيلة الشيخ الداعية سعيد بن مسفر ، وفضيلة الشيخ الدكتور محمود عبيدات ، الرجل المتواضع الحريص على مساعدة طلاب العلم .

كما لايفوتني أن أشكر : القائمين على جامعة أم القرى المحروسة ، وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة الدكتور راشد بن راجح يحفظه الله ، ومساعديه الكرام .

كما أشكر سعادة عميد كلية الدعوة وأصول الدين فضيلة الشيخ الدكتور عبدالله الدميحي ، وسعادة نائبه - حفظهما الله ووفقهما لكل خير لما يبذلانه من اهتمام بطلاب العلم ، كما أشكر سعادة رئيس قسم الكتاب والسنة ، فضيلة الشيخ الدكتور محمد بخارى ، وأخوانه الأفاضل في القسم ، الذين لايدّخرون جهدا في مساعدة ، وتشجيع طلاب العلم .

كما أشكر القائمين على قسم الدراسات العليا ، والقائمين على مركز البحث العلمي ، والمكتبة المركزية ، ومكتبة الحرم المكي الشريف ، الذين لمست منهم - بعد الله - كل مساعدة ، وعون ، كما أشكر سائر الزملاء الذين مدّوا لي أيديهم لأعانتني في هذا البحث ، وأخص منهم بالذكر : الأخ مروان حمدان ، والأخ صلاح شبير .

وأخيرا أقدم شكرى ، وتقديرى ، لكل من كان له نوع فضل ، وقليل عون ، من تشجيع دائم ، أو توجيه كريم ، أو إعارة كتب ، أو اسداء نصيحة ، لهم مني الشكر والتقدير ، والله ولي التوفيق .

## التمهيد

ويشمل وصف الحياة في عصر ابن العربي في الجوانب التالية

اولا: الجانب السياسي

ثانيا: الجانب الاجتماعي

ثالثا: الجانب الثقافي

رابعا: مشاركة ابن العربي واسرته في هذه الجوانب تائرا وتأثيرا

بسم الله الرحمن الرحيم

التمهيد

أولا : الجانب السياسي :

امتدت حياة ابن العربي فيما بين أواخر القرن الخامس الهجري وأوائل القرن السادس الهجري ، إذ كان مولده سنة ٤٦٨ هـ ، ووفاته سنة ٥٤٣ هـ .

وقد عايش الامام ابن العربي كثيرا من الأحداث السياسية في العالم الاسلامي آنذاك ، كالأندلس ، ومصر ، والشام ، وبغداد .  
(١)

ولما كان ابن العربي أندلسي المولد والمنشأ ، فأنى ساقتمر على ذكر الأحوال السياسية في بلاده الأندلس ، لما لها من تأثير مباشر على حياته . فلقد تعاقب على حكم الأندلس زمن ابن العربي عهود سياسية ثلاثة : عهد دول الطوائف - عهد المرابطين - عهد الموحيدين ، وسأتناول - بإذن الله - هذه العهود بشيء من الإيجاز ، مبينا بعض أهم السمات السياسية التي كانت سائدة بلاد الأندلس موطن ابن العربي آنذاك .

عهد دول الطوائف :

لقد شغل عهد الطوائف من حياة الأمة الأندلسية ، نحواً من ثمانين عاماً ، فمما أن أقل نجم بني أمية ، وأذنت دولتهم بالسقوط سنة ٤٢٢ هـ ، نتيجة للصراعات الداخلية على السلطة ، ونتيجة لعوامل الانحلال والتفكك التي سادت مجتمع الأندلس ، حتى انداع لهيب الثورة في كل ناحية من نواحي الأندلس ، وأخذت كل فرقة وعلى رأسها زعيم ، أو أمير يبسط سلطانها على ما أتيح لها من الأراضي ، إلى أن أصبحت دولا ضعيفة متنازعة ، بعد أن كانت دولة واحدة قوية شديدة الأركان ، ولذلك سميت بدول الطوائف .  
(٢)

(١) نظر البداية والنهاية / ابن كثير ١/١١٠ ، النجوم الزاهرة / ابن تغري بردي ٥/١٥١ ،

مقدمة قانون التأويل / ابن العربي ، ص ٤٢٩ - ٤٣٢ .

(٢) نظر البيان المغرب / ابن عذارى المراكشي ٣/٣٨ - ٣٩ ، الذخيرة / لابن بسام الشنتوييني

١٦/١ - ١٧ .

(٣) انظر المعجب في تلخيص أخباران - المغرب / عبدالواحد المراكشي ص ٥٠ ، ١٠٦ ، ١١١ ،

وتاريخ الأندلس / يوسف أشباخ ١/٣٠ - ٣٨ ، ونفح الطيب / المقرئ ١/٤٣٨ - ٤٤٢ ،

ودول الطوائف / عبدالله عنان ص ١٤ - ١٥ .

ومن أشهر هذه الدويلات : أشبيلية ، قرطبة ، وغرناطة ، وطليلة ، وبلنسية ، وسرقطة ، وبظلموس .<sup>(١)</sup>

ومن أهم السمات السياسية لهذه الدويلات الهزيلة :

تعدد الملوك والأمراء ، وتفكك عرى الاخاء ، وضعف القيادة في مواجهة  
الخطر العليبي .

فقد تنعّب على هذه الدويلات أمراء اتصف عدد منهم - في بعض تصرفاته -  
بصفات الأثرة والغدر ، مما ساعد على نشوب مشاحنات وحروب متواصلة بين هذه  
الدويلات، كما أدى الى فرض المكوس والمغارم الجائرة، على أفراد الرعية، لتحقيق  
مكاسب آنية رخيصة، وثماننا لبقائهم في السلطة، كل ذلك كان نتيجة لانحراف هؤلاء  
الأمراء عن النهج الاسلامي الحنيف، الذي به كانت الأندلس وحضارته .<sup>(٢)</sup>

ولعل أوضح صورة لحال الأندلس في عهد أمراء الطوائف كما سطره المؤرخ  
ابن الخطيب حيث قال : - ( ... ) وذهب أهل الأندلس من الانشقاق والانقسام  
والافتراق ، الى حيث لم يذهب كثير من أهل الأقطار ، مع امتيازها بالمحل القريب  
والحظة المجاورة لعباد العليبي ، ليس لأحدهم في الخلافة ارث ، ولا في الامارة  
سبب ، ولا في شروط الامارة مكتسب ، اقتطعوا الأقطار ، واقتسموا المدائن الكبار ،  
وجبوا العملات والأمصار ، وجنّدوا الجنود ، وقدموا القضاة ، وانتحلوا الألقاب  
وكتبت عنهم الكتاب الأعلام ، وأنشدهم الشعراء ، ودوّنت بأسماهم الدواوين ،  
وشهدت بوجوب حقهم الشهود ، ووقفت بأبوابهم العلماء ، وتوسّلت اليهم الفضلاء .<sup>(٣)</sup>

وننتج عن هذا الوضع تفكك عرى الاخاء ، وتآكل روح التفرقة والعداء ، وفقد  
الاحساسات الشريفة نحو الدين ، وعاش المجتمع الأندلسي حياة التشتت والانقسام ،  
والتشاجر والتناحر ، مضمّنين بأقدس الروابط والمبادئ في سبيل المصالح الشخصية .<sup>(٤)</sup>

(١) انظر المعجم في تاريخ الأندلس / عبدالحميد العبيادي ص ١٥٤ - ١٥٥ ، تاريخ مدينة

المرية / عبدالعزيز سالم ص ٥٧ - ٥٨ .

(٢) انظر التبيان / عبدالله بن بلقين ص ٩٠، ٩٥، ١٠٦، ١٠٧، ١١٣، ١٣١ .

(٣) انظر أعمال الاعلام / ابن الخطيب ج ٣ / ١٤٤ .

(٤) انظر تاريخ الأندلس / ابن الكردبوس ص ٧٧ .



ومما زاد من خطورة المأساة الأندلسية في ذلك العهد، هو ضعف القيادة في مواجهة الخطر الصليبي، فهذه طليطلة إحدى معاقل الإسلام تسقط في يدي الصليبيين الإسبان، ولم يهب أحد لنجدة أهلها، بل وقفوا جامدين متخاذلين وكان الأمر لا يخصهم . حتى أن بعضهم آثر الانطواء تحت سلطان الأسبان مقابل الاحتفاظ بملكه . وكان بلاد المسلمين وجدت لمنفعته، يتربع فيها على كرسي الحكم، مستسلماً لشهواته، مسترسلاً في ملاذه، مهما كان قصير العمر، دليل المكان، مهزوز القواعد .

ومما يزيد الأمر سوءاً، أن أمراء هذه الدويلات، قد انتحلوا الأوصاف، واقتسموا ألقاب الخلافة، وتوزعوا فتلقبوا بالناصر والمنصور والمعتضد والمعتمد والمظفر ... الخ .

وفي ذلك يقول الشاعر أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني :

ومما يزهديني في أرض أندلس أسماء معتمد فيها ومعتضد  
ألقاب مملكة في غير موضعها كالكهر يحكي انتفاخاً مولة الأسد

- (١) نظر المعجب ، ابن عذارى المراكشي ٥٠/٤ - ٥١ ، المؤنس ، ابن أبي دينار ، ص ١٠٠ - ١٠١ ، مأساة انهيار الأندلس ، عبدالكريم التواتي ص ٣٠٩ .
- (٢) نظر الاستقصاء ، السلوي ١١٢/١ - ١١٤ ، تاريخ الأندلس ، ابن الكردبوس ص ٧٧ المغرب الكبير ، عبدالعزيز سالم ص ٧٣١ ، وفيات الأعيان ، ابن خلكان ٢٧/٥ - ٢٨ ، التاريخ الأندلسي ، للحجي ص ٣٢٦ .
- (٣) انظر أعمال الاعلام ، لابن الخطيب ٣٣٠/٢ ، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة ١٥٨/٢ ، نفح الطيب ٣٥٢/٤ - ٣٥٤ ، الصير ، الذهبي ٢٨٩١٣ ، دول الطوائف عبدالله عنان ص ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ابن عذارى المراكشي ٥٠/٤ - ٥١ ، الاستقصاء ، السلوي ١٢٤/١ ، تاريخ الأندلس ، ابن الكردبوس ص ٧٧ ، المؤنس ابن أبي دينار ص ١٠٠ - ١٠١ ، مأساة انهيار الوجود العربي في الأندلس عبدالكريم التواتي ص ٣٠٩ .
- (٤) نظر مقدمة ابن خلدون ، ابن خلدون ٧٥١/٢ - ٧٥٢ .
- (٥) نظر أعمال الاعلام ١٤٤/٢ ، وفيات الأعيان ، ابن خلكان ٤٢٨/٤ ، الذخيرة ١٣٤ / ١ / ٤ ، نفح الطيب ٢١٤/١ ، ٢٥٥/٤ .

أقول : وبهذه الصفحة السوداء من حياة الأمة الإسلامية، يتضح ما آلت اليه الأندلس من تشتت وضياع، وتفكك وانحسار، أضاعت منها الأوطان، والكرامة، والأخلاق، كل ذلك؛ لأنها ابتعدت عن منهج الله، وخرجت عن أحكام الدين، فحطت عليها الهزائم، ونزلت فوقها المعائب، وتملكت قرارها أخط الخلاق .

#### عهد دولة المرابطين :

اتضح مما سبق ما آلت اليه الأمة الأندلسية، من تعزق وتشردم، وضعف التمسك بمبادئ الإسلام الحنيف، واستحكم اليأس والفتور، وأخذ الناس إلى العجز، ورضوا بالحرمان، وتحت ظل هذا الجو القاتم، لمحت بارقة الخير، من صحراء المغرب الأقصى، أحييت الآمال، وبعثت الهمم، أولئك هم المرابطون الذين رعاهاهم عبدالله بن ياسين<sup>(١)</sup> وفكريا وروحيا. وأشاد دولتهم، القائد المظفر يوسف ابن تاشفين عسكريا واداريا.<sup>(٢)</sup>

عاشت الدولة المرابطية: فيما بين سنة ٤٤٨ هـ وسنة ٥٤٢ هـ، وامتدت رقعتها حتى شملت: المغرب الأقصى، وبلاد الأندلس، ومن أهم السمات السياسية لهذه الدولة الفتية :

تبني المنهج الإسلامي الواضح، وغرس بذوره في نفوس أبناءه، ثم السعي في تحقيق السلطة، التي تنفذه وتجعله منهجا لحياة الناس .

فقد رأى عبدالله بن ياسين المنكرات ظاهرة، في أبناء جلدته، شائعة عندهم إذ أهملوا شعائر الدين، واستسلموا لكل ألوان العادات المرذولة، فأنكر ذلك<sup>(٣)</sup>

(١) انظر البيان المغرب، ابن عذارى المراكشي ١٦/٤، روض القرطاس، ابن أبي زرع ص ١٣٢ القسم الثالث من أعمال الاعلام، ابن الخطيب ص ٢٢٦ - ٢٢١، توماس ارنولد، الدعوة إلى الإسلام، ترجمة حسن ابراهيم ص ٣٥٢، الحلل الموشية مؤلف مجهول، ص ١٠ .

(٢) انظر المعجب، للمراكشي ص ١٦٢، العبر، الذهبي ٣٥٦/١، سير النبلاء ١٩ / ٢٥٢، صبح الأعشى، للقلقشندي ٣٦٣/١، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٣ / ٤١٢، الاستقصاء، للسلاوي الناصري ٢٢٤/١، تاريخ المغرب العربي في العهد الوسيط، أعمال الاعلام ص ٢٣٤ .

(٣) انظر روض القرطاس، ابن أبي زرع ص ١٢٦، الاستقصاء للناصر ص ١٠، ترتيب المدارك، القاضي عياض ٧٨١/٣ .

عليهم، وكرس نفسه متحمسا لهدايتهم، وتفقيهم في أمور الدين، فأحيا-بعون من الله وتوفيقه- الروح الدينية، وأقام حدود الاسلام، وكثر مريدوه وأعوانه، حتى تسامع الناس بأخباره، فتوافدوا عليه، الى أن رأى أن يخرج بدعوته الى أعماق الصحراء المغربية، منذرا، ومخوفا، من فجاب الله، على ما هم عليه من جهل بالاسلام، وتعاليمه، مبينا كل ذلك بالحجة والبرهان، ولكنه لم يسلم من الأعداء، والباغين، فكون جيشا بلغ عدده ثلاثين ألفا، يلتهبون حماسا دينيا، والذي أصبح فيما بعد: اللبنة القوية، والركن الشديد- بعد الله- للقائد المظفر يوسف بن تاشفين يرحمه الله. (١)

### الدولة المرابطية

ومن أهم سمات إنسان روح الجهاد، والغيرة الاسلامية، والاعتصاف بشرائف الخصال، والشهامة، والنخوة، والحمية الاسلامية.

وقد يخرج شرح ذلك، من أصل الموضوع، وهو اعطاء لمحة بسيطة واضحة عن الوضع السياسي، ويمكن اختصار ذلك في نقطتين رئيسيتين موقعة الزلاقة ووضع حد للمعارك الجانبية، ومسابك التفرق، التي أشخت الأندلس وشعبها، أيام الطوائف.

فقد شدد نصارى الأسبان الخناق على ملوك الطوائف، وكاد حكم بلاد الأندلس يخرج من أيديهم، لولا أن قيض الله لهم القائد المظفر يوسف بن تاشفين، وعندما عبر حاكم اشبيلية - احدى حواضر الأندلس آنذاك - البحر، قامدا مدينة مراكش حاضرة الدولة المرابطية، مستنجدا، وطالبا اليه الحضور، لنجدة المسلمين ضد النصارى، فلبى النداء، وعلى وجه السرعة، وركب البحر في جيش كثير العدد، والعناد، واستطاع-بتوفيق من الله- أن يرد جيوش النصارى خاسئين. خاسرين، وأوقع بهم هزيمة نكراء في موقعة الزلاقة سنة ٤٧٩ هـ والتي تعد من المواقع الحاسمة في التاريخ الاسلامي المجيد، وضمن-بعد الله- للاسلام قوته وعزته، ثم عاد الى مراكش عاصمة دولته، ولم يمض وقت قصير حتى عاد أهل الأندلس الى ما كانوا عليه، من تناحر وتشاجر، وعندها اعتزم يوسف بن تاشفين أمره، نحو الأندلس ونحو أمرائها العابثين

(١) زهرورث القرطاس، ص ١٢٥.

(٢) انظر: الحميري (روض القرطاس) : ٢٨٧، الكامل لابن الأثير - ١٠/١٥١،

نصح الطيب للمقري ٤/٣٥٤، وفيات الاعيان لابن خلكان ٧/١١٥.

المترفين، لما رآه من اختلال أحوالهم، وضعف عقيدتهم، وانهماكهم في مجال الترف،  
والعيش الناعم، وما يقتضيه ذلك من ارهاق لشعوبهم بالمغارم الجائرة.<sup>(١)</sup>

وأدرك أن هذه الحياة الناعمة، التي انغمس فيها أمراء الأندلس وشعوبهم  
التي قوّضت وفتت في رجولتهم، وعزائمهم، وأضعفت همهم عن متابعة الجهاد،  
ومدافعة العدو المتربص بهم، وأن الشقاق الذي استحکم بينهم، ولم ينقطع بسعد  
الزلافة، سوف يقضي عليهم جميعاً، إذا تركت الأمور في مجراها، وسوف يمهّد لاستيلاء  
النصارى على جميع أنحاء الأندلس في أقرب وقت، مما دفعه إلى اتخاذ قرار فوري  
وسريع، وهو: دفع قواته إلى الأندلس، ليضع سلطته على هذه الدويلات المستهترّة، ويرفع  
المظالم عن رقاب العباد، ولم يزل يطوي تلك الممالك مملكة<sup>مملكة</sup> إلى أن  
دانت له الأندلس بأجمعها .

ومما يدلّ على حسن نيته في حملته هذه، ما كان يذكره في كل مجلس من مجالسه  
بقوله : - ( انما كان غرضنا من ملك هذه الجزيرة - يقصد الأندلس - أن تستنقذها  
من أيدي الروم، لما رأينا استيلاءهم على أكثرها ، وغفلة ملوكهم، وإهمالهم للغزو،  
وتواكلهم، وتخاذلهم، وإيثارهم الراحة ، وانما همة أحدهم كأس يشربها، وقيننة  
تسمعه، ولهو يقطع به أيامه ، ولئن عشت لأعيدن جميع البلاد التي نلكتها الروم في  
طول هذه الفتنة إلى المسلمين، ولأملأنها عليهم خيلاً ورجالاً، لا عهد لهم بالدعة،  
ولا علم عندهم برخاء العيش، وإنما هم أحدهم كفرس يروضه ويستفرهه، أو سلاح  
يستجيده، أو صريخ يلبي دعوته . )<sup>(٢)</sup>

(١) انظر : روض القرطاس ، ابن أبي زرع ص ١٤٤ ، الحلل الموشية ص ٣٧ - ٤٧ ،  
ابن خلدون العبر ٣٨٣/٦ ، المعجب عبدالواحد المراكشي ص ١٣٠ - ١٣٥ ، حسن  
أحمد محمود قيام دولة المرابطين ص ٢٧٥ - ٢٨٦ ، أعمال الاعلام ابن الخطيب  
ص ٢٣٧ - ٢٤٤ ، المغرب الكبير ، عبدالعزيز سالم ص ٧٢٣ ، الذخيرة في  
محاسن أهل الجزيرة ١٣٠/٤ - ١٣١ .

(٢) انظر أعمال الاعلام ، ابن الخطيب ص ٢٥٠ ، المعجب ص ٨٩ ، دول الطوائف ، عبدالله عنان ،  
ص ٣٣٧ ، العبر ، ابن خلدون ١٨٧/٦ ، نفع الطيب ٥٣٣/٢ ، روض القرطاس ،  
ابن أبي زرع ص ٩٩ ، وفيات الأعيان ٤٩٠/٢ ، المغرب الكبير ، عبدالعزيز سالم  
ص ٧٣٢ .

وعلى الرغم- مما اشترطه على نفسي من عدم الاطالة في هذا الجانب، الا أنني  
أجد نفسي مضطراً لذكر موقف يدل على حصافة، ورجاحة، عقل، على الرغم من سوء عاقبته  
كوفجواه؛ أن المعتمد بن عبّاد- حاكم اشبيلية- عندما رأى مضايقة النصارى لبلادهم، جمع  
مستشاريه، وأعوانه، وكبراءه، لبحث الأمر، هل يعالج ملك الروم النصارى، أم  
يستنجد بيوسف بن تاشفين، فأشار عليه أحد أبنائه- وكان من مستشاريه المقربين-  
بمخالحة - كلب الروم- اتقاء لخطر يوسف بن تاشفين، الا أن المعتمد بن عبّاد قال  
قوله مشهورة: ( أي بني، والله لا يسمع عني أبدا، أني أعدت الأندلس دار كفر،  
ولا تركتها للنصارى، فتقوم عليّ اللعنة في بلاد الاسلام، مثلما قامت على غيري، حرز  
الجمال- والله- عندي خير من حرز الخنازير )<sup>(١)</sup>

ومن سمات هذه الدولة الفتية: هي تصدر العلماء والفقهاء جميع أمور الدولة،  
واقامة نظام اقتصادي، منبثق من تعاليم الدين الاسلامي .

وهذا غير مستغرب فقد ذكرت سابقا: أن الدولة المرابطية قامت على أساس  
ديني، تزعمه الفقهاء، والعلماء، وقد اشدّ ايثار حكام هذه الدولة. لأهل الفقه حتى  
كان لا يقطع أمر في جميع أنحاء الدولة دون مشاورة الفقهاء، الذين أخلصوا  
بدورهم لهذه الدولة، وارتادوا لها نواحي انظر.<sup>(٢)</sup>

ومضت الأيام، والسنون على ذلك، حتى دخلت هذه الدولة في دور الشيخوخة، فلكل  
بداية نهاية، ولكل أجل كتاب، وقد تضافرت عدة أسباب أدت في النهاية الى انقراض  
هذه الدولة منها :-

نمو الفكرة القومية الأندلسية، وبروز نزعة الاستقلال الاقليمي عن الدولة  
الأم، واختلال حال علي بن يوسف بن تاشفين، وانغماس بعض قادة المرابطين، في اللهو  
والترف، وظهور الفساد الاجتماعي .<sup>(٣)</sup>

(١) نظر الحلل الموشية ، ص ٤٥ .

(٢) نظر الحلل الموشية ، ص ٨٢ - ٨٥ .

(٣) نظر الاستبصار ، مؤلف مجهول ، ص ٢٠٢ ، الكامل ، ابن الأثير ٥٨٣/١٠ ، الاحاطة

لسان السدين ، ابن الخطيب ١٩٢/١ ، الحلل الموشية ص ١١٤ ، المعجب

عبدالواحد المراكشي ص ٢٠٨ .

وهكذا: انهارت القاعدة القوية، التي قامت عليها دولة المرابطين، وهي البعث والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهبت رياح الموحدين، أصحاب المهدي ابن تومرت، على أرض الأندلس، وعلى أنقاض المرابطين، نشأت دولة الموحدين (١).

### عهد الموحديين :

نشأت الدولة الموحديّة، على يدي الفقيه محمد بن تومرت، الذي استطاع بما أوتي من علم وذكاء، أن يغيّر من أوضاع البلاد المغاربية، فدخل في صراع دام مع المرابطين حتى حسم هذا الصراع لصالح الموحدين، على يدي خليفة ابن تومرت عبد المؤمن بن علي سنة ٥٤٢ هـ، ثم أخذ يوطد دعائم دولته، في حملات متتابعة، حتى وصلت الى طرابلس شرقاً، ثم امتدت دولته حتى شملت بعض نواحي الأندلس غرباً، عندما اندفع جيش الموحدين لنصرة أخوة لهم في الدين والعقيدة ضد العسود النصراني الجاثم على حدود البلاد الأندلسية المسلمة، سنة ٥٥٨ هـ (٢).

ان تاريخ الأندلس الدامي لم ينته هنا، لأنّني أكتفي بهذا، وأتوقف عند حدود هذه السنة، لأن ابن العربي كان قد توفى سنة ٥٤٣ هـ ولم يكن لهذا الوضع الجديد، من تأثير على حياته الا في آخر أيامه كما سيأتي عند الكلام من وفاته.

ولما كان تفصيل مذكرت وتأييده بالوقائع، مما لا يحتمله الا كتاب ضخمة، فيأتي أحيل القاريء الكريم، الى مذكرت من المراجع، وغيرها من كتب التاريخ، التي ألفت في تاريخ الأندلس حلوه ومره والتي أظهرت بجلاء السبب الحقيقي لفقد الأندلس يقول تعالى: \* إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ وَأَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ \* (٣).

- 
- (١) نظر المغرب الكبير، عبد العزيز سالم ص ٧٤٢ .  
 (٢) نظر تاريخ ابن خلدون ٢٦٥/٦، المجلد في تاريخ الأندلس ص ٦٦، المعجـب  
 ص ٢٧٤ - ٢٧٥، أعمال الأعلام ٢٦٦ - ٢٦٧، المغرب الكبير ص ٧٦٩ .  
 (٣) نظراً لاستقصاء ١٣٧/١، المعجـب ٣٣٧، اشباخ ١٩٤/١ - ٢٠٣ .  
 (٤) نظر المعجـب للمراكشي ص ٢٨١ - ٢٩٣ .  
 (٥) سورة (ق)، آية (٣٧) .

## ثانيا : الجانب الاجتماعي :

### تمهيد :

تتأثر الحياة الاجتماعية لأي أمة من الأمم في الغالب بالحياة السياسية لها، فمن أهم أسباب الاستقرار الاجتماعي، هو الاستقرار السياسي لذلك المجتمع .

وس يظهر ذلك من خلال دراسة الجانب الاجتماعي في عهد الطوائف ثم المرابطين ثم الموحيدين وحرما على عدم الاطالة والاستطراد، فسأتناول في هذا المبحث من الناحية الاجتماعية : طبقات المجتمع، ثم نتفأ من واقع المجتمع الأندلسي .

كان المجتمع الأندلسي يتألف من عدة أجناس وأقوام ، من أبرزهم العـرب الذين قاموا بدور هام في تاريخ بلاد الأندلس، ثم البربر، الذين احتلوا المراكز الهامة في المناصب الحكومية، فيما بعد، بل كان لهم شرف قيادة الأمة الإسلامية آنذاك ابان <sup>حكم</sup> المرابطين، والموحيدين، ثم العقابلة، وهم من أسرى الحروب والعبيد .<sup>(١)</sup>

أما أهل الكتاب من نصارى، ويهود، فقد تمتنعوا بقسط وافر من التسامح الديني، وسمح لهم بمزاولة التجارة، وبحرية الملكية، واشتغل كثير منهم بالعلوم، والآداب، والطب، والفلسفة .<sup>(٢)</sup>

وعلى الرغم من تعدد الأجناس والقوميات ، فقد عاشوا جميعا في مجتمع إسلامي، يسوده التسامح الكامل تحت ظل الشرع الإسلامي ، وما يحتوي عليه من مبادئ سامية، وانظمست، فظل تطبيق الشريعة الإسلامية -العصبية، والأهواء، والأطماع الشخصية .

ولكن هل استمر هذا الوضع الاجتماعي المستقر ؟

أقول : نعم لقد استمر ولكن الى أجل، فاما استمراريته؛ فكانت بقدر ماتمسك

(١) انظر العبر لابن خلدون ١٣٣/٤ .

(٢) انظر نفح الطيب، المقري ٢٨٠/١ وما بعدها ، وانظر صفة المغرب وأرض

السودان ومصر والأندلس، محمد بن عبدالعزيز الادريسي ( ليدن ١٨٦٦) ص ٢٠٥، وانظر نفح الطيب للمقري ٢٩٦/١ ، وتاريخ الاسلام السياسي، حسن ابراهيم

حسن ٣ / ٤٢٧ - ٤٢٩ .

المجتمع الأندلسي بمبادئ الإسلام، وقيمه، وأخلاقياته، كما بان الفتح الإسلامي، وزمننا بعده، وأما أجله: فيقدر ما فرطوا فيها، وقد اتضح ذلك جليا إبان حكم أمراء الطوائف، فما أن زالت من النفوس، الآداب الإسلامية، وانحرف الحكام عن النهج الحنيف، حتى ظهرت العصبية، والنزاعات الداخلية، التي أدت إلى التشتت والضياع، وانهدمت المعايير الأخلاقية، واختلط الحق بالباطل، والحلال بالحرام، وعمت الفوضى الاجتماعية، وانقلبت الأوضاع في سائر مناحي الحياة، وأصبحت قصور الأثرياء مثوى لفنون الغناء، والرقص، والموسيقى، يبذلون في سبيل ذلك الأموال الطائلة، وكثر التنافس في اقتناء الجواري الحسان، وأصبح الفساد مستشرياً في المجتمع، واختلقت أشكاله: من رشوة وسرقات، واستغلال ممتلكات العامة، ومحسوبية.

أضف إلى ما ذكر: جشع الحكام، الذين أثقلوا كواهل المجتمع بالضرائب واستغفروا ثرواتهم، وثمار كدهم، أراض لشهواتهم في انشاء القصور، واقتناء الجواري والعبيد، والانهماك في حياة الترف الناعم.

وفي هذا السياق يذكر ابن الأثير: أن يوسف بن تاشفين أمير المرابطين، بعد أن استولى على غرناطة من صاحبها عبدالله بن بُلْكِين (بضم الباء الموحدة) واللام وكسر الكاف مع التشديد) وأخرجه منها، رأى في قصوره من الأموال والذخائر، ما لم يملكه ملك قبله من أهل الأندلس، ومما وجد عنده، سبعة فيهما أربع مائة جوهرة، قومت كل جوهرة منها بمائة دينار... إلى غير ذلك من النفائس الشمينية، والثياب وغيرها.

وقبل أن أختم هذا المطلب أتساءل ما هو دور نضيف المجتمع - المرأة - في الحياة الاجتماعية؟

لقد كان لها مكانتها، وشأنها شأن الرجل بلا أي تفاوت من الساحة الإنسانية، وذلك في حدود ما أوجبه الإسلام، على أساس طبيعة المرأة وفطرتها.

(١) انظر في ذلك عصر الطوائف، عبدالله عنان ص ٤٤١ وما بعدها، انظر:

الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، القسم ١ ج ٢ ص ٥٨٩ - ٦٠٠، انظر:

نفع الطيب للمقري ٤٣٩/١، التبيان ص ١٣١.

(٢) انظر الكامل، ابن الأثير ٥٧/١٠.





في هذه الحدود عاشت المرأة الأندلسية كريمة عفيفة كالي أن اختلت المعايير،  
وتغيرت الفطر والطبائع، ففسدت المرأة، وخاصة نساء البلاط الحاكم، فقد كان لهن  
وضع استثنائي، بسبب تأثيرهن على حكام البلاد، وتدخلهن في شؤون الدولة، وأصبح  
للمرأة سيطرتها، ونفوذها على الرجل، حتى استولت على الأموال، وتحقيقا لرغباتها.

ولعل أوضح صورة في هذا المقام: ما صوره لنا ابن خلكان حيث قال: ( ٠٠٠ )  
وأغرب منه ما فعله المعتمد بن عباد الأندلسي لأم أولاده الرميكية - الملقبة اعتماد  
وقد رأت ذات يوم نساء البادية باشبيلية، يبعن اللبن في القرب، وهن رافعات عن  
سوقهن في الطين، فقالت: يا سيدي أشتي أن أفعل أنا وجواري مثل هؤلاء النساء،  
فأمر المعتمد بالعنبر والمسك والكافور وماء الورد، ومير الجميع طينا في  
القصر، وجعل لها قريبا من الأبريسم، وحبالاً، وخرجت هي وجواريها تخوض في ذلك  
الطين (١)  
٠ (الطين)

وعلى الرغم من هذا الفساد المستشري، فقد حاولت بعض النساء، المحافظة على  
خلقهن، وإيمانهن، أمثال ریحانة، التي اشتهرت بحفظ القرآن الكريم، وتجويده، وكانت  
تقوم على تعليم بنات جنسها، وقد حفظت القرآن الكريم.  
عثمان بن سعيد المقرئ، وكانت تقعد خلف ستر، فتقرأ عليه. (٢)

#### أما عهد المرابطين:

فقد كان ثورة بمفهومها الواسع على جميع المنكرات، شملت بلاد المغرب  
الإسلامي أولاً، والأندلس ثانياً، ولا غرو في ذلك، لأنها من أهم السمات التي اتسم بها  
عهد المرابطين، أصحاب عبدالله بن ياسين ويوسف بن تاشفين، كما أنهم  
رفعوا المظالم، وأبطلوا النظام الضريبي الذي فرضه أمراء الطوائف، والتزموا  
بالنظام الضريبي للفقهاء الإسلاميين، مثل الزكاة، والأعشار، وأخماس الغنائم، مما ساعد  
على تفشي الأمن والأمان، وحياة الاستقرار ورفاهة العيش. (٣)

(١) نضروفيات الأعيان، ابن خلكان، ٨٧/١، ٦٣/٢.

(٢) الطبري بغية الملتمس، الضبي ص ٤١٣.

(٣) نضروفيات المرابطين والموحدين، عبدالله عنان، ٥١/١.

ولكن العجيب في هذا الجانب: أن أهل الأندلس بعامة، وأهل اشبيلية - موطن ابن العربي - بخامة، يهرون على حياة الفوضى، والاضطراب، والتمزق، والانحلال الخلقي، مع وجود دولة قوية، شديدة الأركان، مهابة الجانب، قائمة بشرع الله

يقول ابن رشد: ( ما أدري ما تقول ؟ غير أنه إذا مات عالم باشبيلية، فأريد بيع كتبه، حملت إلى قرطبة، حتى تباع فيها، وإذا مات مطرب بقرطبة، فأريد بيع تركته، حملت إلى اشبيلية ) .

كما يهون لنا ابن العربي هذا الجو المائج المائج فيقول: ( ... فكيف لو رأى زماننا هذا، بهتك الحرمات، والاستهتار بالمعاصي، والتظاهر بالمناكر، وبيع الحدود، واستيفاء العبيد لها في منصب القضاة؟! ) .

والأعجب من العجب: أنهم شاروا على المرابطين، الذين أعادوا للإسلام عزته، ولأهل الأندلس الشرف والكرامة، وملأوا الدنيا سراخا وعويلا وقالوا: إنه لا تجب طاعة أمراء المرابطين، حتى يكون لهم عهد من الخليفة، وقالوا: ( لا جهاد إلا مع إمام من قرين، ولست به، أو مع نائبه، وما أنت ذلك )<sup>(١)</sup> ولكن لم يقولوا ذلك حرما على تطبيق الشريعة، في هذا الأمر، بل محاولة التخلص والتملص من الالتزام بالشريعة، وهذا ما يؤكدته فتيا الإمام الغزالي يرحمه الله عندما أحل ليوسف ابن تاشفين، مقاتلة أمراء الطوائف، والسعي في إطفاء كل فتنة، وتمرد على المسلمين، أما المرأة المرابطية فقد كانت لها منزلة، حرمت على أن تحتفظ بها في بسلاط المرابطين،<sup>(٢)</sup> وأتاحت لها حرية الحياة النسبية، التدخل في شؤون الدولة، والتمتع بالسلطة، ومالبت أن تمادت في ذلك، خاصة بعد انتقالها إلى المجتمع الأندلسي، وعاشت الرخاء الاقتصادي، الذي كان يتمتع به آنذاك، تأثرا واضحا، مما كان له الأثر السيء على حياتها الاجتماعية، خاصة في أواخر عهد المرابطين، حيث انتشرت

(١) زهد دور المرابطين في نشر الإسلام، الدكتورة عصمت دندش ص ١٩٧ .

(٢) المرجع السابق، ص ١٩٨ .

حوانيت اللهو والغناء.

وقد صور المراكشي ما وصلت اليه المرأة المرابطية - خاصة نساء البلاط والحكام - من فساد اجتماعي حيث قال : ( واستولى النساء على الأموال، وأسندت اليهن الأمور، وصارت كل امرأة من أكابر لعتونة، ومسوفة، مشتملة على كل مفسد وشريك وقاطع سبيل، وصاحب خمر، وما خور )<sup>(١)</sup>

أما عهد الموحدين :

فقد ساد البلاد الهدوء والاستقرار، إبان الحكم الموحدي، وازدهرت البلاد اقتصادياً، وكثر المال بأيدي الناس، فقبلوا على بناء القصور، والمنازل الفخمة، أما الأندلس فبقيت على حالها تعيش حياة البذخ والترفة، والعيش الهنيء، ونظر لأن حياة ابن العربي لم تدم طويلاً، خلال حكم الموحدين، فاني أقتمر على ما ذكر.

ثالثاً : الجانب الثقافي :

تمهيد :

اتضح مما سبق أحوال الأندلس سياسياً، واجتماعياً، ورأينا كيف عاشت في عهد الطوائف، خاصة - أزمة سياسية كانت معقدة أشد تعقيد، حيث سالت فيها دماء كثيرة، وصرع من خضم وقائعها أبرياء عدة، وتغيرت أوضاع، وتحكمت أهواء، ونشطت مطامح، ومطامع بلا ضوابط، حتى كادت الأندلس تفقد بسببها، وحدتها السياسية، لولا أن قيض الله لهم المرابطين، الذين أعادوا للأندلس لحمته، ووحدته، ولكن لو حاولنا استعراض صفحات الجانب الثقافي في الأندلس لوجدناها نشطة جداً، بالرغم من هذا التدهور على المستوى السياسي، والاجتماعي .

وهذا ما سأتناوله في هذا المبحث، بإذن الله - مبينا أهم العوامل التي ساعدت على هذا النشاط، وبعضاً من هذه الأنشطة، في العهود الثلاثة :

(١) المعجب ص ٢٤١ .

عهد دول الطوائف :

لقد شهد عصر الطوائف أبهى وأجمل الآثار العلمية والأدبية، كما اتسم بالازدهار الثقافي والفكري في جميع ميادين العلم، وكان شاملا لكل الجوانب وكافة النواحي العلمية، من فقه وتفسير، وحديث وتاريخ، وأدب وغيرها، من العلوم النافعة، وقد تضافرت عدة عوامل في دفع هذه الحركة الثقافية، في الأندلس في هذا العصر، منها :

أولا : ما غرسه الاسلام في نفوس أهله، من حب للعلم وتعلق به :

قال تعالى : \* اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ \* (١) وقال : \* قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ \* (٢) فذلك وضع طبيعي للحياة الاسلامية، وبنسب المجتمع الاسلامي .

ثانيا : ما ورثه الخلف عن السلف :

ان المستعرض لهذه الصفحات من الحركة الثقافية، في عصر الطوائف، ومن قبلهم يلاحظ : بأنها كانت حلقة وصل هامة، بين ماضٍ مزدهر، وغد مشرق، فقد كانت حلقة وصل بين حركة فكرية، وكانت نشيطة في العهد الأموي، وبين أخرى نمت فيما بعد، فذلك موروث، وبقية باقية، من الازدهار الذي شهده عنفوان الدولة الأموية في الأندلس .

ولعل من أبرز رواد هذه الحركة الثقافية، في العهد الأموي الأندلسي، ذلك الرجل ( عبدالرحمان الداخل ) الذي جعل من قرطبة، منارة علم، وكذلك الحكم ابن هشام، والحكم الملقب بالمستنصر، الذي بلغت المكتبات في أيامه، ستين مكتبة، وكانت كلها زاخرة بما ألفه علماء المسلمين في العلوم المختلفة، كما بلغت الكتب التي كان يمتلكها مائتي ألف مجلد، وروي أنه قلما تجد كتابا من هذه الكتب الا وله عليها تعليقات . (٣)

(١) سورة العلق ، آية رقم (١) .

(٢) سورة الزمر (٣٩)

(٣) في الحلة السيرة ابن الأبار ٢٠٠/١ وما بعدها وانظر دولة الاسلام في الأندلس

عبدالله عنان ٧٠١/٢ .

ثالثا : ما تمتع به حكام الأندلس :

ماتمتع به حكام الأندلس بل المجتمع الأندلسي من ملكات أدبية، واختلاف ميولهم العلمية، مما ساعد على تولد ألوان من الفكر والأدب .

لقد كان معظم حكام الأندلس من أكابر الأدباء، والشعراء والعلماء ومن حماة الثقافة، حتى أصبحت قصورهم، مؤسسات للعلم والعلماء، ومن أشهرهم بنو عبّاد في اشبيلية وبنو صمادح في المرية .<sup>(١)</sup>

رابعا : الاهتمام الواسع بالكتاب والسعي في اقتناءها ونشأة المكتبات العامة والخاصة :

لقد أظهر الأندلسيون ولعا شديدا بجمع الكتب والتنقيب عن نفائسها. ونواذرها، ومن أشهرهم في هذا المجال: شرف الدولة بن المعتمد بن عبّاد، الذي كان حريصا على طلب الأدب، مسارعا في اقتناء الكتب، مشابرا على نسخ الدواوين .<sup>(٢)</sup>

خامسا : الرحلات العلمية، وتعدد المراكز العلمية :

يلاحظ الدارس للحركة الثقافية في الأندلس: نشاط الرحلات العلمية، بين المغرب الاسلامي والمشرق الاسلامي، منبج الدراسات الاسلامية، وذلك في سبيل تحصيل العلوم، ولقاء أكابر العلماء لأخذ عنهم، ونقل كتبهم، ومصنفاتهم، النافعة، وبثها في أقطارهم، مما زاد في نشاط الحركة الثقافية بصورة أسرع .<sup>(٣)</sup>

- (١) انظر المعجب للمراكشي ص ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٦، وقلائد العقيان للفتح بن خاقسان ص ٧٣ ، الصلة لابن بشكوال ٤٣٢/١ - ٤٣٣ ، وفيات الأعيان ٣/٣٢٢ .
- (٢) نفح الطيب ٩٦/٤ ، ٥٣٥/٣ ، الذيل والتكملة ٢٧٧/١ ، الاحاطة لابن الخطيب ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ، بغية الملتمس ٣٤٣ - ٣٤٤ ، نهاية الأندلس، عبدالله عنان ص ٣٠٠ وما بعدها ، دراسات أندلسية، الطاهر أحمد ص ٦٦ ، الأثـنار الأندلسية ، عبدالله عنان ، ص ٤٣٤ ، دولة الاسلام ، عبدالله عنان ص ٤٠٧ ، تاريخ المن بالامامة لابن أبي صاحب الصلاة ، ص ٢٩٩ .
- (٣) نفح الطيب ٣ / ١٦٨ وما بعدها .

كما ساعد تعدد المراكز العلمية، والمنافسة بينها في مجالات العلوم المختلفة، في ازدهار الحركة الثقافية، ومن أشهر هذه المراكز: اشبيلية، قرطبة، وسرقسطة، وغيرها الكثير من مراكز العلم آنذاك، التي كانت تعج بطلاب العلم والعلماء.<sup>(١)</sup>

إلى غير ذلك من العوامل التي كان لها الأثر الأكبر في ازدهار هذه الحركة، كتطور صناعة الورق، والانتشار الواسع للوراقين، والكتاب<sup>(٢)</sup>، والتقدم في مناهج التعليم، والحرص على العلم، ومكافحة الجهل والتخلف<sup>(٣)</sup>.

#### عصر المرابطين :

استمرت الناحية الثقافية بالنمو والازدهار في عصر المرابطين، ورعاها الأمراء، والخلفاء، ولو تتبعنا العوامل التي دفعت هذه الناحية إلى الاستمرار لوجدناها تقريبا نفس العوامل السابقة، إبان عهد الطوائف، إضافة إلى منسوخ الاستقرار، والطمأنينة، التي عمّت بلاد الأندلس في عهد المرابطين، مما ساعد على نمو الحركة الثقافية بصورة أفضل، وانصرف العلماء إلى البحث والتحصيل، في هذا الجو الهادي، كما يضاف إلى المراكز العلمية: مراكش عاصمة الدولة، وفاس اللتان كانتا محط رحال الطالبين<sup>(٤)</sup>.

#### عصر الموحديين :

أما في عصر الموحديين فقد استمرت الناحية الثقافية في النمو والازدهار، أيضا، كما هو الحال فيما سبق، ولا غرو ولا عجب في ذلك، لأن ذلك وضع طبيعي للحياة الإسلامية، كما ذكرت سابقا.

(١) نظر المعجب للمراكشي ص ٣٥٧ - ٣٥٨ ، احسن التقاسيم ، للمقدسي ص ٣٩ ،

الاحاطة ٣٧٩/٣ - ٣٨٠ .

(٢) نظر المصطفى ٢ / ٥٥٥ .

(٣) نظر الفتح الطيب ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ ، البيان المغربي ٢ / ٢٤٠ - ٢٤١ ، الحلال

السندسية ، ارسلان ١ / ٢٢ .

(٤) نظر الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس ، حسن علي حسن ، ص ٤٤٣ .

وقد اشتمل النشاط الثقافي في العهود الثلاثة لكل الجوانب الثقافية النافعة،  
الدينية منها، والدينية، كالفقه، والتفسير، والحديث وعلومها، والطب والرياضيات،  
والهندسة، والفلسفة، والأدب... الخ<sup>(١)</sup>.

ونبغ في كل مجال من هذه العلوم علماء أفذاذ، لا تزال بقايا تراثهم موزعة  
في مكتبات الشرق، والغرب، وهي بأشد الحاجة إلى العناية، والبذل لإنقاذها، ويعثها  
إلى النور، والحياة.

من خلال ما تقدم يمكن القول: بأن الحركة الثقافية - زمن ابن العربي - تميزت  
بمستوى مقبول، إذا ما نظر إليها من خلال الوضع السياسي المتدهور التي برزت فيه،  
وكانت حلقة وصل بين هذه العهود الثلاثة، وأخيرا أنها كانت شاملة لنواحي العلوم  
المختلفة.

ومما استرعى انتباهي وأنا أطلع الجانب السياسي والاجتماعي والثقافي في  
الأندلس هو الجبن السياسي الذي كان يمثله حكام الطوائف أمام أعدائهم، ولكنهم  
في الجانب الثقافي كانوا يمثلون تقدما ملحوظا، وهو الذي تمثله تلك المدارس  
والحشد الهائل من العلماء والأدباء كما مر.

إن هذه الصورة تبعث على التساؤل، وهو لماذا لم يكن هذا العلم، وهذا الأدب،  
بعلمائه، وأتباعه ومريديه، قادرا على الوقوف في وجه الضعف الطائفي، وقيادة الأمة  
لمواجهة الخطر الصليبي، الذي كان يتهدد مستقبل حياتهم؟!!

(١) انظر قيام دولة المرابطين، حسن محمود ٤٣٥ - ٤٣٦، التكملة ٢ / ٥٢٤ ترجمة  
رقم ١٤٢٤، ١٥٥/١ ترجمة رقم ٤٠٠، ٥٤٢/٢ - ٥٤٣ ترجمة ١٤٦٩،  
٥٠٩/٢ - ٥١٠ ترجمة رقم ١٣٩٤. الصلة لابن بشكوال، ترجمة رقم ٧٦٥،  
٤٩٩، ٧١٩، الذيل والتكملة ٥٤٢/٢ - ٥٤٣، ترجمة رقم ١٤٦٩، جذوة  
المقتبس للحميدي ٣٠٥، القفطي انباء الرواة ٣٤١/٢، غاية النهاية  
لابن الجزري ٥٠٥/١.

ويبدو لي من خلال هذا التساؤل؛ أن العلم والمعرفة بصفة عامة كانت نوعان :  
النوع الأول : نوع يسير في ركاب الحاكم، فيمتطيه بعناية، ومهارة، ويصبح أداة  
في يديه، فتجد الأدباء، وكثيراً من العلماء، يتغنون بذلك النوع من  
المعرفة، وذلك النوع من الحكام، ليقفوا طوابير في كل عام،  
ليتلقوا الجوائز التقديرية .

النوع الثاني : هو ذلك النوع الذي لا يتجانس مع الأمراء، ولا مع الجبناء، أمثال  
حكّام الطوائف، وهو نوع العلم الاسلامي، في معناه الحقيقي، وهو  
الذي حرص المصطفى عليه الصلاة والسلام على تربية أتباعه على  
منهجه، وهو الذي جعل من الامام مالك لا يقف بعلم الفقه في  
مواقف جامدة، فيخرجه فتاوى باهتة، لا تتصل بواقع الأمة، ومعاناتها،  
لا من قريب، ولا من بعيد، وانما استعمل علم الفقه حربة وجهها  
الى صدر الظالمين، فجعل من فتواه المشهورة ( لا تلاق على مكره )<sup>(١)</sup>  
تعبيراً أصيلاً عن رفضه كعالم متحرر للتصلي، والطفيان، وهذا  
النوع من العلم، والمعرفة، كان بعيداً عن أجواء الأندلس، والتأثير  
فيها، وفي حكّامها، ولما رجعت الأمة بالمفاهيم الاسلامية الى  
أصولها، علما وعملاء، عادت الى الأندلس للحمّة، وبعد الخطر الصليبي،  
كما مرّ في عهد المرابطين، ثم الموحدّين .

رابعا : مشاركة ابن العربي وأسرته في هذه الجوانب، تأثرا وتأثيرا :

تمهيد:

اتضح مما سبق، ما آلت اليه الأندلس، من تمزق، وتفرّق في بعض مراحل حياتها  
السياسية، وما عايشته من أمن واستقرار في البعض الآخر، ورأينا كيف انعكس ذلك  
على الجانب الاجتماعي، والشقافي .

في هذا الخضم الهائل من الأحداث، وفي هذه الحقبة المروعة من تاريخ الأندلس  
، المليئة بالصراعات والمتناقضات - في بعض مراحلها - والمتسمة عموماً بـ عدم  
الاستقرار، أقول في هذه الحقبة ولد ، وعاش ، ومات ابن العربي فهل كانت له  
مشاركة، أو لأسرته في هذه الأحداث ؟ وهل أثرت فيهم، وتأثروا بها ؟ وما هو  
مقدار تفاعلهم مع هذه الأحداث سلباً وإيجاباً ؟



ان الجواب عن هذه التساؤلات: هو ما سأتناوله في هذا المبحث باذن الله -  
وأشير هنا، أن ما كان له صلة بالفصول القادمة، بشكل أوسع، فسأذكره في باب -  
مكتفيا هنا بالتلميح <sup>بأقول</sup> لم يكن ابن العربي بمعزل ومنأى عما دار في عهده - من  
أحداث، سواء أكانت أحداثا سياسية، أو اجتماعية، أو ثقافية، وكذلك أسرته فقد  
عايشت الكثير منها، ولا غرو في ذلك، ولا غرابة، إذا ما عرفنا، أن ابن العربي وأسرته  
كانوا من وجوه علماء الأندلس وكبار أعيانها، كما كانوا من أهل العلم، والطموح  
الى الملك، وسيأتي مزيد بيان في الفصل الأول من الباب الأول باذن الله .

أما ابن العربي فقد تأثر بهذه الجوانب أبلغ التأثير، لأنه لم يكن رجلا  
عاديا، يعيش في اطار ذاته، وإنما كان سياسيا، ومفكرا، وصاحب رأي، وبالتالي فتأثره  
بالجوانب السياسية، والاجتماعية، والثقافية، أمر لا شك فيه، ولا أدل على ذلك مما  
أشارت اليه المصادر التي ترجمت له من العلاقات التي كانت تربطه بالأمراء وأصحاب  
السلطان، ومما كان بينه وبينهم من ود حيناً، ونفرة حيناً آخر، كما سيأتي . ومما  
يبدل على تفاعله مع أحداث عصره، وتوليه المناصب ذات الصلة بالجوانب السياسية،  
والاجتماعية، كالقضاء، مثلاً، وقد أجمع من ترجم له في هذا المجال على أنه كان مثالا  
للعدل والاستقامة، وحسن القيام بأمر القضاء .

كذلك ترأسه وفد اشبيلية، لتقديم التهانى والولاء والطاعة لحاكم الموحيدين:  
عبد المؤمن، كما كان ابن العربي يعتبر من أثرياء الأندلس وقد ساعده ذلك على أن  
ينفق ماله في سبيل الخير، بحيث أنشأ على اشبيلية سورا من ماله، لحماية البلاد  
من أطماع الغزاة، والمهاجمين .  
(١)

هذا في الجانب السياسي، والاجتماعي، أما تأثره وتأثيره في الجانب الثقافي،  
فحدث ولا حرج، والواقع أن نظرة واحدة في فهرسة الكتب التي ألفها ابن العربي  
أو أملاها على تلاميذه، أو درسها في حلقاته العلمية، يلمس ذلك جيدا، ويتبين مدى  
ثقافته الغزيرة، واطلاعه الواسع، ومنزلته الكبيرة، القائمة على المشاركة في شتى  
فروع الثقافة الإسلامية، وعلى الدفاع عن الاسلام، ورد مطاعن الطاعنين، من أهمل  
البدع، والأهواء، والفكر المنحرف .

(١) نظر الأندلس المطرب لابن أبي زرع الفاسي ١٩٠ ، الاستقصاء للسلاوي ٢ / ١٠٥ ،  
الحلل الموشية ص ١١١ .

وعلى سبيل المثال - لا الحصر - كتاب " العواصم من القواصم " يقول فيــــــــه  
ابن باديس : ( وهذا كتاب، وعلى صغر حجمه، بين سائر كتبه العنمية، قد جمع  
فيه فوائد جمة، وعلوما كثيرة، فتعرض فيه لآراء في العلم باطلية، وعقائد في الدين  
ضالة ... الى أن قال : فانتظم ذلك مناظرة الفلاسفة السفسطائيين، والطبايعيين  
والالاهيين، ومناظرة الحلوية والباطنية، وأرباب الاشارات، من غلاة الصوفيين،  
وظاهرية العقائد ... سالكا في سبيل الاحتجاج لعقائد الاسلام السبيل الأقوم،  
الأرشدي، سبيل الاستدلال بالآيات القرآنية، والأحاديث النبوية ... ويكفي أن يكون  
هذا الكتاب، صفحة تاريخ صادق لما كانت عليه الحالة الفكرية للمسلمين بالشرق  
والعرب في عصر المؤلف )<sup>(١)</sup>

أقول : ان من واجب علماء الاسلام لاسيما علماء القرآن الكريم، والسنة  
النبوية المطهرة، أن يكونوا دوما في مقدمة الأحداث، وأن يكونوا ظاهرين على  
الأحوال السياسية والاجتماعية، والشقافية، لأنهم أهل الخبرة، والشأن، وأهل الحل  
والعقد، ولما أصبح العلماء، في معزل عما يدور في المجتمع، أصاب الأمة ما أصابها  
فانا لله وانا اليه راجعون ولا حول ولا قوة الا بالله .

(١) انظر ابن باديس حياته وآرائه جمع وتقديم عبدالله عنان ١٢٨/٤ - ١٢٩ .

## الباب الأول

### حياة ابن العربي

#### الفصل الأول

اسرته : - تعريف بها :

- والده
- اعمامه
- أخواله
- مكانة اسرته العلمية

## الفصل الأول

## أسرة ابن العربي

تمهيد:

تعتبر الأسرة: الخلية الأولى، التي يكتسب فيها الفرد، القدرات والمهارات والعادات الخلقية والاجتماعية .

وعلى أبويه، تقع مسؤولية كبرى، في تنشئة النشأة الصالحة <sup>وتربيتها</sup> التربوية الايمانية، لكونها منبع الفضائل، ومبعث التكمالات، بل هي الركيزة الاساسية، لدخول الولد في حظيرة الايمان، وبدون هذه التربية الايمانية، لا ينهض الولد بمسؤولية، بل قد يعيش عيشة البهائم، ليس له هم - في هذه الحياة - سوى سد جوعته، واشباع غريزته، وانطلاق وراء الشهوات، والملذات، ومصاحبة الاشقياء، والمجرمين .

فهل كانت أسرة ابن العربي على قدر من المسؤولية ؟ هذا ما سأتناوله في هذا الفصل من حياة ابن العربي - باذن الله - ذكرا فيه : والده - أعمامه - أخواله وختاما مكانة أسرته العلمية .

والده:

هو الامام العلامة الاديب ذو الفنون عبدالله بن محمد بن العربي الأشبيلي يكنى أبا محمد . (١)

سمع ببلده ابا عبدالله بن منظور، وبقرطبة ابن عتاب، ولازم ابن حزم أعواها حتى عد من كبار أصحابه، (٢) وأجاز له ابو عمر بن عبدالبر الحافظ ما رواه .

(١) نظر الغنية/ القاضي عياض ص ٦٧ الديباج ٢٥٣/٢ المرقية العليا ص ١٠٦  
الفكر السامى ٢٢١/٢ وفيات الاعيان ٢٩٦/٤ سير اعلام النبلاء ١٣٠/١٩ - ١٣١  
التكملة ٣٩٨/١ فهرست ابن خير ص ٤١٠، ٤١٥ شجرة النور الزكية ١٢٢/١  
الصلة ٢٩٨/١ الوافي بالوفيات ٣٣٠/٣ .

(٢) نظر ابن حزم خلال الفاعام ابن عقيل ٣٩/٢ - ٤٠ .

وسمع بأشام ومصر والحجاز من شيوخ عدة، أمثال طراد الزينى والامام الطرطوشي.

والشاشي والامام ابى حامد الغزالي .

وهو الذى رفع عماد آل العربى باشيلية، وأنالهم الشهرة الفاشقة، وأضفى عليه

من أبهة الرياسة، وجاهه العريض، حيث كان من أعيان اشيلية البارزين، استوزره

بنوعباد حكام اشيلية، ونال عندهم حظوة كبرى .

قال معاصره الفتح بن خاقان : ( كان باشيلية بدرا في فلكتها، وصدرا فى ملكها،

اصطفاه ابن عباد . . . وولاه الولايات الشريفة، وبوأه المراتب المنيفة ) (١) .

وكان بيته منتدى للعلماء والادباء، واقراء الضيف، واياها للغريب، واكراما

للنزىل (٢) .

وما أن أطل ولده محمد على هذه الحياة، حتى اهتم بتربيته، وتوجيهه، فعنه أخذ

تعليمه الاول، وحرص كل الحرص على أن يربيه التربية القويمة، وينشأه النشأة

المالحة، ليكون انسانا صالحا مستقيما، وليحقق الآمال التى يرجوها منه، فاختر له

أفضل المعلمين تعليما وتأديبا، وتوجيها، وارشادا .

لم يشغله منصبه الوزارى، وكثرة أشغاله، وارتباطه بمهام الدولة، عن العناية

بولده، يقول ابن العربى: - ( . . . ولقد كنت يوما مع بعض المعلمين، فجلس الينا

أبى-رحمة الله عليه- يطالع ما انتهى اليه علمى، فى لحظة سرقها من زمانه، مع

عظيم أشغاله، وجلس بجلوسه من حضر من قاصديه ) (٣) .

لقد أراد لابنه الحياة الفاضلة، والاستقامة الدائمة، والخلق النبيل، ولم يسمح

له بالاشتغال بغير العلم، فبعد أن زالت دولة بنى عبّاد، وانتهى ملكهم، بدخول

المرابطيين، وصدورت أموالهم، وضياعهم، ومن بينها ضياع الوزير أبى محمد بن العربى (٤)

، رأى أن يرحل بابنه الى المشرق، لاداء فريضة الحج، والأخذ والسمع على أشهر علمائه

- على ماياتى فى فصل زطته العلمية باذن الله - ( فألزمه مجالس العلم راثحا

وغاديا، ولازمه سائقا اليها، وحاديها حتى استقرت به مجالسه، واطردت<sup>له</sup> إثمها<sup>س</sup> . (٥) .

(١) نظر مطمح الأنفس ص ٦٣ .

(٢) نظرقانون التأويل ص ٤٥٣ .

(٣) نظرقانون التأويل ص ٤٢١ .

(٤) نظرقالفكر السامى للثعالبي الحجوى الفاس ٢٢١/٢ .

(٥) نظرابن خاقان - المصدر السابق ص ٦٣ .

ولقد عبّر ابن العربي عن مشاعره الجياشة، وعاطفته الفيّاضة، عما لقيه من والده  
 من أبوةٍ وحنانٍ، ورعايةٍ، وعنايةٍ، قائلًا: - (٠٠٠ ومعنى صارم لا أخاف نبتهم وحصان لا أخاف  
 كبوته) (١) وظل معه الى جانبه، يشد أزره، ويؤنسه في الغربية (٢) (أبى الرتبة وأخ  
 فى الصحبة، يستعين، ويعين، ويسقى من النصيحة بماء معين، وزوى الله بفضلته عن  
 قلبى كل بطالة، وكشع عن فؤادى كل اهالة) ويفسح له المجال للمجد والسودد  
 (فساعدنى حين رأى جدى وكانت صحبتته لى من أسباب جدى) (٢) .

توفى ابو محمد سنة ٤٩٣ هـ عقب عودته مع ولده من رحلتها المشرقية، ودفن  
 بالاسكندرية من اراضى مصر (٣) فرحمة الله عليه رحمة واسعة، فقد كان مثالا يحتذى  
 فى الابوة، وقليل هم ابناء الرياسات والوزارات ممن يجدون امثال هذا الاب الحانى .

وأم ابن العربي هى كريمة أبى حفص الهوزنى، فقد صاهر ابو محمد اسرة تشاركه  
 الرياسة، والسياسة، ولم أجد فيما رجعت اليه من كتب التراجم، ما يشير الى شىء من  
 حياتها .

#### أخواله :-

قلت ان والد ابن العربي كان قد صاهر أسرة عريقة، لها مكانة مرموقة بالاندلس،  
 وهى أسرة أبى حفص الهوزنى .

وأبو حفص الهوزنى جد القاضى ابن العربي من جهة أمه - هو عمر بن حسن بن  
 عبدالرحمان بن عمر بن عبدالله الهوزنى الحسيب العالم المحدث، يكنى أبا حفص ولد  
 فى رجب سنة ٣٩٢ هـ (٤) .

(٢٠١) نظردور المرابطين فى نشر الاسلام فى غرب افريقيا مع نشر وتحقيق رسائل ابى بكر

ابن العربي: الدكتور عمت دندش ص ١٨٣ .

(٣) نظراشرف المطالب فى اسنى المطالب ص ٦٢ .

(٤) نظرترييب المدارك المقاضى عياض ٤/٨٢٥-٨٢٦ نفع الطيب للمقرئ ٢/٩٣-٩٤، بغية الملتمس

للمبصر ص ٣٢٩ الصلة لابن بشكوال ٢/٤٠٢ المغرب ابن سعيد ١/٢٣٩-٢٤٠ .

روى ببلده: عن أبي بكر محمد بن عبد الرحمن العواد، وأبي اسحاق بن أبي قابوس،  
وابن القاسم بن عصفور، وأبي عبد الله الباجي، وخلق كمال في شيوخ صقلية، ومصر، ومكة،  
في طريق حجه .

روى كتاب الترمذي، وعنه أخذه أهل المغرب، كما روى صحيح البخاري، وعنه أخذته  
أهل الأندلس .

كان متفننا في العلوم، وقد أخذ من كل فن منها بحظ وافر، مع ثقوب فهمه، وصحة  
ضبطه، وله - مع فقهه وروايته الحديث - نظر في علوم قديم، مع أدب صالح، وشعر حسن، ونثر  
بارع، وحكم ماثورة، وكان يُفتى، ويَسْمَعُ منه الناس .

كما كان يجمع إلى كل ذلك، السياسة والرياسة، زاحم المعتضد بن عباد حاكم اشبيلية،  
فتك به وقتله بيده، وقد صور ابن بسام هذا المشهد بالألفاظ مسجوعة، فلنستمع إليه  
وهو يقول: - ( ... أفضى أمر اشبيلية إلى عباد وأبو حفص يومئذ، ذات نفسها، وإيأة  
شمسها، وناجذها الذي عنه تبسم، وواحد الذي بيده ينتقص ويبرم، وكان بينه وبين  
عباد قبل إفضاء الأمر إليه، ومدار الرياسة عليه، ائتلاف الفرقتين، وتناصر اليمين،  
واتصال الأذن بالعين .

ولما ثبت قدم المعتضد في الرياسة، ودفع إلى التدبير والسياسة، وأوجس منه  
ذعرا، وضاقت بمكانه من الحضيرة صدرا، وأحس بها أبو حفص، وكان المعيا، وذكيا لودعيا،  
فاستأنذ المعتضد في الرحلة ... ثم رجع إلى الأندلس وسكن مرسية ... ثم عاد  
إلى اشبيلية، واستقر بها سنة ٤٥٨ هـ ولقيه المعتضد بأعلى المحل، وفوذ إليه من  
الكثر والقل، وعول عليه في العقد والحل، فلما كان يوم الجمعة لآحدى عشرة خلست  
لربيع الأول سنة ٤٦٠ هـ احضره إلى القصر، وقد غلب عليه السكر، وأمر خادمين من  
فتيانه بقتله، فكلاهما اشفق من سوء فعله، وفر لايبال، سيء عباد أو سر فقام هو  
إليه بنفسه، وبأشرف قتله بيده، ودفنه بثيابه، وقلنسوته، وهبيل عليه التراب داخل  
القصر، من غير غسل، ولا صلاة، فلم ينل عباد بعده شولا، ولا متع بدنياه الا قليلا، والى  
الله إيجاب، وعليه الحساب ) .

ومن شعره يحض المعتضد بن عباد على الجهاد، عند ظهور الروم شرق الاندلس

أعباد جل الرزء والقوم هجّع      على حالة مامثلها يتوقّـع  
فلقّ كتابى من فراغك ساعة      وان طال فالوصول للطول موضع  
اذا لم أبت الداء رب دوائه      أضعّت وأهل للملام المضيّـع (١)

ومن أخواله ابو القاسم الهوزنى ولد أبى حفص السابق ذكره، وهو الحسن بن عمر  
ابن الحسن الهوزنى، العالم الأديب، الفقيه، المقرئ، من أهل اشبيلية، يكنى ابوالقاسم  
ولد سنة ٤٣٥ هـ (٢) .

روى عن أبيه، وأبى محمد عبدالله بن على الباجى، وأبى عبدالله بن منصور،  
وخلق، وأجاز له ابو عمر بن عبدالبر الحافظ .

حج، ورحل. الى المشرق، وكان فقيها مشاورا ببلده، عاليا فى روايته، إذا كـرا  
للاخبار، والحكايات، حسن الايراد لها، رحل الناس اليه وسمعوا منه . (٣)

وقد عايش ابوالقاسم الفعلة الشنيعة، التى أودت بحياة أبيه، ظلما وجورا،  
مأحدا به - وهو العالم الأديب، والفقيه المشار إليه بالبنان - أن ينتقم لو والده، وقد  
ساعده على تلك المهمة: سوء العلاقة بين المرابدين، وأمرأ اشبيلية، حيث حـرض  
القائد المظفر يوسف بن تاشفين، على بنى عباد، فأطاح بهم. وأزال ملكهم، كما مرّ .

وقد تلقى ابن العربى تعليمه الاول على يدى خاله أبى القاسم، وروى عنه  
مختصر القراءات، تهذيب ابى حفص عمر جد ابن العربى، كما روى عنه آخر كتاب الترمذى،  
كما ذكره ابن خير فى فهرسته (٤) .

- 
- (١) الذخيرة فى مجالس أهل الجزيرة لابن بسام ٨١/٢ - ٩٤ بتصرف .  
(٢) الصلة ١٣٩/١ نفع الطيب ٩٣/٢ - ٩٤، بغية الملتبس ص ٣٢٩ ترتيب المدارك ٨٢٥/٢ - ٨٢٦  
سير اعلام النبلاء للحافظ الذهبى ١٩٧/٢ .  
(٣) ومن تلاميذه أبو عبدالله محمد بن عبدالرازق بن يوسف الكلبي من اشبيلية، الصلة  
ابن بشكوال ٥٩٣/٢ .  
(٤) فهرس ابن خير ص ١٧٧، انظر التكملة ٥٤٢/٢ .



ومن أحفاد أخواله: ابوالحسن على بن عمر بن أبي القاسم الهوزني، الأديب الشاعر،  
خدم ابا يعقوب المنصور الموحدى، وكان كاتباً مجيداً، وشاعراً متفنناً. (١)

#### أولاده :-

رُزِقَ ابوبكر بن العربي اولاداً منهم :-

١ - ابو محمد عبد الله بن العربي، كان من أهل النباهة والجلالة. معنياً بالرواية.  
وسماع العلم، قتل خطأ من غير قصد. يوم أن دخل الموحدون اشبيلية فشكله  
ابوه. واحسن صبره عليه. سنة ٥٤١ (٢) .

٢ - ابوالحسن عبدالرحمان بن محمد بن العربي، سمع أباه، وشريحا وابن مغيث، وكان  
من الفقهاء الجلة المشاورين، وكان بارع الخط، قال ابن الزبير: (وقفت  
على سماعه على أبيه سنة ٥٣٢ هـ وأحسبه لم يعمر، وان كان قد ولد له)  
وقال ابن الأبار: - (لم يبلغ مبلغ التحديث) (٣) .

٣ - احمد بن محمد بن العربي، ذكرته بعض المصادر، ولعله لم يكن من أهـل  
المعرفة (٤) .

#### أحفاده :-

ومن أحفاده ابوبكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد ابوبكر بن العربي، رحل إلى  
المشرق، وجاور بالحرمين، ووجع سبع حجرات .

وكان خيراً فاضلاً، متصوفاً، متواضعاً، باراً بأصحابه. واخوانه. من بيت علم وجلالة،  
صحيح اليقين، لين الجانب وطىء الاكنافا، حسن الخلق .

- (١) نظر المعجب للمراكشى ص ٣٥٦ المغرب ٢٤٠/١ .  
(٢) نظر العبر لابن خلدون ٤٨٦/١٢ المعجم لابن الأبار ص ١١٢ التكملة ٨٢٩/٢ .  
(٣) نظر المعجم ص ٢٢١ ، التكملة ٥٦٤ ، ترجمة رقم ١٦٠٠ .  
(٤) نظر التكملة ٦٠٣/٢ .

روى عنه ابنه أبو محمد، والرعي، وابن سيد الناس، توفي بالاسكندرية سنة ٦١٧ (١) .  
ومن أحفاده أيضا: أبو الحسن علي بن عمر بن عبد السلام بن أحمد بن الحافظ أبو بكر بن  
العربي، وكان متقنا، استوطن فاسا مدة، ثم رحل عنها إلى مكناس، وأسندت إليه رئاسة  
التوقيت في الجامع الكبير (٢) .

ومن موالى أبي بكر بن العربي، أبو الخير بشرى من أهل اشبيلية، يروى عن موله  
أبي بكر، وحدث فأخذ عنه أبو القاسم محمد بن عامر بن فرقد (٣) .

#### مكانة أسرته العلمية :

هذه هي أسرة ابن العربي، وهي على ضالة المعلومات عنها - أسرة عريقة، سواء  
في ميدان النسب، أو في ميدان العلم، والحسب، وقد بلغت هذه الأسرة الكريمة منزلة  
رفيعة، ومكانة علمية عالية، عندما أعدت نفسها جيدا لبلوغ هذه المكانة المميزة،  
عندما جعلت من الكتاب والسنة، منهاج حياتها جميعا، سواء في الجانب السياسي،  
أو الجانب الاجتماعي، أو الجانب العلمي، ولا أقول ذلك جزافا بل له عاضد من سيرتهم .

أما في الجانب السياسي، فلقد كان لها شأن، فإنها لم تكن بمعزل عن الأحداث  
في الأندلس بل كانت تصنع <sup>كثيرا من</sup> الأحداث، وتشغل بال الرأي العام، وكانت تقلق بال  
الأمير، والوالي، كما مرّ ومما ينبغي الإشارة إليه هنا، تلك المهمة التي قام بها والد  
ابن العربي، مهمة السفر إلى بغداد، لإحضار تقليد الخلافة بصحة ولاية يوسف بن  
تاشفين، ووجوب طاعته، وإحضار فتوى من الإمام الغزالي بهذا المعنى، متجشما في ذلك  
أعباء الرحلة، وعلى الرغم من هذه الأعباء، فقد نجحت هذه المهمة، وأحضر التقليد،  
وقد كان لحسن عرض هذا الموضوع من قبل والد ابن العربي، الأثر الأكبر في قناعة  
الوالي العباسي بهذا الأمر (٤) .

- (١) التكملة ٦٠٣/٢ - ٦٠٤ الذيل والتكملة ٢٩٨/٦ - ٣٠٢ نفح الطيب ٦٢٦/٢، برنامج  
الرعي ص ١١٧ .
- (٢) سلوة الانفس للكتاني ١٥٩/٣، عبير الآس ابن زيدان ٤٥٨/٥ - ٤٥٩ .
- (٣) التكملة ٢٢٦/١، وانظر الاعلام لعباس ابن ابراهيم ١٤٧/٤ وعبير الآس ٢٧٨/٥ - ٢٧٩ .
- (٤) دور المرابطين في نشر الاسلام / عصمت دندش ص ١٨٤ - ١٩٠ .

وأما في الجانب الاجتماعي والعلمي فقد تبوأ المكانة المميزة، وما يبدل على ذلك، تلك الألقاب التي نالوها، كالمحدث والعلامة، والفقيه، والمشاور، والوزير، وذو الفنون، والأديب والمقري، ومعنى هذا أنهم نالوا هذه الألقاب التي لا تطلق إلا على من أتقن هذه الفنون، وأوتي سعة في معرفتها، والوقوف على دقائقها.

الآنني لم أقف فيما اطلعت عليه من كتب على كثير من المعلومات العلمية المنقولة عنهم، في كتب العلم الشرعي .

ولعل ذلك راجع لندرة المصادر الاندلسية المطبوعة، أو لانشغالهم بأعباء الحكم والسياسة، ويبدو لي أن هذا من العوامل الهامة في عدم وصول علم هؤلاء إلىنا والله اعلم .

وخليق بهذه الأسرة، أن يكتسب أفرادها ثقة واستقلالاً وحرية في الرأي والتفكير وحسن سياسة. ولباقة في مخاطبة الحكام، وسيتضح ذلك من خلال دراسة سيرة ابن العربي وسيظهر بوضوح أثر ذلك في تكوين شخصيته، إلى جانب البيئة الصالحة التي عاونت على هذا التكوين، بعد توفيق الله، إلى سيرة ابن العربي .

## الفصل الثاني

### ابن العربي

- اسمه
- كنيته
- مولده
- نشأته
- سجاياه
- سلوكه
- مظاهر شخصيته
- اثر ذلك في تكوينه العلمي

تمهيد :-

يعتبر ابن العربي احد الأعلام العلماء الذين تعددت مواهبهم، فهو السياسي البارع، والمفسر المقتدر، والمحدث المستنير، والفقيه البصير، والمتبحر في سائر العلوم، لذا فقد كانت شخصيته محل عناية الباحثين، والمؤلفين، سواء كان في حياته ام بعد مماته، حيث ترجم له جملة منهم تراجم تختلف من حيث الطول والقصر وتتباين في نوعية المعلومات التي تقدمها، استنادا الى اختلاف مشاربيهم، وتنوع ثقافتهم، واهتماماتهم .

وقد حاولت بفضل الله - الاطلاع على أهم هذه التراجم ولما كان الغرض المطلوب هو اعطاء صورة واضحة لهذه الشخصية الفذة، فأنى سأعرض عن كثير من المصادر والمراجع التي اهتمت بذكره في كل مناسبة وشأن وقضية ليست ذات مغزى، ولكن يجب التنويه في هذا المجال بتلك الجهود المعاصرة، التي تناولت شخصية ابن العربي، والتي كشفت بجلاء عن الجوانب المجهولة لهذه الشخصية النيرة، ومن هذه الجهود الزائدة ما كتبه الدكتور عمّار الطالبي تحت عنوان " آراء ابى بكر بن العربي الكلامية " (١) وما كتبه الاستاذ سعيد اعراب تحت عنوان " مع القاضي ابى بكر بن العربي " . وما كتبه الاستاذ محمد السليمانى في مقدمة " قانون التأويل " وما كتبه فضيلة الدكتور محمد عبد الله ولدكريم في مقدمة " القبس " (٢) وغيرها من الدراسات الجادة .

وبناء على ما سبق ذكره، فأنى سأقتصر على دراسة الجوانب الهامة من حياة ابن العربي التي تخدم الموضوع وهي ابراز شخصيته الحديثة، وسأتناول في هذا الفصل ما يلى :-

اسمه - كنيته - مولده - طفولته - نشأته - سجاياه - سلوكه - مظاهر شخصيته - أثر ذلك في تكوينه العلمى .

اسمه :-

تتفق المصادر التي تناولت شخصية ابن العربي على اسمه وكنيته ونسبه، فهو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله المعافى، المشهور بالقاضى ابن العربي

المالكي، الأندلسي، الأشبيلي (١) .

أما نسبه: فيمتد الى قبيلة (مَعافِر) - بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء - وهي احدى القبائل العربية القحطانية، نسبة الى المَعافِر بن يعفر بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (٢) .

يقول ابن حزم - وهو يتحدث عن نسب بنى معافر: ( وهم باليمن، ومصر، والأندلس . . وهم بيوت متفرقة بالأندلس، ليست لهم دار جامعة . . ) (٣) .

- (١) مطمح الانفس، ابن خاقان ص ٢٩٧ - ٣٠٠ ، الغنية، القاضي عياض ص ٦٦-٦٧، المطلة ابن بشكوال ١/٥٩٠ - ٥٩١، بغية الملتصم، الضبي ٩٢-٩٩، الذيل والتكملة ابن عبد الملك المراكشي ٤/٢٩٦ - ٢٩٧، الاستقصاء، السلاوي ١/١٤٤، سير اعلام النبلاء للذهبي ٢٠/١٩٧ - ٢٠٤ العبر ٤/١٢٥ تذكرة الحفاظ ٤/١٢٩٤ - ١٢٩٧، طبقات الحفاظ، السيوطي ص ٤٦٨ طبقات المفسرين ٣٤ - ٣٥، طبقات المفسرين الداودي ٢/١٦٢ - ١٦٦، البداية والنهاية ابن كثير الحافظ ١٢/٢٢٨ - ٢٢٩، وفيات الاعيان، ابن خلكان ٤/٢٩٦، نفح الطيب، المقرئ ٢/٢٥ - ٤٣، الفتح المبين في طبقات الاصوليين، مصطفى المراغي ٣/٢٨، شجرة النور الزكية، مخلوف ١/١٣٨، الاعلام، الزركلي ٦/٢٣٠، فهرس الفهارس والاشبات، الكتانبي ٢/٨٥٥، المغرب في حلى المغرب، مجموعة من المؤلفين ١/٢٥٤ - ٢٥٥، معجم المؤلفين، رضا كحالة ١٠/٢٤٢، جذوة الاقتباس، المكناسي ١/٢٦٠-٢٦٢، شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، اليافعي ٣/٢٧٩، الوافي بالوفيات، الصفدي ٣/٣٣٠، وفيات ابن قنفذ ص ٢٧٩، كشف الظنون، حاجي خليفة ١/٥٥٣-٥٥٩، الديباج المذهب، ابن فرحون ٢/٢٥٢ - ٢٥٦، النجوم الزاهرة، ابن تغري بردي ٥/٣٠٢، سلوة الانفس، الكتاني ٣/١٩٨، تاريخ الادب الجغرافي، كراتشوفسكي ١/٢٩٨ .
- (٢) الانساب للسمعاني ١٢/٣٢٨، اللباب في تهذيب الانساب ابن الاثير ٣/٢٢٩، القصد والامم في التحريف بأصول انساب العرب والعجم لابن عبد البر النمري ١١٨ العبر لابن خلدون ٢/٥٣٤، نهاية الأرب في فنون الادب للنويري ٢ / ٣٠٣، نهاية الارب في معرفة انساب العرب، القلقشندي ٤٢٣، لباب الالباب في تحرير الانساب للامام السيوطي ص ٢٣٧ .
- (٣) جمهرة انساب العرب ٤٨٥ .

وهو أندلسي من مدينة إشبيلية - بالكسر ثم السكون وكسر الباء الموحدة  
وباء ساكنة ولام وباء خفيفة (١) .

### كنيته :

تتفق جميع المصادر التي ترجمت لابن العربي على تكنيته "بأبي بكر" ولم  
أقف على سبب هذه الكنية، حيث لا يعرف له ولد - يسمى بكر - ولعله كنى بكنية أمير  
المؤمنين أبي بكر الصديق - رض الله عنه - لينال شرف الموافقة في كنيته  
والله أعلم .

أما شهرته : - فقد اشتهر بالقاضي ابن العربي وتميز بها تميزا واضحا عن  
غيره ممن شاركه في الاسم والكنية، كأبي بكر محي الدين محمد بن علي بن محمد بن  
أحمد بن عبدالله الحاتمي الطائي الأندلسي المشهور بابن عربي (٢) بدون أداة التعريف  
كما اصطلح على ذلك أهل العلم ففرقا بينه وبين القاضي أبي بكر بن العربي .

وقد رأيت بعض أهل العلم يذكرونه ( بابن العربي ) أي جعلوه معرفا ب (ال)

- 
- (١) معجم البلدان لياقوت الحموي ١٩٥/١ صفة جزيرة الأندلس للحميري ١٨ .  
(٢) كان يعرف بالأندلسي بابن سراقفة ولد بمصر سنة ٥٦٠ هـ ثم انتقل إلى إشبيلية  
سنة ٥٦٨ هـ وبقي بها نحو من ثلاثين عاما وفي سنة ٥٩٨ هـ رحل إلى المشرق وطوف  
في كثير من البلاد، فدخل الشام، ومصر، وآسيا الصغرى، ومكة، وأخيرا اتقى عصاه  
واستقر به النوى، في دمشق وتوفي بها سنة ٦٣٨ ودفن بها .  
كان ابن عربي شيخ المتصوفة في وقته وكان له اتباع ومريدون، حتى لقب  
بالشيخ الأكبر والعارف بالله، رمى بالكفر والزندقة لما كان يدين به من وحدة  
الوجود، وغير ذلك له مؤلفات كثيرة كالفتوحات المكية وفصوص الحكم .  
انظر: خاتم الفتوحات ٥٥٧/٤ دائرة المعارف للبستاني، المجلد الأول ص ٥٩٩ ،  
شذرات الذهب ١٩١/٥، دائرة المعارف الإسلامية المجلد الأول العدد الثالث  
ص ٢٣٦، كشف الظنون ٢٣٣/١ .

مثل ابن العربي صاحب الترجمة (١) والصحيح آل ( ابن عربي) بدون ال التعريف (٢) .  
 الا ان ابا بكر بن العربي قد تبوأ المنزلة العليا، وامتاز بالشهرة الحسنة والسمعة  
 الطيبة والعلم النافع، عن غيره ممن شاركه في الاسم والكنية، كما ان بعض المؤرخين  
 اذا ارادوا مزيدا من تمييز ابن العربي عن غيره، فإنهم يضيفون بعض الالقاب  
 والنسب الاخرى، مثل قولهم : المعافري، الاندلسي، الاشبيلي، المالكي (٣) .

مولده :

ولد القاضي ابن العربي، ليلة الخميس لثمان بقين من شهر شعبان سنة ٤٦٨ هـ،  
 ولم يختلف اصحاب كتب التراجم، والتاريخ، في تاريخ ولادته، الا ما ذكره ابن خلكان  
 بقوله: ( قيل ان ولادته كانت سنة ٤٦٩ هـ ) (٤) .

والصواب الأول لأنها التي صرح بها ابن العربي نفسه لتلميذه ابن بشكوال  
 بقوله ( وسألته عن مولده فقال لي: ولدت ليلة الخميس لثمان بقين من شعبان  
 سنة ثمان وستين واربعمائة ) (٥) .

وقد نقل ابن خلكان الرواية الصحيحة أيضا عن ابن بشكوال .

طفولته :

تعتبر الطفولة مرحلة هامة، وحساسة من حياة الفرد، ولا شك أن العامل الأساسي  
 والفاعل فيها هو الأبوان، لأن الطفل لا حول له ولا قوة، وبقدر ما يعودانه ويأدبانه  
 ويلقنانه، ويعلمانه تكون طفولته هي العماد والأساس في تربيته نحو المكرمات

- (١) كالذهبي في سير النبلاء ٣٨/٢٣ والصفدي في الوافي بالوفيات ١/١٨٦ والسيوطي  
 في طبقات المفسرين ٢/٢٠٤ .
- (٢) الانساب للسمعاني ٩/٢٦٩ .
- (٣) سير اعلام النبلاء ٢/١٩٧-١٩٨ الوافي بالوفيات ٣/٣٣٠ الديباج المذهب ٢/٢٥٢ .
- (٤) وفيات الاعيان ٤/٢٩٧ .
- (٥) الصلة ٢/٥٩١ وانظر بغية الملتبس للضبي ص ٩٩ .



والفضائل والآداب الاجتماعية - النبيلة، فيما بعد، إضافة إلى عوامل البيئة، وغيرها .

إذاً فالحكم في هذه المرحلة من حياة الفرد، ينصب على الابوين، ويرجع اليهما الفضل في توجيهه الوجه الصحيحة، التي تستمد بقاءها، واستمراريتها، من عوامل تلك التربية الفاضلة والتوجيه .

والدّارس لحياة ابن العربي، يلحظ ذلك جيداً، فما أن أطل على هذه الحياة، حتى اختار له أفضل الاسماء، وأفضل الكنى، إضافة الى البيئة الصالحة التي ولد فيها، ثم هيا له الأجواء الصالحة، لتلقي العلوم، منذ صغره، حتى تربي على الفضيلة والإيمان، والتقوى، وتعود على كل أدب رفيع، وأخلق جميل، وعادة كريمة (١) .

ويستنتج مما سبق أن مرحلة الطفولة من حياة ابن العربي لم تكن حياة هزل وضياع، بل كانت حياة جد، وهو لم يبلغ الحلم بعد، كما سيأتي في فصل حياته العلمية .

#### نشأته :

خُلِقَ الإنسان مستعداً للخير، والشر، يقول تعالى: ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ (٢) أي عرفناه طريق الخير، وطريق الشر، ويقول تعالى: ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ (٣)، فإذا ما تيسرت للإنسان التربية الصالحة، والبيئة الصالحة، نشأ على الإيمان، والأخلاق، وحب الفضيلة، وكان في المجتمع انساناً مؤمناً فاضلاً كريماً .

وهكذا نشأ ابن العربي فقد نشأ وترعرع في مدينة أشبيلية التي كانت مركز علم وثقافة آنذاك، وتربي في أحضان أسرة كريمة عريقة في العلم، فتيسر له بذلك أسباب العلم، واقبل عليه بعزيمة وصدق وهمّة غتية، كما سترى قريباً .

(١) انظر ما سبق في ترجمة والده

(٢) سورة البلد آية رقم (١٠) .

(٣) سورة الانسان آية رقم (٣) .

ومما لا شك فيه أن من نشأ هذه النشأة، وتربى هذه التربية، أنه اكتسب السجايا والسلوك الحميد، والخصال النبيلة، والتي أدت الى تكوين شخصية فذة فريدة، تتحلى بأكمل الأخلاق، وأجمل الصفات .

### سجاياه وسلوكه :

جمع ابن العربي الخصال الحميدة، والأخلاق الفاضلة، والصفات النبيلة، وانعكس ذلك على سلوكه، ولاغرابة في ذلك إذا عرفنا ما فعلته أسرته الكريمة عندما أولته عنايتها منذ صغره، كما سيأتى .

لقد كانت سيرة ابن العربي في حياته وبعدهماته سيرة عطرة، وأثنى عليه العلماء، وأشادوا بذكر منزلته، وسجاياه الحميدة، وقد عرف بجملة من الفضائل والسجايا، وأول ما يظال عننا من سجاياه؛ الصدق والامانة، والجديّة، والحركية، والعزّة والاعتداد بالنفس، ثم الشجاعة، على ما يأتى في مبحث جهادة ثم الكرم والوفاء، والافضل والجرأة في قول الحق على ما يأتى في مبحث توليته القضاء، يجمع الى كل ما ذكر حسن المعاشرة، وكثرة الاحتمال، وكرم النفس، وحسن العهد، وثبات الود، مع الذكاء المفرط والمنطق العذب وكان رئيسا محتشما كريم الشماثل كامل السؤدد (١) .

### مظاهر شخصيته العلمية :

ان الدارس لسيرة ابن العربي في مختلف مراحل حياته - منذ طفولته حتى وفاته - والمنتبع لأرائه وأفكاره وآثاره، قد يستطيع أن يتمثل له صورة واضحة تبدو فيها بوضوح مظاهر شخصيته العلمية .

لقد أعدّ ابن العربي نفسه اعداداً علمياً، جعلته يتبوأ المكانة الرفيعة بين

(١) انظر: مرآة الجنان،، اليافعي ٢٧٩/٣، طبقات المفسرين، الداوودي ١٦٤/٢، سير اعلام النبلاء، الذهبي ٢٠٠/٢٠، الوافي بالوفيات للصفدي ٣٣٠/٣، البيان المغرب لابن عذارى المراكشي ٩٣/٤، نفع الطيب للمقري ٢٨/٢، المرقبة العليا للنباهسى

علماء عصره، ومصره، فدرس وفهم، وحفظ وقارن ورجح، وميز الصحيح من الضعيف، وعرف كيف تستنبط الأحكام، حتى أصبح شخصية علمية متعددة الجوانب، يجد فيه الطالب بغيتسه، وطلبته، وقد ساعده على ذلك عوامل عدة منها :-

نشأته في بيت علم وشرف ورياسة، كما مر سابقاً، ورحلته المشرقية، والتي جعلته مفكراً جريئاً، وصاحب عقل له إنتاج خصيب، وذو ألوان شتى من الثقافة، فهو المفسر والمحدث والمتكلم والفقيه والأصولي واللغوي الأديب، وله في كل فن من هذه الفنون آراء، تدل على أنه شخصية متعددة الجوانب بالفعل .

ولما كان الغرض من هذا البحث هو اظهار شخصيته الحديثة، فأنى أحيل القارئ الكريم الى مؤلفاته المطبوع منها والمخطوط ومحاولة التعرف أو محاولة ابراز الجوانب الأخرى من شخصية هذا العالم الجليل، لأن الدخول في تفصيلات تلك الجوانب يستدعى مجلدات ضخمة .

#### أثر ذلك في تكوينه العلمى :-

مما لا يختلف فيه، اثنان أن التنشئة القويمية، والسلوك الحسن، والاتصاف بالاخلاق الحميدة، والظروف التي تحيط بالشخص، لها أثر كبير في تكوين الشخصية، وابرانها، وتحديد اتجاهها .

وقد كان ابن العربي، أحد هؤلاء الأشخاص، الذين آثرت فيهم التنشئة القويمية، والسلوك الحسن، والتحلى بالاخلاق الفاضلة، خاصة في تكوينه العلمى، ويتضح ذلك جلياً منذ صغره فبدأ دراسته بحفظ القرآن الكريم، ثم تنقل بين مختلف العلوم، وبين المشايخ والعلماء، الذين غرسوا العلم والايمان فيه، كفضى من أجل ذلك بالنفوس والمال، والجاه، ورحل الى المشرق، وتفقه في مختلف العلوم، ثم عاد الى وطنه حيث تصدر للافتاء والتدريس .

وقد كان ابن العربي اكثر حركة ونشاطا بين نظرائه من قادة الفكر، بزعماء الواجهات، يتمتع بكفاءات عالية من العلم والادب، حتى أضحت ذا شخصية مستقلة، قائمة

بذاتها، وقد أعطى لعقله حرية في البحث والفهم، والنقد، فهو لم يقنع بما قنع به كثير من المؤلفين، من مكانة آراء العلماء من قبله فقط، وتصوير وجهة نظرهم، ليقوم بدور هو أشبه بالتبليغ، بل كان يدعو إلى تحرير الفكر من قيد التقليد، وفهم الدين على طريقة سلف الأمة، والرجوع في كسب المعارف التي ينابيعها الأولى، وسيأتي مزيد بيان في الفصل القادم باذن الله .

وما كان يتحقق كل ذلك لابن العربي، لولا حسن توفيق الله له، ثم إلى تلك التنشئة القويمة التي يفتقر إليها كثير من الناس، فحينما تكون التنشئة والتربية للطفل بعيدة عن المفاهيم الإسلامية، ومجردة من التوجيه الديني، والصلة بالله عز وجل، فإن الطفل - لاشك - ينشأ ويترعرع، على الفسوق والانحلال والظلال، لا سيما إن كان مفلوت الزمام، متروك الرقابة والعناية .

### الفصل الثالث

#### حياته العلمية

- وصف لنشأته العلمية الأولى .
- طريقته في تحصيل العلم وكسب المعرفة .
- نبوغه العلمي .
- مظاهر ذلك النبوغ وأسبابه .
- عقيدته .
- وفاته :

- \* ذكر الخلاف في أسبابها .
- \* مكان وفاته ودفنه .

## حياته العلمية

تمهيد :

قال الشيخ ابن باديس :

«ان العالم لا يكون اماما في الاسلام، حتى يكون اماما في فقه اللغة، اماما في فقه القرآن، اماما في فقه السنة، اذ بدون هذه لا يفقه الاسلام، فتلك لغته التي بها أنزل، وذلك كتابه الذي عليه يصول، وتلك بيانه ممن به ارسل، وان العلماء الذين بلغوا هذه الذروة في الثلاثة في كل عصرٍ ومصرٍ قليلون، وفي درجات هاته المنزلة متفاوتون .

وإذا نظرنا في آثار ابن العربي التي تركها لنا، علمنا ان هذا الامام ممن بلغوا تلك الذروة، وانه جمع الى الامامة في تلك الاصول، الامامة في الاصلين في الفقه، وفي علوم الحديث، والتبحر في سائر العلوم المعروفة في عصره، ومصنوعه السراقيين المزدهرين والبصير بأقوال الفرق الاسلامية، بذلك العهد، والخبرة بأحوال الناس والزمان .

وقد كتب هذا الامام في علوم الاسلام الكتب الممتعة الواسعة، وسار فيها كلها عن خطة البحث والتحقيق، والنظر والاستدلال بعلم صحيح، وفكر شاقب، وعارضة واسعة، وعبارة راقية. في البلاغة، واسلوب حلو جذاب في التعبير" (١) .

لقد نقلت هذه العبارة - مع طولها - لأدلل على أن ابن العربي لم يصل الى هذه المنزلة وهو قابع في بيته، يتلذذ بأطياب الطعام، ويلهو، ويلعب، فتمر عليه السنون والأعوام بل وصل الى هذه المنزلة بالجد والاجتهاد .

ولكن كيف وصل ابن العربي الى هذه المنزلة؟ هذا ما سيتضح من خلال هذا الفصل من حياته العلمية .

---

(١) ابن باديس حياته وآثاره ١٢٨/٤ .

يمكن تقسيم حياة ابن العربي العلمية الى ثلاثة أطوار رئيسية : -

الطور الاول : ويبدأ من طفولته حتى بلوغه ، سبع عشرة سنة ويشتمل على وصف

#### لنشأته العلمية الاولى

تعلم ابن العربي في هذه المرحلة من حياته العلمية كما يتعلم ابنا المسلمين في ذلك الحين ، القراءة ، والكتابة ، وحفظ القرآن ، والعربية ، وبعض الحديث الشريف ، وحفظ بعضاً من الأشعار التي تيسر له اسرار البلاغة وأصول الفصاحة .

ولأدق وأوضح في وصف نشأته العلمية الاولى من كلامه عن نفسه ، فلندعه يصف لنا ذلك بأسلوبه المسجوع ، حيث قال : ( ٠٠٠ وكان من حسن قضاء الله . أنى كنت في عنفوان الشباب وريان (١) الحداثة ، وعند ريعان (٢) النشأة رتب لي أبى - يرحمه الله - مُعلماً لكتاب الله حتى حذقت (٣) القرآن في العام التاسع ، ثم قرن بي ثلاثة من المعلمين ، أحدهم لضبط القرآن بأحرفه السبعة ، التي جمعها الله فيه ونبه الصادق صلى الله عليه وسلم عليهما في قوله : ( أنزل القرآن على سبعة أحرف ) (٤) ، والثاني لعلم العربية ، والثالث للتدريب في الحساب .

فلم يأت على ابتداء الأشد في العام السادس عشر من العدد ، الا وأنا قد قرأت من أحرف القرآن نحواً من عشرة ، بما يتبعها من ادغام ، و اظهار ، وقصر ، ومد ، وتخفيف ، وشد ، وتحريك ، وتسكين ، وحذف ، وتنميم ، وترقيق ، وتفخيم ، وقد جمعت من العربية فنوناً

(١) غلبة .

(٢) غلبة .

(٣) اى مهر فيه .

(٤) اخرجه البخارى في كتاب فضائل القران باب ( أنزل القرآن على سبعة أحرف )

٣٣٨/٦ ومسلم في صلاة المسافرين ٣٠١/١ ، ومالك في الموطأ في كتاب القرآن

٢٠١/١ وابو داود في الصلاة رقم ١٤٧٥ ، والترمذى في القراءة رقم ١٩٤٤ والنسائى

في الصلاة ١٥٠/٢ ، والامام أحمد في المسند رقم ٢٧٨ ، ٢٢٧ ، ١٥٨ ( ط شاكر ) وقد

افرده ابن العربي في جزء خاص انظر مؤلفات ابن العربي .

وتصرفت فيها تمريناً منها كتاب الايضاح للفارسي (١) ٠٠٠ وكتاب الصناعة الاصلى الذى  
أنهى الخليل (٢) الى سيبويه (٣) تصنيفه ثم تولى سيبويه نظمه وترتيبه وقرأت من  
الاشعار جملة منها الستة (٤) وشعر الطائى (٥) والجعفى (٦) وكثيراً من أشعار العرب  
والمحدثين .

وقرأت فى اللغة كتاب ثعلب (٧) واطلاح المنطق (٨) والأمالى (٩) وغيرها وسمعت

- ( ١ ) هو أبو على الحسن بن أحمد بن عبد القادر الفارسي، أحد أئمة اللغة ( ت ٣٧٧ ) انظر  
طبقات النحويين للزبيدي ١٢٠، انباه الرواة للقفطى ١/٢٧٣-٢٧٥، معجم الادبياء  
لياقوت الحموى ٧/٢٣٢-٢٦١، وكتاب الايضاح مطبوع ومتداول طبع بمصر سنة ١٩٦٩ م  
بتحقيق الاستاذ حسين فرهود .
- ( ٢ ) هو الخليل بن احمد الفراهيدى من أئمة اللغة والادب وأول من استخراج العروض  
وحصر اشعار العرب توفي بالبصرة سنة ١٧٠ نزهة الالباء للانبارى ٥٤ الفهرست  
لابن النديم ٤٨، انباه الرواه ١/٣٤١ وحول كتاب الصناعة الاصلى الذى انهاه  
الى سيبويه انظر مقدمة الدكتور/عبد الله درويش لكتاب العين) للخليل بن  
أحمد ( ط العانى بغداد ١٩٦٧ م ) .
- ( ٣ ) هو عمرو بن عثمان بن قنبر ابو بشر الملقب بسيبويه امام النحاة وصنف  
كتابه المسمى (كتاب سيبويه وهو مطبوع ) ت ١٨٠ معجم الادب ١٦٦/١١٤، نزهة  
الالباء ٧١ انباه الرواة ٢/٣٤٦ .
- ( ٤ ) الاشعار الستة : شعر امرىء القيس والناطقة وعلقمة وعنترة وزهير وطرفة، وقد  
صنع دواوينهم الاصمعى ورواها عنه ابو حاتم السجستاني ونقلها ابو على القالى  
الى الاندلس (فهرست ابن النديم ٣٨٨) وانظر (تاريخ التراث) فؤاد سزكى—  
١٠٩/٢ ( ط الالمانية ) .
- ( ٥ ) هو ابو تمام حبيب بن أوس الطائى شاعر العصر كان نصرانيا ثم اسلم له ديوان  
مطبوع ت (٢٣١) ابن النديم الفهرست ١٩٠، تاريخ بغداد للخطيب البغدادى الحافظ  
٢٤٨/٨ وفيات الاعيان لابن خلكان ١١/٢ خزنة الادب للبغدادى ١/١٧٢ .
- ( ٦ ) هو ابو الطيب المتنبي احمد بن الحسين الجعفى من افضل الشعراء ( ت ٣٥٤ ) وله  
ديوان شعر مطبوع الفهرست ١٩٥ نزهة الالباء ٣٦٦ .
- ( ٧ ) هو ابو العباس احمد بن يحيى الشيبانى امام الكوفيين فى النحو واللغة ( ت ٢٩١ )  
وكتابه الفصيح مطبوع ومتداول وهو الذى يعتبره ابن العربى الفهرست ٨٠ انباه  
الرواة ١/١٣٨، معجم الادب ٥/١٠٢ .
- ( ٨ ) اطلاح المنطق مطبوع (تحقيق احمد شاكر) وهو لابي يوسف يعقوب بن اسحاق ابن السكيت  
امام فى اللغة والادب (ت ٢٤٤) ابن النديم ٧٩ نزهة الالباء لابن الانبارى ٢٣٨ .
- ( ٩ ) الامالى لابي على القالى ت (٣٥٦) انظر بغية الملتبس للضبي ٢١٦ انباه الرواه =



جملة من الحديث على المشيخة (١) .

وقرأت علم الحساب : المعاملات (٢) والجبر والفرائض عملا (٣) ثم كتساب  
اقليدس (٤) وما يليه من الشكل القطع (٥) وعدلت بالازياج الثلاثة (٦) ونظرت في  
الاسطرلاب (٧) وفي مسقط النقطة ونحوه .

يتعاقب عليّ هؤلاء المعلمون من صلاة الصبح الى آذان العصر ثم ينصرفون عنى  
وأخذ في الراحة الى صبح اليوم الثاني، فلأتركنى نفسى فارغا من مطالعة او مذاكرة  
أو تعليق فائدة، وأنا بزيارة الشباب، أجمع من هذه الجمل ما يجمل وما لا يجمل) \* .

وقد أوردت هذا الكلام بتمامه لأدلل على ما يلى : -

١ - ان ثقافة ابن العربي في هذه المرحلة قد امتازت بالاصالة والعمق، مع  
كثرة تنوعها، ووفرة مصادرها .

- = ٢٠٤/١ وكان للانندلسيين اعتناء خاص به ولا بى عبيد البكرى شرح عليه اسماء اللالى  
على الامالى انظر فهرست ابن خبير ص ٣٢٦ .
- (١) ومنهم ابوزيد محمد بن محمد الحميرى كان على الرواية قال ابن العربى اخذت عنه  
سنة ٤٨٤ اى قبل رحلته الى المشرق بعام تقريبا، انظر الصلة لابن بشكوال ص ٥٢٧ .
- (٢) وهى تصريف الحساب فى معاملات المدن فى البياعات والمساحات والزكوات وسائر  
ما يعرض فيه للعدد من المعاملات انظر مقدمة ابن خلدون ٨٧٢ .
- (٣) انظر مقدمة ابن خلدون ٨٧٣ وانظر دائرة المعارف الاسلامية ٢٧٤/٦ .
- (٤) وكتابه المشار اليه هو (كتاب الاصول) انظر مقدمة ابن خلدون ٨٧٤، الفهرست  
لابن النديم ٣٢٥ .
- (٥) الشكل القطع : قطعة فى دائرة رأسها اعالى مركزها واما على محيطها ( انظر  
مفاتيح العلوم للخوارزمى ١٢٠ ط القاهرة ١٣٤٢ ) .
- (٦) الازياج : صناعة حسابية على قوائين عديدة فيما يخص كل كوكب من طريق حركته  
وما أدى اليه برهان الهيئة فى وضعه انظر مقدمة ابن خلدون ٨٧٩-٨٨٠ رسالته  
فضل الاندلسى لابن حزم ١٨٥/٢ .
- (٧) الاسطرلاب : كلمة يونانية الاصل اطلقت على عدة آلات فلكية ، انظر مفاتيح العلوم  
١٣٤ وكتاب التفهيم لصناعة التنجيم لابي ریحان البيرونى ١٩٤ ( ط لندن ١٩٣٤ ) ،  
ودائرة المعارف الاسلامية ١١٤/٢-١١٦ .

\* انظر مع القاضي ابن العربي سعيد اعراب ١٨٣ - ١٩٠

٢ - أهمية تعليم القرآن الكريم للأطفال، وتحفيظه، لأنه شعار من شعارات الدين،  
يؤدي الى تثبيت العقيدة، ورسوخ الايمان، وتصحيح اللسان، وتسمو به الروح،  
وتخشع القلوب، وتدفع القلوب، حتى اذا ماشب على ذلك الدلفل، لا يعرف سوى  
القران والاسلام دستوراً، ومنهجاً، وتشريعاً .

٣ - ان كل ذلك لم يتأت لابن العربي على سبيل الصدفة، بل هو التوفيق  
والسداد من الله أولاً، وآخر، ثم نتيجة حتمية لحرص والده المتواصل نحو  
ولده، فهياً لابنه من يعلمه القرآن، وهو ما يزال في سن الطفولة حتى يصل  
الى الغاية المرجوة في تكوين ولده، روحياً، واعداده ايمانياً وخلقياً .

٤ - ان ابن الوزير وصاحب الرياسة والمكانة المرموقة، وصاحب الاملاك والجسار  
، إضافة الى أنه وحيد أبويه، لم يمنعه كل ذلك عن التلقى والحرص على  
الاستفادة في غير ما كلل ولا ملل، ولم تشغله الدنيا بعرضها الزائل عن  
طلب العلم، وكأني به انه يرى العلم اصلاً لكل خير، غنى لسؤاله، وعسراً  
وجاهاً لعامله، في الدنيا والآخرة، لذلك اجتهد في طلبه، وتجنب المشاق من  
اجل تحصيله، وذاق المر من أجل حفظه، وهو لا يزال في مقتبل عمره لم يتجاوز  
السابعة عشرة .

وبالجملة فقد كان تعليمه الاول، تعليماً ممتازاً، لأنه مبني على

اساس متين، وعلى حسب الاساس يكون حال ما يبني عليه .

#### الطور الثاني :

قلت ان ابن العربي عاش في بيئة علمية مزدهرة، ونال حظاً وافراً من العلم،  
على يدي علماء اجلاء، وهو لم يبلغ الحلم بعد، وما ان بلغ السابعة عشرة، حتى عقد  
العزم على أن ينظر بالنصيب الاوفر من العلوم الشرعية، فرحل بعد ان ترك الاهل  
والاوطان، الى القدس والشام وبغداد، التي كانت في ذلك الوقت كعبة العلم، وملتقى  
العلماء، والادباء، والمفكرين، الذين اختلفت مشاربهم، وتنوعت ثقافاتهم .

واكتفى بهذا التلميح لهذا الطور من حياته العلمية، لاني سأفرده بفصل قادم

مع زيادة ايضاح باذن الله .

## الطور الثالث :

ويبتدأ هذا الطور من حياة ابن العربي العلمية، بعد أن عاد من رحلته العلمية إلى وطنه، بعد غياب طويل، دام عشر سنوات أو تزيد، قضاه في المطالعة، والطلب، والتحصيل، ولازم الشيوخ الأعلام، وأقبل عليهم أقبال المتشوق للبهان، ينهل من مناهلهم الصافية في بغداد والقدس، ودمشق التي كانت ملتقى الفنون، والمعسارف العقلية والنقلية، حتى أصبح مشرفاً على مذاهب الفقهاء، وانحاء العلماء، وأغراض الأدباء، والتي جعلت منه، فيما بعد، إماماً يشار إليه بالبنان .

ويمكن وصف هذا الطور من حياة ابن العربي، بـطور البحث، والتحقيق، والتحرير، والتأليف، والتدريس، والإملاء، وبيان ذلك فيما يلي : -

عاد ابن العربي إلى وطنه، محملاً بالحقائب من الرغائب وكان قد سبقه علمه وذيوع صيته، فاحتشدت الجموع لملاقاته، والترحاب به، وأشرأت الأعناق لرؤيته، مبالغة في إكرامه، والاحتفاء به وفي ذلك يقول ابن خاقان : - ( ٠٠ فكر إلى الأندلس فحلها، والنفوس إليه متطلعة، ولأنبيائه متسمعة، فناهيك من حظوة لقي، ومن عزة سقى، ومن رفعة سما، إليها وركي، وحسبك من مفاخر قلدها، ومن محاسن أنس أنتهى فيها، وخلدها ٠٠ ) (١)

وبعد هذا الترحيب والإكرام نراه يعقد مجالس الدرس مباشرة (٢) . يفيض كالسيل بألوان الفنون، والمعلومات، تحريراً، وتنقيحاً، مما جذب الفحول من ناشئة الفقهاء، والمحدثين، إلى دروسه من مختلف بلاد الأندلس، والمغرب، كما سيتضح ذلك في تلاميته، بإذن الله .

كما كان يعقد المناظرات العلمية، فيما بينه وبين مناقشيه (٣) إضافة إلى

(١) مطمح الأنفس للفتح ابن خاقان ص ٧١ .

(٢) انظر التكملة ١٢٦٣ ترجمة محمد بن عبد الملك بن نصير الغافقي سمع ابن العربي بأشبيلية سنة ٤٩٦ هـ .

(٣) انظر الإحاطة في أخبار غرناطة لسان الدين ابن الخطيب ١٣٦/١ .

مجالس الفتوى، حيث كانت فتاواه تجوب أقطار الاندلس شرقها وغربها (١) مما حدى بأمير اشبيلية الى أن يختاره للشورى والقضاء - كما سيأتى - فلا يبرم أمراً إلا بمشورته ولا يصدر حكماً إلا بعد أخذ رأيه فيه (٢) .

هذا فى اشبيلية فما هو حاله فى قرطبة ؟

تعرض ابن العربى للفتن والمحن من الحسدة، والمغرضين فترك اشبيلية، واستقر به المقام فى قرطبة، حتى تهدأ النفوس . وما أن تسامعت به الناس حتى تواردت عليه، لتنهل من علمه، فصار بيته محط رحال الطالبين، وملجأ الوافدين، وكانت مجالسه العلمية، لا تكاد تنقطع بالليل ولا بالنهار، ولعل أوضح صورة يمكن ان نستفيد منها فى هذا المقام، تلك التى صورها أحد تلاميذه حيث يقول : - ( ٠٠ ) وكنا نبيت معه فى منزله بقرطبة، فكانت الكتب عن يمينه، وعن شماله، وكان لا يتجرد من ثوبه، وكانت له ثياب طويلة، يلبسها بالليل، وينام فيها اذا غلبه النوم، ومهما استيقظ مد يده الى كتاب، وكان مصباحه لا ينطفئ الليل كله ) (٣) .

ثم عاد الى اشبيلية بعد أن عادت المياه الى مجاريها، فبنى بها مسجداً، اكتظت جوانبه برواد العلم، والمعرفة، واتصلت حلقاته فى العلوم الشرعية المختلفة، من تفسير، وحديث، وفقه، واصل، ولغة، وأدب وسير، وأخبار، اضافة الى الاملاء، والتأليف، فقد أتم اكثر مؤلفاته فى هذه المرحلة .

وهكذا تمضى حياة ابن العربى العلمية فى التدريس والتعليم، والتأليف حتى جاءه الاجل المحتوم، بعد ان أدى حق الله فى العلم، الذى بذل جهده المضى فى تحصيله، والذى اقتضى منه ان يطوف الشرق والغرب لجمع مادته .

- 
- (١) انظر الاحاطة فى اخبار غرناطة لسان الدين ابن الخطيب ١٣٦/١ .  
 (٢) شجرة النور الزكية مخلوف ص ١٣٦ .  
 (٣) انظر بغية الملتبس للضبي ص ٨٣ .

طريقته في تحصيل العلم، وكسب المعرفة :-

بلغ ابن العربي من الجد والششاط مكانة ليس لها مثيل في طلب العلم وتحصيله، فقد كان شغوفاً بالعلم، مقبلاً عليه، وكان شُعلةً لا يهدأ ولا يمل من الاطلاع، والحفظ، والبحث، ولو عدنا قليلاً إلى نشأته العلمية الأولى، لوجدنا ذلك حقيقة، عندما قال: ( .. فلا تتركني نفسي فارغاً، من مطالعة، أو مذاكرة، أو تعليق فائدة .. (١) ) ومتى ذلك ؟ بعد ان يتعاقب عليه معلموه من صلاة الصبح إلى آذان العصر كما مرَّ إذاً فكانت طريقته في التحصيل في مقتبل عمره، هي التلقُّى عن الشيوخ، وفي الليل مراجعة وحفظ وفهم .

وقد استمرَّ ابن العربي على هذه الطريقة، بهمة، ونشاط، يطلب العلوم، والمعارف، من رجالها، وفحولها. المتمرسين، الراسخين، لا تشغله عن ذلك، أمور دنيوية، تحول بينه وبين غايته .

وقد ساعده على ذلك الحافظة القوية، والصفاء النفسي، والتفرغ الشامل، وذكاءه المتقدِّم، واحسن ما يستشهد به لذلك، ما ذكره هو عن نفسه حيث يقول:-( ... فاتخذت بيت المقدس مباءة، والتزمت فيه القراءة، لا أقبل على دنيا، ولا أكلم انسياً، نواصل الليل بالنهار، فيه، وخصوصاً بقية السلسلة (٢) منه، تتلح الشمس على الطسور (٣)، وتغرب في محراب داود (٤) فيخلفها البدر طالعا وغاربا على الموضعين المكرمين .

وأدخل إلى المدارس الحنفية، والشافعية، في كل يوم لحضور المتناظرين من الطوائف، لا تلهينا تجارة، ولا تشغلنا صلة رحم، ولا تقطعنا مواصلة ولي وتقاة عدو (٥) وكان يزاحم العلماء في المجالس وحلقات العلم، وبلغ به شغف العلم وحبه أنه لا يترك احداً يعرف عنده علما الا آتاه : ( وما كنت اسمع بأحد يشار إليه بالاصابع او تشنى

- (١) قانون التأويل ٤١٩ مع القاضي ابي بكر بن العربي سعيد اعراب ص ١٩٠ .
- (٢) هي القبة الصغيرة الواقعة الى شرق مسجد الصخرة وهي على مثاله، انظر الانس الجليل : عبدالرحمان العليمي ١٨/٢، ومعجم البلدان ١٧٠/٤ .
- (٣) ويعنى به طور زيتا، انظر العارضة ٤٦/٩، والاحكام ٥٢٣/٢ - ٥٢٤ .
- (٤) انظر وصف ابن العربي لمحراب داود، احكام القران ١٥٩٨/٤ .
- (٥) مع القاضي ابي بكر بن العربي، سعيد اعراب ص ٢٠٦ .

عليه الخناصر، أو تصيخ إلى ذكره الأذان، أو ترفع إلى منظرته الاحداق، إلا رحلت إليه قصيا (١)، ودخلت إليه قريبا (٢) . (٣) .

ولكن هل اكتفى ابن العربي بهذه الطريقة من التحميل، وهي التلقى فقط أم أنه سلك مسلكا آخر ؟ .

الجواب: لقد جعل ابن العربي التلقى عملية تجميعية، ثم اتبعها بطريقة المباحثة والتتبع، والكشف، والاستقصاء لكل مجموع لديه، فلندعه يصف لنا ذلك في مجلس الغزالي الذي اختصه به من بين تلاميذه :- ( . . . فكتب لي لقاءه في الصباح والمساء والظهيرة والعشاء كان في بزته أو بذلته، وأنا مستقل في السؤال، عالم من حيث تؤكل كتف الاستدلال، وألفيته حفايا بي في التعليم، وفيابعدة التكريم ) (٤) .

وكان من صنع الله الجميل بي توفيقه لي إلى الإقامة بأرض الشام في بقعة مباركة وبين علماء حتى صار ذلك درجا للقاء المحققين الذين ينتقدون ما حملت ويفسرون ما أجملت ويوضحون ما أبهمت ويكملون ما نكمت وصار ما حصل عندي من تلك المقدمات استعدادا لقبول الحقائق فيها، وتقبيد الشارد من معانيها، وصار ذلك كمن يدخل المعدن، فيجمع التنار برغامه (٥) ويحمله إلى دار السبك لتخليصه، ثم شرعت في القراءة عليه، والسماع والمباحثة والتتبع للمشكلات بالكشف عن خباياها والدخول إلى زواياها، واشتغاف رواياتها، واستلعمته التحقيق وباحثته عنه خالصا من غير مشارك . فواساني مواساة الوالد وآساني بمالم تنله قط الجماعة ولا الواحد ) (٦) .

ومما يدل على صدق رغبته في طلبه للمعلم تلك المؤلفات التي رواها وأدخلها إلى المغرب الإسلامي ويمكن اعتبار هذه المرويات طريقة شالفة من طرق كسب المعرفة

(١) القصص: البعيسد .

(٢) معنى قريبا : قاصدا ، لسان العرب ( قرا ) .

(٣) سعيد أعراب ، المصدر السابق ص ٢٢٧ .

(٤) المصدر السابق ص ٢٢٠ .

(٥) النصار: هو الجوهر الذهب والفضة والرغام هو الرمل المختلط بالتراب .

انظر ترتيب القاموس ٢٨٧/٤ - (نصر) ٣٦٢/٢ ( رغم )

(٦) قانون التأويل ص ٤٥٢

عند ابن العربي، وهي الوقوف على هذه المكتبة الضخمة من المرويات، سواء بالمغرب  
 أم بالمشرق الإسلامي التي عُدَّتْها أقلام العلماء، عبر السنين بالمواد الشرعية  
 وغيرها من المواد العلمية النافعة (١) .

ويكفي أن نعرف في هذا المقام أن أحد طلابه لازمه حتى استوفى عليه أكثر من  
 مائة كتاب مما استورده من بلاد المشرق بإسانيدها المتمثلة، قراءة أو اجازة (٢) .

وهكذا يمضى ابن العربي قدماً إلى الترقى في نواحي العلوم المختلفة، يرقب  
 ويرصد، ويدرس ويقيّد، ويروي ويرتوي ويسمع ويعي، حتى أصبح ذا ميل إلى النقد والبحث  
 والفحص والتمحيص، ينتقد كل شيء لا يرقى إلى الحقيقة، لأن من الطبيعي أن يتلقى  
 الإنسان في بدء طلبه للعلم كل ما يلقي إليه وأن يقبل كل ما يلقيه دون أن تكون  
 عنده القدرة على الفحص والموازنة، حتى إذا استكملت هذه الملكة وجودها، بزيادة  
 الخبرات وكثرة الاطلاع، وذكاء العقل، بدأت تستعرض مدخراتها، مما لُقنته، وتزنها بميزانها  
 الخاص .

واختم هذا المبحث بقوله لابن العربي تظهر بجلاء واضح أنه اتجه إلى طلب  
 العلوم بهمة عالية، ورغبة صادقة، واجتهاد منقطع النظر، حيث سعى لتحصيله بكل  
 الوسائل وجنّد كل طاقاته، وامكانياته، من أجل الوصول إلى موارد منابعه العذبة،  
 في شرق البلاد، وغربها، حتى أصبح متفوقاً على أقرانه، إذا طابع خاص وشخصية لها  
 ما يميزها. في ميدان العلم والبحث بوجه عام، فلنستمع إليه حيث يقول: ( كنت أحفظ  
 بالعراق في كل يوم سبع عشرة ورقة، وعندى مسائل ألفية، درست في كل يوم مسألة ألف  
 مرة بعد أن حفظتها (٣) .

(١) وقد أورد ابن خير هذه الروايات في فهرسته .

(٢) انظر فهرسه ابن خير .

(٣) بغية الملتبس للضبي ص ١٤٠ .

نبوغه العلمى :

لقد أكرم الله ابن العربى بقوة الذاكرة وسرعة الفهم وعدم النسيان مما أهله للنبوغ فى العلم، إضافة الى ما كان يتمتع به من كفاءات علمية جعلت منه شخصية مستقلة قائمة بذاتها .

اسباب ذلك النبوغ :

ان عوامل تنمية الشخصية وتنمية المواهب لها، وخلق الملكات عند المرء حتى ينبغ فى العلم، ويتميز عن اقرانه، ويتوقف على مؤثرات منها؛ ما يكون خلقيًا كالذكاء والمواهب، ومنها ما يكون مكتسبًا يرجع الى حسن استغلال المرء للظروف التى تحيط به، وسلامة توجيهه، ومدى استعدادة، وقابليته للإفادة من ذكائه ومواهبه .

وقد تضافرت عدة عوامل ومؤثرات ساعدت على نبوغ ابن العربى وجعلته يحتل مكانة علمية مرموقة، ومن هذه الاسباب والعوامل والمؤثرات :

- ١ - بيئته الخاصة؛ وهى بيئته الاسرية التى سبق ايضاحها التى ورث منها - السيرة الحميدة، والسلوك القويم، والاخلاق الفاضلة، إضافة الى العناية به منذ الصغر .
- ٢ - بيئته العامة وهى المشيخة الاولى التى تلقى عنها وتدرّب على يديها، والتى لعبت دورا كبيرا فى توجيهه. هذه الوجهة السليمة، مما كان له الاثر الاكبر فى نبوغه .
- ٣ - رحلته المشرقية وملاقاته فيها من اكابر العلماء وما اطلع عليه من نواذر الكتب والمخطوطات .
- ٤ - ما وهبه الله سبحانه وتعالى من ذكاء، وحافظة قوية، وقدرة كبيرة، على المطالعة، والاستيعاب والصبر والجلد على طلب التحصيل كما مر .
- ٥ - حسن استغلاله للوقت، وعدم اشتغاله بغير العلم، فقد صرف نفسه للعلم، وشحذ همته اليه، فلم يشغله شاغل من اهل، أو ولداً، أو جاه أو سلطان .



- ٦ - وظائفه ومناصبه التي تولاهم وشغلها، كالقضاء والتدريس والخطابة .  
 ولم يكن يتيسر كل ذلك لابن العربي لولا حسن قضاء الله وتوفيقه له .

### مظاهر هذا النبوغ :

اما مظاهر نبوغه فهي كثيرة ووفيرة منها : -

- ١ - إجادته واتقانه لكتاب الله الكريم وهو لم يبلغ الحلم بعد كما مر في نشأته الاولى .
  - ٢ - قدرته على استيعاب علم المشرق والمغرب الاسلاميين وهضمه .
  - ٣ - تصدره للفتيا والقضاء والشورى والتدريس .
  - ٤ - قبول جهابذة العلماء لان يكون من بين اخص تلاميذهم خاصة الغزالي والطرطوشي والشاشي كما سيأتي في فصل شيوخه .
- ولعل مايلفت نظر الباحث حين خديته عن حياة ابن العربي العلمية ونبوغه هو ذلك التنوع الهائل في عطاءه العلمى حيث برز في كل جانب من جوانب العلم وابوابه المختلفة ففي الجانب اللغوى له نبوغ وفي الجانب الادبى له نبوغ وفي الجانب الحديثى كذلك وفي الجانب الفقهى كذلك والاصول والتفسير، ويشهد لكل ما ذكرت تلك المؤلفات الاصيلة في الميادين العلمية المختلفة وهو امر لم يتيسر لكثير من معاصريه مما يجعله بحق نابغة عصره وفائق اقرانه .

عقيدته:

قبل التعرض لعقيدة ابن العربي، ينبغي التنبيه، على أن الفكر الإسلامي قد طبع بصفة عامة - بطابع الاتباع، وعدم الابتداع، كما كان أهل المغرب الإسلامي في أغلبهم - يديرون الله على مذهب السلف في الاعتقاد لظواهر النصوص، والصفات الواردة فيها، من غير تأويل، ولا صرف لها عن مدلولها اللغوي، مع التنزيه للخالق عز وجل وذاته العلية، عن أن تشبه الذوات، وتتصف بصفات المخلوقين (١) .

وهذا ما صورّه المؤرخ المراكشي في قوله : ( دان أهل ذلك الزمان بتكفير كل ما ظهر منه الخوض في شيء من علوم الكلام، وقرّر الفقهاء عند أمير المسلمين تقبيح علم الكلام، وهجر من ظهر عليه شيء منه، وأنه بدعة في الدين، وربما أدى أكثره الى اختلاف في العقائد ) (٢) كما صورّه ابن خلدون بقوله : ( كان أهل المغرب بمعزل عن أتباعهم " أي أتباع الأشاعرة " في التأويل وأخذ رأيهم فيه اقتداءً بالسلف وترك التأويل وامراؤ المتشابهات كما جاءت ) (٣) .

فهذا هو الموقف الذي كان المغاربة يلتزمون به في العقائد، ابان ذلك، وهو جار على مذهب السلف الصالح من أئمة المسلمين .

وما أن ظهر الباقلاني ( ت ٤٠٣ ) في الشرق، وذاع صيته، وانتشر حتى رحل اليه الاندلسيون طلبا لفقهاء، فقد كان رأس المالكية في المشرق، وكانوا يأخذون مع ذلك منهجة الأشعري في العقيدة وينقلونها الى بلادهم الاندلس وكذلك ابن فورك ( ت ٤٠٦ ) وابو المعالي الجويني ( ت ٤٧٨ ) وابو جعفر السمناني ( ت ٤٤٤ ) فقد كان لكل هؤلاء كتب محررة على الطريقة الأشعرية، تتداول بين العلماء، ورواية ودرسا فنقلها الاندلسيون الى بلادهم، وتمدروا بها للتدريس في حلق العلم (٤) .

وعلى الرغم من ذلك فلم تتمكن العقيدة الأشعرية في المغرب الإسلامي إلا في القرن السادس وذلك بمجيء المهدي بن تومرت ( ت ٥٢٤ ) الذي طعن على أهل المغرب

- 
- (١) انظر سيرة اعلام النبلاء للذهبي ٥٥٠/١٩ والعبر له ٤٢٢/٢ - ٤٢٣ ورياض النفوس للمالكي ١٣٤/١ وأحسن التقاسيم للمقدسي ٢٣٦ .
- (٢) المعجب ص ٢٣٦ - ٢٣٧ .
- (٣) العبر ٤٦٦/٦ .
- (٤) انظر درء تعارض العقل لابن تيمية ١٠١/٢ - ١٠٢ والتكملة لكتاب الصلة / لابن الابار ترجمة رقم ١٨١٧ والذيل والتكملة للمراكشي ٢١٦/٦ ترجمة رقم ٦٢٥ والمعجم لابن الابار ١٤٦ - ١٤٧ .

في إمرانهم المتشابهات كما جاءت ، وحملهم على القول بالتأويل والأخذ بمذاهب  
الاشعرية (١) .

وابن العربي أحد الاعلام الذين تنبهوا للدراسات العقنيدية فأولاهها اهتمامه  
وعنايته إلى أن أصبح من أكبر علماء العقيدة في الاندلس والدليل على ذلك أن كتبه في  
هذا الميدان كالمتموسط والمقسط والعوامم وغيرها ظلت نافقة عند العلماء على اختلاف  
الاجيال والاعصار إلى يوم الناس هذا كما يشهد لذلك تلك المناقشات الحادة والجادة  
والاستفسارات العقيدية المشكلة التي طرحها ابن العربي على امام العقيدة في عصره  
الامام ابي حامد الغزالي وغيره اضافة إلى كلامه على المسائل العقائدية عند تعرضه  
لها في مؤلفاته بعامة (٢) .

وقد احتك ابن العربي بالمذاهب والنحل التي كانت في عصره سواء أكانت في مصر  
أم في غيرها من الامصار التي رحل اليها كمصر والشام وبغداد وغيرها وخبر ما عندها  
وماتنتحلها وما تدعو اليه وفي هذا يقول ابن العربي : ( ... و سرنا حتى انتهينا إلى  
ديار مصر ... وترددت في لقاء الناس بين أسفل وفوق لما كنت فيه من المعارف من  
التوقل ونازلت الشيعة (٣) والقدرية (٤) ... وتفطنت من سخافة هذه الطائفة بنفسى  
إلى معان تميمها لى النظر في المعارف والتمرس بالمشايخ ، أمة غلب عليها سوء الاعتقاد  
ونشئت من غير فطم بل من العناد واستولى اليأس منهم بما هم فيه من فساد ) (٥) .

ويقول في موضع آخر ( ... خرجت من بلادى على الفطرة فلم فى طريقى الامن  
كان على سنن الهدى يغبطنى في دينى ويزيدنى في يقينى حتى بلغت بلاد هذه الطائفة  
" مصر " ... فلم يبق باطل الا سمعته ولا كفر الا شوفته به ووعيته ... ) (٦) .

- 
- (١) العبر لابن خلدون ٤٦٦/٦ وسير النبلاء ٥٤٨/١٩ .  
(٢) انظر المعيار المغرب للونشريسى ٢٤/١١ - ٢٧ ودرء تعارض العقل والنقل لابن  
تيمية ١٠١/١٠ ، وانظر العارضة ٣٠٧/٩ ، ٧٦/٥ ، ٢٣٧/٧ ، ٣٠٨/٨٠ - ٣٠٩ والاحكام  
٧٣٤/٢ - ٧٣٥ .  
(٣) الشيعة هم الذين شايعوا عليا رضى الله عنه وهم من أقدم المذاهب السياسية  
تمركزوا في الكوفة وصار لهم بها أنصار وقد اختلفت عقائدهم فيما بعد بعدان  
دخل في صفوفهم الموتورون الذين تظاهروا بالاسلام وعملوا بالخفاء على نقض عراه  
التعريفات للشريف الخرجانى ٦٨ والملل والنحل ١٤٦/١ ، والفصل لابن حزم ١٧٩/٤ .  
(٤) القدرية : هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصى  
بتقدير الله تعالى وسموا بالقدرية لانهم انكروا القدر الالهى / التعريفات ٩٢  
والفصل ٢٢/٣ وطريق المهجرتين لابن قيم الجوزية ١١١ - ١٦٢ .  
(٥) قانون التأويل ص ٤٣٢ - ٤٣٣ .  
(٦) العوامم ٥٩/٢ - ٦٠ ومضات فكر لمحمد الفاضل بن عاشور ١٤١ - ١٤٢ .

والدّارس لكتب ابن العربي بعامة، وكتب العقائد منها بخاصة، يلاحظ أنّسه استطاع أن يضع نهجا عاما يخلص به الثقافة الاسلامية من الركود والجمود بل ومن التبعية للفكر اليوناني الغريب على الاسلام الذي كان ساعدا في عصره، فقد سعى - يرحمه الله - لتهديم كل البناء الذي أنشأته الفلاسفة والفرق المتعصبة للأشخاص باسم الإسلام، من غلاة الصوفية، وغلاة الشيعة، وغيرها من العقائد المحدثّة، على الاسلام، من المنتمين اليه، وغير المنتمين اليه، كاليهود والنصارى .

ولم يقتصر عمل ابن العربي في هذا الجانب على الناحية السلبية بل تعداه الى تشييد صرح ديني قوامه كتاب الله وسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، سالكا في سبيل الاحتجاج لعقائد الاسلام وابطال العقائد المحدثّة عليه السبيل الاقوم والارشاد سبيل الاستدلال بالآيات القرآنية والاحاديث النبوية التي هي أدلة نقلية في نصوصها عقلية برهانية في مدلولها كما يقول ابن باديس (١) .

ولايعنى هذا أنه قد سلم له جميع آرائه ومعتقداته بل وقع له في بعضها عثار ولكنه العثار الذي لا يكبّه في الخطأ على وجهه بل يقوم من عثرته سليما معافا غير متجانف لخطأ وإنما يشد أزره ويقوى صلبه حبه للحق وبغضه للزيف والباطل (٢) .

وينبغي أن أشير هنا الى أن الدراسة التي قام بها الاستاذ السليمانى وتناول فيها بعضا من جوانب العقيدة. عند ابن العربي ضمن تحقيقه لكتاب (قانون التأويل) لابن العربي تعتبر من الدراسات الجادة والمفيدة حيث كشف فيها عن شخصية ابي بكر بن العربي الكلامية بعد أن درس تراثه الكلامى ودرس أفكاره وآرائه مما يفيد الباحثين كثيرا (٣) .

وقد اختلفت آراء الباحثين في عقيدة ابن العربي، فمنهم القائل بأن سلفى العقيدة (٤) والتفكير، ومنهم القائل أنه كان جبريا (٥) - أى ان الانسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلا، وهو قول طائفة من الازارقة وقول لجهم بن مسهوان (٦) .

- 
- (١) انظر مقدمة التحقيق لكتاب العواصم من القواصم .
  - (٢) قانون التأويل ( التقدمة ) ص ١٨ .
  - (٣) تم طبع الكتاب بعد دراسته وتحقيقه من قبل الاستاذ السليمانى الطبعه الاولى عام ١٤٠٦ في مجلد طبع مؤسسه علوم القرآن بيروت - لبنان تحت عنوان ( قانون التأويل ) .
  - (٤) انظر مع القاضى ابي بكر بن العربي / سعيد اعراب ص ١٧٧ .
  - (٥) انظر أزهار الرياض للمقرئ ٨٥/٣ .
  - (٦) انظر الفرق بين الفرق عبد القاهر البغدادي ص ٢٨ والملل والنحل ٨٥/١-٨٨ وتاريخ المذاهب الاسلامية ١١٥/١-١٢٣ .

ومنهم القائل أنه أشعري العقيدة. قلبا وقالبا (٢) ودلل كل طرف على مذهب اليه  
بأدلة لا يتسع المجال لذكرها .

وبناء على ماتقدم فقد قمت بعون الله وتوفيقه بجمع أقوال ابن العربي في  
مسائل العقيدة من خلال ماتيسر لي الاطلاع عليه من مؤلفاته وبعد استقراءها تبين لي  
ان ابن العربي قد ذهب في أكثر آرائه الى ما عليه الجماعة والسلف وأهل السنة وقد  
حاول ابن العربي الدفاع عن عقائد الاسلام وتخليصها مما أحدثه المحدثون من خراب  
وتدجيل بالأدلة العقلية للدلالة على المسائل العقائدية التي تناولها وقد يعزُر  
ابن العربي فيما ذهب اليه وذلك لاسباب ثلاثة :

#### — السبب الاول :

تأثره بشيوخه وثقافة عصره التي كانت تميل الى المعقول المناكب في  
بعض الاحيان للمنقول وعلى الرغم من تأثر ابن العربي في منهجه العقدي ببعض  
شيوخه الا ان ذلك لم يمنعه من انتقاد بعض النواحي العقيدية المخالفة وفي ذلك  
يقول ابن العربي : ( وشيخنا ابو حامد دخل في بطون الفلاسفة ثم أراد أن يخرج  
منها فما قدر ) (٢) .

#### — السبب الثاني :

محاولة الرد على أهل الأهواء بلغتهم فقد كان ابن العربي يبغض  
المهاجمين للاسلام من الفلاسفة وغيرهم لما رد عليهم رجال من أعيان الامة لم يكلموهم  
بلغتهم ولاردوا عليهم بطريقتهم وانما ردوا عليهم بما ذكر في كتاب الله وعلمه  
لنا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فلم يفهموا تلك الاغراض وطفقوا يهزأون  
بتلك الردود ويضحكون منها ، فانتدب ابو حامد للرد عليهم بلغتهم ومكافحتهم  
بسلاحهم والنقض عليهم بأدلتهم فأجاد فيما أفاد وأبدع في ذلك كما أراد الله .  
ويقول في موضوع آخر : فان قيل فما عذر علماءكم في الافراط بالتعلق بأدله  
العقول دون الشرع المنقول في معرفة الرب واستوغلوا في ذلك ؟ قلنا لم يكن هذا  
لانه خفى عليهم ان كتاب الله مفتاح المعارف ومعدن الأدلة لقد علموا أنه ليس  
الى غيره سبيل ولا بعده دليل ولا وراة للمعرفة معرس ولا مقيل وانما أرادوا وجهين :-

(١) انظر قول محقق كتاب القيس لابن العربي ١٩/١ ومحقق المحصول لابن العربي

ص ١١٣ .

(٢) انظر العواصم ١٠٧ ، ٤٨ - ٥٠ وقانون التأويل ٥٥٤ - ٥٥٥ .

أحدهما : ان الأدلة العقلية وقعت في كتاب الله مختصره بالفصاحة مشاراً اليها  
بالبلاغة المذكور في مساقها الاصول دون التوابع المتعلقة من الفروع فكملة العلماء  
ذلك الاختصار وعبروا عن تلك الاشارة بتتمة البيان واستوفوا الفروع والمتعلقات  
بلايراد .

الثاني : أنهم ارادوا ان يبصروا الملاحظة ويعرفوا المبتدعة ان مجرد العقول التي  
يدعونها لانفسهم ويعتقدون أنها معيارهم لاحظ لهم فيها، و زادوا الفاظاً حرروها  
بينهم، وساقوها في سبيلهم، قصداً للتقرب ومشاركة لهم في ذلك من منازعتهم حتى  
يتبين لهم : أنه كيف دارت الحال معهم من كلامهم بمنقول أو معقول فانهم على  
غير تحصيل وذلك يتبين بتتبع أدلتهم في الفصول (١) والحقيقة ان ما ذهب اليه ابن  
العربي في هذه الاعذار بعيد كل البعد عن رأى أهل السنة والجماعة حيث ذموا علم  
الكلام واهله كالامام مالك وأبي حنيفة النعمان والامام الشافعي والامام احمد بن حنبل  
الله (٢) ومما يروى عن الامام أحمد في هذا المجال قوله : ( لست بصاحب كلام  
ولا أرى الكلام في شيء من هذا الا ما كان في كتاب الله أو حديث عن رسول الله أو عن  
صاحب فأما غير ذلك فان الكلام فيه غير محمود ) (٣) .

ويرحم الله ابن العربي فقد تنبه الى خطورة هذا الامر في آواخر حياته  
واستقر رأيه على ما عليه أهل السنة والجماعة على ما نقله الاستاذ السليماني عن  
كتاب سراج المريدين لابن العربي حيث يقول : ( ... نشأت المبتدعة من القدرية  
وأترابهم فتكلموا بالفاظ الاوائل عن عرض وجوهر وحامل ومحمول وخاضوا في أن  
العرض يتعدد وأن الجوهر الفرد لا يتعدد وركبوا عليه ادلة التوحيد وهذا ان كان  
يفضي الى تحقيق، ولكنه خروج عن سيرة السلف ويصلح للغلبة في الجدال والافتقار أغنى  
الله في كتابه بما وضع من أدلته وليس منا من لم يتغن بالقرآن ولو لم يمكنوا أنفسهم  
من هذه اللفاظ معهم ولا انقادوا في ترددها في النظر اليهم لكانوا قد سدوا من البدع  
باباً، وطمسوا وجهها، فان المداخلة لهم فيها اطلالة النفس وما حلت عقدة الجس ) (٤)  
وهو السبب الثالث .

- 
- (١) قانون التأويل ص ٥٠١ - ٥٠٢ .  
(٢) انظر احياء علوم الدين للامام الغزالي ١٦٣/١ وصون المنطق والكلام للسيوطي  
١٠٠/١ - ١٠١ ، ١٣٩ - ١٤٠ وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للكاشي  
١٤٦/١ - ١٤٧ ومناقب الشافعي للبيهقي ٤٥٢/١ - ٤٧٠ ودرء تعارض العقول  
والنقل ٢٨٦/٧ - ٢٨٧ .  
(٣) صون المنطق والكلام ص ١٠٨ .  
(٤) انظر قانون التأويل ص ٣٠٠ .

ومن الامور المهمة في هذا المجال هو تقديم العقل على النقل وهو من أهم المباحث التي شار حولها الجدل بين السلف المتتبعين وبين علماء الكلام والفلاسفة الاسلاميين المبتدعين للمناهج العقلية، المناكبة للدليل الشرعية، وليس باستطاعتهم في هذه العجالة ذكر الآراء في هذا الجانب والتدليل عليها بالحجج والبراهين لان هذا سيستغرق صفحات ليست بالقليلة ولكن والحالة هذه فلا مانع من ذكر رأى ابن العربي في هذه المسألة لانه هو المقصود في هذا البحث :-

يقول ابن العربي ( ٠٠٠ ) ان الشرع لا يجوز أن يرد بما يردده العقل وكيف يصح ذلك والعقل بمثابة المزكى للشرع والمعدل له فكيف يصح أن يجرح الشاهد المزكى (٠٠٠) (١) وقد تكفل شيخ الاسلام بالرد على مذهب اليه ابن العربي وغيره من العلماء الذين حذوا حذوه في هذه المسألة، وتوصل بعد ما أورد حجج كل فريق الى وجوب تقديم الشرع على العقل اذا تعارضا لان العقل مصدق للشرع في كل ما أخبر به، والشرع لم يصدق العقل في كل ما أخبر به ولا العلم بصدقه موقوف على كل ما يخبر به العقل (٢) .

وقد توسع شيخ الاسلام ابن تيمية في البرهنة على مطلوبه وأبدع في ضرب الامثلة من الواقع التي تبرهن على صحة وجوب تقديم السمع على العقل فأجساد وأفاد وأبان عن مذهب السلف في هذه المسألة الخطيرة (٣) .

وقد مال ابن العربي الى رأى أهل السنة والجماعة في آواخر حياته وقال بتقديم السمع على العقل وهذا ما تشير اليه صريح عبارته التي نقلتها عن كتاب ( المسالك في شرح موطأ الامام مالك ) لابن العربي حيث قال مانصه : ( ٠٠٠ ) ان مالا يوافق الشرع المنقول مطروح وان قبلته ظواهر العقول ( ٠٠٠ ) (٤) .

واختتم هذه المداخلات - والتي لا بد منها للوقوف على حقيقة عقيدة ابن العربي - يدافع ابن تيمية عما ذهب اليه ابن العربي وأمثاله من أهل المذاهب

- 
- (١) انظر قانون التآويل ص ٦٤٦ - ٦٤٨ .  
 (٢) انظر درء تعارض العقل والنقل ١/٨٩ - ٩٠ ، ١٣٩ ، ١٤٣ - ١٤٤ ، ١٤٦ - ١٤٧ ، ١٥٦ ومختصر الصواعق المرسله / لابن قيم الجوزية ١/١٣٣ .  
 (٤) المسالك شرح موطأ مالك ورقة (٢) ( مخطوطات مكتبته مركز البحث العلمى ٦٤ اهدايات ) .

السوية من استدلالات عقلية، وتتركهم في كثير من الاحيان الاستدلالات النقلية :-

( ... ثم إنه ما من هؤلاء الامن له في الاسلام مساع مشكورة وحسنات مبرورة وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين مالا يخفى على احوالهم وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وانصاف لكن مما التبس عليهم ... وهم الفضلاء العقلاء احتاجوا الى طرده والتزام لوازمه فلزمهم بسبب ذلك من الاقوال ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين وصار الناس بسبب ذلك منهم من يعظمهم لمالهم من المحاسن والفضائل ومنهم من يذمهم لما وقع في كلامهم من الباطل وخيار الامور أوسطها ) ( ١ ) .

وبعد هذه التوضيحات لبعض النواحي العقديّة عند ابن العربي انتقل باذن الله الى بيان موقفه من أهم المسائل العقديّة التي تناولها في كتبه التي تيسر لي الوقوف عليها :-

الايمان بالله :-

لقد آمن ابن العربي بالله تعالى وأقام الحجج والبراهين على وجوبه سبحانه وفي ذلك يقول ابن العربي ( اعلموا أَنَا لَكُمْ اللهُ آمالكم في المعلومات أن معرفة العبد نفسه من أولى ما عليه وأوكده. اذ لا يعرف ربه الا من عرف نفسه قال الله سبحانه ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ (٢) وقال : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ ﴾ (٣) ... فاذا نظر العبد في نفسه على انه موجود لغيره وتحقق أن ذلك الغير لا يصح ان يوجد غير له لانه لو كان ايضا موجودا لغيره لافتقر ذلك الغير الى مثله وتسلسل الامر ولم يتحمل وعنه وقع البيان بقوله سبحانه ﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَىٰ ﴾ (٤) ... واذا رأى العبد ما هو عليه من الخروج من حالة عدم الى حالة وجود والانتقال من صفة الى صفة والاختصاص لحالة دون حالة بالمزايا الشريفة من العلم والنطق والتدبير والحياة والقدرة علم انه موجود لموجود قادر وعليه دل بقوله ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٥) .

وهذا الدليل قال عنه شيخ الاسلام ابن تيمية ما يلي ( الاستدلال على الخالق بخلق الانسان في غاية الحسن والاستقامة وهي طريقة صحيحة وهي شرعية دل القرآن

- 
- (١) درء تعارض العقل والنقل ١٠٢/٢ - ١٠٣ .  
 (٢) سورة الذاريات اية ( ٢١ ) .  
 (٣) سورة المؤمنون اية ( ١٢ ) .  
 (٤) سورة النجم آية ( ٤١ ) وانظر شرح العقيدة الطحاوية ص ١١٣ - ١١٤ .  
 (٥) سورة الملك آية ( ١ ) .



عليها وهدى الناس اليها ( ١ ) .

مذهبه في صفات الله :

ابن العربي من الذين تعلموا علم الكلام وعرفوا مزالقه وقرأ الفلسفه وعلم مداخلها ، لكل ذلك كانت له نظرتة الخاصة في مسألة صفات البارى سبحانه فهو مع نهجه فيها منهج السلف من حيث اثبات الصفات الا انه رأى لكثير من هذه الصفات محامل لغوية صحيحة .

قال ابن العربي وهو يتحدث عن ذكر معرفة النفس :-

( ... واذا رأى العبد ما هو عليه من الخروج من حالة عدم الى حالة وجود ، والانتقال من صفة الى صفة ، والاختصاص بحالة دون حالة ، بالمزايا الشريفة من العلم والنطق والتدبير والحياة والقدرة ، علم أنه موجود لموجد قبادر وعليه دل بقوله ﴿ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢) ، ويدل اثقان جبلته واحكام صنعته على انه عالم ، اذ لا يصح تقدير موجد لاعلم له ولا قدرة ويتحقق بعد أنه حى ، اذ القدرة والعلم يستحيل وصف الموت بهما ، قال تعالى : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ (٣) وقال سبحانه ﴿ هُوَ الْحَيُّ ﴾ (٤) ، ويثبت عنده أنه يريد لانه يرى نفسه على أحوال وصفات تقرر عنده. أن كون المحل على غيرها بدلا منها ممكن ، فلا بد والحالة هذه من معنى تستند اليه هذه الخصيصة ، وهي صفة شأنها تمييز الشيء عن مثله وهي (( الارادة )) عبر عنها قوله سبحانه ﴿ فَعَالٌ لِّمَآ يُرِيدُ ﴾ (٥) ليس عليه حجر ، ولا فوقه أحد .

ولابد من الاعتقاد بأنه سميع بصير ... وكذلك لا يجوز أن يشبه بشيء من خلقه ، لانه لو كان مثله ، لما كان أحدهما أولى بأن يكون الموجد من الاخر ، ولا يجوز أن يكون له شبه في ذاته ولا في صفاته ، ولا في أفعاله ، وكل من أضاف ذلك اليه فهو مشبّه . ، ولذلك كان جميع من يخرج عن رسم الموحدين مشبها ، وقد أحكم الله بيان ذلك بقوله ﴿ فَكَبِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ ، وَجُنُودَ ابْلِيسَ أَجْمَعُونَ ، قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ، تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ، إِذْ نَسُوْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَمَا أَضَلُّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴾ (٦) (٧) .

- (١) انظر الملل والنحل للشهرستاني ١١٩/١ والنبوات لابن يتمية ٥٢ - ٥٣ .  
 (٢) سورة الملك آية ( ١ ) . (٣) سورة البقرة آية ( ٢٥٣ ) .  
 (٤) سورة غافر آية ( ٦٥ ) وانظر شرح العقيدة الاصفهانية لابن تيمية ٢٤ - ٢٥ .  
 (٥) سورة البروج آية ( ١٦ ) . (٦) سورة الشعراء آية ( ٩٤ - ٩٩ ) .  
 (٧) قانون التأويل ٤٥٩ - ٤٦٤ وانظر الاسماء والمفاتيح للبيهقي ص ١٧٥ ، ١٧٨ والعارضة

وقال في موضع آخر :-

والاحاديث الصحيحة في هذا الباب على ثلاث مراتب :المرتبة الاولى :- ماورد

من الالفاظ كمال محض ليس للافات والنقائص فيه حظ ، فهذا يجب اعتقاده .

الثانية :- ماورد وهو نقص محض ، فهذا ليس له فيه نصيب فلا يضاف اليه ، الاوهو

محجوب عنها في المعنى ضرورة كقوله : " عبدى مرضت فلم تعدني " (١) وما أشبهه (٢)

الثالثة :- ما يكون كمالا ، ولكنه يوهم تشبيها .

فأما الذي ورد كمالا محضا ، كالوحدانية والعلم والقدرة والارادة والحياة

والسمع والبصر والاحاطة والتقدير والتدبير ، وعدم المثل والنظير فلا كلام فيه ،

ولاتوقف .

وأما الذي ورد بالافات المحضة والنقائص كقوله ﴿ مِّنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ

قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (٣) وقوله : " جعت فلم تطعمنى ، عطشت " فقد علم المحفوظون

والملفظون والعالم والجاهل أن ذلك كناية ، وأنه واسطة عن تتعلق به هذه

النقائص ، ولكنه أضافها الى نفسه الكريمة المقدسة تكرامة لوليه ، وتشريفا ،

واستلطفا للقلوب وتليينا .

وهذا أيها العاقلون تنبيه لكم على ماورد من الالفاظ المختلفة ، فإنه ذكر

الالفاظ الكاملة المعاني السالمة ، فوجبت له ، وذكر الالفاظ الناقصة والمعاني

الذنيئة فتنزه عنها قطعا ، فاذا جعلت الالفاظ المحتملة التي تكون للكمال بوجه

وللنقصان بوجه ، وجب على كل مؤمن حصيف أن يجعله كناية عن المعاني التي يجوز

عليه وينفي عنه ما لايجوز عليه ، فقوله في اليد والساعد والكف والاصبع (٤) عبارات

بديعه تدل على معان شريفة فان الساعد عند العرب عليه كانت تعول في القسوة

والبطش والشدة . . . وأضاف الساعد الى الله ، لان الامر كله لله ، كما أضاف الموسي

(١) هذا طرف من حديث أخرجه الامام مسلم يرحمه الله في صحيحه في كتاب البر والصلة باب

فضل عيادة المريض من رواية أبي هريرة رضى الله عنه ( ١٩٩٠ / ٤ ) .

(٢) انظر العارضة ٣ / ١٦٤ ، ٤ / ١٨٨ ، ٩ / ٢٧ ، ١١ / ١٧٣ ، ١٢ / ١٩٠ والقبس ١ / ٢٨٤ والعواصم ٢ / ٢٩٠ - ٢٩١

(٣) سورة الحديد آية ( ١١ ) وانظر تفسير ابن كثير ٤ / ٣٠٧ والجامع لاحكام القرآن

١٧ / ٢٤٢ - ٢٤٣ .

(٤) انظر الاسماء والصفات للبيهقي ص ١١٠ - ١١١ ، ٣١٢ ، ٣٢٢ ، ٣٣٣ وانظر العارضة ٩ / ٣٠٧ .

اليه (١) (٢) (٣) .

وهكذا يتضح منهج ابن العربي في أخبار الصفات فهو يذهب في أكثرها إلى التأويل إلا أنه ليس مغالبا فيه وفي ذلك يقول عمّار الطالبي : ( . . . ولم يغلُّ أبو بكر بن العربي في تأويل الصفات الخيرية بل أنه كاد أن يكون سلفيا ، وذلك أنه قرّر أنه إذا فهمنا معنى آيات الصفات أمّنا به ، وإن لم ندرك معناها : ( قلنا كما قال مالك : (الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة) فكيف بتفسير تعلقه بالله ! فكيف بمن يعين فوقية الذات ! فكيف بمن يقول : - إنه يحاذيه أو يليه - (تباله ) وقال أيضا : - وقد أوضح لنا ابن العربي موقفه بجلاء حين قرّر : - ( أن الله تعالى لا يوصف إلا بما وصف به نفسه شرعا وعقلا ) فجمعه بين الشرع والعقل في مسألة الصفات دليل واضح على منهجه التأويلي فيما يتعلق بأخبار الصفات ، ولكّنه من جهة أخرى ليس مغالبا في التأويل ولا متمحلا فيه ولا متكلفا ، ولذلك نجده يوصي طلبته فيقول : ( أن تجعلوا القرآن أمامكم ، وجرؤفه أمامكم ، فلا تحملوا عليها ما ليس بها ، ولا تربطوا فيها ما ليس منها ) (٤) .

قلت : قال ابن العربي في هذا الصدد : ( . . . وإذا بلغتم إلى هذا المقام فاحمد الله على ما وهبكم من العصمة عن هذه البدعة بل الكفر الصراح ، ومن أستطاع على التأويل وفهم المعنى ، فيها ونعمت ، ومن قصر نظره التزم الايمان ونفى التشبيه واعتقد تقديس الرب عن الافات والنظير ولا تصفوه إلا بما صح ولا تنسبوا اليه إلا ما ثبت ) (٥) .

قوله في الجنة والنار :-

اتفق أهل السنّة والجماعة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان بالحق الآن (٦) ، وبهذا القول يقول ابن العربي فلنستمع اليه وهو يؤيد رأى الجماعة من

- (١) انظر غريب الحديث للخطابي ٣٦٩/١ .
- (٢) يشير بذلك إلى الحديث الذي أورده الامام البيهقي في كتابه ( الاسماء والصفات ) عن أبي الاحوص عن ابيه رضى الله عنه وفيه ( . . . هل تنتج ابل قومك صحاحا اذا انها فتعمد إلى الموسى فتقطع اذ انها وتقول هي بحر ، وتشقها أو تشق جلودها وتقول هي حرام فتحرّمها عليك وعلى أهلك ، قال : قلت : نعم قال : فكل ما اتاك الله لك حل وساعد الله اشد من ساعدك وموسى الله احد من موسى ص ٣٤٢
- (٣) العواصم ٣٠٧/٢ - ٣٠٩ وانظر القيس ٢٨٧/١ - ٢٨٨ .
- (٤) العواصم ٢٦٣/١ - ٢٦٥ ، ١٥٨ - ١٥٩ .
- (٥) المصدر نفسه ٣٠٦/٢ وانظر العارضة ١٧٣/١١ .
- (٦) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧٦ والفصل لابن حزم ٨١/٤ - ٨٣ وشرح الفقه الاكبر للسمرقندى

أهل السلف وكيف تصدى للرد على أهل الأهواء من المعتزلة والقدرية الذين أنكروا ذلك (١) :-

حديث ابن عباس رضى الله عنهما :- " اللهم انى أعوذ بك من عذاب جهنم" (٢)  
جهنم دار أعدت للكافرين كما أعدت الجنة للمتقين ، وخلقت قبل خلق السموات  
والارضين ، وقال المبتدعة انها لم تخلق بعد لأنه لافائدة من خلقها قبل الحاجة  
اليها ( ٣ ) .

وقال في موضع آخر :- " الجنة المأوى ودار المقامة أعدها الله لأوليائه ،  
مخلوقة الهيئة بما فيها ، سقفها عرش الرحمن ، وهى خارجه عن أقطار السموات  
والارض وكل مخلوق يبنى ويجدد أولا يجدد الا الجنة والنار ، وقد رآها النبي صلى  
الله عليه وسلم ودخل الجنة وطاف بها ورأى منازل أصحابه وأمته فيها ، وتظافرت  
بذلك الاخبار وأقرته وأجمع عليه المقصرون والاحبار (٤) حتى جاء الجبائي (٥) رضى  
الله عن سواه فقال انها لم تُخلق بعد وأي فائدة في خلقها (٦) ؟

كل ذلك تكذيب الاحاديث وتطريق الخلل الى الشريعة ، وادخال الخبل على  
المسلمين ، وقد رددنا عليه في غير موضع ، والامر أبين من ذلك كله لولا العمى  
واتباع الهوى ، ولها ثمانية أبواب ٠٠٠ وعند الله فيها مالا عين رأت ولا أذن سمعت  
ولا خطر على قلب بشر ( ٧ ) .

وكان يذهب الى مخالفة أهل الباطل فيما خالفوا عليه الجماعة من أهل  
السلف من القول بخلق القرآن وفي ذلك يقول ابن العربي :- القرآن كلام الله ليس  
بخالق ولا مخلوق ولا محدث ولا صفة لمخلوق وصفة من صفات الله سبحانه وتعالى ليست له  
كيفية ولا يشبه كلام مخلوق ( ٨ ) .

- 
- (١) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧٦ .  
(٢) هذا شرف من حديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة  
باب ما يستعاض منه في الصلاة عن ابن عباس رضى الله عنهما ( ٤١٣/١ ) .  
(٣) القيسى ٤٤٨/١ - ٤٤٩ .  
(٤) انظر شرح العقيدة الطحاوية فقد ساق أدلة كثيرة من القرآن والسنة منها قوله  
تعالى ﴿ أعدت للمتقين ﴾ آل عمران ايه (٣٣) وقوله تعالى عن النار ﴿ أعدت  
للكافرين ﴾ سورة البقرة آية (٢٤) ؛ ص ٤٧٦ - ٤٧٨ .  
(٥) الجبائي :- هو أبو على محمد بن عبد الوهاب الجبائي رأس من رؤوس المعتزلة له ضلالات  
مهلكات (ت ٢٩٥) انظر الملل والنحل ٧٨/١ ومقالات الاسلاميين للاشعري ٥٣١/٢ ، ٥٤٣ وتاريخ  
المذاهب لابي زهرة ١٤٤/١ .  
(٦) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧٩ - ٤٨١ .  
(٧) العارضة ٢/١٠ - ٥ . (٨) العارضة ١١/٣ ، ١٢ ، ١١٧ والعواصم ١٩٣ .

وكان يذهب الى الايمان بقضاء الله وقدره خيره وشره وأن الايمان يزيد وينقص ولا يكفر احداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه كشرب الخمر مثلاً) وأن عمل كبيرة من الكبائر مستحلاً لها كان كافراً .

وفي ذلك يقول ابن العربي : ( قوله من شرب الخمر في الدنيا حرمها فـ في الآخرة ) ولا يخلو شارب الخمر أن يتوب منها أو يموت مدمناً منها فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وان لم يتب منها فالذي عند أهل السنة - كما تقدم في غير موضع من مسطوراتنا أن أمره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه فان عاقبه لم يكن مخلداً في النار ابداً ، بل لا بد له من الخروج من النار بما معه من التوحيد ومن دخول الجنة ... قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ( فهذه الآية الحكيمة التي ترجع اليها كل مشيئة (١) ) .

وقال عند تفسيره لقوله تعالى : ( إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ) (٢) :-

( قد بينا الكفر وحقيقته ، وذكرنا أنه راجع الى الإنكار ، فمن أنكر شيئاً من الشريعة فهو كافر ، ولأن مكذب لله ولرسوله والزيادة فيه والنقصان منه حق وصدق وكذلك الزيادة في الايمان والنقصان منه حق وصدق ) (٣) .

وقال في تعريف الايمان ( ... وأما من قال :- انه الاعتقاد والقول والعمل فقد جمع الاقوال كلها ... ولم يبعد من طريق التحقيق في جهة الاصول ولا في جهة اللغة (٤) ، (٥) .

(\*)

أفعال العباد :-

نسب بعض المؤرخين الى ابن العربي القول بالجبر - أي القول بأن الانسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً وما هو الا كريحشة في الهواء يقلبها كيف يشاء

(١) العارضة ٥٠/٨ - ٥٣ ، ٧٩/١٠ - ٨٤ ، ١٠٢ ، ٨٩ ، ١٠٣ ، ١٠٨ .

(٢) سورة التوبة ( ٣٧ ) .

(٣) (٤) الاحكام ٩٤٤/٢ - ٩٤٧ .

(٥) ولزيد من المعلومات حول هذه المباحث انظر ما يلي :- معارج القبول للحكمي ٢٣٠/١ والرد على الجهمية لعثمان الدارمي ص ٨٥ وما بعدها وتوضيح المقاصد في شرح قصيدة ابن القيم ١/٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٨٣ شرح الفقه الاكبر للسمرقندي ص ١٤٩ ، ٨١ ، ٤٢ وبغية المرئاد لابن تيمية ص ٣٨٣ والفصل لابن حزم ٨١/٤ - ٨٣ والابانة للشاعري ص ٨٥ - ١٠٢ وكتاب التوحيد واشبات الصفات لابن خزيمة ٢٧٣ .

(\*) للتوسع في معرفة هذا المحبث انظر العقيدة الواسطية لابن تيمية ص ٩٥ وتوضيح

المقاصد في شرح قصيدة ابن القيم ١١/١ - ٢ = وشرح الفقه الاكبر ص ٦٨ .

فالإنسان مجبور في أفعاله لاقدرة ولاأرادة. ولا اختيار وانما يخلق الله سبحانه وتعالى الافعال فيه على حسب ما يخلق وسائر الجمادات (١) ، ولكن ماصحة هذا القول الذي نسب لابن العربي (٢) ؟ .

ان الجواب على هذا التساؤل يستدعي الرجوع الى كتب ابن العربي والوقوف من خلال نصوصها على موقفه من أفعال العباد ، وبعد دراسة مستفيضة لهذه الكتب تبين أن ابن العربي يقول بالكسب لا بالجبر ويؤيد ذلك ما جاء في كتابه قانون التأويل :- ( ... ان الله سبحانه وتعالى خالق أعمالنا ، مخترع أعيانها وأعمالها ونحن مكتسبون لها ، قادرون عليها ، مختارون لها ، غير مجبورين عليها ، ولا مضطرين اليها ، وان المكتسب منها قادر على الحقيقة لما خلق الله كسبا له ، وأنه مأمور باكتساب الطاعة اذا كان عاقلا بالغا ممدوحاً مثاباً عليها اذا اكتسب مذموم معاقب على تركها ، ويقال للمكتسب انه مطيع عاص على الحقيقة ، عادل ظالم على الحقيقة اذا اكتسب عدلا أو ظلما ، وكل ذلك مخلوق لله تعالى وهي مضافة الى الله بالوصف العام والخلق والفعل مضاف الى المكتسبين بالوصف الخاص وهو كونه ظلما للظالم منا وجرما للمجرم خلاف مذهب القدرية والجبرية وهو الصواب .

فهذا نص صريح نجد فيه ابن العربي يهاجم القدرية والجبرية ويزيف مزاعمها فكيف يصح أن ينسب الى الجبرية والقول بها ؟ ! (٣) .

ولكن يبقى التساؤل كيف توجه مذهب اليه المقرئ في دعواه ؟

قلت: لقد تكفل الدكتور عمّار طالبى بالرد على هذا التساؤل :- ( ... وبهذا فان مذهب اليه المقرئ من نسبة الجبر الى ابن العربي غير دقيق وربما اعتمد في هذا الحكم على ما أورده في كتابه ( أحكام القرآن ) حيث صرح بما يفيد الجبر في ظاهره ... والواقع ان ابا بكر بن العربي يبدو انه كتب ذلك وهو في مقام اثبات قدرة الله المطلقة بدليل أنه لما كان في مقام آخر يدعوه لان يبعد عن الجبرية المطلقة عن العبد، صرح بأنه مكتسب وبانه مختار واكبر دليل على انه يذهب مذهب الاختيار رده. على بعض المتصوفة الذين يرون أن النية لا تدخل تحت الاختيار وأنها تدفع اليها دوافع ضرورية ( ... ) (٤)

وكان يرحمه الله يدين بحب السلف الذين اختارهم الله سبحانه وتعالى لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام ويشن عليهم بما هم أهل له وكان يقول ان الامام بعد

(١) انظر الملل والنحل ١/٨٥-٩١ وتاريخ المذاهب الاسلامية ١/١١٥ - ١٢٣ .

(٢) ازهار الرياض للمقرئ ٣/٨٥ (ط القاهرة) .

(٣) انظر العواصم ١/١٩٥ وقانون التأويل ٤٦٢-٤٦٣ ومع القاض ابن العربي ص ١٧٧-١٧٩ .

(٤) العواصم ١/١٩٥ - ١٩٦ .

الرسول عليه الصلاة والسلام ابوبكر وأن الله قد أعز به الدين ثم عمر ثم عثمان ثم على رضی الله عنهم وعن الصحابة والقراة والتابعين لهم باحسان وفي ذلك يقول :- ( ٠٠٠ ) وأنا أقول الان في ذلك قولاً بديعاً مما علقتة بالمسجد الاقصى - طهره الله - مع وفور المدارس بالعلماء وامتلاء بيت المقدس بالصالحين والاولياء :- خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على رضی الله عنهم ( ٠٠٠ ) ( ١ ) .

ويعتبر كتاب العواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خير دليل على حب ابن العربي للصحابة وتبرئتهم مما نسب اليهم الملاحدة والمفسدون المضللون ، فقد كشف في هذا الكتاب الثيم عن نور الحق وحذل الباطل فاذا هو زاهق وأضاء المصباح بعد ما كان يخبوا (٢) وبعد فليست هذه كل المباحث العقائدية التي تطرق اليها ابن العربي في كتبه والتي وافق في اكثرها ما عليه أهل السنة والجماعة من أهل الاسلام بل ما ذكرت الا نماذج للتدليل على بعض المسائل التي تناولها في كتبه لان دائرة ابن العربي في هذا الميدان أوسع وأشمل وأوعب مما ذكرت ومن أراد المزيد فليرجع الى كتبه ليطلع على هذه الثروة من المباحث العقائدية والتي انتصر فيها لاهل السلف ورد فيها على أهل البدع والضلالات الذين غزوا بأفكارهم المنحرفة ديار الاسلام من الثقافات الهندية والفارسية واليونانية وما فيها من انحرافات ومخالفات غاسدة وأفكار معوجة لاتستقيم لها قناة مع روح الاسلام وتعاليمه ومن هذه المباحث على سبيل المثال لا الحصر :-

مآذبه الية الفلاسفة من أن الاجرام السماوية ذات ارادة وأنهايتها تتحرك ( العواصم ١٧١/١ - ١٧٥ ) ورأى الفلاسفة في الفضائل الخلقية ( العواصم ١٩٨/١ - ٢٠٣ ) ورؤية الله وكلامه لاهل الجنة ( العارضة ١١/٤٥، ١٩٢، ١٢/٨٠ ) وكلام الله ( العارضة ١١/٤٦ ) الايمان بالميزان ( قانون التأويل ص ٣٦٤ ) واثبات عذاب القبر (العارضة ١/٤٩٠، ٢٩١)، وعصمة الانبياء ( العارضة ١١/١٣٧ ) والاحكام ص ١٦٣٤ ) (والمحصول ص ٤٦٣ ) والايمان بالحشر والموقف ( العارضة ١٢/٢٣٥ ) والايمان بالحساب يوم القيامة

- (١) العارضة ١٣٧/٩ - ١٥٤ وانظر في هذه المسألة المغنى في ابواب التوحيد لابي الحسن عبد الجبار ٢٠/٢٣٧ - ٣٥٦ ، ٢١/٣ - ٢٩ ، ٣٠ - ٥٧ ، ٦٠ وشرح الفقه الاكبر للسمرقندي ٤١ - ٤٢ ، ٦٧ ، وبغية المرتاد لابن تيمية ٣٩٣ ، ٤٤٥ ، ٥٣٠ ، ٤٩٩ والابانة عن أصول الديانة لابن الحسن الأشعري ص ٢١٩ .
- (٢) مقدمة العواصم لمحبة الدين الخطيب ص ٣ والفصل لابن حزم ٣ / ٥٤ - ٥٧ .

( العارضة ٢٣٦/١٢ والعواصم ٣٢٧/٢ - ٣٣٣ ) وكُفِّرَ القدرية ( العارضة ١٢٨/١١-١٢٩ )  
( ١٢٧/١١ ) ( ٩٠ /١ ) ( ٨٠٢/٢ ) والوحي ( الاحكام ص ٧٦٤ ) والغيب ( الاحكام ٨/١ )  
وحقيقة الجن والايمن به ( الاحكام ص ١٨٦٢ ) وإرادة الله ( العارضة ٧٦/٥ ) .

والله الهادي الى الصواب



وفاته :

لقد صوّرت لنا الصفحات الماضية جانباً مشرقاً من حياة ابن العربي، اتضح منها جده ونشاطه، وعلو همته في طلب العلم، منذ نعومة اظفاره، الى أن اصبح عالماً يشار اليه بالبنان يقطف ثمرة سعيه ويجنى حصاد زرعه حتى جاءه الأجل المحتوم، يقول تعالى ﴿ كَلَّ مِنْ عَلَيْهَا فَاَنْ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْاِكْرَامِ ﴾ \* (١)

اختلفت روايات العلماء الذين تناولوا شخصية ابن العربي بالترجمة في تاريخ وفاته على اقوال اربعة : -

- ١ - فمن قائل انه توفى في شهر ربيع الاخر سنة ثلاث واربعين وخمسة (٢)
- ٢ - ومن قائل ( قيل غير التي تليها ) اي سنة ٥٤٤ . (٣) .
- ٣ - ومن قائل انه توفى سنة ٥٤٥ (٤) .
- ٤ - ومن قائل انه توفى سنة ٥٤٦ (٥) .

ولعل مرد هذا الاختلاف هو الاختلاف في المصادر التي اعتمدها في نقل تراجمهم وانا اميل الى القول الاول لانه صادر من أشهر تلاميذه واشهر معاصريه وهو الحافظ ابن بشكوال والله أعلم (٦) .

- 
- (١) سورة الرحمن آية ٢٦، ٢٧ .
  - (٢) الصلة لابن بشكوال ٥٩١/٢ ، طبقات المفسرين للسيوطي ص ٩١ ، سير النبلاء ٢٠٢/٢٠ .
  - (٣) مرآة الجنان لليافعي ٢٧٩/٣ .
  - (٤) البداية والنهاية ابن كثير ٢٢٨/١٢ .
  - (٥) شذرات الذهب ، ابن عماد الحنبلي ١٤١/٤ ، النجوم الزاهرة ابن تعزى بردي ٣٠٢/٥ .
  - (٦) انظر اشرف المطالب في أسنى المطالب ص ٦٢ .

ذكر الخلاف في اسباب وفاته :-

لم تذكر المصادر التي تناولت ابن العربي بالترجمة اسبابا معينة لوفاته الا ما ذهب اليه النباهي، والحجوي الفاسي، من أن ابن العربي مات مسموما ولم يورد تفصيلات في ذلك قال الفاسي : ( ٠٠٠٠ ) انه مات مسموما ولا يبعد ذلك اذا صح انه بنى سور، مدينته من ماله لان استبداد الملوك يآبى ذلك (١) وهو سبب غير مقنع كما ترى ويكفي في رده تلك الحثوة التي نالها ابن العربي عند امير اشبيلية المرابطي (٢) . ابان تجديد هذا السور بينما توفي في عهد الموحيين .

ومن غريب الروايات في اسباب وفاته مقاله المراكشي :- (٠٠٠) ان بعض من رفقائه ممن أظهر انه يريد القراءة عليه اطعمه سما في ثمرة فيقال ان ابن العربي بعد ان اكلها قال له : اطعمتنا سما في ثمرة، قتلك الله ببقرة، فنطحته بقرة فقتلته (٣) .

مكان وفاته ودفنسه -

توفي ابن العربي - يرحمه الله تعالى - منصرفه من مراكش بعد اداء البيعة لامير الموحيين عبد المؤمن بن علي وذلك في موضع يقال له مغيلة على مسيرة يوم من فاس، وحمل ميتا على الاعناق الى فاس في اليوم الثاني من موته، ودفن من الغرب خارج باب المحروق اعلى مدينة فاس في تربة القائد المظفر بعد ما صلى عليه صاحبه

(١) المزيقية العليا ص ١٠٦ .

(٢) انظر صنعة الكلام لابن عبد الغفور ص ١٩٠ - ١٩١ ، ص ٢٣٢ ، ٢٤٧ .

(٣) الاعلام للمراكشي ١٠٠/٣ ، وانظر الاحكام ٢٠٢/٢ ، والتكملة ٥٢٢/٢ .

ابوالحكم بن الحجاج (١)، (٢) .

وقبره مشهور الى يومنا هذا بمدينة فاس في المملكة المغربية بنت عليـه  
الاميرة خناثة بنت بكار المعافرية - وهي من ذرية ابن العربي - قبة ضمة (٣) .

فرحمة الله على ابن العربي رحمة واسعة واعلى مقامه في دار الخلود

آمين .

---

(١) الاستقصاء للسلاوي ١٠٤/٢ - ١٠٥ .

(٢) هذا هو المعول عليه خلافا لما ذهب اليه القاضي عياض في الفنية ص ٦٨ من أنه  
دفن بباب الجيسة وتابعه عليه ابن الزبير وقد اعتذر العلماء للقاضي عياض  
بأن باب المحروق لم يكن اذ ذاك قد فتح لان بناءه قد تم على عهد الناصر بن  
يقعوب بن عبد المؤمن على رأس المائة السادسة وعليه فقد كان ذلك الخارج كله  
ينسب لباب الجيسة ، انظر المقرئ ، ازهار الرياض ٦٥/٣ ، المرقبة العليسا  
ص ١٠٦ - ١٠٧ ، الاعلام للمراكشي ١٠١/٣ .

(٣) الاعلام ١٠١/٣ .

## الفصل الرابع

- - رحلاته
- - اسبابها
- - دراسة تلك الاسباب وتحليلها
- - اثر رحلاته في علمه وثقافته

## الرحلة فى طلب العلم :

### تمهيد :

لم تكن امة من الامم على مر التاريخ الانسانى بقول نبى أو زعيم من زعمائها كما اعتنى علماء المسلمين بقول النبى محمد صلى الله عليه وسلم ومن أوجه هذه العناية الرحلة وكثرة الارتحال وملازمة الاسفار طلبا لعلو الاسناد ولقاء الحفّاظ والمذاكرة لهم والاستفادة عنهم<sup>(١)</sup> قال ابن الصلاح: - ( ٠٠ واذا فرغ من سماع العوالى والمهمات التى ببلده فليرحل الى غيره وقال يحيى بن معين: اربعة لاتونس منهم -  
 رشدا حارس الدرب ومنادى القضاة وابن المحدث ورجل يكتب فى بلده ولا يرحل فى طلب الحديث ) ويقول ابن خلدون فى هذا الشأن: ( ان الرحلة فى طلب العلوم ولقاء المشيخة مزيد كمال فى التعلم والسبب فى ذلك أن البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما ينتحلون به من المذاهب والفضائل تارة علما وتعلّيما والقاء وتارة محاكاة وتلقينا بالمباشرة الا أن حصول الملكات عن المباشرة والتلقين أشد استحكاما واقوى رسوخا فعلى كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها ... فالرحلة لا يبد منها فى طلب العلم لاكتساب الفوائد والكمال بلقاء المشايخ ومباشرة الرجال (٢) ابن  
 وابن العربى احد هؤلاء الائمة الافذاذ الذين طلبوا العلم منذ الصغر ورحلوا فيسه فقد تنقل ورحل فى طلب العلم شأنه شأن غيره من العلماء الذين آفنوا اعمارهم فى طلب العلم وبذلوا غاية الجهد فى تحصيله وتدوينه ونشره وتعليمه .

ولابن العربى تآليف فى هذا الموضوع منها كتاب أسماء ( ترتيب الرحلة للترغيب فى الملة) نوه له بكثير من العلماء منهم ابن خلدون وله ايضاب كتاب ( شواهد الجلة والاعيان فى مشاهد الاسلام والبلدان ) ( ٣ ) .

- 
- (١) علوم الحديث لابن الصلاح ص(٢٢٢) تحقيق عتر وانظر ص ٢٢٣ .  
 ولمزيد بيان الرحلة وفضلها انظر الرحلة فى طلب الحديث للخطيب البغدادي وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٣٨/١ - ٤٠، ١١١، ١١٤، والجرح والتعديل لابن ابى حاتم ٣٣٩/١ - ٣٤٠ .  
 (٢) مقدمة ابن خلدون ص ٥٤١ .  
 (٣) انظر قانون التأويل ص ٤١١ - ٤٥٧ .

كما وصف ابن العربي بأنه من الرحالين في طلب العلم، فاستفاد وأفاد (١)، وقد حاول ابن العربي أن يعطي صورة واضحة لبعض جوانب هذه الرحلة من مبتدئها حتى نهايتها في كتابيه السابقين الذكر لذا فاني سأقتصر على ذكر لمحات موجزة عن هذه الرحلة ثم أبين أسبابها والباعث عليها ثم اختتم هذا الفصل بأهم نتائجها واثرت ذلك في علم ابن العربي وثقافته باذن الله .

### مبتدأ الرحلة :

خرج ابن العربي مع والده من اشبيلية يوم الاحد مستهل ربيع الاول سنة ٤٨٥ هـ قاصدين المشرق الاسلامي ريثما تهادأ الفتنة التي ألمت ببلدهم (٢) .

### خط سير الرحلة :

انطلق ابن العربي مع والده من اشبيلية الى مالقة (٣) ومنها الى غرناطة (٤) ثم المريّة (٥) ومنها أبحرا الى بجاية (٦) وقد حاول ابن العربي الاتصال ببعض علماء تلك الديار ليتلقى العلم عنهم فلقى بمالقة ابا مطرف عبدالرحمن بن

- (١) الصلة لابن بشكوال ٢/٥٩٨، الغنية للقاضي عياض ص ٦٨، سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠/١٩٨، نفح الطيب للمقرئ ٢/٢٩ .
- (٢) العبر لابن خلدون ٦/٣٨٥ المعجب للمراكشي ص ١٤٠ .
- (٣) مدينة اندلسية على شاطئ البحر وهي من أقدم الثغور الاندلسية سقطت في يد الاسبان سنة ٨٩٢ بعد دفاع مستميت، معجم البلدان ٥/٤٣، الروض المعطار للحميري ٥١٧، الآثار الاندلسية لعبدالله عنان ٢٣٢ .
- (٤) مدينة اندلسية معناها الرمانة سقطت في يد الاسبان سنة ٨٩٧، الروض المعطار ٤٥، الآثار الاندلسية ١٦٠ .
- (٥) مدينة اندلسية امر ببناها الناصر لدين الله عبدالرحمان بن محمد سنة ٣٤٤ هـ سقطت في يد الاسبان سنة ٨٩٥، معجم البلدان ٥/١١٩، والآثار الاندلسية ٢٦٥ .
- (٦) مدينة على ساحل الجزائر اول من اختطها الناصر بن زيري بن مناد في حدود سنة ٤٥٧ الاستبصار في عجائب الامصار، لمؤلف مجهول ١٨٠، نزهة المشتاق للادريسي ١٦٠ (٦ الجزائر) معجم البلدان ١/٣٣٩ .

قاسم الشعبي (١) وبالمريّة ابا الحسن عبدالعزيز بن عبدالملك بن شفيح (٢) وببجاجة ابا عبدالله بن عمار الميورقي (٣) وقرأ بها كتاب ابي داود برواية الثمار (٤) ثم تابعا سيرهما طورا بالبر وطورا بالبحر مرورا ببونة (٥) ثم دخلا تونس وزارا سوسة ثم نزلا المهديّة (٦) وفيها جملة من العلماء منهم ابا الحسن بن الحداد الخولاني (٧) الذي حضر عليه كتاب الاشارة وشرحها من تأليفه .

وفي هذا الشأن يقول ابن العربي: ( فلما لمح لى هذا الكوكب بطريقة القيروان ) (٨)

- 
- (١) هو ابا المطرف عبدالرحمن بن قاسم الشعبي كان فقيها ذاكرا للمسائل ، قال النباهي : وجرت بينه وبين القاضي ابي بكر بن العربي عند اجتيازه على ماله مناظرات بضروب العلم ( المرقبة العليا ١٠٧ ، انظر سير النبلاء للذهبي ٢٢٧/١٩ ، الصلة لابن بشكوال ٣٢٩/١ .
- (٢) هو عبدالعزيز بن عبدالملك بن شفيح المقرئ وكان شيخا صالحا ( ت ٥١٤ ) الصلة ٣٥٥/١ بغية الملتمس للضي ٣٨٦ .
- (٣) هو ابا عبدالله الكلاعي كان عالما متفننا قال ابن ابار : سمع منه ابا بكر بن العربي في رحلته المشرقية سنة ٤٨٥ هـ وانظر التكملة ٤٠٣ ترتيب المـدارك للقاضي عياض ٨٢٦/٤ .
- (٤) كتاب ابي داود هو السنن والتمار هو : محمد بن بكر بن محمد بن عبدالـرازق المشهور بابن داسة احد رواة السنن الثمانية عن ابي داود انظر عون المعبود ٥٤٧/٤ وفهرسة ابن خير ص ١٠٣ وتهذيب التهذيب لابن حجر ١٧٠/٤ .
- (٥) بونة : " مدينة جزائرية ساحلية " معجم البلدان ٥١٢/١ .
- (٦) سوسة : من اشهر مدن تونس تقع على الساحل الشرقي وتقع المهديّة الى الجنوب الشرقي من تونس العاصمة بناها عبدالله الشيعي الملقب بـ ( المهدي ) صاحب دولة العبديين سنة ٣٠٠ هـ انظر نزهة المشتاق للشريف الادريسي ٢٠٣ والمغرب في ذكر افريقية والمغرب والاندلس للبكري ٣٤ ومعجم البلدان ٢٨١/٣ والروض المعطار ٥٦١ .
- (٧) هو ابو الحسن علي بن محمد الخولاني المهدي المعروف بالحداد المقرئ فقيه اصولي بارع انظر شجرة النور الزكية لمخلوف : ١١٨/١ وانظر رحلة التيجاني ٣٢٠ .
- (٨) طريقة القيروان تمتاز بالتخرجات والايرادات واثرها الموضوع بالصورتتمثيل عكس طريقة العراقيين التي تمتاز بالمناظرة والاستدلال واستخراج العسل واصل الادلة عن ( مصطفى صفيري ٣٠/٢ ) .

واستنار لى فيها بنوع من البرهان واستبرأتها بواضح من الدلالات غش النبىات  
والافنان قلت هذا مطلبى فأخذت فى قراءه شىء من اصول الدين والمنافرة فيه مع  
الطالبين ولزمت مجالس المتفقهين ٠٠ ( ١)٠

ثم تركا المهديه قاصدين الديار المصرية فى طريقهم الى البلاد الحجازية  
بحرا وقدر الله ان يهيج البحر فوقعوا من ذلك فى حادث عظيم انجاهم الله منه  
وانتهيا بعد خطب الى ديار بنى كعب بن سليم ببرقة (٢) فعطف عليهما أميرهما  
فآواهم واطعمهم وسقاهم وأكرم نزلهم بأمر حقير ضعيف وفن من العلم ظريف يطول  
ذكره (٣) ٠

ثم غادرا الى ديار مصر فنزلا الاسكندرية ثم واصلا سيرهما الى القاهرة وكان  
ذلك فى أواخر ربيع الثانى سنة ٤٨٥ والحكم آنذاك فى مصر بيد المستنصر أبى تميم  
معدى (٤) والدعوة الفانمية على اشدها اما أهل العلم فلندع ابن العربى يحدثنا  
عنهم قال: فالفينا بها جماعة من العلماء من المحدثين والفقهاء والملتكلميين  
والسلطان عليهم جرى وهم من الخمول فى سرب خفى ومن هجران الخلق بحيث لا يرشدهم  
جرى لا ينسبون إلى العلم ببنت شقة ولا ينتسب احد منهم فى فن الى معرفة بله الأدب (٥)

ورغم هذا الركود العلمى فقد كان هناك نفر من أهل العلم أخذ عنهم ابى  
العربى وعلى رأسهم القاضى ابوالحسن الخلعى (٦) - مسند مصر ومهدى الوراق . وجملته ٠

- 
- (١) قانون التأويل ص ٤٢٧ ٠  
(٢) انظر ابن خلدون العبر ٧٣/٦ - ٢٧٣/٧ صحح الاعشى للقلقشندى ٣٤٥/١، نهاية الارب  
للسويى ٣٤١/١ ٠  
(٣) مع القاضى ابن العربى سعيد اعراب ص ١٩٨ - ٢٠١ ٠  
(٤) معدبن الظاهر بن الحاكم بامر الله خامس خلفاء مصر من بنى عبىد (٤٨٧) انظر  
النجوم الزاهرة لابن تغرى بردى ١٤٠/٥ ٠  
(٥) قانون التأويل ص ٤٣٢ ٠  
(٦) يقول عنه ابن العربى ( شيخ منعزل له ؛ علو فى الرواية وعنده فوائد ) نقلا  
عن اعراب ص ١٨ انظر طبقات الشافعية للسبكى ٢٩٦/٣، شذرات الذهب لابن العماد  
٣٩٨/٣ ٠



وقبل الاسترسال فى سرد خط سير الرحلة استوقفنى واسترعى انتباهى امر مهم وهو مناظرة هذا الفتى الذى لم يبلغ الا الثامنة عشرة من عمره بعد للشيعة (١) والقدرية (٢)، وهذا يدل على أنه من الذخائر النفيسة ومن العلماء الذين يحرصون على الالمام بجميع ابواب المعرفة للانتفاع بها فى الرد على الملحدين والتمهيد لاصول الدين فلنستمع لابن العربى وهو يقول: ( وترددت فى الناس بين اسفل وفوق بماكنت فيه من المعارف من التوق وناظرت الشيعة والقدرية وتدرّبت فى جمل من الجد (٣) ونظرت فى نبد من علم الكلام وتفطنت من سخافة هذه الدائخة بنفسى الى معان تممها لى النظر فى المعارف والتمرس بالمشايخ، امة غلب عليها سوء الاعتقاد ونشئت من غير فطم بلبن العناد واستولى اليأس منهم بماهم فيه من الفساد (٤) ويقول فى موضع آخر: ( فلبثت فيهم ثمانية أشهر لم يبق باطل الا سمعته ولا كفى —  
إلا شوقه به ووعيته ) .

ثم تشدُّ الرحال من مصر الى بلاد الشام واول محطة ينزلون فيها كانت القدس - ازال الله غربتها - التى كانت مأوى العلماء وملتقى الديانات والتيارات الفكرية والمذهبية مما جعل ابن العربى يطول مقامه بها ثلاثة أعوام أو تزيد ويرجع رحلته الى الحج رغم الحاح والده عليه وفى هذا الشأن يحدثنا ابن العربى (١) ثم رحلنا الى الشام واملنا الامام فدخلنا الارض المقدسة وبلغنا المسجد الاقصى فلاح لى بدر المعرفة فاستنرت به ازيد من ثلاثة أعوام وقلت لابي: - ان كانت لك نية فى الحج فامضى لعزمك فانى لست برائم عن هذه البلدة حتى أعلم علم من فيها، وأجعل ذلك

(١) الشيعة هم الذين شايعوا عليارضى الله عنه وقالوا انه الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتقدوا ان الامامة لا تخرج عنه وعن اولاده التعريفات للشريف الجرجانى ٦٨ وانظر منهاج السنة النبوية لشيخ الاسلام ابن تيمية، والفصل فى الملل والنحل لابن حزم ١١٣/٢ والملل والنحل للشهرستانى ١٤٦/١ .

(٢) والقدرية: هم الذين يزعمون ان كل عبد خالق لفعله ولا يرون الكفر والمعاصى بتقدير الله ( انظر التعريفات ص ٩٢ والعواصم من القواصم لابن العربى -  
١٢١، ٨٧/١، والعارضة لابن العربى ٢٩٥/٨ .

(٣) انظر التعريفات للجرجانى ص ٦٦ ومقدمة ابن خلدون ص ٨٢٠ وكشف الظنون ٥٧٩/١ .

(٤) مع القاضى ابن العربى ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .

دستورا للعلم وسلمنا الى مراقبيها فساعدنى حين رأى جدى) وكانت صحبتته لى مسـن  
أسباب جدى (٠٠٠) (١) .

وانطلق ابن العربى فى هذه الارض المباركة يبحث عن المعرفة وفى يده قنديل  
صغير لا يكاد يضىء ماحوله ولكنه مع الايام اشتد نوره وقوى اشعاعه واصبح النبراس  
الوهاج وفى رحاب المسجد الاقصى كان يقضى ابن العربى جل أوقاته يتملى من انواره  
يظل نهاره فى الدرس والتحصيل ويبيت ليله فى التهجد والعبادة (٢) .

ومن اشهر علماء الارض المباركة العالم الورع ابوبكر الطرطوشى (٣) السـذى  
لازمه ابن العربى اكثر من خمس سنوات ما بين القدس والاسكندرية ودرس عليه اكثر  
مؤلفاته فى الجدل وعلم الكلام ومسائل الخلاف واختص به فى علوم التفسير والحديث  
والتاريخ والسير على ما يأتى بيانه فى فصل شيوخه باذن الله وفى هذا السياق  
يقول ابن العربى: ( ومشيت الى شيخنا ابى بكر الفهرى رحمة الله عليه وكان  
ملتزما من المسجد الاقصى - طهره الله - بموضع يقال له العوير بين باب أسبـاط  
ومحراب زكريا - عليه السلام - (٤) فلم نلقه به واقتمصنا اثره الى موضع منه يقال  
له السكينة فالفيناه بها فشهدت هديه وسمعت كلامه فامتألت عينى وأذنى منه وأعلمه  
أبى بيئتى فأثاب وتالعه بعزيمتى فاجاب، وانفتح لى به الى العلم كل باب ونفعنسى  
الله به فى العلم والعمل، وتيسر لى على يديه اعظم أمل، (٥) .

ومن الشيوخ الذين يعترف لهم ابن العربى بالفضل مكى بن عبدالسلام الرميلى (٦)

- 
- (١) مع القاضى ابن العربى ص ٢٠٤ .
  - (٢) انظر العارضة ٧٨/١١ .
  - (٣) هو محمد بن الوليد الطرطوشى ويعرف بأبى رندة فقيه واعظ زاهد رحل الى المشرق  
وسكن الشام وتوفى بالاسكندرية وسيأتى تفصيل اكثر فى شيوخ ابن العربى  
انظر بغية الملتمس للخبز ١٣٥ والصلة لابن بشكوال ٥٧٥/٢ .
  - (٤) هو الموضع المعروف اليوم بالمهد ، انظر معجم البلدان ١٧٠/٥ .
  - (٥) قانون التأويل ص ٤٣٥ .
  - (٦) هو الامام الحافظ العالم الشهيد ابوالقاسم الرميلى نسبة الى الرملة من الارض  
المقدسة وكان حافظا مكثرا ورحل فى طلب العلم قتل بالقدس شهيدا سنة ٤٩٢ هـ  
الانساب للسمعانى ١٧٣/٦ ، اللباب فى تهذيب الانساب لابن الاثير ٢٨/٢ ، سير النبلاء  
لل امام الذهبى ١٧٨/١٩ - ١٧٩ ، معجم البلدان ٧٣/٣ .

والقاضي ابوالحسن مكرم بن مرزوق الذي قال فيه منوها بفضله وقد أعياه البحث  
عن مسألة :- ( ... وقلت لدى تحصيلها: الحمد لله الذي أفادنى هذا الشيخ وأعلمت  
أبى أنه لو لم يحصل لى غيرها لكفانى ... ) (١)

ولاييسى ابن العربى ان ينوه بشيخه ابن الكازرونى حيث قال: ( تمتعنا به  
نحو ثلاثة اعوام فكان يقرأ بالمسجد الاقصى فى مهد عيسى فيسمع من الظور فلايقدر  
احد أن يصنع شيئا دون قراءته الا الاصفاء اليه ) (٢) .

وغير هؤلاء العلماء الكثير والكثير ممن كانت تعج بهم الارض المباركة  
ومما استرعى انتباهى واجد نفسي مضطرا لذكره فى هذا المقام هو هذا الذكاء  
والحافظة القوية التى جعلت ابن العربى يعتلى منصة المناظرة ويقارع الخصم  
بالحجة مما لفت انظار اشياخه اليه وانتزع اعجابهم به وهو لم يتجاوز الثامنة  
عشرة من عمره بعد اضافة الفترة القصيرة التى قضاها فى التلقى والدرس وهى  
سنة أشهر، فلنستمع اليه وهو يقول: ( ... حضر عندنا بالغوير ونحن ننظر فقيه  
الشافعية عطاء المقدسى (٣) فسمعنى وانا استدلت على مسألة ربوية وانتهى فيها  
الى أصل عظيم فى تحصيل مسائل الربا (٤) فأعجب الفهرى ذلك والتفت الى عطاء  
وقال له قيضت فراخنا - اى ازالتم قشرة البيضة عنها وخرجت (٥) فقال عطاء:  
بل طارت وكان ذلك فى الشهر الخامس او السادس من قراءتى ) (٦) .

ولايتسع المجال لذكر جميع أحوال ابن العربى التى قضاها فى البلاد المباركة  
لانها تطول لذا فانى أحيل القارىء الكريم الى كتبه وأخص منها مقدمة كتابه القيم

- 
- (١) انظر العارضة ٢٥٧/٣ .
  - (٢) انظر الاحكام لابن العربى ١٨٧/٢ .
  - (٣) فقيه القدس وقاضيهما ، انظر العارضة ١٣٩/٨ ، وانظر نفع الطيب للمقرى ٢٤٧/٢ ،  
ط محى الدين عبد الحميد .
  - (٤) انظر العارضة ٢٠٧/٥ والاحكام ٢٤١/١ .
  - (٥) انظر ترتيب القاموس المحيط ٧٢٤/٣ .
  - (٦) قانون التأويل ص ٤٣٦ - ٤٣٧ .

( قانون التأويل ) الذى أفاض فيه بذكر تجواله وزياراته ومشاهداته الحية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر دخوله لمدينة من مدن الأرض المباركة فلنستمع اليه وهو يقول : ( ٠٠٠٠ ) ولقد دخلت نيفا على ألف قرية من برية فمارأيت أصون عيسالا ولا أعف من نساء نابلس فأنى اقامت فيها اشهرا فمارأيت امرأة فى طريق نهسارا الا يوم الجمعة فانهن يخرجن حتى يمتلئ المسجد منهن فاذا قضيت العلاة وانقلبن الى بيوتهن لم تقع عينى على واحدة منهن الى الجمعة الاخرى وسائر القرى تسرى نساءها متبرجات بزينة وعظلة (١) متفرقات فى كل فنن وعظلة (٢)٠(٣) ثم سافرا الى عسقلان (٤) وركبا منها البحر الى عكا (٥) ومنها الى طبريا (٦) وهوران (٧) ميممين شطر دمشق الشام ودمشق آنذاك بلد علم وأدب وحضارة وعمران، اتخذها السلجوقيون عاصمة لهم نافسوا بها بغداد وخرسان وقد حدثنا ابن العربي عن هذه المدينة بما حوته من قصور وبنيان، وسعة حال اهلها فى ذلك الاوان، لا يتسع المقام لذكره ولكن ما يهمنا فى ذلك هو الجانب العلمى فقط فلنستمع لابن العربي بهسدا

- (٢٠١) عظة: عارية من الزينة وعظلة: شجرة تشبه الدفلى، انظر ترتيب القاموس ٢٤٨/٢٥٤/٣
- (٣) الاحكام ١٦٦/٢ ولمزيد من مشاهداته انظر الاحكام ١٨٨/٢، العارضة ٢٧٤/٤، الاحكام ١٩٧/٢، العارضة ٤٩/٩، ٢٧٧/١٣، ٤٨/١١.
- (٤) مدينة فى فلسطين وهى مدينة ساحلية فتحها معاوية رضى الله عنه سنة ٢٣ هـ انظر الروض المعطار للحميرى ٤٢٠، ومعجم البلدان لياقوت الحموى ١٢٢/٤.
- (٥) مدينة من مدن فلسطين الساحلية، معجم البلدان ١٤٤/٤.
- (٦) قال ابن العربي: وقفت عليها فى جمادى الاولى سنة ٤٨٩ واقمت عليها اياما فاذا سعدت العقبة خرجت الى حوران وبسرى اواسط الشام، انظر العارضة ٨٩/٩، والمسالك والممالك للاصطخرى ٤٤، ومعجم البلدان ١٧/٤.
- (٧) حوران مكان قرب دمشق، انظر معجم البلدان ٣١٧/١ والمسالك والممالك للاصطخرى ٤٤.

الخصوص حيث يقول : ( ٠٠٠ وصدنا دمشق وفيها جماعة من العلماء رأسهم شيخ الوقت سناء وسنا وعلمنا ودينا نصر بن ابراهيم المقدس النابلسي (١) واصحابه متوافرون وهم على سبيل اهل الارض المقدسة سائرون وفي مدرجتهم سالكون وبتلك الدرجة متمكنون فلزمنا شيخنا نصر بن ابراهيم في السماع وانتهينا الى سماع " كتاب البخاري " بعد تقدم غيره عليه وكان يقرؤه علينا بلطفه لثقل سمعه (٢٠٠) كما أخذ بدمشق عن الحافظ ابي محمد الاكفاني والشيخ ابي الفضل بن الفرات وخلق وبعد القدس ودمشق يفكر ابن العربي في الرحيل الى مناهل أخرى علمه يروى عدلته ولكن الى أين؟ ! الى بغداد نعم الى بغداد الى البلد الذي طالما حن له وشاقت نفسه اليه فما هي بغداد؟ بغداد عاصمة الخلافة العباسية آنذاك وكانت في ذلك الوقت من أكبر مراكز العلم في العالم الاسلامي وكانت محط رجال الطالبين يفتدون إليها من اقصى الشرق والغرب لينهلوا من مناهل علمها وعلمائها الصافية، ولكن اين انت يا بغداد؟ !!

اعتزم ابن العربي . ووالده متاعهم وغادر دمشق متوجهين الى بغداد فسي شعبان سنة تسع وثمانين واربعمئة واستمر بهما المسير تظلهما السماء وتقلهما السماوة (٣) حتى بلغا بغداد ولم يظل بابن العربي المقام بعد حتى يحتزم دفاتره واقلامه ليجلس الى حلقة الامام حسين الطبري (٤) النائب في ولاية التدريس بالدار

(١) انظر العبر للذهبي ٣٢٩/٣ وطبقات السبكي ٣٥١/٥

(٢) قانون التأويل ص ٤٤٤-٤٤٥

(٣) السماوة : ارض بين الكوفة والشام وقيل بين الموصل والشام، انظر معجم ما استعجم

٧٥٤/٣ ومعجم البلدان ٢٥٤/٣ والروض المعطار ٣٢٢ .

(٤) هو الامام الحسين بن علي الطبري الفقيه الشافعي محدث مكة رحل الى بغداد

ودرس بالنظامية ت ٤٨٩، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ١٦٠/٣ والعبر له ٣/ ٣٠١ ،

وطبقات الشافعية للسبكي ٣٤٩/٤ .

النظامية في ذلك الوقت فيستمع وكله آذان صاغية لا يفوته من كلامه شيء .

وقبل الاسترسال في ذكر شيوخه الذين حظى بهم ابن العربي في بغداد أجـد نفس مضطرا لذكر امر مهم ، وهو الإشارة والاشادة بالمستوى العلمي الذي بلغه ابن العربي فهو لم يعد طالبا يقضى جل اوقاته في السماع بل تضرر مجالس العلم وزاحم مناكب العلماء ونظب الكلمة كعالم مناظر وعلى سبيل المثال انظره وهو يتوسط مجلس الشيخ ابي سعيد يحيى بن علي بن حسن الحلواني (١) أحد أئمة الشافعية وكانت المسألة المطروحة هي مسألة البكر الزانية هل تستنطق بالنكاح ، فقام أحد الحاضرين واستدل على أن حكمها حكم الثيب ثم طلب الشيخ من ابن العربي التكلم ان كان عنده علم ، وفي هذا السياق يقول ابن العربي : ( وخصني حين رأني ارتقيت السـ مجلس رفيع وتهمم بي فقلت ان أذن سيدنا فعلت فقال نعم وبعد أن أفاض ابن العربي في المسألة فأجاد وأفاد مما استرعى انتباه الحاضرين قال : فأعجب الحلواني كلامي وقال : وكذلك والله أعربت عن نفسك وأثبت عن مكانك وادنى مجلسي وبقيت لديه مكرما حتى فارقتة (٢) .

ومن العلماء الذين اختص بهم ابن العربي وواظب على حضور مجالسهم العلمية فخر الاسلام أبو بكر الشاشي (٣) فقيه الوقت وامامه والامام أبو حامد الغزالي وسيأتي مزيد بيان لهما في فصل شيوخه فهناك موضعه .

ولم يدم المقام في بغداد سوى ثلاثة اشهر حتى يرحل الى بلاد الحجاز رغبة في اداء فريضة الحج التي من أجلها رحل والد ابن العربي من المغرب .

(١) هو يحيى بن علي البزاز أحد أئمة الشافعية ولي حسيبة بغداد والتدريس بالنظامية (ت ٥٢٩) انظر طبقات الشافعية للسبكي ٣٢٣/٤ والعبير للذهبي ٣٠١/٣ وكششف الظنون ٤٨٢ .

(٢) قانون التأويل : ص ٤٤٨ - ٤٤٩ .

(٣) هو الامام محمد بن أحمد الشاشي رئيس الشافعية المعروف بالمستظهرى كان يلقب بالخبير لدينه وورعه وعلمه وزهده (ت ٥٠٧) وسيأتي له مزيد بيان في فصل شيوخ ابن العربي ، انظر طبقات الشافعية للسبكي ، ٧٥/٤ ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ١٦/٤ - ١٧ .

وكانت رحلتها الى الحجاز أواخر ذى القعدة من سنة تسع وثمانين واربعمائة وقد وافق يوم عرفة يوم الجمعة فاجتمع لهم فضل اليومين فضل يوم عرفة وفضل يوم الجمعة ، وقد ذكر ابن العربي اعماله في الحج وحاول ان يكون اداؤه لها دقيقا كما أداها الرسول صلى الله عليه وسلم في حجه (١) .

وأشير هنا الى أن ابن العربي كان يشرب من ماء زمزم كثيرا واما السبب فقولته : ( ٠٠٠٠ ) وكلما شربته نويت به العلم والايمان حتى فتح الله لي بركته في المقدار الذي يسره لي من العلم ونسيت أن أشربه للعمل وياليتني شربته لهما حتى يفتح الله لي فيهما فكان صغوي الى العلم اكثر من العمل ونسأل الله الحفظ والتوفيق ( ٢ ) .

وكما ارتوى ابن العربي من ماء زمزم فقد ارتوى ايضا من معين آخر لا ينضب فقد تفرغ - يرحمه الله - مدة اقامته بالحرم المكي والحرم المدني للعبادة والتهجد والاتصال بجمهرة كبيرة من شيوخ العلم وأهل الفضل ليوسع دائرة علمه وينال بركة الحال والمحل ومن هؤلاء العلماء محدث مكة عبد الله الحسين بن علي الطبري الذي روى عنه صحيح مسلم برواية الجلودي (٣) سماعا ومناولة كما سمع من أبي المعالي ثابت بن بندار نسخة دينار بن عبد الله الاهوازي عن انس بن مالك (٤) واما في المدينة المنورة فكان يقضى فيها جل أوقاته في الروضة الشريفة بين القبر والمنبر يستمع الى أحاديث العلماء الاعلام ومن هؤلاء الاعلام الشريف الاجل الكامل نقيب النقباء ذو الشرفين شهاب الحضرتين ابوالفوارس طراد بن محمد الزينبي وسيأتي ذكره في فصل شيوخه باذن الله .

(١) انظر العارضة ٧٩ - ٨٤ .

(٢) انظر الاحكام لابن العربي ٣/١١٢٤ .

(٣) انظر فهرسة ابن خبير ص ٩٨ .

(٤) هو ثابت بن بندار الدينوري المقرئ المجود المحدث الثقة (ت ٤٩٨) انظر اللباب ٥٢٦/١ سير النبلاء ٢٠٤/١٩ - ٢٠٥ ، المنتظم لابن الجوزي ١٤٤/٩ طبقات القراء لابن الجوزي ١/١٨٨ ، وانظر فهرسة ابن خبير ص ١٦١ ، والغنيصة للقاضي عياض ص ٦٧ .

ثم عاد ابن العربي مع والده الى بغداد بعد اداء فريضة الحج ليواصل نشاطه العلمى ويتعرف على كبار علمائها والاكتراع من مناهلهم ومن أشهرهم — اضافة الى مامر أبى الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفى المشهور بابن النليورى المحدث الصحيح الاصول الواسع العلم سمع عليه بالكرخ ويفضله ابن العربى على من سواه فى ضبط الرواية وسعة الافق ومنهم ابوبكر محمد بن طرخان التركى البغدادى العالم المحدث والزاهد الورع سمع عليه بمنزله ببغداد وكان فيما يقسال مستجاب الدعاء ؛ ومنهم ابوزكرياء يحيى بن على التبريزى شيخ بغداد فى الادب سمع عليه كثيرا وقرأ عليه جل مؤلفاته وسيأتى لهم مزيد بيان فى فصل شيوخه باذن الله ومنهم الشيخ الورع الزاهد ابوالحسين محمد بن أبى يعلى بن الفراء الحنبلى (١) وكان بارعا فى معرفة المذهب والاصول والخلاف .

ولم يقتصر ابن العربى فى سماعه على بغداد بل تجول فى أنحاء العراق فزار البصرة والكوفة والموصل وسمع كثيرين من هذه الديار لايتسع المقام لذكرهم (٢) .

وهكذا ينتهى خط سير الرحلة لنعود مع ابن العربى الى أرض الاندلس الى اشبيلية مسقط رأسه ولكن قبل العودة يجب الاجابة على هذا التساؤل : هل كانت رحلة ابن العربى ووالده تهدف الى غرض سياسى ؟ وبعبارة اوضح هل خرجا موفديين من القائد المظفر يوسف بن تاشفين الى عاصمة الخلافة لاستصدار مرسوم خلافتهم ؟ أم ان القضية خلاف ذلك ؟ وماهو وجه الحقيقة فيها إن أمكن ؟ .

والجواب على هذه التساؤلات يدخل تحت عنوان :

أسباب الرحلة والباعث عليها وتحليل هذه الأسباب

- (١) الحنبلى من أسرة عريقة فى العلم والفضل وكان بارعا فى معرفة المذاهب والاصول والخلاف ( ت ٥٢٧ ) ، انظر النجوم الزاهرة لابن تغرى بردى ٢٥١/٥ وشذرات الذهب ٨٢/٤ .
- (٢) انظر فهرسة ابن خير ص ٤٢٧، ١٦٦ .



ظهرت عدة آراء حول الاسباب الحقيقية لرحلة ابن العربي، والباعث عليه،

منها : -

الرأى الاول : انهما خرجا موفدين ليوسف بن تاشفين - امير المرابطين - الى عاصمة الخلافة العباسية فى بغداد لاستصدار المرسوم الخلفى وقد تزعم هذا الرأى ابن خلدون، ومن وافقه، كابن تغرى بردى (٢) .

الرأى الثانى : انهما خرجا خائفين من بطش المرابطين عند دخولهم اشبيلية والقضاء على ملك بنى عبّاد خاصة، وان والد ابن العربي كان أحد وزراءهم المقربين، وذهب الى ذلك الفتح ابن خاقان معاصر ابن العربي (٢) .

الرأى الثالث : انهما خرجا طلبا للعلم، واداء فريضة الله على عباده، وهى الحج، وذهب الى ذلك ابن فرحون وغيره، ممن ترجم لشخصية ابن العربي دون تفريق بين الرحلة العلمية والرحلة السياسية (٣) .

وبعد استعراض هذه الآراء ما دليل كل طرف ؟ .

اما ابن خلدون فيجيبنا بقوله : ( ... ولمامحى رسم الخلافة وتعطل دسها وقام بالمغرب من قبائل البربر يوسف بن تاشفين ملك لمتونة فملك العدوتيين وكان من اهل الخير والاقتداء فنزعت همته الى الدخول فى طاعة الخليفة تكميلا لمراسم دينه فخاطب المستظهر العباسى وأوفد عليه بيعته عبدالله بن العربي وابنه القاص من مشيخة اشبيلية ... فتلطفوا فى القول، واحسنا فى الابلاغ، وطلباء من الخليفة ان يعقد له على المغرب والاندلس فعقد له، وتضمن ذلك مكتوب الخليفة بذلك منقولاً فى أيدى الناس ) (٤) .

(١) انظر مقدمة ابن خلدون ص ٤١١ والعبر (التاريخ) له ٣٨٦/٦ والنجوم الزاهرة

١٩١/٥ .

(٢) منطح الانفس ص ٦٢ .

(٣) الديباج المذهب لابن فرحون ٢٨١/٢ .

(٤) العبر ٣٨٦/٦ .

ويؤيد رأى ابن خلدون ماذهب اليه ابن تغرى بردى بقوله: ( بعث يوسف بن تاشفين الى المستظهر بالله يخبره أنه خُطب له على منابر ممالكه وأرسل اليه يطلب منه الخلع والتقليد فبعث اليه بماطلب .. ) (١) .

واما ابن خاقان فيجيبنا بقوله: ( .. فلما اقفر حمص من ملكهم، وخلصت والقتهم منها وتخلت رحل به الى المشرق وحل فيه محل الخائف الفسرق فجال فسي اكنافه وأجال قداح الرجاء في استقبال العز واستنافه فلم يسترد ذاهبا ولم يجد كمعتمده باذلاله وواهبا فعاد الى الرواية والسماع وما استفاد من اجالسة تلك الأطماع ... ) (٢) .

وأما أهل الرأى الثالث فدليلهم ماورد عن ابن العربى فى قوله ( .. رحلت طالب علم وحج .. ) (٣) .

#### مناقشة هذه الاراء :

بعد اطلاعى على مؤلفات ابن العربى، وأخص منها مقدمة " قانون التأويل " وشواهد الخلة والإعيان فى مشاهد الاسلام " أقول : -

ان سياق الرحلة لايدل على شىء مماذهب اليه ابن خلدون، ومن وافقه، كما وأن الظروف التى خرج فيها ابن العربى ووالده لاتساعد على ذلك ايضا فانسمع السى ابن العربى وهو يقول :- ( .. ثم حالت هذه الحالة الخاصة بالاستحالة العامسة عند دخول المرابطين بلدنا سنة اربع وثمانين واربعمائة ووقع علينا من تلك

(١) النجوم الزاهرة ١٩١/٥ .

(٢) مطمح الانفس ص ٦٢ .

(٣) قانون التأويل ص ٦٤٢ .

الحوادث ما كان مدة اسف فوقنا، وصاب بارضنا شوبوب فتنة، ياطال ما دارت سبحانه بنا فانصدع الالتئام وتبدد ذلك النظام وكان لنا خيرة وللإسلام، ولم يكن بأرضنا المقام، فدعت الضرورة الى الرحلة فخرجنا والاعداء يشمتون بنا .. الى أن يقول ... فخرجنا مكرمين او قل مكرهين آمنين وان شئت خائفين وفررت منكم لما خفتكم فوهب لي ربي حكما وجعلني من العالمين وكتبني في اتباع من قال: "إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَيْ رَبِّي سَيِّدِينَ" \* (١) .

فكيف والحالة ما وصف ابن العربي- يرسله ابن تاشفين الى عاصمة الخلافة ! ولكن كيف توجه ما ذهب اليه ابن خلدون وقد ثبت عنده ان ابن العربي حمل التقليد وذكره في كتابه السابق الذكر - شواهد الخلعة والاعيان في مشاهد الاسلام؟ الجواب من شقين: الشق الاول: ان ابن خلدون وهو من هو - لا يطلق الكلام على عواهنه فلا بد أن له سلفا في ذلك وحجة اعتمدها لانعلمها والله أعلم .

أما الشق الثاني فسيأتى باذن الله .

واما ما ذهب اليه الفتح بن خاقان ومن قال بقوله ومنهم احسان عباس في "الجانب السياسي من رحلة ابن العربي" فقد يكون متجها اذا قوبل بما ذكره ابن العربي آنفا ولكني لم أطلع على قول صريح المس من أن ابن العربي ووالده قد تأثرا بدخول المرابطين اشبيلية بدليل مشاركة ابي القاسم الهوزني خال ابن العربي السالف الذكر وهو الرجل الذي له المكانة المرموقة لدى المرابطين كما مر في فصل اسرته، فلا يمكن ان يرى صهره وولد أخته ينزل بهما سخط المرابطين ويسكت .

(١) سعيد اعراب مع القاضي ابن العربي ص ١٩١، وقانون التأويل ص ٤٢٠ -

وبعد استعراض هذه الآراء وادلتها ومناقشتها اتضح لى مايلى : -

أولاً : ان والد ابن العربي قد تأثر بزوال دولة بنى عبّاد خاصة وأن المعتمد كان يجله ويحترمه، فلما انتهت هذه المكانة، اضافة الى مصادرة المرابطين لاملاك ابن العربي، فكّر فى ترك البلاد حتى تهدأ العاصفة التى هبت واصابتهم بشؤبوب فتنة ويحتمل أن صهره أبا القاسم الهوزي قد تدخل لمصلحته عند المرابطين فأمن عليه وسمح له بالخروج ولذلك قال ابن العربي ( .. فخرجنا مكرمين .. أوقل مكرهين آمنين وان شئت خائفين ... ) كما مر، قلت فكّر فى ترك البلاد ورأى أن يرحل الى المشرق الاسلامى لاداء فريضة الحج الى جانب ما يرغب فيه لولده الوحيد من علم ومعرفة، وقد يتضح هذا بماقاله ابن العربي لابيّه اثناء اقامته ببيت المقدس - أزال الله غربته - وقد أقبل على علوم عصره يلتهمها : ( ... وقلت لابي ان كان لك نية فى الحج فامض لعزمك (! الخ ) وبعد أن خرج الى الشام ثم العراق فى المرة الاولى حيث لم تدم اقامتهما اكثر من شهرها الثالث حيث رأيناها يوليان وجههما شطر الديار المقدسة لاداء فريضة الحج خاصة وانه قد تقدمت به السن - أى الوالد - ويخشى ان تضيق عليه الفرصة التى من أجلها ترك أهله ودياره .

ولأستبعاد أن ابن العربي الوالد كان يراقب ويتابع أحداث بلاده عن كثب وقد بلغه سفر ابن تاشفين الذين كان يرسلهم للخليفة العباسى ومن بينهم السفير عتيق بن عمران الربعى الذى قتله امير الجيوش بدر الجمالى سنة ٤٨٤ هـ بالاسكندرية لانه وجد معه كتاباً من المقتدى بأمر الله العباسى الى يوسف بن تاشفين (٢) فيبدو لى ان الامير سير بن ابى بكر اللمتونى أمير اشبيلية قد رشح ابن العربي الوالد لاستصدار كتاب الاستخلاف بعد تدخل من الرجل المقرب الى المرابطين وهو صهر

(١) مع القاضى ابن العربي، سعيد اعراب ص ٢٠٤ .

(٢) هو عتيق بن عمران بن محمد بن عبد الله الربعى أبوبكر من أهل سبتة وولاه يوسف ابن تاشفين قضاء سبتة قدم بغداد واقام بها سنين يتفقه، انظر دور المرابطين مع شرح رسائل ابن العربي الدكتورورة عصمت دندش ص ١٧٧ .

ابن العربي أبو القاسم الهوزني فوافق ابن العربي على القيام بهذه المهمة فقام بدعاية واسعة النطاق للامير يوسف بن تاشفين يذكره في كل محفل، ويدعو له بكل مشهد، ويشبع بين الناس سيرته، وعدله، وجهاده، وفضله، ثم قام بعد عودته من الحج الى اجراء الاتصالات اللازمة لتحقيق هذه المهمة الصعبة، فقام بهاعلى احسن وجهه، ونجحت مهمته، واحضر تقليد الخليفة تؤيدها فتاوى كبار العلماء، امثال أبي حامد الغزالي والطرثوشي (١) .

ولعل التوصيات التي كانت تحويها رسائل التقليد وتأخرهما في العودة مايدل على أنهما لم يكلفا اصلا بهذه السفارة ومن هذه التوصيات: ( ٠٠٠ فليعتمد الامير اظال الله بقاءه مصالح أمورهما، وليتوخ ما تعود باستقامة شئونهم، ولينيبهما حسن موقع النيابة، وليبدلهما صفحة الاقبال بضمن ( ٢ ) ( ٠٠ ) ومثل هذا الوالد والولد بالاكرام في الوطن وقد تميز بمزية التوفيق من الاعيان في الغربية، والله يحفظ من يحفظهما، ويرعى من يرعاهما (٣)

وهذا هو الشق الثاني من الاجابة على توجيه مذهب اليه ابن خلدون وهو ان ابن العربي ووالده لم يكلفا اصلا بهذه المهمة كما ذكرت بل جاءت تبعها والله أعلم .

ثانيا: واما القاضي ابن العربي الابن فقد كانت تراوده احلامه وهو مازال شابا يافعا الى الهجرة الى تلك الديار، ولم يترك ابن العربي مجالا للظن او التخمين في بيان الغرض الذي كان يرمي اليه من وراء هذه الاسفار النائية، والمغامرات المتوالية .

(١) انظر المصدر السابق ص ١٨٢ - ٢١٧ .

(٢،٣) انظر المصدر السابق ص ٢٠٣، ٢١٦ .

فلنستمع اليه يقول : ( ٠٠٠ وكان الباعث على هذا السبب مع هول الأمر همسة  
لرمتهم وعزيمة نجمت : ذلك أنني كنت يوماً مع بعض المعلمين فجلس اليينا أبي  
رحمة الله عليه يطالع ما انتهى اليه علمي في لحظة سرقها من زمانه مع عظم  
أشغاله وجلس بجلوسه من حضر من قاصديه فدخل اليينا أحد السماسرة وعلى يديه  
رزمة كتب فحل شاقها (١) وأرسل وثاقها فاذا بها من تأليف السمناني شيخ (٢)  
الباجي فسمعت جميعهم يقولون : هذه كتب عظيمة وعلوم جلييلة جلبها الباجي (٣)  
من المشرق فصعدت هذه الكلمة كبدى وقرعت خلدى وجعلوا يوردون في ذكرهم ويصدرون  
ويحكون أن فقهاء بلادنا لا يفهمون عنه ولا يعقلون وناهيك من أمة يجلب اليها  
هذا القدر الطفيف فلا يكون منهم أحد يضاف اليه الا نصفه العاجز الضعيف ، ونذرت  
في نفسي طية لئن ملكت أمري لأهاجرن الى هذه المقامات ولأفدن على أولاء الرجال (٤)  
ولأتمرن بما لديهم من المعاهد والمقالات . واستمررت عليها نية . (٥)

ولما دخل العراق واختص بأبي بكر الشاشي وطلعت عليه شمس المعارف ، قال :

( ٠٠ ) الله أكبر هذا هو المطلوب الذي كنت أحمد . والوقت الذي كنت أرتب وارصد (٥)  
هذه شذرات من الرحلة قد يستشف منها الغرض من ورائها وهو المعرفة والتعرف على  
علماء الملة كما يفهم من اسم كتابيه ( ترتيب الرحلة للترغيب في الملة )  
و ( شواهد الجللة والأعيان في مشاهد الاسلام والبلدان ) .

أما الغرض السياسي انما جاء تبعاً لذلك كما اتضح سابقاً ومهما يكن  
فابن العربي وهو الشاب الطموح لا بد أن يشتغل بالسياسة ويرنو الى الجاه والرياسة

- 
- (١) الشناق : هو الخيط الذي تشد به الرزمة . انظر ابو عبيد ١٣٣/١ و غريب الحديث للخطابي ٣٠٧-٣٠٩  
(٢) هو القاضي أبو جعفر أحمد بن محمد السمناني كان مقدم الأشعرية في وقته  
( ت ٤٤٤ ) انظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٣٨٢/٤ تبين كذب المفتري  
لابن عساكر ٢٥٩ ، نكت الهميان للصفدي ٢٣٧ المنتظم لابن الجوزي ٢٨٧/٨ .  
(٣) هو الامام الحافظ أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي الباجي له تصانيف  
كثيرة فى الفقه والكلام ت ( ٤٧٤ ) انظر ترتيب المدارك للقاضي عياض  
( ط . الرباط ) ١١٧/٧ ، قلائد العقيان للفتح بن خاقان ٢١٥ الصلة لابن بشكوال  
٠ ٢٠٠ / ١  
(٤) قانون التأويل ٤٢١ - ٤٢٢ .  
(٥) مع القاضي أبي بكر بن العربي ٢١٨ - ٢١٩ .

وليس ذلك بجديد على ابن الوزير وابن بنت الوزير فربما حدثه هذا الأب طويلا عن  
شئون السياسة كما كان يحدثه عن شئون العلم والمعرفة .

وفي ختام هذا المبحث أقول : ما يضير ابن العربي اذا رفع عقيرته —  
لينادي بوحدة المسلمين وما يضره اذا توج رحلته بحمل مرسوم تشريعي يقضي  
فيه على الفتنة التي جعلت بلاد المسلمين لقمة سائغة للشهين كما اتضح من  
الوضع السياسي في عصر ابن العربي وخاصة في عهد الطوائف .

وبعد أن صدر جواب الخليفة، وخرجت المراسيم الشريفة بالتقليد الرسمي للأمير  
ابن تاشفين قفل ابن العربي مع والده عائدا الى أرض الوطن الا أن المنية اخترمت  
والده في الاسكندرية كما سبق ذكره . فعاد ابن العربي وحيدا بعد أن قضى من  
الهجرة الى الخلافة المفترض وحصل من العلوم على بعض الغرض .

#### مدة الرحلة :

اختلفت الروايات في المدة التي قضاها ابن العربي في رحلته وأصحها أنها  
عشر سنوات أو تزيد قليلا فقد ابتدأها سنة ٤٨٥ هـ وانتهى سنة ٤٩٥ هـ ، وابن العربي  
خير من يتحدث في مثل هذا الموضوع قال : ( ٠٠ ) وقد تولجت تلك الأقطار الكريمة،  
ودخلت تلك الأمصار العظيمة، وجبت الأقطار القاصية نيفا على عشرة أعوام ( ٠٠ )  
وقال وهو يتحدث عن خلفاء بغداد : ( ٠٠ ) وخرجت عنهم سنة خمس وتسعين ( ٠٠ )  
يعني وأربعمائة .<sup>(٣)</sup>

كما يستأنه أحد تلاميذه في الانصراف الى وطنه بعد أن جالسه طويلا فكان  
جوابه ( ٠٠٠ ) ما هذا القلق أقم حتى يكون لك في رحلتك عشرة أعوام كما كان لي .<sup>(٤)</sup>

- 
- (١) انظر الغنية للقاضي عياض ، ص ١٣٥ .
  - (٢) العواصم من القواصم ، ٨٢/٢ .
  - (٣) انظر العارضة ، ٦٨ / ٩ - ٦٩ .
  - (٤) بغية الملتمس ، ص ٨٣ .

### حصاد الرحلة وأثر ذلك في علمه وثقافته :

عاد ابن العربي الى مسقط رأسه في اشبيلية بعد غياب طويل خلع فيه شيا ب الوطن واستظهر على الغربية عاد يباع طويل وناظر بصير عاد محملا بالحقائب المملوءة بالرغائب . فما هي هذه الرغائب التي كانت محتوى الحقائب ؟

لم يترك ابن العربي الجواب على هذا السؤال لأحد بل أجاب عليه بنفسه ، قال ابن العربي : ( ٠٠٠ ) ولما سبق خير القضاء برحلتى الى تلك المشاهد الكريمة ، وحلولى في تلك المقامات العظيمة ، دخلتها والعمر في عنفوانه ، والغصن مائسلاً بأفنانه ، والكتاب مختوم بعنوانه ، ومعى صارم لا أخاف ثبوتته ، وحصان لا أتوقع كبوته ، أب في الرتبة ، وأخ في الصحبة ، يستعين ويعين ، ويسقى من النسيحة بما معي — من وزوى الله بفضله عن قلبي كل بطالة ، وكشح عن فؤادي كل اهالة ، فجنيت من كل شجرة زهرة ، ودعيت من كل صنف غوره ، وكشفت عن كل خفاء عورة ، وافتقرت من كل فن فقرة (٠٠٠) (١).

لقد جنى ابن العربي من كل شجرة زهرة فما هي هذه الزهور ؟

ان هذه الزهور تربو على أكثر من مائة وستين مؤلفا مابين صغير ومتوسط وكبير ضخم في مختلف نواحي المعرفة وقد ذكر ابن العربي بعضا منها قال : (٠٠٠) وحين استنورت الطريق ، ولاحت لي جادة التحقيق ، وتحقق عندي أن كتاب الله هو المرشد اليه ، والدليل عليه لم آل في الترقى الى درج المعرفة ، واذا لم يأت العبد من الله سدا ، ولا كان من بحره استمداده ، لم يغن عنه اجتهاده ، فقرأت من كتب التفسير كثيرا ، ووعيت من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عيوناً ، كتفسير (٢) البُعالي ، الذي كان وقفا في كتب الصخرة — بيت المقدس — ونسخة الطرطوشي فزاد فيه ونقص فجاء تأليفه وكتاب الماوردي ومختصر الطبري وكتاب

(١) عصمت دندش ، المصدر السابق ، ص ١٨٢ - ١٨٣ .

(٢) الكشف والبيان والشعالي أو الشعلي هو أحمد بن محمد ( ت ٤٢٧ ) انظر تبصرة المنتبه لابن حجر ٢٠٨/١ وطبقات المفسرين للداودي ١/٢٠٦٥ ، وكشف الظنون ١٤٩٦/٢ .

(٣) ذكره ابن خبير تحت عنوان ( مختصر الكشف والبيان ص ٥٩ ) .

(٤) المسمى ( النكت والعيون ) والماوردي هو أبو الحسن علي بن محمد البصري المعروف بالماوردي ( ت ٤٥٠ ) والكتاب مطبوع ومتداول طبع سنة ١٩٨٣ تحت اشراف وزارة الأوقاف بالكويت . انظر : طبقات المفسرين للداودي ١/٤٢٤ ، طبقات الشافعية ٥/٢٦٧ ، كشف الظنون ١/٤٥٨ .

(٥) مختصر الطبري هو لأبي يحيى محمد بن صمادح التجيبي ( ت ٤١٩ ) والكتاب مطبوع ومتداول ، طبع بالقاهرة ١٩٧٠م .



(١) ابن فورك وهو أقلها حجما وأكثرها علما وأبدعها تحقيقا وهو ملامح من كتاب المختزن الذي جمعه في التفسير الشيخ أبو الحسن في خمسمائة مجلد وكتاب النقاش (٢) وفيه حشو كثير ومن كتب المخالفين كثيرا ومن المسانيد جما غفيرا وأكثر ما قرأت للمخالفين كتاب عبد الجبار الهمداني الذي سماه بالمحيط مائة مجلد (٣) وكتاب الرماني عشر مجلدات (٤) وفاوضت فيه علماء المؤلفين والمخالفين وأهل السنة (٥) والمبتدعين فاستفدت من أهل السنة وجادلت بالتي هي أحسن أهل البدعة (٦) .

وسياتي مزيد بيان لحصاد رحلته من المؤلفات في فصل شيوخه باذن الله .

- 
- (١) ابن فورك هو الامام محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني المتكلم المشهور على مذهب الأشعرية ( ت ٤٠٦ ) انظر طبقات الشافعية ١٢٧/٤ ، ووفيات الأعيان لابن خلكان ١١٠/٣ كشف الظنون ٤٣٩/١ .
- (٢) هذا التفسير هو لأبي الحسن الأشعري مؤسس المذهب الأشعري ( ت ٣٢٤ ) ويسمى هذا التفسير " بالمختزن في تفسير القرآن والرد على من خالف البيان من أهل الافك والبهتان " انظر : العواصم لابن العربي ٩٧/١ - ٩٨ ، انظر: تبين كذب المفتري لابن عساكر ص ١١٧ ، ص ١٣٦ ، طبقات المفسرين للداودي ٣٩٠/١ ، والديباج المذهب ١٩٣ .
- (٣) المسمى ( شفاء الصدور المهذب في تفسير القرآن " والنقاش هو أبو بكر محمد ابن الحسن النقاش ( ت ٣٥١ ) انظر : طبقات المفسرين للداودي ١٣١/٢ ، شذرات الذهب ٨/٣ ، كشف الظنون ١٠٥/٢ .
- (٤) أبو الحسين عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني المعتزلي المتكلم قاضي القضاة وتفسيره المحيط أخذه كما يقول ابن العربي من كتاب المختزن لأبي الحسن الأشعري ، انظر : العواصم من القواصم ٧٥/١ ، وانظر في ترجمة الهمداني تاريخ بغداد ١١٣/١١ ، لسان الميزان لابن حجر ٣٨٦/٣ ، وطبقات المفسرين للداودي ١ / ٢٥٦ وطبقات المعتزلة لابن المرتضى ١١٢ ( ط سوزانا فلذر ، بيروت ) .
- (٥) هو أبو الحسن علي بن عيسى الرماني المتكلم على طريقة المعتزلة كان محبا للعلم واسع الاطلاع لقب بالنعوي المتكلم ( ت ٣٨٦ ) وكتابه المشار اليه هو ( التفسير الكبير ) انظر : بروكلمان تاريخ الأدب ١٧٥/١ ، انظر طبقات المفسرين للداودي ٤١٩/١ ، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي ص ١٢٠ ، وفيات الأعيان ٢٩٩/٣ ، بغية الوعاة ١٨٠ ، وكشف الظنون ٤٤٧/١ .
- (٦) قانون التأويل ، ص ٤٥٥ - ٤٥٧ .

أثر رحلته في علمه وثقافته :

لاشك أن هذه الرحلة قد أهلتها لما كان له بعد فقد اطلعت على الأوساع السياسية والاجتماعية والثقافية اضافة الى لقاء الصفوة المختارة من كبار العلماء الذين كانت تزخر بهم المدن الاسلامية التي رحل اليها حيث لم تكن هناك حواجز اقليمية تحول بين اتصال تلك المدن مما يدل على وحدة العالم الاسلامي رغم اختلاف الحكام وتعدددهم آنذاك !!! اضافة الى عشرات الكتب والمؤلفات التي درسها وحملها والتي استطاع من خلالها أن يتعرف على مختلف التيارات الفكرية والمذهبية مما وسع أفقه وتعددت قدراته ومعارفه التي أثمرت فيما بعد بنتائج فكري واسع نلمسه في قيمة مؤلفاته وتصانيفه التي أصبحت مصدرا مهما لكثير من العلماء الذين جاءوا بعده ونلمسه في كثرة تلاميذه ومريديه كما نلمسه في تلك المناصب التي تولاها كالقضاء والشورى .

ومن المستحسن في ختام هذا الفصل أن أذكر بعض أقوال العلماء والمؤرخين الذين أثنوا على ابن العربي من خلال رحلته والتي تعتبر وسام شرف يتحلى به ابن العربي : قال الامام الذهبي : ( ... ارتحل مع أبيه ... ثم رجع الى الأندلس بعد أن دُمن أباه في رحلته ... أدخل الأندلس اسنادا عاليا وعلمنا جما ... ) (١)

ويقول الفتح بن خاقان : ( ... سقى الله به الأندلس بعدما أجدبت من المعارف ومد عليها منه الظل الوارف وكساها رونق نبيله وسقاها ريق وبله ... ) (٢) وقال الياضي : ( ... رحل الى المشرق ودخل الشام وبغداد ... ثم عاد الى الأندلس ثم قدم اشبيلية بعلم كثير ... ) (٣)

ويقول الامام السيوطي : ( ... رحل الى المشرق ... وعاد الى بلده بعلم كثير لم يدخله أحد من قبله ممن كانت له رحلة الى المشرق ... ) (٤)

(١) سير أعلام النبلاء ١٩٨/٣٠ وانظر تذكرة الحفاظ له ١٢٩٨/٤ .

(٢) مطمح الأنفس ، ص ٢٩٧ .

(٣) مرآة الجنان ٢٧٩/٣ .

(٤) طبقات المفسرين للسيوطي ص ٣٥ ، وانظر تاريخ قضاة الأندلس المسمى المرقبة

العليا للنباهي ص ١٠٦ ، ونفح الطيب للمقري ٢٥/٢ .

## الفصل الخامس

### شيوخه

ويقتصر على التعريف بأربعة عشر من المشهورين منهم

====

شيوخه :

تمهيد :

ان لكل طالب أستاذه المفضل لديه، يقتضي أثره، وينهج نهجه، كما أن لقوة شخصية الأستاذ، وقدرته العلمية، لكبير الأثر في بناء شخصية التلميذ، ونضوج عقله، وبناء علمه، فقد حرص ابن العربي على أن يصطفى من الأساتذة العلماء، من هم بهذه الصفة، فقد كانوا أقطاب معرفة، وأعلام صلاح، وورع، وثقوى، مما كان له الأثر الواضح في تكوينه العلمي، وسلوكه الخلقى، فيما بعد .

والمتتبع لحياة ابن العربي العلمية، يلمس ذلك جيدا، فقد تتلمذ على مشاهير العلماء في العلوم الشرعية، كال تفسير، والحديث والفقه، والأصول، واللغة وآدابها، وغيرها من العلوم الانسانية النافعة، سواء كان ذلك في بلاده الأندلس، أم ممن رحل اليهم في الأمصار الاسلامية المختلفة، كما مر في فصل رحلته وحياته العلمية سابقا ولائسى الأمر الأهم في هذا الجانب وهو ذلك الطموح وتلك الهمة العالية وذلك التلهف، الذي كان يتمتع بها ابن العربي مما كان له الأثر الأكبر في تعدد شيوخه .

هذا ومن خلال تتبعي لمصادر ترجمة ابن العربي اضافة الى كتبه المطبوعة يتبين لي أن شيوخ ابن العربي قد بلغوا من الكثرة، بحيث يصعب حصرهم، وقد يطول بي المقام لو سردت كل من حدث أو تلقى عنه علما، أو تتلمذ عليه، ولكني سأقتصر في هذا الفصل على عشرة من شيوخه، الذين تربطهم به صلة وثيقة، وكان لهم التأثير المباشر في حياته العلمية، وهم الذين وردت أسماءهم وأكثر من ذكرهم في كتبه، وستكون الترجمة على النحو التالي : اسمه ونسبه وأشهر شيوخه وتلاميذه وثناء العلماء عليه، ثم اذكر صلة ابن العربي به، وأخيرا وفاته، أما بقية النواحي المتعلقة بالمتروجم له فمطأناها كتب التراجم .

المقدس (١) (\*) :-

هو الشيخ الامام العلامة القدوة المحدث الفقيه مفيد الشام شيخ الاسلام  
أبو الفتح نصر بن ابراهيم بن داود النابلسي المقدسي الشافعي ، سمع من  
أبي الحسن بن السمسار وأبي الحسين محمد بن عوف المزني وتفقه على الفقيه سليم .

درس العلم ببيت المقدس مدة ثم انتقل الى صور وأقام بها عشر سنين ينشر  
العلم مع كثرة المخالفين من الرافضة ثم انتقل منها الى دمشق فأقام بها تسع  
سنين يحدث ويفتي ويدرس وهو على طريقة واحدة من الزهد والتشرف وسلوك منهج  
السلف متجنباً لولاة الأمور وما يأتي من الرزق على أيديهم ، قانعا باليسير من غلة  
أرض كانت له بنابلس وكان لا يقبل من أحد شيئاً وكانت أوقاته كلها مستغرقة في  
عمل الخير من علم وعمل ، وكان ينفق على تلاميذه شيئاً كثيراً من وقف كان عليهم .

وله مصنفات كثيرة في المذهب وغيره منها كتاب ( الحجة على تارك المحجة ) ،  
وكتاب ( الانتخاب ) في المذهب نحو بضعة عشر مجلداً ، وكتاب ( التهذيب ) نحو عشرة  
مجلدات ، وكتاب ( الكافي ) هو له الآمالي والاجزاء الكثيرة .

حدث عنه مكّي الرّميلي ، ومحمد بن طاهر ، والقاضي أبو بكر بن العربي ، وخلق  
صلة ابن العربي بشيخه المقدسي :

ذكرت في فصل رحلة ابن العربي المكانة التي حازها ابن العربي عند شيخه  
المقدس ، وقد نوه ابن العربي بشيخه في قوله : ( ... وصعدنا دمشق وفيها جماعة  
من العلماء وعلى رأسهم شيخ الوقت سنا وسناء ، وعلماء ودينا ، نصر بن ابراهيم  
المقدس النابلسي ... ) (٢)

(\*) المقدسي : بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال المهملة وفي آخرها سين مهملة  
هذه النسبة الى بيت المقدس ، الألباب ٣/٢٤٦ .

(١) سير النبلاء ١٩/١٣٦ - ١٤٣ دول الاسلام للذهبي ١٩/٢ العبر للذهبي ٣/٣٢٩ ،  
تهذيب الأسماء واللغات للنووي ٢/١٢٥ - ١٢٦ طبقات السبكي ٥/٣٥١ - ٣٥٣ ، النجوم  
الزاهرة ٥/١٦٠ ، الانس الجليل لعبد الرحمن بن محمد العليمي المقدسي ١/٢٩٨ ،  
الرسالة المستترفة ٣٠ .  
(٢) قانون التأويل ص ٤٤٤ .

وقد سمع عليه كتاب " صحيح البخاري " وكذلك غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم كما صرح بذلك ابن العربي كما أورد ابن خبير الأشبيلي أحد تلاميذ ابن العربي المقربين بعضا من مرويات ابن العربي التي تلقاها عن شيخه المقدسي منها : كتاب " المصباح والداعي الى الفلاح " في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي من تأليف المقدسي قال ابن خبير : حدثني به الفقيه القاضي أبو بكر ابن العربي وروايته عنه بلفظه عن ابن العربي عن المؤلف .<sup>(٢)</sup>

وكتاب " تقريب الغريبين " لأبي عبيد وابن قتيبة جمعه واختصره الشيخ أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي قال ابن خبير : حدثني به القاضي أبو بكر ابن العربي قال : أنا الشيخ الفقيه الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي عنه .<sup>(٣)</sup>

كما صرح بعض من ترجم لابن العربي بأنه أخذ العلم عن المقدسي منهم القاضي عياض والذهبي والمكناسي .<sup>(٤)</sup>

توفى يرحمه الله تعالى يوم الثلاثاء من شهر محرم سنة ٤٩٠ هـ وقبره بباب الصغير بجانب قبر معاوية وأبي الدرداء رضي الله عنهما فرحمة الله على المقدسي وجزاه الله على خدمة المسلمين والاسلام خير الجزاء .

الزَيْنَبِي (\*):<sup>(٥)</sup>

هو الشيخ الامام الأنبل مسند العراق نقيب النقباء الكامل طراد بن محمد ابن علي بن حسن أبو الفوارس الهاشمي العباسي الزينبي البغدادي ، ولد سنة

- (١) العارضة ١٧٢/٧ ، الأحكام ٢ / ٥٥٣ - ٥٥٤ .  
 (٢)، (٣) انظر : فهرسة ابن خبير ، ص ١٥٩ ، ١٩٥ .  
 (٤) الغنية ص ٦٧ ، تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٩٥ ، جذوة الاقتباس ١/ ٢٦٠ .  
 (\*) الزينبي : بفتح الزاي وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وبعدها النون وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة هذه النسبة الى زينب بنت سليمان ابن علي رضي الله عنه ، الأنساب للسمعاني ٦/ ٣٧١ .  
 (٥) سير النبلاء ١٩ / ٣٧ - ٣٨ ، المنتظم لابن الجوزي أبي الفرج ٩/ ١٠٦ ، الكامل في التاريخ لابن الأثير ١٠/ ٢٨٠ ، الأنساب للسمعاني ٦/ ٣٧١ - ٣٧٢ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/ ١٢٢٨ ، البداية والنهاية لابن كثير الحافظ ١٢/ ١٥٥ - ١٥٦ ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردى ٥/ ١٦٢ ، شذرات الذهب لابن عماد الحنبلي ٣/ ٣٩٦-٣٩٧ .

ثمان وتسعين وثلاثمائة ، سمع أبا نصر بن حسنون النرسي وأبا الحسن بن رزقويه وهلالا الحفّار، وخلقاً .

ساد الدهر رتبة، وعلوا، وفضلوا ورأياء، وشهامة، ولي نقابة البصرة، ثم بغداد ، ورحل اليه من الأقطار، وأملى بجامع المنصور، وكان يحضر مجلسه جميع المحدثين، والفقهاء، وحضر املاءه قاضي القضاة أبو عبدالله الدامغاني، وحجّ وأملى بمكة، والمدينة، وبيته معروف في الرثاسة والكياسة، وحدث بأصبهان، وكان عالي الاسناد في الحديث .

قال الامام الذهبي : ( قال السلفي : ( كان حنفيا من جلة الناس وكبرائهم شقة ثبت لم آحقه ٠٠٠ ) .<sup>(١)</sup> وخرج له ( العوالي ) المشهورة و ( فضائل الصحابة )

صلة ابن العربي بشيخه الزينبي :  
لقد أكد ابن العربي صلته بشيخه الزينبي من خلال مروياته، وتلقيه العلم على يديه .

قال ابن العربي : ( حدثنا الشريف الكامل نقيب النقباء أبو الفوارس طراد بن محمد الزينبي بين القبر والمنبر بالروضة الشريفة تجاه منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعد الصلاة يوم الجمعة السابع من المحرم سنة ٤٩٠ (٠٠٠) .<sup>(٢)</sup>

وقد أورد ابن خير جملة من مرويات ابن العربي على شيخه الزينبي منها ما هو سماع، ومنها ما هو اجازة، أذكر منها :

(١) " الأحاديث العوالي المنتقاة الصحاح " قال ابن خير حدثني بها الشيخ القاضي بن العربي قراءة مني عليه . قال : حدثنا الشريف أبو الفوارس طراد بن محمد الزينبي سمعتها عليه .

(٢) مجلسان من املاء الشريف أبي الفوارس طراد بن محمد الزينبي حدثني بهما ابن العربي قراءة مني عليه، قال سمعتها عليه بقراءة صاحبنا أبي نصر

(١) سير النبلاء ، ٣٩/١٩ ، ٠

(٢) انظر العارضة ، ٢٠٦/٥ ، ٠

محمد بن الفضل الأمفهانى أحدهما بالحجر والآخر بالروضة الشريفة .

(٣) جزء فيه ( ماروى هلال بن محمد الحفاز على ابن عبدالله الحسين بن يحيى ابن عياش القطان ) حدثني به ابن العربي قال اخبرنا الشريف الكامل أبو الفوارس طراد الزينبي .

(٤) كتاب ( مجابى الدعوة ) و ( الفرج بعد الشدة ) و ( ذم المسكـر ) و ( اليقين ) و ( حسن الظن ) و ( الذكر ) و ( الملاهي ) و ( المحاسبة ) لأبي بكر بن أبي الدنيا حدثني بذلك كله ابن العربي قال اخبرنا أبو الفوارس الزينبي قراءة عليه وأنا أسمع .

(٥) كتاب ( قرى الضيف ) لأبي بكر بن أبي الدنيا حدثنا ابن العربي قال حدثنا طراد الزينبي<sup>(١)</sup> كما أكد صلة ابن العربي بشيخه الزينبي جميع من ترجم لابن العربي كالقاضي عياض وابن بشكوال والذهبي وغيرهم .<sup>(٢)</sup>

توفى يرحمه الله تعالى في شوال سنة ٤٩١ هـ وقد جاوز التسعين ودفن في داره بباب البصرة ثم نقل الى مقابر الشهداء فدفن فيها .<sup>(٣)</sup>

(٤)  
ابن الطيوري :

هو الشيخ الامام المحدث العالم المفيد بقية النقلة المكثرين أبو الحسين المبارك بن عبدالجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد بن عبدالله البغدادي الصيرفي المشهور بابن الطيوري .

- (١) انظر فهرسة ابن خير ، ص ١٦٠ ، ١٦٣ ، ١٨٦ ، ٢٨٢ .
- (٢) انظر الملة لابن بشكوال ٢/٢٩٠ ، والغنية للقاضي عياض ص ٦٧ ، تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٢٩٥ ، جذوة الاقتباس ١/٢٦٠ .
- (٣) المنتظم ٩ / ١٠٦ .
- (٤) الأنساب ٤/٢٣٤ ، المنتظم ٩/١٥٤ ، سير النبلاء ١٩/٢١٣ - ٢١٤ ، الكامل في التاريخ لابن الأثير ١٠/٤٣٩ دول الاسلام للامام الذهبي ٢/٢٩ ، العبير ٣/٣٥٦ ، شذرات الذهب ٣/٤١٢ ، الرسالة المستطرفة للكتاني ص ٦٩ ، الغنية للقاضي عياض ص ٦٧ ، الملة لابن بشكوال ٢/٥٩٠ ، ميزان الاعتدال للذهبي ٣/٤٣١ .



ولد سنة ٤١١ هـ سمع أبا القاسم الحرفي وأبا علي بن شاذان وأبا محمد  
الخلال وأبا الفرج الطنجيري ووعدا كثيرا ارتحل وسمع مالا يوصف كثرة . قال  
الذهبي : قال أبو علي بن سكرة الصدي : هو الشيخ الصالح الثقة أبو الحسين  
كان ثبتا فهما عفيفا متقنا صحب الحفاظ ودرب معهم .

كما نقل الذهبي عن ابن ناصر قوله : حدثنا الثقة الثبت الصدوق أبو الحسين  
وأكثر عنه السلفى وانتقى عليه مائة جزء تعرف بالطيوريات .

وقال ابن الجوزي : انحدر الى البصرة فسمع بها وكان مكثرا صالحا أميناً  
صدوقا متيقظا صحيح الأصول صينا ورعا حسن السمات كثير الصلاة سمع الكثير ونسخ  
بخطه ومتعته الله بما سمع حتى انتشرت عنه الرواية حدثنا عنه اسيافنا وكلهم  
أثنوا عليه ثناء حسنا وشهدوا له بالصدق والأمانة مثل ابن ناصر وغيره . حدث عنه  
اسماعيل بن محمد التيمي وأبو السعادات القزاز وابن ناصر والسلفي وابن العربي  
وبشر كثير .

#### صلة ابن العربي بشيخه الطيوري :

أما صلة ابن العربي بشيخه الطيوري فكانت صلة متينة مبنية على التلقي  
والسمع والمحادثة والمحاورة والمناقشة وقد لا أكون مجازفا اذا قلست ان  
ابن العربي قد تلقى جل علومه الحديثية عن شيخه الطيوري والمتتبع لكتيب  
ابن العربي الحديثية يلمس ذلك وخاصة كتاب " عارضة الأحوذى شرح جامع الترمذي " (١)  
وكذلك المطلع على مرويات ابن العربي كما نقلها عنه تلميذه ابن خير في فهرسته  
ومن أشهر ما روى عنه من كتب مايلي :

مصنف الامام الترمذي وهو ( الجامع المختصر ) كتاب ( السنن ) للدارقطني  
حديث ( أبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ) قال حدثني به ثاني رجب سنة ٤٩٠

---

(١) انظر العارضة ١٧/٥ ، ١٥٤ ، ٦٥/٦ ، ١٥٧ ، ١٩٠/٧ ، ٧٣/١٠ ، ٢٧٤ ، ٢٧٦ ،  
وغير ذلك كثير .  
وانظر الأحكام ٧٧/١ ، ٤٨٥ ، ٣٥٩/٢ ، ١٤١٢/٣ ، ١٩٥٢/٤ .  
وانظر القيس ٤٠٥/١ .

في مسجده في القطيعة بالكرخ - جزء فيه الأحاديث التي خولف فيها امام دارالهجرة مالك بن أنس يرحمه الله تخريج الحافظ الدارقطني كتاب شرح غريب الحديث لأبي عبيدة معمر بن المثنى ، كتاب المسائل لابن قتيبة في معاني غريب القرآن والحديث مما لم يقع في كتاب الغريب وكتاب ( شرح أبي بكر محمد بن القاسم بن بشار البغدادي الأنباري لغريب كلام . بن أبي هالة التميمي في صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ) وكتاب ( تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة والامام مسلم ابن الحجاج ) وكتاب ( سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومغازيه لمحمد بن عمر الواقدي ) وكتاب ( الزهد ) لهناد بن مسري قال ابن خير حدثني به القاضي ابن العربي قال أخبرنا أبو الحسين الطيوري بعضه سماعا وباقيه مناولة . وكتاب ( برالوالدين ) للخلال . وكتاب فضل الوضوء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضل لا اله الا الله لابن شاهين ، وكتاب ( أخبار مكة وفضائلها ) للأزرقى ثلاثة عشر جزء .<sup>(١)</sup>

وكتاب روضة الحقائق للخلال وكتاب محنة الشافعي وكتاب البهي في النحو للفراء وهو ما تلحن فيه العوام وكتاب البر لابن الأعرابي وكتاب ما اتفق لفظه واختلف معناه للأصمعي وكتاب ( أخبار الأصمعي ) وكتاب الموفقيات في الأخبار والأشعار للزبير بن بكار ومسألة سبحان الله لنفطويه وكتاب الأمالي للأخفش وكتاب فيه أخبار عبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وأشعاره جمع الزبير بن بكار وكتاب حب الوطن لعمر بن بحر الحافظ وكتاب الفرغ بعد الشدة للقاضي أبي علي المحسن بن علي بن أبي الفهم التنوخي وكتاب مقصورة أبي بكر بن دريد وقصيدة الفرزدق التي مطلعها ( هذا الذي تعرف البطحاء وطأته ) وغير ذلك الكثير والكثير مظانه كتب التراجم .<sup>(٢)</sup>

وقد ذكر كل من ترجم لابن العربي انه أخذ عن ابن الطيوري كالقاضي عيسى وابن بشكوال . (توفى في ذي القعدة سنة ٥٠٠ عن تسعين سنة ودفن في مقبرة باب حرب) .<sup>(٣)</sup>

- (١) انظر فهرسة ابن خير ص ١٢١ ، ١٧٧ ، ١٦٠ ، ١٨٠ ، ١٨٥ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ٢١٣ ، ٢٣١ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ .  
 (٢) انظر فهرسة ابن خير ص ٢٩٤ ، ٣٠١ ، ٣١١ ، ٣٧٣ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، ٣٩٤ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٦ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٥ .  
 (٣) الغنية ص ٦٧ ، الصلة ٥٩٠/٢ .

## التبريزي \* (١)

هو امام اللغة ابو زكريا يحيى بن على بن محمد بن حسن بن بسطام الشيبانسي  
الخطيب التبريزي أحد الاعلام المشهورين .

ارتحل وأخذ الأدب عن أبي العلاء المعري وعبيد الله بن على الرقي وأبي محمد  
ابن الدهان وعبد القاهر الجرجاني، وسمع بصور من الفقيه سليم وسمع عبد الكريم بن  
محمد السباري وابابكر الخطيب البغدادي الحافظ، انتهت اليه الرئاسة في اللغة  
والادب وسار ذكره في الآفاق ورحل الناس اليه وكان حجة صدوقا شبتا .

أقام بدمشق مدة ثم بغداد، وكثرت تلامذته، وقرأ علم اللسان، وولى تدريسي  
الأدب بالنظامية، وخرانة الكتب فيها .

ومن مؤلفاته ( شرح القصائد العشر وتفسير القرآن واعراب القرآن وشرح اللمع  
لابن جنى، والكافي في العروض والقوافي وثلاثة شروح على الحماسة لابن تمام وشرح  
المقصورة الدرديدية وشرح سقذ الزند وهو ديوان لابي العلاء المعري وشرح المفضليات  
وتهذيب اصلاح المنطق لابن السكيت، وقد أخذ عنه ابن ناصر و ابو منصور بن الجواليقي  
والسلفي وابن العريسي .

صلة ابن العربي بشيخه التبريزي : -

اما صلة ابن العربي بشيخه التبريزي فكانت صلة التلميذ المجدد صلة ذات  
ابعاد عدة أهمها البعد العلمي، فقد جد ابن العربي في الأخذ عن استاذة معلم

\* التبريزي: بكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها وسكون الباء الموحدة وكسر  
الراء وبعدها الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها الزاي وهـ هذه  
النسبة الى تبريز وهي من بلاد اذربيجان الانساب ٢١/٣، اللباب ٢٠٦/١-٢٠٧ .  
(١) التبريزي النبلاء ٢٦٩/١٩-٢٧١، الانساب ١٦/٣، المنتظم ١٦١/٩-١٦٣ الكامل ٤٧٣/١٠،  
البداية والنهاية ١٧١/١٢، معجم الادباء لياقوت الحموي، مجلد ١٠ جزء ٢٨/٢٠،  
وفيات الاعيان ١٩١/٦ - ١٩٦ شذرات الذهب ٥/٤، بغية الوعاة ٣٣٨/٣، نزهة  
الالباء في طبقات الادباء، كمال الدين عبد الرحمان بن الانباري ص ٢٧٠-٢٧٣، انباه  
الرواه للقفطي ٢٢/٤ - ٢٤ .

علم اللسان، وكما أشاد ابن العربي بشيخه اشادة تدل على مدى استفادته منسسه كما يتضح ذلك من مروياته ومسموعاته التي أوردها في كتبه والتي نقلها عنسسه تلميذه ابن خير، قال ابن العربي : ( قرأت اصلاح المنطق ببغداد على الشيخ الأجل الخطيب رئيس اللغة وخازن دار العلم ابي زكرياء يحيى بن على التبريزي (١) )

اما مروياته فهي وفيرة وكثيرة وهي تدل على مدى سعة علم التبريزي كماتسدل ايضا على سعة صدر ابن العربي على استيعاب هذه المؤلفات والمرويات وفطنتسة وقوة حافظته ، ومن هذه المرويات كتاب ( اختيار فصيح الكلام لابي العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني ) وكتاب خطبة الفصيح من انشاء ابي العلاء المعري وشرح شعر المتنبي وشرح اشعار الحماسة وشرح اصلاح المنطق تأليف الشيخ الامام الخطيب ابي زكرياء التبريزي ، قال ابن خير قال ابن العربي : - كنت احضر ببغداد عنده وهي تقرأ عليه وأجاز لي جميع رواياته وتصانيفه وقصيدة كعب بن زهير التي مدح بها رسول الله صلى الله عليه وسلم \* وكتاب سقط الزند وضوءه لابي العلاء المعري وكتاب ترسيل ابي العلاء وسائر شعره في لزوم ما لا يلزم وغيره وجميع تواليفه اضافة الى جميع تواليف ابي العلاء المعري وجميع ماله من منشور ومنظوم (٢) .

وقد أجمع من ترجم لابن العربي على أنه أخذ عن شيخه التبريزي كالقاضي

عياض والذهبي والمكناش وابن فرحون (٣) .

توفي فجأة في جمادى الآخرة سنة ٥٠٢ هـ وصل عليه ابوطالب الزيني ودفن الى

جانب تربة ابي اسحاق الشيرازي بباب أبرز (٤) .

(١) الاحكام ١٥٩٩/٤ .

(٢) انظر فهرسة ابن خير ص ٣٣٦، ٣٤٣، ٤٠٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٥، ٤٤١، ٤٥٠ .

(٣) الغنية ص ٦٧ تذكرة الحفاظ ٤/١٢٩٥، جذوة الاقتباس ١/٢٦٠ .

(٤) المنتظم ١٦٢/٦ .

\* انظر شرح قصيدة كعب ابن زهير في مدح سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جمال الدين محمد بن هشام الانصاري ، ص ٨٠، ٨١، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٩٠، ٢٩٧، حيث نقل في هذه الصفحات عن التبريزي .

الغزالي : - (١)

هو الشيخ الامام البحر حجة الاسلام أعجوبة الزمان زين الدين ابو حامد محمد ابن محمد بن الطوسي \* الشافعي الغزالي صاحب: التصانيف والذكاء المفرد .

تفقه ببلده ولازم امام الحرمين ابا المعالي الجويني وعظم جاهه وازدادت حشمته حج وزار بيت المقدس وصحب الفقيه نصر بن ابراهيم المقدسي بدمشق ثم قصد مصر واقام مدة بالاسكندرية فقبل عزم على المضي الى يوسف بن تاشفين سلطان مراكش فبلغه نعيه ثم عاد الى طوس واستدعي للتدريس في النظامية ببغداد، وبقي الى ان غلبت عليه الخلو وتترك التدريس ولبس الثياب الخشنة وتقلل في مطعومه .

قال ابن النجار: ( ... ابو حامد امام الفقهاء على الاطلاق، ومجتهد زمانه، وعين اوانه، وكان شديد الذكاء، قوى الادراك، اذا فطنة شاقبة، وغوص على المعاني له مصنفات مشهورة منها كتابه الذائع الصيت ( احياء علوم الدين ) وله أيضا الوسيط والبسيط والوجيز والخلاصة والمستصفي في اصول الفقه والمنحول وتهافت الفلاسفة والمنتحل في الجدل وشرح الاسماء الحسنى واشياء (٢) .

صلة ابن العربي بشيخه الغزالي :

اما صلة ابن العربي بشيخه الغزالي فهي فوق الوصف لانها كانت صلة حميمة رحيمة خاصة وخالصة ويتأكد ذلك من طرق ثلاث :

\* بضم الطاء المهملة وفي آخرها السين المهملة هذه النسبة الى بلدة بخرسان يقال لها طوس، الانساب، ٩٥/٩ .

(١) سير النبلاء ٣٢٢/١٩ - ٣٤٦ ، دول الاسلام ٣٤/٢ ، العبر ١٠/٤ ، المنتظم ١٦٨/٩ ، اللباب ٣٧٩/٢ ، الكامل ٤٩١/١٠ ، البدايات والنهاية ١٧٣/١٢ - ١٧٤ ، وفيهيات الاعيان ٢١٦/٤ ، الانس الجليل ٢٩٩/١٠ ، معجم المؤلفين رضا كحالة ٦٦/١١ ، تبين كذب المفتري ٢٩١ - ٣٠٦ .

(٢) المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ٣٧ - ٣٨ .



قال ابن العربي: ( ٠٠٠ قرأت عليه جماعة من كتبه وسمعت كتابه الذى سماه "الاحياء  
 لعلوم الدين " . ويقول ايضا: ( ٠٠٠ ثم نظرت فى كتاب معيار العلوم " فاستحسنته (١)  
 ومن مروياته التى اوردها ابن خبير: كتاب الارشاد لابي المعالى عبدالملك بن  
 عبدالله بن يوسف الجوينى وكذلك تواليف الامام ابي حامد الغزالي محمد بن محمد  
 الطوسى المعروف بالغزالي ذكر ذلك ابن خبير (٢) .

وكل من ترجم لابن العربي ذكر أنه أخذ عن شيخه ولازمه كالقاضى عياض والذهبي  
 وابن مخلوف وابن بشكوال والمكناس والمقرئ (٣) وغيرهم، توفى يوم الاثنين من شهر  
 جمادى الآخرة سنة ٥٠٥هـ يرحمه الله .

### الشاشى : \* (٤)

هو الامام العلامة شيخ الشافعية، فقيه العصر، فخر الاسلام، ابوبكر محمد بن أحمد  
 ابن الحسين بن عمر الشاشى التركى .

ولد سنة ٤٢٩ سمع الحديث من ابي بكر الخطيب الحافظ البغدادى، و ابي يعلى بن  
 الفراء، وتفقّه على يد محمد بن بيان الكازرونى، دخل بغداد ولازم الشيخ اباسحاق  
 الشيرازى، وعرف به، وصار معيد دروسه، وجد واجتهد، حتى صار الامام المشار اليه .

كان اماما جليلا، حافظا لمعاقد المذهب وشوارده ورعا زاهدا متقشفا مهيبا  
 وقورا متواضعا من العاملين القانتين .

ولى التدريس بالنظامية، بعد الغزالي ودرس ايضا بمدرسة تاج الملك وزير  
 السلطان ملكشاه .

- 
- (١) العواصم من القواصم ٢٠/١، وانظر العارضة ٣٤/١٣ .  
 (٢) فهرسة ابن خبير ص ٢٥٨، ٤٤٦ .  
 (٣) الغنية ص ٦٧، تذكرة الحفاظ ١٢٩٥/٤، المصلة ٥٩٠/٥، شجرة النور الزكية ص ١٣٦  
 جذوة الاقتباس ٢٦٠/١ .  
 (٤) سير النبلاء ٣٩٣/١٩٦-٣٩٤، تذكرة الحفاظ ١٢٤١/٤، المنتظم ١٧٩/٩، الكامل فى التاريخ  
 ٥٠٠/١٠، البداية والنهاية ١٨٩/١٢-١٩٠، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٧٠-٧٨ شذرات  
 الذهب ١٦/٤ - ١٧ .  
 \* الشاشى: يفتح الشين المعجمة وبعد الالف شين ثانية هذه النسبة الى الشاشى =

قرأ "الشامل" على مصنفه ابن الصباغ واختصره في كتابه الذي جمعه للمستظهر بالله وسماه (حلية العلماء لمعرفة مذاهب العقلاء) ويعرف (بالمستظهرى) ومن مؤلفاته ايضا: المعتمد والترغيب والشافى والعمدة .

ومن شعره :-

تَعَلَّمَ يَافَتَى وَالْعُودَ رَطْبًا وَطِينِكَ لَيِّنَ وَالطَّبِيعَ قَابِلًا  
فَحَسْبُكَ يَافَتَى شَرَفًا وَفَخْرًا سَكُوتُ الْحَاضِرِينَ وَأَنْتَ قَائِلٌ (٢)

حدث عنه ابو المعمر الازجى وابوبكر بن النقرور وابوطاهر السلفى وابى العربى القاضى، وغيرهم .

صلة ابن العربى بشيخه الشاشى :

اما صلة ابن العربى بشيخه الشاشى فكانت صلة العطف والموودة والملازمة لتلقى العلم والمعرفة وقد أكد هذه الصلة ابن العربى من خلال اشاداته بشيخه ومن خلال مجالسه العلمية التى لازمه فيها حتى استوى على سوقه ويمكن ملاحظة ذلك من خلال قراءة مستفيضة لكتب ابن العربى اورد منها على سبيل المثال بعدما أذكر رأيه فى شيخه :-

قال ابن العربى فى معرض حديثه عن رحلته الى بغداد ( ... واختصت بفخر الاسلام ابى بكر الشاشى فقيه الوقت وامامه فطلعت لى شمس المعارف فقلت : الله اكبر هذا هو المطلوب الذى كنت اصمد والوقت الذى كنت ارقب وارصد (٢)

قال ابن العربى: ( اخبرنا ابوبكر محمد بن أحمد الشاشى فى الدرر) وقال (كنت فى بغداد فى مجلس فخر الاسلام ابى بكر محمد بن أحمد الشاشى) وقال (سمعت الشيخ الامام فخر الاسلام) (٣) .

= وهى مدينة وراة نهر سيحون خرج منها جماعة من العلماء ، اللباب ابن الاثير  
• ١٧٤/٢

(١) المنتظم ١٧٩/٩ .

(٢) قانون التأويل ص ٤٤٤ .

(٣) انظر العارضة ٢٩٦/٥ ، ١٧/٦ ، ١١/٢٣٧ ، الاحكام ٩٥/١ ، القيس ١٣٢، ٢/١ ، الاخكام

• ١٥٦/١



وقد ذكر كل من ترجم لابن العربي، انه تتلمذ عليه، ودرس الفقه على يديه،

كالقاضي عياض وابن بشكوال والذهبي وغيرهم (١) .

توفي برحمه الله يوم السبت في شوال سنة ٥٠٧ هـ ودفن بباب ابرز مع شيخه

ابى اسحاق الشيرازى في قبر واحد .

### الطرطوشى \* (١)

هو العلامة القدوة الزاهد شيخ المالكية ابوبكر محمد بن الوليد بن خلف بن

سليمان بن ايوب الفهري \* الاندلسى الطرطوشى الفقيه وكان يعرف في وقته بابن

ابرنودة .

لازم - القاضي ابا الوليد الباجى وأخذ عنه مسائل الخلاف رحل الى العراق وسمع

بالبصرة "سنن ابي داود" من ابي على التستري وسمع ببغداد من قاضيها ابي

عبدالله الدائمى وابى عبدالله الحميدى وعدة .

وتفقه على ابي بكر الشاشى ونزل بيت المقدس - ازال الله غربته وفك أسرهِ -

مدة وتحول الى الاسكندرية .

قال ابن بشكوال : كان اماما عالما زاهدا ورعا دينيا متواضعا متقشفا

متقللا من الدنيا راضيا باليسير، اخبرنا عنه القاضي ابن العربي، ووصفه بالعلم

والفضل، والزهد، والاقبال على ما يعنيه، قال لى: اذا عرض لك امر دنيا وامر آخره

فسادر بأمر الآخرة، يحصل لك أمر الدنيا والاخرى (٠٠٠) .

(١) الغنية ص ٦٧ الصلة ٥٩٠/٢، تذكرة الحفاظ ١٢٩٥/٤، جذوة الاقتباس ١/٢٦٠ .

\* الطرطوشى: بضم الطاءين بينهما را ساكنة وبعدهما واو ساكنة وشين معجمة

هذه النسبة الى طرطوشة وهى مدينة من آخر بلاد المسلمين بالاندلس خرج منها

جماعة من أهل العلم/ اللباب ٢/٢٨٠ .

(٢) سير النبلاء ١٩/٤٩٠-٤٩٣ الانساب ٨/٢٣٥ الصلة ٥٧٥/٢-٥٧٦ بغية الملتبس ص

١٣٥ - ١٣٩ معجم البلدان ٤/٣٠ وفيات الاعيان ٤/٢٦٢-٢٦٥ شجرة النور الزكية

ص ١٢٤ - ١٢٥، نفح الطيب ٢/٨٥ .

\*\* الفهري: بكسر الفاء وسكون الهاء وبعدهما الراء نسبة الى فهران مالك بن

النضر بن كنانة، الانساب ١٠/٢٦٨ .

ومن مصنفاته " سراج الملوك " وله مؤلف في طريقة الخلاف .  
حدث عنه ابولناهر السلفي، والفقيه سار بن المقدم، والقاضي ابن العربي وغيرهم  
من الأئمة .

#### صلة ابن العربي بشيخه الطرطوشي :

اما صلة ابن العربي بشيخه الطرطوشي فقد فاقت وتعدت الوصف وتلمس ذلك من  
بين السطور التي سطرها ابن العربي مفتخرا بشيخه فلنستمع اليه يقول ( ٠٠٠ وفي  
اشياء القفول لقيت زاهد الوقت، مبراً من المقت، المحرز من العلوم الاثل والتخت،  
الحائز منها كل خشن شخت بثغر الاسكندرية اللقاء الثانية واقمت معه نتجساذب  
ذيول الاشكال ونختبر فصول القليل والمقال حتى صدرت عنه مملوء الحقائق فـ  
الرعائب (١) اما الطرطوشي فقد كان يعامل ابن العربي لاكتلميذ فحسب بل وكصديق  
ايضا يذاكره ويستشير به ويستعين به ويعينه، مما أدى الى توثيق او اصر المودة بينهما،  
وعاشا صديقين حميمين مدة ست سنوات أو تزيد، مما كان له الاثر الاكبر في مسلك ابن  
العربي في سائر مناحي حياته العلمية \* والشخصية فلنستمع اليه وهو يقول  
في معرض رسالة للامير يوسف بن تاشفين :- ( ٠٠٠ والفقيه ابوبكر محمد بن عبد الله  
ابن العربي ممن صحبتنا اعواماً، يدارس العلم، ويمارسه، بلوناه، وخبرناه، وهو ممن جمع  
العلم، ووعاه، ثم تحقق به ورعاه، وناظر فيه وجد، حتى فاق اقرانه، ونظره، ثم رحل  
الى العراق فناظر العلماء، وصحب الفقهاء، وجمع من مذاهب العلم عيونها، وكتب  
من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى صحيحه وشابته، والله تعالى يؤتسى  
الحكمة من يشاء، وهو وارد عليك بما يسرك، فاشدد عليه يدك، واحفظ فيه، وفي امثاله،  
وصية الله سبحانه وتعالى لنبيه عليه السلام قال الله سبحانه وهو أجل القائلين  
" واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا ( فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرخصة )  
اما مروياته عن شيخه فهي كثيرة ووفيرة اذكر منها: مصنف ابن داود السجستاني (٢)  
كتاب أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن حبان اختصار الشيخ الامام أبي بكر

(١) انظر قانون التأويل ص ٤٣٥ - ٤٣٨ الاحكام ٣٠٩/٢ مع القاضي ابن العربي/سعيد

اعراب ٢٠٥ وانظر دور المرابطين في نشر الاسلام ص ٢٠٤ .

\* انظر المعارضة ٦/٧٧٧، ٧/١٩١، ٨/٩٣، الاحكام ٤٨٥/١ .

\*\* سورة الانعام آية ٥٤ .

(٢) المصدر السابق ٢١٦-٢١٧ .

محمد بن الوليد الفهرى الطرطوشى وهو ستة اجزاء .

ورسالة الفقيه ابى بكر الطرطوشى الى يوسف بن تاشفين وجزء فيه منتخب  
من عيون خصائص العباد، وثلاثة اجزاء فيها الكلام فى الغنى والفقر تولى جمعها  
الفقيه ابوبكر الطرطوشى، ومصنف الامام ابى داود السجستانى (١).

وقد ذكر كل من ترجم لابن العربى: أن الطرطوشى من شيوخه الاوفياء، كتاب  
بشكوال، والقاضى عياض وابن مخلوف والمكناسى (٢) توفى يرحمه الله فى الاسكندرية  
فى جمادى الاولى سنة ٥٢٠ هـ .

### الميرقى \* (٣) :

هو الشيخ الامام الحافظ الناقد الاوحد ابو عامر محمد بن سعدون بن مرجى بن  
سعدون القرشى العبدرى الميرقى المغربى الظاهرى .

ولد بقرطبة، ورحل الى المشرق، ودخل بغداد، وسمع بها من ابى عبد الله الحميدى،  
ومن ابى الحسين الطيورى، وابى نصر محمد الخرسانى، وغيرهم جملة .

قال الذهبى : - قال السلفى: هو من اعيان الاسلام، وعلمائه لمدينة السلام  
متصرف فى فنون العلم، اديبا ونحوا ومعرفة بالانساب وكان داوودى المذهب قرشى  
النسب كتب عنى وكتبت عنه .

وقال : قال ابن نقطة مات ابو عامر حافظ حديث رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فمن شاء فليقل ماشاء .

(١) انظر فهرسة ابن خبير : ص ١٠٥، ص ٢٧٦، ص ٢٩٩ .

(٢) الصلة ٥٩٠/٢، الغنية ص ٦٧، شجرة، النور الزكية ص ١٣٦، جذوة الاقتباس ٢٦٠/١ .

\* العبدرى: بفتح العين المهملة وسكون الباء . بواحدة من تحت وفتح السدال  
المهملة وفى آخرها الراى هذه النسبة الى عبدالدار الانساب ١٨٣/٩ .  
والميرقى بفتح الميم وضم الياء تحتها نقطتان وسكون الراى وفى آخرها قاف هذه  
النسبة الى ميرة وهى جزيرة قريبة من بلاد الاندلس نسبة اليها جماعة من أهل العلم اللباب  
٢٨٢/٣ .

(٣) انظر ترجمته فى : - سير النبلاء ٥٧٩/١٩ - ٥٨٣ تذكرة الحفاظ ١٣٧٣/٤ - ١٣٧٥، المشتظم  
١٩/١٠ البداية والنهاية ٢٠١/١٢ - ٢٠٢، الصلة ٥٦٤/٢، نفع الطيب ١٣٨/٢ - ١٣٩، الوافى  
بالوفيات ٩٤-٩٣/٣ طبقات الحفاظ للسيوطى ٤٦١ معجم البلدان ٢٤٦/٥ .

وقال: قال ابن عساكر: كان العبدري احفظ شيخ لقيته . وقد رمى بالتشبيه  
قال الذهبي: هذه حكاية منقطعة وما اعتقد انه بلغ بالعبدري هذا وما ثبت عنسه  
ما قيل من التشبيه .

حدث عنه ابن عساكر، ويحيى بن بوش، والسلفي، وابن العربي، وخلق .

#### صلة ابن العربي بشيخه الميرقي :-

اما صلة ابن العربي بشيخه فهي كصلته بباقي اشيائه، صلة مبنية على المودة،  
ومبناها تلك العلوم الجملة التي يتلقاها عنهم .

وقد نقل ابن بشكوال عن شيخه ابن العربي تأكيد هذا الكلام فقال: ( . . . . . )  
شيخنا الامام ابابكر بن العربي وسمعتة يقول: - لم ار ببغداد انبل منه وسمع منه  
ابن العربي وقال: - هو ثقة حافظ مقيد لقيته فتى السنن كهل العلم (١) .

وقال ابن العربي وهو يتحدث عن حديث ام زرع: ( . . . . . ) حتى دخلت مدينة السلام  
فذاكرت بها احفظ من لقيت فيها محمد بن سعدون ( . . . ) (٢) .

وامامروياته فقد قال ابن خير في فهرسته: كتاب فيه مجاز الفتيا لابن  
رفاعة الهاشمي، حدثني به ابن العربي قال: أ نبأنا ابو عامر بن سعدون (٣) وذكر  
بعض من ترجم لابن العربي، انه تلقى وأخذ العلم عن شيخه الميرقي (٤) .

- 
- (١) الصلة ٥٦٤/٢ .  
(٢) قانون التأويل ص ٤٤٥ .  
(٣) فهرسة ابن خير ص ٣٧٤ .  
(٤) انظر المراجع السابقة لترجمته .

السراج : (١)

هو الشيخ الامام البارع المحدث المسند ببقية المشايخ ابو محمد بن أحمد بن الحسن بن أحمد البغدادي السراج القاريء الاديب ، ولد سنة ٤١٧ .

سمع أبا علي بن شاذان ومن احمد بن علي الشوزي وأبي محمد الخلال وسمع من الحافظ ابي نصر السجزي مسلسل الاولية . بمكة وسمع بمصر من الشيخ عبدالعزيز بن الحسين الضراب وبدمشق من ابي القاسم الحناني .

كتب بخطه الكثير وصنف كتاب ( مصارع العشاق وكتاب حكم الصبيان ) وكتاب ( مناقب الحبش ) ونظم الكثير في الفقه وفي المواعظ واللغة وشعره حلو عذب في فنون القريض انتخب السلفي عليه من أصوله ثلاثين جزءا حدث ببغداد ومصر ودمشق وسمع منه شيخه ابواسحاق الحبال .

قال الذهبي: قال ابو علي الصدفي هو شيخ فاضل جميل وسيم مشهور يفهم عنده

لغة وقرآيات .

وقال : قال حماد الحراني: سئل السلفي عن السراج فقال: كان عالما بالقرآيات

والنحو واللغة ثقة ثبتا كثير التصانيف .

وقال ابن النجار- فيما نقله ابن رجب في الذيل والتكملة: كتب بخطه الكثير وكانت له معرفة بالحديث والادب وحدث بالكثير على استقامة وسداد بالشام ومصر وبغداد وسمع من الأئمة الكبار والحفاظ وكان متدينا حسن الطريقة مع ظرفه

؛

(١) انظر ترجمته في: (سير النبلاء ٢٢٨/١٩ ، العبر ٣٥٥/٣ ، دول الاسلام ٢٩/٢ ، المنتظم ١٥٢-١٥١/٩ ، معجم الادباء ١٥٣/٧ - ١٦٢ ، الكامل ٤٣٩/١٠ وفيات الاعيان ٣٥٧/١٠ - ٣٥٨ ، المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ٩٣-٩٥ ، الوافي بالوفيات ٩٢/١١ - ٩٣ ، مرآة الجنان ١٦٢/٣ ، طبقات الاسنوي ٤٦-٤٥/٢ ، البداية والنهاية ١٦٨/١٣ ، ذيل طبقات الحنابلة ١٠٠/١ - ١٠٣ ، النجوم الزاهرة ١٩٤/٥ ، بغية الوعاة ٤٨٥ /١ ، شذرات الذهب ٤١١/٣ - ٤١٢ ، بروكلمان ٥٩٤/١ .

قال الذهبي : قال ابن ناصر : كان ثقة مامونا عالما فهما صالحا نظم كتبنا

كثيرة منها كتاب ( المبتدأ ) له وهب بن منبه .

قال السلفي : انشدنا السراج لنفسه :-

لله در عصابه . . يسعون في طلب الفوائد  
 يدعون أصحاب الحديث . . بهم تجملت المشاهد  
 طورا تراهم بالمعبيد . . وتارة في ثغر آميد  
 يتبعون من العلجوم . . بكل أرض كل شئارد  
 وهم النجوم المقتدى . . بهم الى سبل المقاصد

حدث عنه : ابنه ثعلب، وابو القاسم بن السمرقندي، وعبدالوهاب الأنماطي، وابو طاهر

السلفي، وشهده بنت الابري، والقاضي محمد بن العربي، وخلق كثير .

صلة ابن العربي بشيخه السراج :

أما صلة ابن العربي بشيخه السراج، فتتمثل في تلك المرويات التي رواها عنه،

إضافة الى العلوم النافعة التي تلقاها من فيه .

قال الذهبي، قال ابن العربي : ثقة عالم مقرب له أدب ظاهر واختصاص بأبي

بيكر الخطيب الحافظ .

أما مروياته فهي كما أوردها بن خير :-

كتاب شرف أصحاب الحديث لابن بكر الخطيب البغدادي الحافظ ثلاثة أجزاء، وكتاب

تقييد العلم، وكتاب الرحلة في طلب العلم، وكتاب أسماء من روى عن مالك ابن أنس

مبوبا على حروف المعجم من تأليفه. أيضا، وكتاب المجاز لابن عبيدة معمر بن المثنى

التميمي، وكتاب شرح غريب الحديث لابن عبيد القاسم بن سلام، وجزء فيه النصيحة لأهل

الحديث، وفيه رسالة في الإجارة المحولة وتنويعها وانقسامها، تأليف أبي بكر أحمد بن

علي بن الخطيب البغدادي الحافظ، وكتاب السبهي في النحو للفراء، وهو ما تلحن فيه العسوام،

وقصيدة مدرك بن عمرو الشيباني (٢)

توفي رحمه الله في العشرين من صفر سنة ٥٠٠ هـ ودفن بالمقبرة المعروفة بالأجمة من باب أبرز.

(١) الذيل والتكملة ١٠٢/١ .

(٢) انظر فهرسة ابن خير ص ٦٠، ١٨١، ١٨٦، ٢٢٦، ٣١١، ٤١٣ .

هو الامام الفاضل محمد بن طرخان بن بلتكين بن مبارز بن بجكم ابوبكر  
التركي البغدادي المحدث المتقن النحوي ولد سنة ٤٤٦ هـ .

سمع أبا جعفر بن المسلمة، وعبد الصمد بن المأمون، واما الحسين ابن الغريـق،  
وابن النور، ومن بعدهم، وصحب الحميدي ولازمه .

وكتب بخطه الكثير، وسمع كتاب الاكمال من الامير ابى نصر بن ماكولا، وتفقه  
على الشيخ ابى اسحاق الشيرازي، واخذ الكلام عن ابى عبدالله القيرواني، وكان  
يورق للناس، وخطه جيد، وكان ذا حظ من تأله وعباده، واوراد وزهد وصدق ويذكر  
باجابة الدعوة وثقه ابن ناصر .

حدث عنه القاضي ابو بكر بن العربي، وعبد الجليل كوتاه (٢) و ابوظاهر السلفي  
وآخرون .

#### صلة ابن العربي بشيخه ابن طرخان :

اما صلة ابن العربي بشيخه ابن طرخان فتتمثل في كثرة المرويات التي  
درسها، ونقلها، عن شيخه كما أوردها الشيخ ابن خير في فهرسته :  
كتاب ( صحيح مسلم ) برواية الجلودي، وكتاب ( الاكمال في رفع عارض الارتياب عن  
المؤتلف والمختلف ) برواية الاسماء والكنى والانساب للامير نصر على بن هبة اللسه  
ابن علي بن جعفر بن ماكولا الحافظ البغدادي، وكتاب الثريين غريب الحديث وغريب  
القرآن في نظام واحد لابي عبيد احمد بن محمد بن ابى عبيد الهروي، (٣) وكتاب  
(نسخة فراش بن عبدالله خادم أنس بن مالك اربعة عشر حديثا عن انس بن مالك)  
وكتاب اجزاء الفوائد المنتقاة الصحاح مما اتفق البخاري ومسلم على اخراجه في

\* طرخان: بفتح الطاء وسكون الراء المهملتين وفتح الخاء المعجمة هذه النسبة  
الى الجد وهو طرخان، الانساب ٦٣/٩ (٢٥٧٧)

(١) انظر ترجمته في ( سير النبلاء ٤٢٣/١٩، العبر ٣٠/٤، المنتظم ٢١٥/٩، الوافي  
بالوفيات ١٦٩/٣ - ١٧٠، طبقات الشافعية للسبكي ١٠٦/٦ - ١٠٧، شذرات الذهب  
٤١/٤ .

(٢) تاج العروس ٤٠٨/٩ .

(٤) انظر فهرسة ابن خير ص ٦٩، ٩٨ .

الصحيحين من حديث ابي القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوى وغيره مسن  
عَوالى ابن النقور، وهى اربعة أجزاء عالية جدا، وكتاب جذوة المقتبس في تاريخ الاندلس،  
لابى عبدالله محمد بن فتوح الحميدى، وكتاب المغازى والسير لمحمد بن اسحاق بن يسار  
المطلبى، وكتاب أدب الدين والدنيا للماوردى، وكتاب المجلة فى الامثال لابي عبيدة  
معمر بن المشنى، وكتاب مجمل اللغة لابن فارس، وكتاب حلية الفقهاء لابن قسار،  
وكتاب المتشاكه فى اسماء الفواكه، وكتاب نواذر الاطباء لابي عبدالله محمد بن ابي  
نصر الحميدى، والقصيدة الرائية للوزير الكاتب ابي مروان عبدالملك بن ادريس  
المعروف بابن الجزيرى، وقصيدة فى رثاء الديك لابي الفرج على بن محمد بن الحسن  
القرشى .

وشعر ابي عمر احمد بن دراج، وجزء من شعر ابي غالب محمد بن احمد بن سهل  
النحوى، ومفاخرة القلم والسيف والدينار لابي نصر بن ماکولا الامير (١) .

توفى بريحه الله فى الثامن عشر من شهر صفر سنة ٥١٣ هـ عن سبع وستين سنة  
ودفن بالشونيزية .

وهكذا يتضح ان ابن العربى قد تتلمذ على مشاهير العلماء فى عصره الذين يشار  
اليهم، ويعتول فى حل المشكلات عليهم، لان كل واحد منهم كان متبحرا فى فنه ورأسا .  
ولا يخفى ان التلمذ على مثل هؤلاء العلماء والاعتراف من مناهلهم العذبة قد  
مكّن لابن العربى من العلم، وذلك له الصعاب وبؤاه منازل العلماء الحفاظ، بمشيئة الله  
وحسن عنايته .

ولا يعنى هذا ان هؤلاء هم شيوخه فقط، بل انه تلقى العلم عن الكثير من العلماء  
غير هؤلاء وانما اقتصر على ذكر هؤلاء لانه كان لهم نشاط بارز فى جوانب العلم  
المختلفة اضافة الى الجوانب السياسية والاجتماعية كما اتضح من تراجمهم كما ان اولئك  
هم اكثر من اثروا عليه فى تكوين شخصيته العلمية، وهكذا كان العلماء فيما مضى  
يغلبون بهمة عالية وروح طيبة ونفس مشرقة ولا يبخلون بعلمهم على من يطلبه ويعطون  
من وقتهم لمن أراد أن يعيش معهم وفى كنفهم ولا يصلح العلماء الا بهذا ولا يكسبون  
العالم الا اذا ظهر علمه بين الناس .

(١) انظر فهرسة ابن خير : ص ١٦٢، ١٦٤، ٢١٩، ٢٢٦، ٢٩٦، ٢٣٢، ٣٤١، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٨٥ .

• ٤١٠، ٤١٢، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦ .



## الفصل السادس

تلاميذه

ويقتصر على التعريف بعشرة من المشهورين منهم

تلاميذه

تمهيد:

كشف لنا الفصل السابق جانباً هاماً من حياة ابن العربي العلمية، وهي مرحلة التلقي، والخذ من شيوخه، وكشف لنا تلك الضلة الوشيقة، التي كانت تربطه بهم، ولما بلغ ابن العربي تلك المرتبة التي بلغها شيوخه ارتفعت منزلته في بلاد المغرب الاسلامي، وأصبح من علماءها البارزين، ونال بذلك شهرة واسعة وذاغ صيته بين الأنام، مما جعل أبناء عصره، يلتفتون حوله، ينهلون من علمه الغزير، وأضحى بيته محط الرحال لهؤلاء الطالبين، يساعدهم في ذلك عون الله، ثم غزارة علمه، وكرمه، وتواضعه، وحسن عشرته، ولين جانبه، ورحابة صدره .

ولقد تخرج بابن العربي جم غفير من العلماء، في كل جهة، وفي كل مكان، ولا يكاد يخلو منهم بلد من بلاد الاندلس آنذاك، الذين أصبحوا فيما بعد اعلام هداية، واساتذة أجيال، ورواد العلم .

هذا ومن خلال تتبعي لمصادر ترجمة ابن العربي، وغيرها من كتب التراجم، وجدت ان تلاميذه كانت من الكثرة، والوفرة، بحيث يصعب على المرء عدّها، وحصرها، ويؤكد ذلك الفترة التي قضاها ابن العربي في التدريس وهي زهاء أربعين سنة، ولما كان التلميذ اشر من أثار شيخه، وغرسا من غراسه المثمرة، يحيي ذكره، وينشر علمه، ويعرف به قدره، فأني سأعرض لذكر الأشهر من تلاميذه الذين امتازوا عن غيرهم بطول الصحبة، والملازمة، والذين ذكروا في مختلف المصادر انتسابهم اليه في الخذ والدراسة والتلقى وستكون أيراد الترجمة كالتالي :-

اسمه ونسبه وثناء العلماء عليه شيوخه وتلاميذه مؤلفاته ومروياته صلته بشيخه ابن العربي ووفاته :

القاضي عياض اليحصبي (١) .

هو الامام العلامة الحافظ الاوحد شيخ الاسلام - أشهر من أن يعرّف - القاضي

(١) انظر ترجمته في سير اعلام النبلاء ٢١٢/٢٠ - ٢١٨ تذكرة الحفاظ للذهبي ١٣٠٤/٤ - ١٣٠٧ العبر له ١٢٢/٤ - ١٢٣ الاحاطة في اخبار غرناطة ٢٢٢/٤ - ٢٣٠ بغية الملتبس للضيبي ص ٤٢٥ الصلة لابن بشكوال ٤٥٢/٢ - ٤٥٣ المعجم ابن البار ص ٢٩٤ - ٢٩٨ ازهار الرياض في اخبار القاضي عياض =

ابو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الاندلسي ثم السبتي المالكي ولد سنة ٤٧٦ هـ .

روى عن القاضي ابي علي بن سكرة الصدفى ولازمه، وابى محمد بن عتاب، وتفقه بأبى عبدالله محمد بن عيسى التميمى، وغيره .

قال ابن ابار : وشيوخ عياض يقاربون المائة، ولقى من اعلامهم، ابا بكر بن عطية، وابن العربي، وغيرهما .

وقال ابن بشكوال :- هو من أهل العلم، والتفنن والذكاء، والفهم . كما قال ابن ابار :- كان جمال العصر ومفخر الافق، وبلوغ المعرفة، ومعادن الافادة، واذا عدت رجالات المغرب فضلا عن الاندلس حسب صدرا، استقصى بسبته مدة طويلة، وجمدت سيرته فيها، ثم نقل عنها الى قضاء غرناطة، وكان هينا من غير ضعف، صليبا في الحق .

استبحر من العلوم، وجمع والف وسارت بتمانيه الركبان، واشتهر اسمه فى الافاق، ومن أشهر مؤلفاته كتاب ( الشفا فى شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم ) وكتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك فى ذكر فقهاء مذهب مالك ) . وكتاب ( مشارق الانوار فى اقتضاء صحيح الاشار - الموطأ والمصحيحين، وغير ذلك، وبالجملة فقد حاز القاضى عياض من الرئاسة فى بلده، والرفعة، ما لم يصل اليه احد قط، وما زاده ذلك الا تواضعا، وخشية لله تعالى .

حدث عنه خلق من العلماء، منهم الامام عبدالله بن محمد الاشيرى، والحافظ ابن بشكوال، وولده القاضى محمد بن عياض .

أما صلته بشيخه ابن العربي، فهى صلة متينة، مبنية على تلقى العلوم والمعرفة . قال القاضى عياض بعد ان سرد ترجمة ضافية لشيخه، واجتاز ببلدنا فكتب عنه فوائد من حديثه، وناولنى كتاب المؤلف والمختلف للدارقطنى حدثنى به عن ابي الحسين الطيورى الاجزائى الشامن والتاسع فان الطيورى يرويها عن ابي بكر محمد بن عبد الملك بن بشران، عن الدار قطنى، وحدثنى بكتاب الاكمال

= للمقرئ ٣٠/١ جذوة الاقتباس للمكناسى ٢٦٠/١ ، البداية والنهاية ابن كثير ٢٢٥/١٢ ، وفيات الاعيان ابن خلكان ٤٨٣/٣ انباه السرواة للقفطى ٣٦٣/٢ تهذيب الاسماء واللغات ٤٣/٢ - ٤٤ قلائد العقيان للفتح بن خاقان ص ٢٢٢ النجوم الزاهرة ابن تغرى بردى ٢٨٥/٥ ، اشرف المطالب فى اسنى المطالب ص ٦٢ .

في المؤلف والمؤلف لابن ماکولا، عن ابى بكر بن طرخان، عنه، وقرأت عليه  
مسألة الأيمان اللازمة من تأليفه، واجازنى جميع مروياته .

ولقيته ايضا باشبيلية، وقرطبة، ومما كتبت عنه ما حدثنى به سمعا عنه  
بلفظه حدثنا ابو محمد هبة الله بن محمد الاكفاني ( . . . ) وحدثت عنـــــــــه  
بالرباعيات للبخارى (١) وقد اشار كل من ترجم لابن العربي ان القاضى  
عياض: احد تلاميذه، والخذين منه العلم (٢)، منهم المكناسى والذهبي .

توفى فى ليلة الجمعة من جمادى الآخرة ودفن بمراكش سنة ٥٤٦ هـ بـرحمه  
الله ، قال الذهبى: بلغنى انه قتل بالرماح، لكونه انكر عصمة ابن تومرت (٣)

ابن خـــــــــــــــــير: (٤)

هو الشيخ الامام البارع الحافظ المجود المقرئ الاستاذ ابو بكر محمد  
بن خير بن عمر بن خليفة اللمتونى الاشبلى عالم الاندلس، ولد سنة ٥٠٢ هـ  
أخذ القراءات عن شريح ولازمه وهو انبل اصحابه، وسمع منه، ومن ابى جعفر  
بن عبد العزيز، وخلق .

وكان قائما على الصناعتين، مبرزاً فيهما نحوياً لغوياً ثقة، اليه المنتهى  
فى التحرير، واتقان الاصول، وكان مكثراً الى الغاية، وسمع اكثر من مائة نفس،  
ولا نعلم احدا من طبقتة مثله، تصدّر باشبيلية للأقراء، والاسماع، وكان مقرئاً  
مجوداً محدثاً، واسع المعرفة، مأموناً .

ولى امامة جامع قرطبة، وكان رفيع الاخلاق، فلم يعرفه احد الامدحــــــــــــــــة،  
والمتتبع لسيرته، يلاحظ انه قضى حياته كلها فى طلب العلم مرتحلاً وخير ما يستشهد  
فيه بذلك كتابه المشهور المسمى: ( فهرسة ما رواه عن شيوخه من الدواوين

(١) انظر الغنية للقاضى عياض ص ٦٨ - ٦٩ .

(٢) جدوة الاقتباس ٢٦٢/١ سير النبلاء ٢٠٠/٢٠ .

(٣) سير النبلاء ٢٠ / ٢١٧ .

(٤) انظر ترجمة سير النبلاء ٨٥/٢١ - ٨٦ معرفة القراء الكبار على الطبقات

والاعمار للذهبي ٥٥٨/٢ تذكرة الحفاظ له ١٣٦٦/٤ العبر له ٢٢٥/٤ التكملة

لابن الابار ٥٢٣/٢ - ٥٢٥ غاية النهاية فى طبقات القراء لابن الجوزى

١٣٩/٢ بغية الملتصق ص ٧٥ امرأة الجنان لليافعى ٤٠٢/٣ شجرة النور الزكية

لمحمد مخلوف ص ١٥٢ فهرس الفهارس للكتانى ٣٨٤/١ - ٣٨٥ شذرات الذهب

لابن عماد الحنبلى ٢٥٢/٤ الاعلام للزركللى ٣٥٤/٦ .

المصنفة في ضروب العلم وانواع المعارف)\* ويظهر من هذا الكتاب ان ابن خبير كان قد قرأ او سمع او اجيز له ما يزيد على ١٠٤٥ كتابا في فنون العلم المختلفة، وهو في غاية الاختفال والافادة، ولا يعلم لاحد من طبقته مثله. ولما مات يرحمه الله - بيعت كتبه باغلى ثمن، لانها كانت في غاية الصحة والاتقان، لكثرة ما عاناها، وعالج تصحيحها، بحسن خطه، وجودة تقييده، وضبطه، وفي ذلك قطع دهره وانفق حياته .

أما صلته بشيخه ابن العربي فقد أكدتها تلك المرويات والكتيبات والمؤلفات التي رواها ابن خبير عن شيخه ابن العربي، وضمنها كتابه السابق الذكر، وقد بلغ عددها ما ينيف على مائة وخمسين كتابا في فنون العلم والمعرفة النافعة، وقد اتضح لي ذلك بالاستقراء من خلال تتبعي وقراءتي لكتابه المذكور، وقد اوردت معظمها في فصل " شيوخ ابن العربي " واضيف اليها على سبيل المثال كتابا فيه تسمية شيوخ البخارى ومسلم وابى داود والترمذى والنسائي في مصنفاتهم من الصحابة والتابعين الى شيوخهم لابي بكر احمد بن محمد بن احمد بن غالب البرقاني الحافظ قال ابن خبير حدثني ابنه القاضي ابن العربي قال أنا ابو الحسن على بن الحسين بن على بن ايوب البزاز البغدادي (١) .

وكتاب الفروق بين الراء والعين للشيخ الاجل الرئيس ابي الفضل احمد بن على بن الفضل بن الفرات الدمشقي حدثني به ابن العربي عن مؤلفه (٢) وتواليه ابي الوفاء على بن عقيل الحنبلي حدثني بها ابن العربي عنه (٣) واخيرا تواليه الشيخ ابن العربي وجميع رواياته عن شيوخه روايتي لذلك كله عنه هكذا قال ابن خبير (٤) .

مات يرحمه الله في ربيع الاول في قرطبة سنة ٥٧٥ هـ وله ثلاث وسبعون سنة كما ذكر كل من ترجم لابن العربي ان ابن خبير كان احد تلاميذه الملازمين له (٥)

\* الكتاب مطبوع في مجلد وهو متداول مشهور .

- (١) فهرسة ابن خبير ص ٢٢٢ .
- (٢) ص ٣٨٥ .
- (٣) ص ٤٤١ .
- (٤) ص ١٦٦ ، ١٧٥ ، ٤٢٧ ، ٤٤٥ .
- (٥) انظر سير النيلة ٢٠٠/١٩ جدوة الاقتباس ٢٦٢/١ .

## ابن بشكوال\* (١)

هو الامام العالم الحافظ الناقد المجود محدث الأندلس أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال الأنصاري الأندلسي القرطبي ولد سنة ٤٩٤ سمع أباه وأبا محمد عبدالرحمان بن عتّاب، فأكثر عنه، والقاضي أبو بكر بن العربي، وأبا الوليد بن رشد .

وكان متسع الرواية، شديد العناية بها، عارفاً بوجوهها، مقدماً على أهل وقت نفسه، حافظاً حافلاً أخبارياً تاريخياً ذاكرة لأخبار الأندلس وأسند عن مشايخه أزيد من أربعمئة كتاب من بين صغير وكبير .

رحل الناس اليه، وأخذوا عنه، وألف خمسين تأليفاً في أنواع العلم ومن تصانيفه كتاب ( الصلصه ) (٢) وكتاب ( غوامض الأسماء المبهمة ) (٣) في مجلد ينسب عن امامته وكتاب ( معرفة العلماء الأفاضل ) مجلدان وكتاب ( الحكايات المستغريبة ) مجلد وغير ذلك كثير .

وولى بأشبيلية قضاء بعض جهاتها، نيابة عن ابن العربي، وكان موصوفاً بصصلاح الذخلة، وسلامة الباطن، ووضحة التواضع، وصدق الصبر للراحلين اليه، ولين الجانب، وطسول الاحتمال، رجاء المثوبة، ولم يتول من أمور الدولة، ما يحظ من قدره . وفي آخر أيامه؛ اقتصر على اسماع العلم، وعلى هذه الصناعة، وهي كانت بضاعته، والرواية عنه لا يحصون منهم أبو بكر بن خير، وأبو الحسن الضحاك، وأبو القاسم أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، وعدد كثير .

وأما صلته بشيخه ابن العربي فتتمثل في تلك المجالس العلمية التي كان يعقدها ابن العربي في بيته سواء في اشبيلية أو قرطبه وكان ابن بشكوال أحد طلاب همدته المجالس ويتأكد ذلك من قوله :- ( قرأت عليه وسمعت باشبيلية وقرطبه كثيرا من روايته وتواليه ) (٤) .

ومنها على سبيل المثال كتاب عارضة الأحوزي شرح صحيح الترمذي قال <sup>ابن</sup> بشكوال :- ( حدثني به الامام الأوحى المحدث المتقن الحافظ القاضي أبو بكر بن عبداللحمه الاشبيلي المعروف بابن العربي المالكي رضي الله عنه قال (٥) .

(٤) بشكوال : بفتح الباء الموحدة وسكون الشين المعجمه وضم الكاف وبعده الواو ألف ولام / وفيات الأعيان ٢/٢٤١ .

(١) سير أعلام النبلاء ٢١٦/٢٣٩-١٤٢ تذكرة الحفاظ ٤/١٣٣٩ العبر ٤/٢٣٤ التكملة ١/٣٠٤ البدايسية والنهاية ١٢/٣١٢ وفيات الأعيان ٢/٢٤٠ شذرات الذهب ٤/٢٦١ مقدمة كتاب الصلة .

(٢) والكتاب مطبوع ومنتد اول .

(٣) وقد قام الطالب محمود مغراوي بتحقيق هذا الكتاب في رسالة علمية لمرحلة الماجستير

(٤) الصلة ٢/٥٩١ . (٥) عارضة الأحوزي شرح صحيح الترمذي ٢/١ .

وقد أشار كل من ترجم لابن العربي أو لابن بشكوال الى صلة كل أحد منهما بالآخر .  
 وذكروا أن ابن بشكوال أخذ العلم عن شيخه ابن العربي .<sup>(١)</sup>

توفي برحمة الله في ثامن رمضان سنة ٥٨٧ وله أربع وثمانون سنة ودفن بمقبرة  
 قرطبه .

### السَّهَيْلِيُّ \* (٢)

هو الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبدالرحمان بن عبدالله بن أحمد  
 بن أصبغ بن سعدون - ويكنى أيضا أبا الحسن - السهيلي الخثعمي الأندلسي المالقي  
 الزبير . أخذ القراءة من علي بن أبي داود الصغير سليمان بن يحيى وسمع من أبي  
 عبدالله بن معمر والقاضي أبي بكر بن العربي وشريح بن محمد وطائفة عمى وهو ابن  
 تسع عشرة سنة .

قال الذهبي :- قال أبو جعفر بن الزبير :- كان السهيلي واسع المعرفة، غزير العلم،  
 متقدما لغويا، عالما بالتفسير، وصناعة الحديث، عارفا بالرجال، والأنساب، عارفا بعلم  
 الكلام، وأصول الفقه، حافظا للتاريخ . وكان ببلده يتسوّغ بالعفاف، ويتبليغ بالكفاف،  
 ولّى القضاء مدة، فحمدت سيرته، وأستدعى من بلده مالقة الى مراكش ليأخذوا عنه .  
 وله تصانيف منها (الروض الأنف) وهو شرح للسيرة النبوية الشريفة فأجاد وأفاد  
 وذكر أنه أستخرجه من مائة وعشرين مصنفا \*\*\* وله كتاب (الأعلام بما أبهم فسى  
 القرآن من الأسماء والأعلام) وكتاب الفرائض وغير ذلك .

سمع منه أبو الخطاب بن دحية وأحمد بن محمد بن السراج وجماعة .  
 قال الذهبي :- أخبرنا محمد بن جابر أنا يحيى بن ابراهيم المعافري بقراشتسى  
 أنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن السراج أنا الحافظ أبو بكر بن العربي شنسبا  
 سعيد بن عبدالله ابن أبي الرجاء (٥٠٠٠) .

وذكر كل من ترجم للسهيلي صلته بشيخه ابن العربي وأنه أخذ عنه العلم وأحد  
 تلاميذه <sup>(٣)</sup> توفي برحمة الله بمراكش في شعبان سنة ٥٨١ وعاش اثنتين وسبعين سنة .

\* السهيلي :- يضم السين المهملة وفتح الهاء وسكون الياء المشناه من تحتها وبعدها  
 لام هذه النسبة الى سهيل وهي قرية بالمغرب من مالقة لا يرى النجم سهيل الا من  
 جبلها وفيات الأعيان ١٤٤/٣ .

\*\* الخثعمي بفتح الخاء الموحدة وسكون الشاء المثناة وفتح العين المهملة وبعدها  
 ميم هذه النسبة الى خثعم بن أنمار وهي قبيلة كبيرة وفيات الأعيان ١٤٤/٣ .  
 ١- انظر مصادر الترجمة .

٢- تذكرة الحفاظ ١٣٤٨/٤-١٣٤٩ العبر ٨٢/٣ المغرب فى حلى المغرب/مجموعة مسن  
 المؤلفين ٤٤٨/١ بغية الوعاة للامام السيوطي ٨١/٢-٨٢ البداية والنهاية ١٢/ ٣١٨  
 الكامل فى التاريخ لابن الأثير ١٧٢/٩ طبقات القراء ٣٧١/١ أنباه الرواه ١٦٢/٢-١٦٤  
 شذرات الذهب

٢٧/٤ الديباج المذهب ٤٨٠/١ النجوم الزاهرة ١٠١/٦ مرآة الجنان ٤٢٢/٣ الاحاطة  
 ٤٧٧/٣ شجرة النور الزكية ص ٥١٦ أشرف المطالب فى أسنى المطالب ابن قنفذ ص ٦٥

صفة جزيرة الأندلس الا فى بروفنال ص ١٨٠ التكملة ترجمة رقم ١٦١٣ .  
 ٣- انظر مصادر ترجمته السابقة الذكر .

\*\*\* الروض الأنف السهيلي ٣٥/١ وأشهر هنا الى أن الكتاب مطبوع ومتداول .

ابن حبيش (١)

هو عبدالرحمان بن محمد بن عبدالله بن يوسف بن حبيش القاضي ويكنى  
ابا القاسم ولد سنة ٥٠٤ هـ وحبيش خاله فنصب اليه .  
فقيه محدث علامة جليل لغوي اديب نسابة حافظ لاسماء الرجال خطيب  
فاضل .

روى عن جماعة منهم ابو الحسن بن يونس بن محمد بن مغيث والحافظ  
ابن العربي وابو القاسم احمد بن محمد بن ورد وغيرهم .  
كان علم وقته اتقاناً وحفظاً لرجال الحديث واللغة والغريب .  
قال الذهبي : قال ابو جعفر بن الزبير : ( هو أعلم اهل طبقة بصناعة  
الحديث وابرعهم في ذلك مع مشاركة في علوم وكان من العلماء العاملين  
أمعن الناس في الاخذ عنه ) وقال ابو الربيع الكلاعي : ( القاضي العلامة  
ابن حبيش آخر ائمة المحدثين بالمغرب والمسلم له في حفظ أغربة الحديث  
ولسان العرب مع متانة الدين ) وقال ابو عبدالله بن عباد : ( كان عالماً  
بالقرآن اماماً في علم الحديث واقفاً على رجاله وكان له حظ من  
البلاغة والبيان وتصدر للاقراء والتسميع والعربية وكانت الرحلة اليه  
في زمانه ... )

وقد صنف كتاب ( المغازي ) في عدة مجلدات .  
اما صلته بشيخه ابن العربي فهي صلة متينة حميمة صلة العطف والحنان  
صلة العلم والتلقى والدرس والمباحثة ويتأكد ذلك من اقوال ابن العربي  
ثم من مرويات ابن حبيش عن شيخه .  
كان ابن حبيش يقيم عند ابن العربي ينزل معه في بيته ينهل من علمه  
الفياض ايام اقامة ابن العربي في قرطبة وقد سمعه يوماً يذكر الانصـراف  
الى وطنه ( المريّة ) .

(١) انظر ترجمة في سير النبلاء ١١٨/٢١ - ١٢١ العبر ٨٨/٣ بغية الوعاة  
٨٥/٢ بغية الملتمس ص ٣٤٥ - ٣٤٦ طبقات القراء ٣٧٨/١  
مرآة الجنان ٤٢٨ / ٣ شذرات الذهب ٢٨٠ / ٤  
النجوم الزاهرة ١٠٨ / ٦ .



فقال ابن العربي له : ( ما هذا القلق أقم حتى يكون لك في رحلتك  
عشر سنين كما كان لى ... ) (1)

وابن حبيش هذا هو راوى كتاب القيس لابن العربي قال : حدثنا الامام  
الخطيب جمال الاسلام افضى القضاة ابو بكر بن العربي رحمه الله املاء علينا  
من لفظه بداره بقرطبة وسعها الله ونحن نكتب في شهر سنة اثنتين وثلاثين  
وخمسة قال : هذا كتاب القيس في شرح موطا مالك ابن انس رحمه الله  
اول كتاب الف في شرائع الاسلام (2) وحدث بكتاب السنن للدارقطني  
عن ابن العربي .

قال ابن ابيار : وناولني من حدثني به عن ابن حبيش وابن عبد الله  
وغيرهما كلهم عن ابن العربي عن المبارك بن عبد الجبار عن طاهر بن عبد الله  
الطبري عن الدارقطني (3) . روى عنه احمد بن محمد الطرسوسي ومحمد  
بن وهب والحافظ عبد الله بن الحسين بن القرطبي وخلق كثير وذكر كل من  
ترجم له انه احد تلاميذ ابن العربي (4) .

توفى يرحمه الله في شهر صفر سنة ٥٨٤ وكانت جنازته مشهودة .

### ابن مأمون الأموي (٥)

هو الامام المقرئ المجود اللغوي المحدث محمد بن جعفر بن احمد بن  
حميد بن مأمون الأموي مولاهم البلسني ثم الغرناطي يكنى ابا عبد الله  
ولد سنة ٥١٣ هـ اخذ القراءات عن ابن هذيل وابي الحسن شريح بن محمد  
واخذ ببيان علوم اللسان عن ابي بكر بن مسعود الخشني واختلف اليه في  
النحو ثلاثين شهرا وتلا بالسبع عليه وقرأ على ابي الحسن بن شبيب  
وأجاز له ما رواه عن اسياخه بالمشرق .

- ١ - بغية الملتبس ص ٨٣ .
- ٢ - القيس ١/١ الجزء المحقق .
- ٣ - المعجم ص ١٠٧ .
- ٤ - انظر مصادر ترجمته السابقة الذكر .
- (٥) الذيل والتكملة للمراكشي ١٤٩/٦ - ١٥١ بغية الوعاة ٦٨/١ - ٩٦ سير  
النبلاء ٢١/٢١ - ٢٧٦ - ٢٧٧ التكملة ٥٣٩/٢ - ٥٤٠ طبقات القراء ١٠٨/١ الاحاطة  
٧٠/٣ - ٧٢ تكملة المنذرى ترجمة رقم ١١٢ .

دخل المرية فلقى القاضي ابا محمد بن عطية<sup>١</sup> وسمع منه ومن ابن الحجاج  
القضاى وقفل الى بلده بعلم جم ورواية عالية فأقرأ وحدث وعلم العربية .  
وكتب اليه مجيزا ممن لقيه ولم يقرأ عليهم ابو بكر ابن العربي وابن فندلة<sup>٢</sup>  
وابو الحسن طارق بن موسى وابو الحسن بن مغيث وخلق .

وكان صدرا فى متقنى تجويد القرآن الكريم مبرزا فى النحو واما  
معتمدا عليه فى الفنين بارع الادب وافر الحظ من البلاغة والتصرف البديع  
فى الكتابة ذا حظ صالح من رواية الحديث والفقہ وأصوله .

كما كان كريم الاخلاق حسن السمات متواضعا كثير البشر وقورا دينورا<sup>٣</sup> عا .  
وقال المراكشي : قال ابو سليمان بن حوط الله : هو ممن اعتمدت عليه فى  
طريق القراءات والنحو لتقدمه فى ذلك وجوده معرفته . . )

وقال السيوطى : قال ابو عمر بن عات : امام عربية وذو همة آبية رفيع  
العماد متواضعا وقاصده يلقاه بالبشر والترحيب ولم يبق لاهل الادب سواه  
اليه مآم الطلبة فى ايضاح مبهيم الكتب وفتح اقفالها . . )

ولى قضاء بلنسية اعواما فحمدت سيرته وشكرت طريقته وكان عدلا فى  
احكامه جزلا فى رأيه صليبا فى الحق .

وله شرح على الايضاح للفارسى وآخر على جمل الزجاج وشهر بجودة  
القيام على كتاب سيبويه والنفوذ فى فهم غوامضه .

وأوطن مرسية بأخرة من عمره وناوب فى الصلاة بها والخطبة ابنا القاسم  
بن حبيش واقرا بجامعة .

حدث عنه صفوان بن ادريس وابو سليمان بن حوط الله وابو الوليد  
بن الحجاج وابو الربيع بن سالم وخلق كثير .

توفى يرحمه الله فى شهر جمادى الاولى سنة ٥٨٦ هـ ودفن الى جانب  
صاحبه ابى القاسم بن حبيش .

وقد تكون للصلة الجميمة بينه وبين ابن حبيش اثر فى اجازة ابن  
العربى له والله اعلم .

### ابن الجَد الفَهْرِي\* :- (١)

وهو الفقيه الحافظ المستبصر محمد بن عبدالله بن يحيى بن فرح بن الجَد الفهري من اهل اشبيلية يكنى ابا بكر ولد في ربيع الاول سنة ٤٩٦ .  
سمع ببليده من أبي الحسن بن الاخضر واخذ عنه كتب اللغات والادب والغريب  
وسمع من ابي القاسم الهوزنى - خال ابن العربي - صحيح مسلم وسمع من  
ابي بكر بن العربي جامع الترمذى .

قال ابن رشيد السبتي : قال ابو على الشلوبين :- واسر الى انه سـع  
الترمذى على ابن العربي ( وقال : وقال ابو الحسن ابن رزقون ولقد حدثنى  
ابى انه وصل اشبيلية من صحبة القاضى عياض بسبته وشوقه الى لقاء ابى  
العربى ابتغاء الفقه شديد ، وغيرهم من الشيوخ كثير .

كان فقيها حافظا نحويا بارعا خطيبا مفوها بليغا وكان فى غزارة الحفظ  
ومتانة مادة العلم عبرة من العبر/وأية من الآيات، ويذكر عنه انه ما طالع  
شيئا قط الا حفظه ولاحفظ شيئا فنيه .

عنى فى أول أمره بالعربية فبرع وعزم على الاقتمار عليها والتصـدر  
لاقراءها ثم مال الى دراسة الفقه ومطالعة الحديث الى ان أصبح فقه الاندلس  
فى وقته ولم يشتغل بالتأليف على غزارة علمه وحفظه ما خلا كتابا مختصرا  
فى الزكاة أملاه فى صغره .

وقد اشتغل بالتدريس والاسماع ورحل اليه وانتفع به وكانت له عند  
الحكام حظوة وعظم جاه استدعاه ابو يعقوب بن عبدالمؤمن الموحدى امير  
أشبيلية الى قصره وكان يبره ويكرمه ويؤثره على غيره من طلبة مجلسه وكان  
يصفى الى حديثه ويستحسن كلامه .

\* الجَد : بجيم مفتوح ودال الذيل والتكملة ٢٢٣/٦ .

(١) أنظر ترجمته فى : سير النبلاء ١٧٧/٢١ العبر ٩٢/٣ التكملة ٥٤٢ - ٥٤٣ .  
العجب للمراكشى ص ٣٥٥ والاحاطة ٨٩/٣ - ٩٠ والمغرب فى حلى المغرب  
٣٤٣/١ ، وافادة النصح ابن رشيد ص ٦٧ - ٧٧ شجرة النور الزكية ص ١٥٩  
والنجوم الزاهرة ١١٢/٦ وشذرات الذهب ٢٨٦/٤ ، والوافى بالوفيات  
للمفدى ٣٣٥/٣ ومرآة الجنان ٤٣٢/٣ والتكملة للمندرى ترجمة رقم ١٢٣ ،  
والاعلام بمن حل مراكش واغامت من الاعلام/ عباس ابن ابراهيم ١٢١/٤ - ١٢٢ .

وقدم للشورى مع ابي بكر بن العربي ونظرائه من الفقهاء لمبايعة  
الموحديين في مراكش حدث عنه محمد الشريشي وابو الخطاب بن دحية  
وعدد كثير .

توفى برحمه الله في شهر شوال سنة ٥٨٦ هـ . (١)

### ابن الفخار : (٢)

هو الشيخ الامام الحافظ البارع المجود ابو عبدالله محمد بن ابراهيم  
بن خلف الأندلسي المالقي المشهور بابن الفخار . ولد سنة ٥١١ هـ .  
سمع شريحا بن محمد الرعيني وابا عبدالله بن الاحمر القرشي وابابكر  
بن العربي واكثر عنه واخص به .

وكان صدرا في حفظ الحديث مقديما في ذلك معروفا به بيسر المتسوسون  
والاسانيد مع معرفته بالرجال وذكر الغريب ومشاركة في اللغة ومعرفته  
بالشروط وكان موصوفا بالورع والفضل مسلما له في جلاله القدر ومتانته  
العدالة ومكرما لطلاب العلم متناها في الحفاوة بهم والبر . واعترف له  
بالحفظ أهل زمانه .

وقال ابن ابي راسم سمعت ابا سليمان بن حوط الله يقول : انه حفظ فسي  
اشيلية كتاب السنن لابي داود وقلما يخفى عليه شيء وذكر ابو جعفر بن عميرة  
انه كان يحفظ صحيح مسلم وكان فاضل الخلق حسن السميت جميل المعاشرة  
والمجالسة وكان لا يفارق كتابه .

قال الذهبي : قال ابو ربيع بن سالم : من شيوخ ابن الفخار . . . اخص  
بابن العربي واكثر عنه لقيته برباط ابي الفتح قرأت عليه وعلى ابن حبيش  
وابن عبدالله قالوا : اخبرنا ابن العربي اخبرنا طراد الزينبي (٠٠٠) .

- (١) التكملة لوفيات النقلة للمنذرى ١١ ٢٦٢/٢٦٠ .  
(٢) سيرة النبلاء ٢٤٢-٢٤١/٢١ العبر ١٠٢/٣ تذكرة الحفاظ ١٣٥٥/٤ قلائد  
العقيان ص ٢٩٢ التكملة ٥٤٧/٢ - ٥٤٨ الذيل والتكملة ٨٧/٦ - ٩٠ نفتح  
الطيب للمقرئ ٢٦٦/٢ - ٢٦٧ المطرب / ابن دحية ص ١٩٧ المغرب في حلى  
المغرب ٤٣٢/١ تكملة المنذرى ترجمة رقم ٢٤٢ شذرات الذهب ٣٠٣/٤ النجوم  
الزاهرة ١٣٦/٦ شجرة النور الزكية ص ١١٢ مرآة الجنان ٤٦٩/٣ الاعلام/  
عباس ابراهيم ١٢٦/٤ .

استدعى الى مراكش بالمغرب ليسمع عليه بها . سمع منه ابوالربيع —  
بن سالم وجلة من الائمة الحفاظ .  
توفى برحمه الله فى شعبان سنة ٥٩٠ هـ .

### الحجرى\* (١) :

هو الشيخ الامام العلامة المقرئ المجدد المحدث الحافظ الحجة شيخ  
الاسلام عبدالله بن محمد بن على الحجرى الاندلسى المالكى الزاهد يكنى ابا  
محمد ولد سنة ٥٠٥ هـ سمع ببلده ابا عبدالله بن زغبة وكان يروى عنه  
( صحيح مسلم ) و ابا الحسن شريحا بن محمد وقرأ عليه صحيح البخارى باشبيلية .  
رحل الى قرطبة مرتين وبها لقي ابا بكر بن العربى وصحبه نحو من  
عامين وأملى عليه وعلى ابن حبش وغيرهما كتابة المسمى بالقيس ثم لقيه  
بعد ذلك باشبيلية بلده وصحبه شهرا واكثر عن ابن العربى قراءة وسماعا .  
قال ابن ابار : حكى ابو سليمان بن حوط الله : ( انه قرأ عليه وسمع  
كتبا كثيرة تزيد على المائة ومن جملة ما قرأه عليه الصحيح لابي عبدالله  
البخارى الرواية الكشانية وهى رواية ابي على اسماعيل بن محمد بن احمد  
بن حاجب الكشاني قال اخبرنى بها عن ابي الحسن على بن الحسين بن ايسوب  
البزاز قراءة منه عليه . (٢)

واجاز له ابو بكر ابن العربى جميع ما رواه وجمعه .  
وفى شيوخه كثرة وفى روايته سعة واعتماده على ابن العربى لامامته  
وعلو روايته وحفظه واطلاعه وكان ابن العربى يقدمه لقراءة الكتب للواردين  
لشدة نفوذه .

وقال ابن رشيد قال محمد بن حسن الصالح قال لى شيخنا ابو محمد  
الحجرى : ( يا بنى ما حملت الاعن جلة الشيوخ والاعلام الذين ليس فيهم ما يقال

\* الحجرى بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم نسبة الى حجر بن ذى رعين فى  
حمير سيرة النبلاء ٢١/٢٥١ .

(١) انظر ترجمته فى : سير النبلاء ٢١/٢٥١ تذكرة الحفاظ ٤/٣٧٠ ; العبر ٣/١٠٤  
التكملة ٢/٨٦٥-٨٧١ افادة النصيح لابن رشيد السبتي ٧٨-٩٥ طبقات القراء  
١/٤٥٣ شذرات الذهب ٤/٣٠٧ النجوم الزاهرة ٦/١٣٨ اشراف المطالب فى اسنى  
المطالب لابن قنفذ ص ٦٧ تكملة المنذرى ترجمة رقم ٢٦١ .

(٢) التكملة ٢/٨٦٥ .

ولقد سمعت عن رجل من شيوخ شيعة قليلا فلم أذكره<sup>(١)</sup> . يعنى ترك الرواية عنسسه  
 وكان الغاية فى الصلاح والورع والعدالة والفضل الكامل يجمع الى ذلك العنبايسة  
 بالرواية و المشاركة فى معرفة القسرات .  
 وكان له ضبط وتقيد يعينه عليه حسن الخط وبصر بصناعة الحديث فيعد صيته  
 وعلا ذكره وكان الناس يرحلون اليه للسمع منه والآخذ عنه وكان نظراؤه يصفونسه  
 بجودة الفهم .

قال الامام الذهبى :- سمع فأكثر عن ابن العربى والكبار وتفنن فى العلوم وبرع فى  
 الحديث وطال عمره وشاع ذكره .

حدث عنه عبدالرحمان بن القاسم السراج و محمد بن عبدالله الأزدي ومحمد بن ابراهيم  
 الأنصارى .<sup>(٢)</sup>

توفي يرحمه الله فى شهر محرم سنة ٥٩١ وكانت له جنازة مشهودة .

ابن خلصة اللخمي / (٣)

هو محمد بن عبدالرحمان بن أحمد به خلصة اللخمي النحوى يكنى أبا عبدالله  
 سمع أبا على الصدفى وأبا بكر بن العربى وصحبه وكان أستاذا فى علم اللسان مقدما  
 فى صناعة العربية والأدب فصيحاً مفوهاً ذا سميت حسن وذكاء معروف حافظاً للغات  
 العرب قائماً عليها ونشره فوق نظمه .

وكان ابن العربى يبجله ويثنى عليه لعلمه وتقدمه فى صناعته وربما زاره فى  
 منزله وله رسالة رد فيها على ابن سيد البطليوسى وهى من أجود الرسائل  
 كما يقول ابن الأبار .

أقرأ كتاب سيبويه وتمادى تدريسه وهو أول من حدث عن ابن العربى وقد روى  
 عنه أبو بكر بن رزق وزباد بن المفار وأبو عبدالله بن نوح .

قال ابن الأبار :- قال ابن عياد سمعت أبا بكر بن نمارة يقول لي توفى أبى  
 عبدالله بن خلصة وهو أحد من حدث عن ابن العربى ومات قبله بمدة سنة ٥٢١ هـ .

١- افسادة النصيح ص ٧٩ .

٢- سير النبلاء ٢١ / ٢٥١ .

(٣) النظر التكملة ٤٢٦/١ الذيل والتكملة ٣٣٧/٦ المعجم ص ١٠٧ - ١١٠ صفة جزيرة

الأندلس لافى بروفنسال ص ٤٨ . الروض المعطار فى خبر الاقطسار

لمحمد بن عبدالمنعم الحميرى ص ٩٧ - الوافى بالوفيات ٣ / ٣٣٢ .

الفصل السابع

مؤلفاته

## تمهيد

لعل مما يدخل في التعريف بابن العربي: الحديث عن آثاره، ومؤلفاته، لأن هممهم

الرجال، تتجلى في آثارتهم أحيانا .

لقد ترك ابن العربي من المؤلفات التي ألفها خلال حياته المباركة تركة كبيرة، وثروة عظيمة، تدل على سعة اطلاعه، وتعدد مواهبه، واستبحاره في المعرفة، وكانت هذه المؤلفات، جامعة، وملمة، لمختلف العلوم الإسلامية، مما أكسبه شهرة واسعة، في الشرق والغرب الإسلاميين .

و بنظرة فاحصة لمجمل مؤلفاته يتضح أنها تمتاز من حيث موضوعاتها بالاحاطة والشمول كما أنها تمتاز من حيث المادة بالوفرة والدسامة حتى ليحس انقارء عند قراءتها أن ابن العربي كان يستمد مادته العلمية من معين لا ينضب وبأنه لا يتكلف جهدا كبيرا في الاحاطة بموضوعه وطرق جوانبه المتعددة المترامية الأطراف بل على العكس من ذلك تماما يكون له ذلك بكل سهولة ويسر مع جودة واتقان .

ولا عجب في ذلك ولا غرابة اذا ما عرفنا جهده المتواصل في جمع العلوم والاستكثار منها ابان طلبه للمعرفة، كما مر- فجاءت ثقافته جامعة لشتى أنواع العلوم والمعارف حتى أصبح متفوقا ذا طابع خاص وشخصية لها ما يميزها في ميدان العلم، والبحث بوجه عام، والتأليف بوجه خاص .

وقد بذلت الجهد المستطاع- بعد تيسير الله لي- الاطلاع على بعض هذه المؤلفات كما أنى لا أزمع أنه قد أتيج لي أن أعثر على جميع آثاره، ومما ينبغي الإشارة اليه في هذا المقام أننى قد أستفدت استفادة طيبة من الجهد الذى بذله محقق كتاب ابن العربي (قانون التأويل) وكتاب (القبس) فجزاهاهم الله خيرا .

وسيكون عرض هذه المؤلفات على النحو التالى :-

- ١- تقسيم الكتب حسب موضوعاتها قدر المستطاع .
- ٢- الإشارة الى ذكر ابن العربي للكتاب ضمن مؤلفاته المختلفة .
- ٣- الإشارة الى من ذكره من المؤلفين ونسبه لابن العربي .
- ٤- الإشارة والتنبيه فيما اذا كان الكتاب موجودا مطبوعا أو مخطوطا .
- ٥- سأحاول أن أقدم وصفا مختصرا لنوعية الكتاب ومجاله وموضوعه وأهميته مستندا الى قراءتى للكتاب إن وجد وتمكنت منه أو الى ما أشار اليه من وفق في الوقوف عليه في البلاد الإسلامية المختلفة .



## أولا : القرآن وعلومه

١- كتاب ( أحكام القرآن ) .

- وقد أشار اليه المؤلف وأحال عليه في كتبه المختلفة كالعارضة والمحصل (١)  
كما أشار اليه ونسبه لابن العربي أغلب العلماء كابن خيسر (٢) وابن جسر (٣)  
والمقرئ (٤) وابن فرحون (٥) وغيرهم \*

وقد طبع الكتاب بمصر ( ط . السعادة ) بأمر عبد الحفيظ العلوي سلطان المفسر  
آنذاك ثم أعيد طبعه في مصر عدة مرات وآخر طبعة هي الطبعة الثالثة بتحقيق  
الأستاذ علي محمد الجاوي سنة ١٩٧٢ في أربع مجلدات .

وهذا الكتاب من أرفع كتب ابن العربي قدرا وأنبهها ذكرا وأقدمها شمسرا  
ولعله من آخر مؤلفات ابن العربي ويظهر ذلك من خلال قراءتي للكتاب (٦) فقد  
لاحظت أنه يذكر كافة مؤلفاته في هذا الكتاب ويشير إليها ولعل ذلك راجع  
أو جريا على العادة التي يسير عليها كثير من العلماء في تأليفهم حيث يجعلون  
آخر تأليفهم كتابا يتصل بكتاب الله ليكون ذلك العمل خاتمة أعمالهم يتقربون  
به الى الله سبحانه وتعالى وهو كتاب نفيس وعظيم الفائدة وهو من كتب الأحكام  
القلائل التي تناولت آيات الأحكام وقد عظم هذا الكتاب في أعين العلماء والفقهاء  
قديمًا وحديثًا لمنهجه الذي درج عليه في تحقيق المسائل الخلافية وذلك بالرجوع  
الى دلالات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والافصح عن معاني آيات الأحكام  
بصورة محكمة واضحة المعالم .

وقد أفصح ابن العربي على محتوى الكتاب وموضوعه ومنهجه فيم فقال:-(...ولما  
من الله سبحانه بالاستبصار في استشارة العلوم من الكتاب العزيز حسب ما مهنته  
لنا المشيخة الذين لقينا نظرناها من ذلك المطرح ثم عرضنا على ما جلبه العلماء  
وسبرناها بعبارة الأشياخ فما أتفق عليه النظر أثبتناه وما تعارض فيه شهرناه  
وشحذناه حتى خلاص نضاره وورق عراره فنذكر الآية ثم نعطف على كلماتها بل  
حروفها فناخذ بمعرفتها مفردة ثم نركبها على أخواتها مضافة ونحفظ في ذلك

(١) العارضة ٣٥/٩ المحصول ص ٢٦٤ ، ٣٥٢ .

(٢) فهرسية ابن خيسر ص ٥٤ .

(٣) التسهيل ١٠/١ .

(٤) نفح الطيب ٣٥/٢ .

(٥) الديباج المذهب ٢٨١/٢ .

(٦) أنظر الأحكام ٥٩٧/٢ ، ٦٠١ .

\* أنظر برنامج المجارى لأبي عبدالله محمد المجارى ص ١١٢ .

قسم البلاغة وتحرّز عن المناقضة في الأحكام والمعارضة ونحتاط على جانب اللغة وتقابلها في القرآن بما جاء في السنة الصحيحة ونتحرى وجه الجمع إذ الكل من عند الله وإنما بعث محمد صلى الله عليه وسلم ليبين للناس ما نزل اليهم ونعقب على ذلك بتوابع لا بد من تحصيل العلم بها منها حرصاً على أن يأتسى القول مستقلاً بنفسه إلا أن يخرج عن الباب فنحيل عليه في موضعه مجانبيسن للتقصير والاكثار وبمشيئة الله نستهدى فمن يهدى الله فهو المهتدي لا رب غيره (١) أما أهميته :- فهو خير مرجع في دراسة آيات الأحكام من القرآن الكريم وقد اقتبس منه العلماء الأجلاء وأعتمدوا عليه في تأييد حجتهم كالقرطبي مثلاً صاحب كتاب الجامع لأحكام القرآن الكريم فإنه ينقل فقرات كاملة وينسبها الى ابن العربي في موضع الاحتجاج ويكثر من ذلك حتى لا تكاد تخلو صفحة من كتابه من مثل ذلك (٢) كما أن اعتماد كثير من المناهج الدراسية المعاصرة على مباحث هذا الكتاب يدل على أهميته ومكانته بين كتب الأحكام .

## ٢- الأحكام الصغرى :

لم أقف على هذا المسمى في كتب ابن العربي التي اطلعت عليها . ولعله مختصر لكتاب الأحكام السابق الذكر كما أشار الى ذلك السيد سعيد اعراب (٣) ويوجد الكتاب مخطوطاً بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٥/٢٧٤ ٢٥٨ ورقة . وقد وصفه الأستاذ السليمانى بأنه في غاية الحسن و الجودة وخطه خط مغربى حسن وفى أوله بعد البسمة :- الأحكام الصغرى للامام أبى بكر بن العربي المعافى يرحمه الله ولم ينشر الى موضوعه ومنهجه فيه . ولما كان هذا الكتاب اختصاراً للأحكام الكبرى فلا بد أن يكون منهج ابن العربي على نفس الطريقة (٤) .

## خامس الفنسون :-

لم يشر ابن العربي الى هذا الكتاب فى كتبه التي اطلعت عليها وقد أشار اليه كلا من الدكتور محمد ولد كريم (٥) والأستاذ محمد السليمانى (٦) والأستاذ أعسر (٧) ونسبوه لابن العربي والكتاب يوجد منه نسخة بالخزانة العامة بالرباط على شريط

(١) الأحكام ١/١ . (٢) أنظر الجامع الأحكام القرآن ٩٣/١ ٢٢-٢١/٥ ١٣٠/١٠ ٧/١٣ .  
وأنظر:- كتاب المعيار المعرب للونشريسي ٢١/١٢ ١٢٧/٢ ١١٩/١٠ ١٢١٠ ١٢٢٠ ١٢٤٠ .  
١٢٥ .

- (٣) مع القاضي ابن العربي ص ١٣١ . (٤) قانون التأويل ص ١٢٣ .  
(٥) القيس ص ٧٢ . (٦) المصدر السابق ص ١٢٣ .  
(٧) المصدر السابق ص ١٣٣ .

ميكروفيلم تحت رقم ١٤١ يحتوى على ٢٩٢ صفحة من القطع الكبير كتبت بخط مغربي واضح فى أكثر صفحاته وقد فسّرفيه ابن العربي الآيات التى تحدّثت عن أخيسار الأمم السالفة التى أعرضت عن آيات الله وتمردت على شرائعه فحدّثت عليها كلمة العذاب وكانت عبرة للمعتبرين وذكرى للمتفكرين .

وهو يستعمل فى معالجة هذه الآيات : أسلوب الوعظ والارشاد <sup>لصوله</sup> - تنبيه أربها الغافل ، فانظر وفكر ، وفى الحوادث عبر .

واضح السبيل الى معرفة قانون التأويل بفوائد التنزيل :-

لم يشر ابن العربي الى هذا المسمى فى كتبه التى وقفت عليها ولكن المشهور عن ابن العربي كتابه قانون التأويل وجاء الخلاف فى التسمية نظرا لاعتماد كل من

ذكر الكتاب على النسخة المخطوطة التى أطلع عليها .

وتوجد من هذا الكتاب بعض الأجزاء المحفوظة وهى :-

الجزء الأول بمكتبة الأسكوريال تحت رقم ١٢٦٤ (١٠٣) ورقة ينتهى عند شرح الآية رقم ٢٤٨ من سورة البقرة .

الجزء الأخير منه وتوجد منه نسخة بمكتبة القرويين بمدينة فاس بالمغرب تحت رقم ٩٢٦ تفسير ١٧٩ ورقة يبتدىء عند شرح الآية رقم ٤ من سورة المائدة ويبتدىء عند شرح الآية رقم ٢٧ من سورة الاعراف وكتب الناسخ على وجه الورقة الأولى عبارة " الجزء الرابع من واضح السبيل الى معرفة قانون التأويل بفوائد التنزيل" .

كما ويوجد من هذا السفر بدار الكتب المصرية جزئان الأول تحت رقم ١٨٤ تفسير كتب سنة ٧٦٨ ويبتدىء من الآية رقم ١٠٧ من سورة المائدة وينتهى عند الربع الأخير من سورة والشاني تحت رقم ١٨٤ - تفسير ويبتدىء من أول سورة الحجر الى آخر سورة الحج وكتب سنة ٧٦٧ وسمى " قانون التأويل فى التفسير" (١)

### ٣- كتاب الناسخ و المنسوخ :

أشار ابن العربي الى هذا الكتاب فى العارضة والأحكام فقال فى باب نجاح المتعصمة من العارضة :- (أما هذا الباب فقد ثبت على غاية البيان ونهاية الاتقان فى الناسخ والمنسوخ (٠٠٠) (٢) وقال فى الأحكام عند تفسيره لقول الله تعالى " فشم وجه الله " وقد تقدم بيان ذلك فى القسم الثانى من الناسخ والمنسوخ (٣) كما أشار اليه ونسبه لابن العربي ابن جزى الغرناطى والزركشى (٥) وابن فرحون (٦) وقد قام بتحقيقه الدكتور

(١) أنظر قانون التأويل ص ١٢٤ - ١٢٨ . (٢) العارضة ٨٥/٥ .

(٣) الأحكام ٣٥/١ . (٤) التسهيل لعلوم التنزيل ١٢/١ .

(٥) البرهان ٢٨٣/٢ والاتقان للسيوطى ٢٤/٢ الاعلام للزركلى ٢٤٦/٦ .

(٦) الديباج المذهب ٢٥٤/٢ .

عبد الكبير المدغرى وزير الأوقاف بالمغرب (١) ويوجد منه بعض النسخ المخطوطة منها نسخة بالخزانة العامة بالرباط وهى من شركة الشيخ عبدالحى الكتانى تمت رقم ٢٠٢٤ ك ٣٩ ورقة كتبت سنة ٦٨٦ بمالقة ومنها نسخة بمكتبة الجامع الكبير لمكناس وهى الآن بمكتبة القرويين بفاس تحت رقم ٩٤٧ (٢) ورقة وتوجد نسخة منه فى مكتبة فضيلة الشيخ الدكتور سليمان البيرة .

وقد زودنى بها للاطلاع عليها ولم أتمكن من قراءتها كلها نظرا لرداءة الخط ثم ضعف الإبصار الذى أعانى منه .

#### ٤- قانون التآويل :-

وقد أشار اليه ابن العربى فى العارضة بقوله: (فَطَرَّقُ تَفْسِيرَهُ مُحْكَمَةً فِي كِتَابِ قَانُونِ التَّأْوِيلِ) أَمْلِيْنَاهُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِيْنَ - أَيْ وَخَمْسَمِائَةٍ وَنَصَّ عَلَيْهِ فِي الْأَحْكَامِ عِنْدَ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى " اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ " (٣) \* الآية قال (٠٠٠) ولكن على الطريقة التى شرحناها فى قانون التآويل (٠٠٠) (٤) كما نص عليه أغلب من ترجموا لابن العربى ونسبوا الكتاب اليه كالزركشى (٥) والسيوطى (٦) والمقرئ (٧) والشيخ عبدالحى الكتانى (٨) .

والكتاب مطبوع ومتداول فقد قام الأستاذ محمد السليمانى من القطر الجزائسى الشقيق بتحقيقه ضمن رسالة جامعية لنيل درجة الماجستير فى جامعة أم القسرى بمكة المكرمة قسم العقيدة وقد صدرت منه الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م .

والكتاب لا ينسب الى علم من العلوم الاسلامية على الوجه الواضح بالنسبة الى تلك العلوم وانما هو خلاصة لها على وجه العموم فهو كتاب فريد فى فنه جامع لشتيت الفوائد ومنشور المسائل ومتشعب الأغراض وكان القصد من ورائه هو تأصيل قوانين وقواعد منهجية توجه الى مطالب اعتقادية وعملية مبدؤها وغايتها روح الدين .

أما قيمة الكتاب وأهميته فهى متعددة الجوانب والغايات فهو يكشف عن جانب مهم من حياة ابن العربى العلمية وهو الجانب التربوى ولا بد لمن يطالع هذا الكتاب من أن يصل الى هذه النتيجة وهى أن ابن العربى صاحب آراء معتمدة فى التربية والسلوك ومن هنا تأتى أهمية الكتاب (٩)

- (١) قانون التآويل ص ١٢٨ . (٢) قانون التآويل ص ١٢٨-١٢٩ وأنظر فهرست مخطوطات القرويين للعابد الفاسى ٩٢/١ . (٣) العارضة ٤٩/١١ (٤) الأحكام ١٣٨٩/٣ . (٥) البرهان ١٦/١ . (٦) الاتقان ٣٧/٤ (٧) نفح الطيب ٣٥/٢ (٨) التراتيب الادارية ١٧٥/٢ (٩) قانون التآويل ص ٣٩٩ - ٤٠٠ .

## ٥ - أنوار الفجر في مجالس الذكر :-

وقد نص عليه ابن العربي في كتبه كالأحكام (١) و العارضة (٢) فقال في الأحكام عند تفسير قوله تعالى :- ( أَوْجَأُكُمْ حَصْرَتُ صَدُورِهِمْ أَنْ يَقَاتِلُوكُمْ أَوْ يَقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ ) \* :- ( وقد بسطناها بسطا عظيما في كتاب أنوار الفجر بأخبارها ) ومتعلقاتها في نحو مائة ورقة (٥٠) ، كما نسبه لابن العربي بعض من ترجم له كابن جزى (٣) و المقرئ (٤) والذهبي (٥) .

والكتساب مفسود ولكنه ظل موجودا بالمكتبات المغربية الى حدود أوائل القرن الثامن الهجري .

ويذكر الشيخ يوسف الحزام المغربي أنه رآه في خزنة السلطان أبي عنان المريني بمدينة مراکش وكان يخدم السلطان في حزم كتبه ورفعها بعد أسفاره فيلغت ثمانين سفرا (٦) .

وقد ألفه ابن العربي في عشرين سنة وكان الناس يتداولون هذا التفسير أثناء تأليفه ، فكلما أنتهى من تأليف مقدار منه تناسخه الناس وتناقلوه فتسرق بأيدي الناس .

ولقد توسع ابن العربي في هذا الكتاب وأفاض في كثير من أبحاثه وموضوعاته ودليل ذلك تلك اللمحات التي ألمح اليها في كتبه الأخرى كالأحكام والعارضات قال في الأحكام في معرض تفسيره لسورة ألهاكم التكاثر :- ( قد كنا أملينا فيها مائة وثمانين مجلسا . ) (٧)

وقال في العارضة في باب ما جاء في الخطبة على المنبر :- ( لقد بينا في كتب الأصول والاملاء لأنوار الفجر الألف معجزة التي جمعناها لمحمد عليه الصلاة والسلام . ) (٨)

- |  |                           |
|--|---------------------------|
| • (٢) العارضة ٢٧/١                                     | • (١) الأحكام ٤٧٠/١       |
| • (٤) نفح الطيب ٣٥/٢                                   | • * سورة النساء آية ٨٩    |
| • (٦) مقدمة (العواصم من القواصم محب الدين الخطيب) ص ٢٧ | • (٣) التسهيل ١٧/١        |
| • والديباج المذهب لابن فرحون ٢٥٥/٢                     | • (٥) سير النبلاء ١٩٨/٢٠  |
| • والمقالات للشيخ الكوشري ٤٠٢/٢                        | • (٧) أحكام القرآن ١٩٧٤/٤ |
|  | • (٨) العارضة ٢٩٣/٢       |

## ثانيا : الحديث وعلومه

٦ - كتاب ( عارضة الاحوزى فى شرح جامع الترمذى ) \* :-

يعتبر كتاب العارضة من آخر مؤلفات ابن العربى واخطأ الذين ذكروا انه اول ما كتب والدليل على ما ذكره انه يحيل فى هذا الكتاب على اكثر مؤلفاته كانوا الفجر " والاحكام " والعواصم " وقانون التأويل" الذى مر آنفا وذكر فيه انه أملاه سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة \* (١)

كما جاء فى آخر النسخة المطبوعة (٠٠) . . . انتهت ما بين سماع وقراءة من اول الديوان الى اخره فى شوال عام اربعين وخمسمائة كذا فى الاصل المنتسخ منه وفيه ايضا بخط المؤلف على كل سفر منه :- ( قرأه عليه صاحبه الفقيه ابو يوسف يعقوب بن عبدالسلام القرشى الزهرى سنة اربعين وخمسمائة والحمد لله . (٢)

وقد نص ابن العربى على هذه التسمية فى مقدمة الكتاب بقوله :  
( فخذوها عارضة من أحوذى فى علم كتاب الترمذى ) (٣) .

كما نص على هذا الكتاب ونسبه لابن العربى كل من تناول ترجمته بصفة موسعة كابن خلكان (٤) والذهبي الحافظ (٥) والصفدى (٦) واليافعى (٧)

وقد طبع الكتاب فى مصر فى ١٣ جزء سنة ١٣٥٠ ، ١٣٥٢ وهى طبعة كثيرة التصحيف والتحريف ومن أجل الوقوف على النسخ المخطوطة للكتاب فليُنظر تاريخ التراث العربى فؤاد سركين (٨) .

اما نوعية الكتاب ومجاله وموضوعه ومنهجه واهميته فسأقدم لسه شرحا وافيا فى فصل قادم تحت عنوان ( منهجه فى مؤلفاته الحديثية )

بأذن الله

- \* سيأتى مزيد بيان لمنهجه فى مؤلفاته الحديثية فى فصل قادم بأذن الله .
- (١) العارضة ٢٧/١ ، ٥١/١ ، ١٦٧/٣ ، ٤٩/١١ .
- (٢) ، ، ٣٤٠/٣ .
- (٣) ، ، ٣/١ .
- (٤) وفيات الاعيان ٢٩٧/٤ .
- (٥) سير اعلام النبلاء ١٩٩/٢٠ .
- (٦) الوافى بالوقيات ٣٣٠/٣ .
- (٧) مرآة الجنان ٢٧٩/٣ .
- (٨) ٢٤٣/١ .

## ٧ - كتاب القبس : شرح موطأ مالك بن أنس

وقد اشار اليه ابن العربي في كتبه كالعارضة (١) والاحكام (٢) فقال في العارضة في باب ماجاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (.... قلنا قد بينا ذلك في كتاب القبس) وقال في الاحكام عند تفسيره لقوله تعالى :- (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ....) الآية \*

هم هؤلاء الذين بالمدينة ومن حولها فبين بذلك فضلهم وفضل المدينة على غيرها من البقاع مكة وسواها وهذا فضل مختص بها ، ولها فضائل سواها بينها في قبس الموطأ فليُنظر ، وقد نص على هذا الكتاب ونسبه لابن العربي كلا من ابن الجزري (٣) والمقري (٤) والعبادالفاسي (٥) وقد قام الدكتور محمد عبدالله كريم بتحقيق هذا الكتاب ضمن رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه في جامعة ام القرى قسم الكتاب والسنة سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م بلغ فيه الى كتاب الرضاع (٦)

## ٨ - كتاب المسالك في شرح موطأ مالك :

وهو كتاب مفيد في شرح موطأ الامام مالك والكتاب قد يكون من آواخر مؤلفات ابن العربي على الاطلاق لاني لم اعثر على احالة عليه في كتب ابن العربي التي اطلعت عليها سوى كتاب واضح السبيل (٧) وقد ذكر بعض من ترجم لابن العربي اسم الكتاب ونسبه لابن العربي كالمقري (٨) وابن باديس (٩) وابن فرحون (١٠) والونشريسي (١١).

- |      |   |                                  |
|------|---|----------------------------------|
| (١)  | العارضة ٢٧٠/٢   | (٢) الاحكام ٤٥٧/١                |
| (٣)  | النشر في القرآت العشر ٣٧/١  |                                  |
| (٤)  | نفع الطيب ٣٥/٢  | (٥) فهرسة مخطوطات القرويين ١٧٣/١ |
| (٦)  | وقد أفادني فضيلة الشيخ سليمان البيرة بان المحقق سيكمل تحقيقه ويخرجه كاملا ان شاء الله . |                                  |
| (٧)  | قانون التأويل ص ١٢٩ .   |                                  |
| (٨)  | ازهار الرياض ٩٤/٣ والنفع ٣٥/٢ .   |                                  |
| (٩)  | ابن باديس حياته واراؤه ١٢٨/٤ .  |                                  |
| (١٠) | الديباج المذهب ٢٥٥/٢ .  |                                  |
| (١١) | المعيار المعسرب ٤٠/١٢ ، ٣٨٧ .   |                                  |
- \* سورة النساء آية ٦٩ .

ويوجد من الكتاب عدة نسخ مخطوطة وبيانها كما يلي :

- ١ - نسخة بالمكتبة الوطنية بالجزائر تحت رقم ٤٢٥ ، ٤٢٦ فى ثلاثة مجلدات كتب سنة ١٠٢٩ .
- ٢ - نسخة فى مكتبة القرويين تحت رقم ١٨٠ ، ١٢٢ ورقة كتب سنة ٧١١ . وهى الجزء الثانى .
- ٣ - نسخة جيدة فى المكتبة الحمراوية وصورة ميكروفلم منها فى الخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٢٤ ( وهى الجزء الاول والرابع ) نسخ عام ٥٧٩ .
- ٤ - نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم ٧٩٣ حديث ١٣٠ ورقة كتبت سنة ٦٩١<sup>(١)</sup> وتوجد هذه النسخة فى مكتبة مركز البحث العلمى جامعة ام القرى تحت رقم ٦٢ اهدايات وسيأتى مزيد بيان بأذن الله لهذه النسخة فى فصل منهجه فى مؤلفاته الحديثية .

#### ٩ - كتاب النيرين فى شرح الصحيحين : (٢)

وقد نص عليه ابن العربى فى كتبه بمسميات عدة فذكره بعنوان " شرح الصحيحين " وسماه تارة اخرى " شرح النيرين " (٣) وشرح الحديث<sup>(٤)</sup> وشرح الحديث الصحيح<sup>(٥)</sup> وايضا الصحيحين<sup>(٦)</sup> وكل هذه المسميات لكتاب واحد نص عليه ابن العربى فى الاحكام فقال فى معرض حديثه عن الاحكام التى خص بها النبى عليه السلام ولم يشاركه فيها أحد : وهذه الاحكام فى الاقسام المذكورة على اختلافها مشروحة فى تفاريقها حيث وقعت مجموعة فى شرح الحديث الموسوم بالنيرين فى شرح الصحيحين (٧) وقد اشار بعض من ترجم لابن العربى الى هذا الكتاب ونسبه له ومنهم : المقرئ وابن حجر<sup>(٨)</sup> والكتاب مفقود ولم يوقف له على أثر فيما قرأت .

- (١) نقلا عن قانون التأويل ص ١٣٠ ومع القاضى ابن العربى سعيد اعراب ص ١٣٩ والقبس ٧٤/١ من مقدمة المحقق .
  - (٢) العارضة ١٦١/٨ ، (٣) ٨١/١١
  - (٤) القبس ١٣٦/١ (٥) الاحكام ١٥٨٤/٣
  - (٦) الاحكام ٦٩٢/٢ (٧) الاحكام ١٥٦٤/٣
  - (٨) نفع الطيب ٣٥/٢ وازهار الرياض ٩٤/٣
- وانظر بحث مصادر مغربية فى موسوعة فتح البارى بمجلة دعوة الحق س ١٧ ع ٧ وانظر فتح البارى لابن حجر ٨٣/١ ونخبة الفكر ص ٣٠ - ٣١ .



## ١٠ - كتاب مختصر النييرين في شرح الصحيحين :

والكتاب مفقود ايضا وهو اختصار لسابقه كما هو واضح من العنوان وقد أشار اليه ابن العربي في كتبه فقال في الاحكام في ذكر صلاة الخلق على النبي صلى الله عليه وسلم " وفي ذلك روايات مختلفة عن جماعة من الصحابة اوردها في كتاب مختصر النييرين في شرح الصحيحين ، وقال في العارضة في باب الطهارة : جملة الاداب كثيرة قد جمعنا منها جملة كافية في مختصر النييرين (١) .

## ١١ - الاحاديث المسلسلات : (٢)

وقد نص عليها كل من ابن خير وابن الابرار - والامام الذهبي والحافظ بن حجر ونسبوها لابن العربي ، قال ابن خير: الاحاديث المسلسلات حدثني بها شيخنا القاضي ابو بكر بن العربي مؤلفه رحمه الله قراءة منى عليه (٣) وقال ابن الابرار في ترجمة ابي عبد الله محمد بن مالك من اهل مرسية : ولقى ابا بكر بن العربي وسمع منه مسلسلاته . (٤)

وقال الامام الذهبي وهو يسرد مؤلفات ابن العربي ومنها - المسلسلات . (٥)

وقال ابن حجر في شرح باب فضل الصوم : ( واستند قائله الى حديث واہ جدا أورده ابن العربي في المسلسلات ) (٦) وهذه الاحاديث مفقودة لم اقف عليها فيما أطلعت عليه من كتب .

## ١٢ - الاحاديث السباعيات :

وهي الاحاديث التي رواها ابن العربي باسناد عال فيما بينه وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد نص ابن العربي على ذلك بقوله في العارضة عند شرحه لآبواب الصيام : وهو حديث سباعي عال .

- (١) الاحكام ١٥٨٤/٣ والعارضة ٢٨/١ ، ٩١ ، ٨٦/٢ .
- (٢) قال ابن الصلاح : المسلسل من الحديث هو عبارة عن تتابع رجال الاسناد وتواردهم فيه واحدا بعد واحد على صفة او حالة واحدة وله انواع كثيرة بحسب تعدد احوال الرواة وصفاتهم واحوال الرواية أنظر التقييد والايضاح ص ٢٧٦ ولمزيد معرفته انظر المناهل السلسلية في الاحاديث المسلسلة محمد عبد الباقي الايوبي .
- (٣) فهرسة ابن خير ص ١٧٥ (٤) التكملة ٥٤٣/٢ والتذيل والتكملة ١٥٩/٦ .
- (٥) سير النبلاء ، ١٩٩/٢ ، (٦) فتح الباري بشرح صحيح البخارى ١٠٩/٤ وفتح الطيب ٣٦/٢ وبرسامج التجيبى ص ١٧٣ .

قال ابن العربي : ( ... كنا قد خرجنا في شرف المنزلة كتابا سميها  
 ( بالاحاديث السباعية ) مرتين فيها من النبي صلى الله عليه وسلم  
 على هذا التعديد من الثمرون \*  
 كما اشار كلا من ابن خير (١) وابن الابار (٢) والكتانسي (٣)  
 والمقرئ (٤) الى هذه الاحاديث .

قال ابن خير : الاحاديث السباعيات حدثني بها شيخنا القاضي  
 ابو بكر بن العربي قراءة منى عليه . وقال ابن الابار وهو يترجم  
 لابي عبدالله محمد بن عتيق : لقي ابا بكر وسمع سباعياته

(١٣) جزء مفرد شرح فيه حديث الافك .

قال ابن العربي : وهي نازلة عظيمة، ومصيبة شنيعة، شاء الله كونها  
 لتهلك بها امة، وتعمم بها امة، وتظهر الدفائن، ويكشف النفاق، وقد  
 بيناها في جزء مفرد (٥) .

وقد نسب العلماء هذا الشرح اللطيف الى ابن العربي منهم المقرئ (٦)  
 ومباس بن ابراهيم (٧) وابن باديس (٨) .

(١٤) شرح حديث ام زرع : \*

قال ابن العربي وهو يتحدث عن شيخه نصر بن ابراهيم المقدسي في

\* قانون التأويل ص ١٣٦

(١) فهرس ابن خير ص ١٧٥

(٢) الذيل والتكملة ٩٦٥/٦

(٣) فهرس القهارس ١٠٥١/٢

(٤) نفع الطيب ٣٦/٢ وازهار الريا ص ٩٤/٣ الذيل والتكملة ١٨٢/٢ .

(٥) العارضة ٤٧/١٢ - ٥٦

(٦) فطح الطيب ٣٦/٢

(٧) الاعلام ٩٦/٤

(٨) ابن باديس ١٣٩/٢

\* وحديث ام زرع صحيح متفق عليه أخرجه ( بدون الزيادة المشار اليها )

البخاري في كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الاهد ، فتح الباري

٢٥٤/٩ - ٢٥٥ ومسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، فضل

ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، صحيح مسلم بشرح النووي ٢١٢/١٥ -

٢٢٢ كما أخرجه ابو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث ٢٨٦/٢ والترمذي

في كتاب الشمائل ٥٩/٢ ( بشرح ملا علي القاري ) والرامهرمزي في امشال

الحديث ١٤٤ ، اما بزيادة ( كنت لك كما بينه زرع ) فقد أخرجه الطبراني

( انظر نور الدين الهيثمي مجمع الزوائد في النكاح ٣١٧/٤ وفي

المناقب ٢٤٠/٩ ) كما رواها عياض في " بغية الرائد لما تضمنه حديث =

في السماع : ( وانتهينا الى سماع كتاب البخارى بعد تقديم غيره عليه وكان يقرؤه علينا بلفظه لثقل سمعه فلما بلغنا حديث ام زرع قال لي ذكنت اسمع الخطيب ابا بكر البغدادي (١) يقول في هذا الحديث : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخره لعائشة كنت لك كآبى زرع لام زرع غير انه طلقها وانا لا اطلقك فحفظتها سريرة وطويتها ذخيرة حتى دخلت مدينة السلام فذكرت بها احفظ من لقيته فيها محمد بن سعدون فقال لا أعرفها ولقي ابا الحسين الطيوري قبلي فسأله عنها فقال: نعم أعرفها فأخرجها اليه وفيها حديث ام زرع كاملا بأسماء النسوة ونسبهن وفيها هذه الزيادة بعد ذكرهن فقرأ ذلك عليه واخبرني به عنه . ثم لقيت ابا الحسن فكتبت عنها وقرأتها عليه من طريق الزبير (٢) ثم قرأتها بعد ذلك على ابي المطهر القاضى (٣) الوافد علينا من اصبهان حاجا سنة تسعين من طريق الحارث بن ابي اسامة (٤) وفيها حتى ذكر كلب ام زرع وقرأتها بعد ذلك على ابي عبدالله محمد بن ابي العلاء من طريق الخطيب التي كان الشيخ نصر بن ابراهيم أشار اليها .

= ام زرع من الفوائد " ( ط وزارة الاوقاف بالمغرب ١٩٧٥ عن ابن العربي املاء بلفظه سنة ٥٩٥ .

وللتوسع في معرفة طرق هذا الحديث ومن شرحه من المحدثين والادباء انظر فتح الباري شرح صحيح البخارى ٢٥٤/٩ وما بعدها وعمدة القارىء للعينى ١٦٩/٢٠ وما بعدها والمزهر للسيوطى ٥٣٢/٢ .

(١) هو الامام الحافظ احمد بن على بن شابت المشهور بالخطيب البغدادي من

كبار الحفاظ والمؤرخين الاثبات ( ت ٤٦٣ انظر تذكرة الحفاظ للامام الذهبى ١٣١٢ طبقات الشافعية للسبكي ١٦/٣ وفيات الاعيان ٣٢/١ .

(٢) وانظر بشأن هذا الحديث تاريخ بغداد ٢٤٦/٨ ( ترجمة حاتم بن ليث ) . انظر شأن هذه الزيادة ( الاخبار الموفقيات ٤٦٢ لابن عبدالله الزبير

بن بكار وهو من اهل المدينة يروى عن الامام مالك وكان اخباريا نسابا ولى قضاء مكة ومات بها ( ٢٥٦ ) خلاصة تهذيب الكمال للخزرجى ١٢٠ تذكرة الحفاظ ٥٢٨/٢ .

(٣) هو القاضى ابو المطهر سعد بن اشير الدولة محمد بن عبدالله بن ابي الرجاء الاصفهاني انظر ملء العيبة لابن رشيد السبتي ٢٦٤ .

(٤) هو الحارث بن محمد بن ابي اسامة ابو محمد التميمي الحافظ الصدوق مسند

العراق صاحب المسند الذى جرد زواجده ابن حجر فى المطالب العالقة ( ت ٢٨٢ ) انظر تاريخ بغداد ٢١٨/٨ ميزان الاعتدال للذهبي ٤٤٢/١ العبر للذهبي

٢٨/٢ وتذكرة الحفاظ له ٢١٩/٢ .

(١٥) جزء شرح حديث ( ان هذا القرآن انزل على سبعة أحرف فأقرؤا ما تيسر منه ) (١)

ذكره في العارضة (٢) وقال عنه : هذا حديث صحيح وقد بينا معناه في  
جزء مفرد على غاية الايضاح .  
كما ذكره في القبس (٣) قال : ( . . واختلف الناس في ذلك اختلافا متباينا  
وقد بيناه في جزء مفرد ) .

(١٦) رسالة في طرق حديث : ( ليس من أم برصيام في أم سفر ) (٤)

وقد اشار ابن العربي الى هذا الحديث ونص على انه أفرد به جزء جمع فيه  
طرقه واسانيده ذكر ذلك في العارضة (٥) قال : وقد جمعنا طرق هذا  
الحديث في جزء والحمد لله .  
وقد اشار كل من الاستاذين السليمانى واعيسى رايانها عشا على هذه  
الرسالة في المكتبة الوطنية بمديرية تحت رقم ٥٣٤٩ تقع في عشرين  
ورقة أملاها ابن العربي في مدينة غرناطة سنة ٥٢١ على احد تلاميذه  
ردا على من أنكر هذه الرواية (٨) .

(١) الحديث متفق عليه اخرج البخارى في كتاب فضائل القرآن باب انزل  
القرآن على سبعة احرف فتح البارى ٢٣/٩ ومسلم في فضائل القرآن باب  
بيان ان القرآن انزل على سبعة احرف وبيان معناه ٥٦٠/١ كما اخرج ابو داود  
١٥٨/٢ - ١٥٩ - والترمذى ١٩٣/٥ ١٩٤ والنسائى ١٥٠/٢ والموطأ ٢٠١/١ ،  
والرسالة للشافعى ص ٢٧٣ والطيالسى ص ٩ واحمد ٢٤/١ - ٤٠ - ٤٢ ، والطبرى  
١٥/١ ، والبغوى في شرح السنّة ٥٠٢/٤ كلهم عن المسور بن مخرمة  
وعبدالرحمن بن عبدالقارى عن عمر رضى الله عنه .

(٢) العارضة ٦٠/١١

(٣) القبس ٤٢٨/١ - ٤٢٩ .

(٤) رواه الامام احمد في مسنده ٤٣٤/٥ وقال عنه الشيخ عبدالقادر الرازى و  
اسناده صحيح ، ابن الاثير جامع الاصول ٣٩٦/٦ ، وقال ابن الاثير فى

شرح غريب هذا الحديث قوله : من ام بر ، هذه الميم بدل من لام التعريف  
في لغة قوم من اليمن فلا ينطقون بلام التعريف ويجعلون مكانها الميم  
منال الطالب في شرح طوال الغرائب ص ٧٦ .

(٥) العارضة ٢٣٠/٣ .

(٦) قانون التأويل ص ١٣٤ .

(٧) مع القاضى ابن العربى ص ١٤١ .

(٨) قانون التأويل ص ١٣٥ .

(١٧) رسالة في طرق حديث عقبة بن عامر : ( ما من مسلم يتوضأ فيحسب وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وحببت له الجنة ) (١) .

وتوجد منه نسخة في المكتبة الوطنية بمديرية تحت رقم ٥٣٤٩ ١١ ورقية قال ابن العربي عن هذا الحديث : هذا حديث غريب لم يروه به—هذه الاسانيد غير معاوية بن صالح . . . وله علة حسنة وقصة طويلة قد نظمناها لمن شاءها . . . (٢) (٣)

(١٨) رسالة في احاديث المصافحة :-

وتوجد منه نسخة في المكتبة الوطنية بمديرية تحت رقم ٥٣٤٩ (٤) قال عنها ابن جابر الوادي ( مصافحة الفقيه ابى بكر محمد بن عبدالله بن العربي غريبة الاعتماد قريبة الاسناد . . . ) (٥) .

قال ابن العربي في مقدمة رسالته : ( وكانت عندنا ستة احاديث في المصافحة التي ظفر بها الامام الحافظ البرقاني وهو شيخ شيوخنا رحمهم الله فرأينا تخريجها منفردة لمجتاريقتبس اوطارق يختلس حتى اذا استنار بها استشار لغيرها . (٦)

وقد تتبعها ابن رشيد السبتي بالنقد والتقويم . (٧)

(١٩) شرح حديث جابر في الشفاعة (٨) .

(٢٠) جزء في غسله عليه الصلاة والسلام

قال ابن العربي : باب الذئيل : ( قد كنا جمعنا جزءاً في احاديث الذئيل وابوابها وفي الصحيح من ذلك جمل كثيرة . . . ) (٩)

(١) اخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة باب الذكر المستحب عقب الوضوء مسلم شرح النووي ١١٨/٣ كما اخرجه مع اختلاف في اللفاظ ابوداود في كتاب الصلاة رقم ٩٠٥ باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة ، والنسائي في كتاب الطهارة ٩٥/١ باب ثواب من احسن الوضوء ثم صلى ركعتين .

(٢) نقلا عن قانون التأويل ص ١٣٥ (٣) انظر العارضة ٧١/١ - ٧٤

(٤) قانون التأويل ص ١٣٦ (٥) برنامج الواوكة اشى ص ٢٨٢ (١٨٦)

(٦) قانون التأويل ص ١٣٦ (٧)

(٧) ملء العيبه بما جمع بطول الغيبة ٢٧٢ وما بعدها .

(٨) هدية العارفين للبغدادى ٩٠/٢ ونفح الطيب ٣٦/٢

(٩) العارضة ٢٧٢/٧ .

(٢١) الكلام على مشكل حديث السبحان والحجاب (١).

(٢٢) جزء في خبر الواحد

قال ابن العربي : ( خبر الواحد أصل عظيم لا ينكره إلا زاعق وقد اجتمعت الصحابة على الرجوع اليه وقد جمعناه في جزء (٢).

(٢٣) رسالة مجلس الروضة :

وهي عبارة عن مجموعة احاديث سمعها ابن العربي املاء من الشريـف طراد بن محمد الزينبي في الروضة الشريفة بين القبر والمقام على صاحبها افضل الصلاة والسلام .  
وتوجد منه نسخة بالمكتبة الوطنية بمدريد مجموع ( ٥٣٤٩ ) من  
٣١ - ٢٤ وهي برواية الحافظ ابي عبدالله محمد بن ابراهيم  
بن خلف الانصاري عن المؤلف (٣).

(٢٤) حسم الداء في الكلام على حديث السواد :-

وقد نسبه لابن العربي الامام الذهبي (٤) .

(٢٥) كتاب المشكلين :

قال ابن العربي : قد بينا في المتوسط والمقسط وغيرهما القول في عصمة الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم من الذنوب وبيننا في كتاب المشكلين تأويل ما ورد من ذلك في القرآن ظاهراً ورددناه الى اصل العصمة بالدليل (٥) .  
وقد نسبه لابن العربي كلا من المقرئ وابن فرحون وعباس ابراهيم (٦) .

(١) نفع الطيب ٣٥/٢ وازهار الرياض ٩٤/٣ .

(٢) الاحكام ٥٧٩ /٢

(٣) قانون التأويل ص ١٣٧ .

(٤) سير اعلام النبلاء ١٩٨/٢٠ .

(٥) الاحكام ١٩٥٣/٤ والقيس ٢٣١/١ والعارضة ٢٨٣/١ .

(٦) انظر مقدمة العواصم ص ٢٧ ونفع الطيب ٣٥/٢ وازهار الرياض

٩٤/٣ والديباج المذهب ٢٥٤/٢ والاعلام ٩٦/٤ .

## الفقيه وأصوله (١)

(٢٦) ( الانصاف في مسائل الخلاف ) عشرون مجلداً .

وقد نص ابن العربي في كتبه على هذا الكتاب وكان يطلق عليه مسميات عديدة  
كالمسائل ومسائل الخلاف والانصاف ولاشك أنها كلها مسميات لكتاب واحد كما هو  
واضح من هذه المسميات .

وتوجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة جامعة القرويين بفاس رقم (٤٨٩) ٢٩١ ورقة .  
وقد نسب بعض من ترجم لابن العربي هذا الكتاب له . (٢)

(٢٧) تلخيص مسائل الخلاف :-

وقد نص ابن العربي على ذلك عند حديثه على الصلاة الوسطى قال :- ( وقد حققنا ذلك  
في كتاب تلخيص مسائل الخلاف (٣) )

(٢٨) تلخيص التلخيص :-

وقد نص ابن العربي على ذلك عند حديثه عن اليمين الغموس قال :- ( وقد مهدنا القول  
فيها في تلخيص التلخيص فليتنظر هنالك ) . (٤)

(٢٩) نواهي الدواهي :-

وقد نص ابن العربي على هذا الكتاب عند شرحه لقوله تعالى :- ( فان تنازعتهم  
في شئ فردوه الى الله والرسول ) . (٥) قال :- ( قد بينا في كتاب شرح الحديث  
المحيح وكتاب نواهي الدواهي صحته وأخذ الخلفاء كلهم بذلك ) . (٦)

(٣٠) التقریب والتبيين في شرح التلخيص - للقاضي عبدالوهاب البغدادي :- وتوجد منسوخة  
نسخة مخطوطة بالمكتبة الوطنية بمديرية . (٧)

(٣١) التقصى :-

وقد نص عليه ابن العربي عند حديثه عن أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم قال :-  
قد بيناه في كتاب التقصى وغيره . (٨) رسالة في أحكام الحيض .

قال ابن العربي ( وقد كنا جمعنا فيه نحواً من خمسمائة ورقة أحاديثه نحو من  
مائة وطرقتها نحو مائة وخمسين طريقاً ومسائله بتفريغها ودليلها مثلها ) (٩)

(١) أنظر الاستقصاء للسلاوي ١٤٤/١ ومقدمة ابن خلدون ص ٨٠٩ .

(٢) أنظر الأحكام ١٣٣/١، ٦٤٢/٢، العارضة ٢٩٣/١ القيس ٧٧/١، ٨٨٠/٢، ابن باديس ١٣٩/٢

والمحصول ص ٢٦٧ سير النبلاء ١٩٩/٢ ونفح الطيب ٣٦/٢ .

(٣) الأحكام ٢٢٧/١ والقبس ٨٢١/٢ .

(٤) الأحكام ٦٤٢/٢، ١٩٧٠/٤، العارضة ٣٧/٥، ابن باديس ١٣٨/٢، الاعلام ٩٧/٤ .

(٥) سورة النساء آية ٥٩ . (٦) الأحكام ٤٥٣/١ العارضة ٢٣٠/٧ ابن باديس ١٣٨/٢ .

(٧) مع القاضي ابن العربي سعيد اعراب ص ١٤٣ برنامج التوجيه ص ٢٧٠ .

(٨) الأحكام ١١٦٤/٣ والعارضة ٢١٥/٧ . (٩) العارضة ٢٠٨/١ .

(٣٣) جزء في المسح على الخفين :-

قال ابن العربي عند حديثه عن هذه المسألة: ( وقد بينا أيضا أنها تكون ممسوحة تحت الخفين وذلك ظاهر في البيان وقد أفردناها مستقلة في جزء (١) .

(٣٤) رسالة في :- ستر العورة .

وقد نسبه لابن العربي كلّي من المقرئ والشيخ محب الدين الخطيب والذهبي (٢)

(٣٥) الرسالة الحاكمة على الأيمان اللازمة .

قال ابن العربي عند تفسير قوله تعالى:-( وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ (٣) ... ) الآية (٣)

وقد بسطنا ذلك في الرسالة الحاكمة على الأيمان اللازمة وهناك يستوفى الناظر غرضه منها (٠٠) وقد ذكر القاضي عياض أنه قرأها على ابن العربي أشمساء عودته من رحلته المشرقية (٤)، (٥)

(٣٦) تبين الصحيح في تعيين الذبيح :-

وقد نسبه كل من المقرئ وابن باديس وعباس ابراهيم لابن العربي (٦)

(٣٧) (شرح غريب الرسالة) لابن أبي زيد القيرواني .

وقد نسبها لابن العربي كلّي من المقرئ والبغدادي (٧)

(٣٨) الكافي في أن لا دليل على النافي .

وقد نسبه كلّي من المقرئ وعباس ابراهيم لابن العربي (٨)

(٣٩) التمهيم :-

قال ابن العربي عند ذكره مراتب الرواة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم:

( وقد بيننا أدلة هذه المراتب في كتاب التمهيم (٩) )

(٤٠) المحصول في علم الاصول .

قال ابن العربي عند حديثه على جواز تأخير البيان عن وقت لا يفتقر فيه الى

تعجيل الحاجة :- قال وهي مسألة أصولية وقد بيناها في المحصول ( )

(١) الأحكام ٥٧٩/٢ . (٢) نضح الطيب ٣٦/٢ والعواصم من القواصم ص ٢٧ وسير اعلام النبلاء

(٣) سورة الأنعام آية ١٠٩ . ٢٠٠/٢٠ .

(٤) الأحكام ٤٧٦/٢ والغنية ص ٦٨ . (٥) وأنظر الروض الهتون لابن غازي ص ٤٤ والاتحاف لابن زيدان

(٦) نضح الطيب ٣٥/٢ - ابن باديس حياته وآراءه ١٣٩/٢ - الاعلام ٩٦/٤ . ٥١٧/٤ .

(٧) ازهار الرياض ٩٥/٣ - هدية العارفين ٩٠/٢ .

(٨) ازهار الرياض ٩٥/٣ ، الاعلام ٩٦/٤ .

(٩) القبس ٢٠٣/١ العواصم ٢٦/١ العارضة ١٧٢/٧ .



وجدير بالملاحظة أن الأستاذ عبداللطيف الحمد قد قام بتحقيق هذا الكتاب ضمن رسالة جامعية لمرحلة الماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة قسم أصول الفقه وقد تمت مناقشته سنة ١٤٠٩ هـ (١).

(٤١) نكت المحصول :-

قال ابن العربي عند حديثه في ذكر ترتيب الطلب :- (٠٠٠) ويطلع على شيء من أصول الفقه كالمحصول أو نكته ان استطاله (٢).

(٤٢) نزهة المناظر :-

قال ابن العربي عند حديثه على قضية أن الحر لا يقتل بالعبد: (٠٠٠) جرت في ذلك مناظرة عظيمة حصلنا منها فوائد جمة أثبتناها في نزهة الناظر (٣).

(٤٣) مفتاح المقاصد :-

وقد نسب لابن العربي البغدادي (٤)

علم الكلام :-

(٤٤) (كتاب الوصول الى معرفة الأصول ) يعنى أصول الدين .

توجد من هذا الكتاب نسخة مصورة على ميكروفيلم في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم ٧٤٩ ي ٢٢٤ وعدد أوراقها ٢٠ ورقة (٥).

(٤٥) المتوسط في الاعتقاد .

توجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم (٢٩٦٣ ك) وعدد صفحاتها ٧٣ صفحة (٦).

(٤٦) المقسط شرح المتوسط

قال ابن العربي عند تفريجه بين الآية والمعجزة :- ولقد حققناه في كتاب المقسط في ذكر المعجزات وشروطها (٧).

(٤٧) رسالة الغرة في نقض الدرّة .

(٨)

رد فيها على ابن حزم ونقض رسالته " الدرّة في الاعتقاد "

(١) الأحكام ٥٣٢/٢ العارضة ١٨٥/١ القبس ٤٩٥/٢ سير أعلام النبلاء ٢٠٠/٢٠ .

(٢) قانون التأويل ص ٦٤٤ المعيار المعرب للونشريسي ١٢٢/١ .

(٣) الأحكام ٦٢/١، العارضة ١٤٤/٢ + (٤) هدية العارفين ٩٠/٢ .

(٥) القبس ٧٠/١، قانون التأويل ص ١٢٠، مع القاضي ابن العربي ص ١٤٨ .

(٦) القبس ٦٩/١ ، ٢٣١ ، قانون التأويل ص ١١٥ فهرس ابن خيرص ٢٥٨ ازهارالرياض ٩٥/٣

كشف الظنون ٣٣٦/١ .

(٧) الأحكام ٢٥/١، ٨٠٢/٢، القبس ٢٣١/١ المحصول ص ٢٩١ العارضة ٢٣١/١ فهرسة ابن خير

ص ٢٥٨ .

(٨) العواصم من القواصم ٦٨/١ .

## (٤٨) العواصم من القواصم (١) -

وهو كتاب ذائع الصيت، واسع الرواج، مشهور بين طلاب العلم، ألفه ابن العربي دفاعاً عن الصحابة - رضوان الله عليهم - ومبطلا للعقائد المزيّفة، من الفلاسفة والسفسطائيين وغيرهم (٢).

قال ابن العربي عند حديثه عن صفات الله سبحانه وتعالى :- وقد بينا ذللك غاية التمام في كتاب العواصم والله الموفق للصواب برحمته (٣) والكتاب مطبوع ومتداول فقد قام الشيخ عبدالحميد بن باديس - يرحمه الله - بتحقيق الجزء الخاص بتبرئة الصحابة، مما أتهموا فيه، ونشره سنة ١٣٤٧هـ كما فعل الشيخ محب الدين الخطيب فجدد طبع الكتاب سنة (١٣٧١ هـ) وقد راجع هذه الطبعة وعلق عليها فيما بعد مجموعة من المحققين سنة ١٩٧٤ م . وينبغي الإشارة الى أن الدكتور عمار طالب الجزائري قد قام بنشر الكتاب في جزئين تحت عنوان (آراء أبي بكر بن العربي الكلامية وكتاب العواصم هو الجسر الثاني منه .

## (٤٩) كتاب العقد الأكبر للقلب الأصغر :-

أحال عليه ابن العربي في كتبه كالأمم الأقصى والمتوسط (٤) كما نسب إليه كل من الرعيني والمقرئ والبغدادي (٥).

## (٥٠) كتاب الأفعال :-

قال ابن العربي تفسير قوله تعالى " إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ " (٦) قد بينا في كتاب المشكلين وقسم الأفعال من الأمد الأقصى معنى النزول في القرآن . وتوجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط في مجموع تحت رقم (٤/ق) من لوحة ١٨ الى آخر المخطوط لوحة ٢١٤ (٧).

## (٥١) كتاب الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى :-

قال ابن العربي عند تفسير قوله تعالى :- (فَقَدْ جَعَلْنَا لِرُلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ) (٨).

المعنى للقريب منه مأخوذ من الولى وهو القرب على ما حققناه في كتاب الأمد الأقصى (٩).

- (١) انظر فهرسة المخطوطات المصرية للسيد فؤاد السيد ٢٢١/٢ .
- (٢) ابن باديس حياته وآثاره ١٢٨/٤ - ١٢٩ . (٣) العارضة ١٦٧/٣ .
- (٤) قانون التأويل ص ٥٢ . (٥) برنامج الرعيني ص ٧٢ أزهار الرياض ٩٤/٣ هدية العارفين ٩٠/٤ .
- (٦) سورة القدر آية رقم (١) . (٧) الأحكام ١٩٦١/٤ وقانون التأويل ص ١١٤ - ١١٥ .
- (٨) سورة الاسراء آية ٣٣ . (٩) الأحكام ١٢٠٦/٣ العارضة ٥١/٤ نفع الطيب ٣٥/٢ أزهار الرياض للمقرئ ٩٤/٣ .

وتوجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم (د: ٦٢٧٥) ١١٢ ورقة ومنسوخة  
نسخة أخرى بنفس المكتبة تحت رقم (٤ : ق ) ١٨٠ ورقة ومنه نسختين أخريين  
وهي ضمن مجموع رقم ( ٢٦٧٠ : ك ) والثانية تحت رقم (٢٨٧٢) (١)

مؤلفاته في الزهد و التريفة :-

(٥٢) كتاب سراج المريدين و موفى سبيل المهتدين .

قال ابن العربي عند حديثه عن الجهاد والمجاهدة للنفس :- وقد بينا كيفية  
مجاهدتها في مختصر القسم الرابع من تفسير القرآن الملقب بسراج المريدين (٢)

(٥٣) كتاب سراج المهتدين .

وتوجد منه نسخة بالخزانة العامة الملكية بالمغرب تحت رقم ١٤٧٣ في حوالى ٤٠  
صفحة . (٣)

(٥٤) كتاب أحكام الآخرة والكشف عن أسرارها الباهرة .

وتوجد منه نسخة مخطوطة في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم (٩٢٨ ك) ضمن مجموعته  
من ١- الى ٦٩ . (٤)

(٥٥) كتاب مراقى الزلف :-

وقد نسبته كل من المقرئ وعباس ابراهيم لابن العربي (٥)

(٥٦) كتاب تفصيل التفضيل بين التعميد و التجليل :-

وقد نسبته كل من المقرئ و جاجي خليفة وعباس ابراهيم لابن العربي (٦)

مؤلفاته في اللغة و الأدب :-

(٥٧) حواشى على شرح ابن السيد لديوان أبي العلاء (سقط الزند)

وقد ردّ ابن السيد على هذه المآخذ في رسالة أسماها "الانتصار" لكن أحدث تلاميذ  
ابن العربي وهو ابن خلسة تصدى له و ألف رسالة في الرد على ابن السيد منتصرا  
لشيخة ابن العربي .

قال ابن الأبار :- وهي من أجود الرسائل وقد حملت عنه (٧)

(١) قانون التأويل ص ١١٠-١١٤ .

(٢) العارضة ١٢٢/٧ ، ٢٨/٩٠ وبرنامج المجارى لابي عبدالله محمد المجارى ص ١١٣، ١١٥ والتذكرة  
للقرطبي ٣٠-٣٩ والبرهان للزركشى ٥٢٣/٢ وفهرسة دار الكتب المصرية للسيد فسواد  
السيد ٤٥٨/١ . (٣) القيس ٧٨/١ قانون التأويل ص ١٤٣ الديباج ٢٥٤/٢ أزهار الرياض  
٩٤/٣ الاعلام ٩٦/٤ .

(٤) قانون التأويل ص ١٤٤ ، القيس ٧٨/١ ومع القاضي ابن العربي ص ١٣٣ .

(٥) نفح الطيب ٣٥/٢ ، و الاعلام ٩٦/٤ ومع القاضي ابن العربي ص ١٦١ .

(٦) أزهار الرياض ٩٤/٣ - ٩٥ كشف الظنون ٨١٠/١ الاعلام ٩٦/٤ .

(٧) أنظر قانون التأويل ص ١٥٥ ومع القاضي ابن العربي ص ١٦٣ والتكملة ص ١٦٠ ومقدمسة  
الانتصار تحقيق الدكتور حامد عبد المجيد .

(٥٨) لمحة البارقي في تقريره لواحد السابق :-

(١) وهي رسالة عارض بها رسالة (الساجعة) لابن عبدالغفور الكلاعي .

(٥٩) ملجئة المتفقهين الى معرفة غوامض النحويين .

(٢) قال ابن العربي عند حديثه عن أحصر في الحج :- (وقد بيناها في ملجئة المتفقهين .

(٦٠) اشعار لابن العربي :-

(٣) رواها محمد بن يونس المعروف بالأديب ( ت ٥٤٢ )

مؤلفاته في الرحلات :- (٤)

(٦١) ترتيب الرحلة للترغيب في الملة .

وقد ضاع هذا الكتاب في حياة ابن العربي الا أنه أثبت خلاصته في مقدمة كتابه قانون التأويل قال :- فلما شد في معرغى المقادير وأستلبته الحوادث بما سبق في علم الله من التدبير رأينا أن نجد ما سلم في الرقاع الموجودة مع محاضر في الذكر (٥)

(٦٢) شواهد الجلة والأعيان في مشاهد الاسلام والبلدان .

قال ابن العربي :- ( . . . فاستخرت الله سبحانه وتعالى على تجريد هذه الأوراق بشواهد الجلة والأعيان في مشاهد الاسلام والبلدان ) (٦)

وقد قامت الكتورة عصمت دندش بتحقيق هذه الأوراق ضمن كتاب دور المرابطين في نشر الاسلام في غرب افريقيا الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م دار الفسرب الاسلامي وقد ضمن ابن العربي هذه الأوراق :-

١- رسالة أبي محمد بن العربي والد ابن العربي الى الخليفة العباسي المستظهر بالله .

٢- مرسوم الخليفة ووزيره ابن جهير .

٣- رسالة الامام الغزالي في شأن الخارجين على أمر السلطان وفتواه في ذلك .

٤- رسالة الامام الطرطوشي ينصح فيها الأمير يوسف بن تاشفين .

(٦٣) كتاب أعيان الأعيان :-

(٧) وقد نسه لابن العربي كل من الداودي وعباس ابراهيم .

(٦٤) معجم مشيخة ابن العربي :-

وقد ذكر ابن خير هذا المعجم عن ابن العربي كما ذكرين الابار والكتاني وهو كتاب فيه جملة من شيوخ ابن العربي وهم أحد وأربعون رجلا خرج عن كل واحد منهم حديثاً (٨)

(١) انظر اعراب ص ١٦٤ وقانون التأويل ص ١٥٢ وأحكام صنعة الكلام للكلاعي ص ١٩٠، ٢٤٧ .

(٢) الأحكام ١٢١/١، ١٩٣٤/٤٠، العارضة ٤٧/٢ القبس ٦٥٠/٢ .

(٣) التكملة ٤٦٨/٢ .

(٤) تاريخ الأدب الجغرافي العربي لكراتشكوفسكي ٢٩٧/١-٢٩٨، ومقدمة ابن خلدون ص ١٠١٧ .

وأحكام القرآن ٥٢٤/٢ . (٥) قانون التأويل ص ٤١٤ .

(٦) دور المرابطين لدندش ص ١٨٤ . (٧) طبقات المفسرين ١٦٥/٢ الاعلام ٩٧/٤ .

(٨) فهرست ابن خير ص ٤١١ التكملة لابن الابار ٤٦٣ والمعجم له ص ٢٠١ وفهرسي الفهارس

(٦٥) فهرست ابن العربي

وهو غير معجم مشيخته وقد ذكره ابن خير في معرض تعداده. للكتب التي رواها  
عن مشيخته ومنهم ابن العربي (١)

(٦٦) رسالة في تنبيه الغبي على مقدار النبي

قال ابن العربي عند حديثه على تبرأة النبي من الغلول :- وقد بيئناه في  
في المشكلين وخصناه برسالة سميناهما بكتاب تنبيه الغبي على مقدار النبي (٢)

(٦٧) كتاب النبي جمع فيه أسماء صلى الله عليه وسلم وخصائصه ومعجزاته وقد أنبأها  
الى ألف معجزة .

قال ابن العربي في باب الخطبة على المنبر :- لقد بينا في كتب الأصول والاملاء  
في الفجر الألف معجزة التي جمعناها لمحمد عليه السلام على قسمين منها  
هي في القرآن فهو تواتر ومنها ما نقل آحاداً (٣)

(٦٨) رسالة محاسن الاحسان في جوابات أهل تلمسان .

قال ابن العربي عند حديثه عن الرؤيا :- وقد بينا الكلام عليه في كتبنا  
وخاصة في رسالة محاسن الاحسان في جوابات أهل تلمسان (٤)

(٦٩) تلخيص الطريقتين العراقية والخراسانية :-

قال ابن العربي عند حديثه عن اليمين هل يقتضي تحريم المحلوف عليه أم لا ؟  
وقد بيئنا هذه المسألة في تلخيص الطريقتين العراقية والخراسانية على التمام (٥)

(٧٠) ترك الوافد ونهل الوارد

قال ابن العربي في أبواب الصلاة باب المشي الى المسجد وانتظار الصلاة فيسسه  
وقد بينا ذلك في ترك الوافد ونهل الوارد (٦)

(١) الفهرست لابن خير ص ٤١١ وفهرست الفهارس ٢/٢٢٩ .

(٢) الأحكام ١/٣٠١ ، ٢/١١٧٥ .

(٣) العارضة ٢/٢٩٣ ، ١٢ ، ١٧٥ ، ١٣/١٥٢ ، الأحكام ٢/٢٥ ، ٧٤ .

(٤) قانون التأويل ص ٤٧١ العارضة ٩: ١٢٣ ، ١٣٠ .

(٥) الأحكام ٢/٦٤٥ ، ٧٧٣ .

(٦) العارضة ٢/١٢٥ .

الفصل الثامن

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

توليته القضاء - محنته - جهاده - أثره في الحياة العلمية  
حتى اليوم

مكانته العلمية

تمهيد :

لقد صورت لنا الصفحات الماضية، مختلف الجوانب من حياة ابن العربي، وعشنا معه برهة زمنية، رافقناه فيها في طفولته، وشبابه، وحله، وترحاله، وتجوّاله، وصاحبناه في دروسه، ومجالس علمه، وعرفنا نماذج من شيوخه، وتلاميذه، وكيف أنه أصاب الهدف، وأحسن الاختيار، ثم تصفحنا مؤلفاته، وآثاره، التي جمعت بين المنقول والمعقول، وظهر لنا من كل ماسبق ان ابن العربي واحد من الشخصيات التي برزت، وكان لها أثر في الحياة العلمية، وشأن بين الناس على اختلاف ميولهم، ونحلهم، فهو من مشاهير العلماء، ورجال السياسة، ودعاة الإصلاح، وتأكيدها وبياننا لكل ماسبق فسأتناول في هذا الفصل - باذن الله - مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ثم توليته القضاء، وجهاده، ثم محنته، وأخيرا أثره في الحياة العلمية حتى اليوم .

مكانته العلمية :

بلغ ابن العربي مكانة علمية بارزة، جعلته وحيد عصره، ونسيجا وحده، بلغ من الشهرة والاشادة بذكره، ما لم يبلغه الا القليل من أمثاله، واشتهر بغزارة علمه، وسعة معرفته، فدوى صيته في أقطار الاندلس حتى أصبح محط رحال الطالبين . وهذه المكانة التي بلغها ابن العربي، ترجع الى ما امتاز به: من علم واسع، وثقافة متعددة، الجوانب، حيث التقت فيه معارف عصره، وبرز في الكثير منهنها، كالتفسير والحديث والفقه وغيرها، والتي أشمرت فيما بعد بنتاج فكري واسع، نلمسه في قيمة مؤلفاته، وتصانيفه، وقد اجتمعت في شخص ابن العربي من الصفات والخصال ما أنزلته هذه المنزلة العالية الرفيعة، بين أقرانه، وعلماء عصره، منها: حسن نيته، وإخلاصه، وكثرة شيوخه، ونباهته، وقوة حافظته، هذا هو ابن العربي السدي اكتسب محبة العلماء، وتقديرهم، وهذا هو ابن العربي الذي بذل غاية جهده، لخدمة الاسلام، والمسلمين، والذي وقف حياته على العلم، لخدمة للاسلام، وعلومه، وترك بعدما انتقل الى جوار ربه، علما، وأفرا، تناقلته الاجيال بعده، جيلا بعد جيل، فقلما تجد كتابا علميا خاليا من علمه، ومن يتتبع الكتب العلمية، ويعيش فس صحبتها، يلمس ذلك جليا، وقبل توضيح ذلك بالدليل والبرهان أرى من المناسب في هذا المقام ان أنقل آراء العلماء فيه، مما يزيد في بيان مكانته العلمية، وهو رأي لا شك له اعتباره، ووؤنه، لأنه صادر من أهله .

ثناء العلماء عليه :

أجمع علماء عصر ابن العربي ومن جاء بعدهم على الشناء عليه، ووصفوه بالحفظ والاتقان، وسعة العلم، والتحقيق، والتبصّر، والاستبحار في العلوم، والتفنّن فيها، إلى جانب الخصال الحميدة، والسلوك الحسن، وسأورد بعضاً من هذه الاقوال كنماذج لما قيل فيه :

اتفقت كلمة كل من يوثق بقوله على ان ابن العربي كان حافظاً ثقة ثبتاً وعلى انه كان فقيهاً اماماً بلغ مرتبة الاجتهاد .

قال ابن بشكوال وهو أحد تلاميذه : ( ... الامام العالم الحافظ المستبحر ختام علماء الاندلس وآخر أئمتها وحفاظها ) (١)

وقال ابن خاقان : ( ... علم الاعلام، الظاهر الاثواب، الباهر الالباب، الذي أنسى ذكاءً اياس، وترك التقليد للقياس، وانتج الفرع مع الاصل، وغدا في الاسلام أمضى من النصل، سقى الله به الاندلس بعد ما أجدبت من المعارف ومد عليها منه الظل الوراني، وكساها رونق نبيل، وسقاها ريق وبله ) (٢)

وقال الامام الذهبي ( ... ابن العربي العلامة الحافظ الفقيه الامام المعافى الاندلسي الاشبيلي صاحب التصانيف وكان من أهل التفنن في العلوم والاستبحار فيها، والجمع، شاقب الذهن في تمييز الصواب، نافذاً في جميعها، ودخل الى المغرب، يعلم جم لم يدخل به غيره ) (٣) وقال في تذكرة الحفاظ ( ... وأدخل الاندلس، علماً شريفاً، واسناداً منيفاً، وكان متبحراً في العلم، شاقب الذهن، عذب العبارة، موطئاً الاكفاف، كريم الشماثل، كثير الاموال ) (٤)

وقال الامام جلال الدين السيوطي : ( ... الامام ابو بكر بن العربي المعافى الاندلسي الحافظ احد الاعلام ... وعاد الى بلده يعلم كثيراً، لم يدخله احد قبله، ممن كانت له رحلة الى المشرق، مقدماً في المعارف كلها، احد من بلغ رتبة الاجتهاد، واحد من انفرد بالاندلس بعلمه ) (٥)

(١) الصلة ٥٩٠/٢ .

(٢) مطمح النفس ص ٢٩٧ .

(٣) سير اعلام النبلاء ٢٠٠/٢٠ .

(٤) تذكرة الحفاظ ١٢٩٦/٤ .

(٥) طبقات المفسرين ص ٣٤ ، وانظر طبقات المفسرين للداودي ١٦٢/٢ .



وقال المقرئ : ( ٠٠٠ هو الامام العالم القاضي فخر المغرب قاضي القضاة )  
طبق الآفاق بفوائده، وملا الشام والعراق بأوابده، وهو امام في الاصول والفروع (١)  
وقال ابن ناصر الدين الدمشقي، كان أحد الحفاظ المشهورين والأئمة  
المقيدين، من الثقات الأثبات (٢)

وقال الحجارى ( لو لم ينسب لاشبيلية، إلا هذا الامام الجليل، لكان لها  
من الفخر ما يرجع عنه الطرف وهو كليل ) .

وقال ابن الامام : ( بحر العلوم، وامام كل محفوظ ومعلوم ) (٣)  
وقال ابن كثير الحافظ : ( ابو بكر بن العربي كان فقيها عالميا،  
وراهدا عابدا ) (٤)

هذا عيى من فيض من اقوال العلماء في المدح والثناء على ابن العربي،  
والتي تظهر بجلالة منزلته ومكانته العلمية، فهو لاء العلماء لم يصفوه وينعتوه، بهذه  
النوع، من باب المجاملة لابن العربي، بل قوله حق، ارادوا نشرها بين الناس،  
ليعرفوا فضله على الاسلام وأهله .

ولاشك ان لقب ( الحافظ ) الذى لقب به ابن العربي له اعتباره عند العلماء،  
فلا يطلق الا على من تبحر في العلم الحديث، واتى سعة في معرفته، وبسطة في  
تفهمه، والوقوف على دقائقه، حتى ان الخطيب البغدادي قال ( ان اعلى صفات  
المحدثين وأسمى درجات الناقلين من وجدت فيه قبلت اقوابله وتسلم له تصحيح  
الحديث، وتعليقه، غير ان المستحقين لها يقل معدودهم ويعز بل ويتعذر وجودهم ) (٦)

#### توليته القضاء :

#### تمهيد :

لا يجوز أن يقلد القضاء الا من تكاملت فيه شروطه، التي يصح معها تقليده،  
وينفذ بها حكمه، ومن هذه الشروط: العدالة، وأن يكون عالما بالاحكام الشرعية،  
وعلمه بها يشتمل على علم أصولها، والأرتياض بفروعها .

- (١) نفع الطيب ٢/٢٥ .
- (٢) نقلا عن فهرس الفهارس للكتاني ٢/٨٥٥ .
- (٣) المغرب في حلى المغرب لمجموعة من المؤلفين (١/٢٥٤ - ٢٥٥ .
- (٤) البداية والنهاية ١٢/٢٢٨ .
- (٥) ابن باديس حياته وآثاره جمع عبد الله عنان ١/٩٤ .
- (٦) الجامع لاخلق الراوى وآداب السامع ص ١٥٠ وانظر تدريب الراوى للامام السيوطي  
٤٣/١ - ٥٢ .

وأصول الأحكام في الشريعة أربعة : أحدها علمه بكتاب الله عز وجل، على الوجه الذي تصح به معرفة ما تضمنه من الأحكام، ناسخاً ومنسوخاً، ومحكماً ومتشابهاً، وعموماً وخصوصاً، ومجماً ومفسراً . والثاني علمه بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة، من أقواله وأفعاله، وطرق مجيئها في التواتر والأحاد والصححة والفساد، وما كان عن سبب أو اطلاق . والثالث علمه بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه، واختلفوا فيه، ليتبع الاجماع، ويجتهد برأيه في الاختلاف، والرابع علمه بالقياس، الموجب لرد الفروع المسكوت عنها، الى الأصول المنطوق بها، والمجمع عليها، حتى يجد طريقاً الى العلم بأحكام النوازل، وتمييز الحق من الباطل، فإذا أحاط علمه بهذه الأصول الأربعة في أحكام الشريعة، صار بها من أهل الاجتهاد في الدين، وجاز له ان يفتي، ويقضي، وجزأ له ان يستفتي، ويستقضى، . . . ولا يجوز ان يولى الا بعد العلم باجتماعها فيه، إما بتقدم معرفة، وإما باختيار . . . . . (١)

فهل بلغ ابن العربي هذه المرتبة ؟ وما دليل ذلك ؟

أقول نعم لقد بلغ ابن العربي هذه المرتبة والدليل على ذلك ما يلي :

أولاً : شهادة أهل الصنعة كالامام السيوطي والامام الذهبي والداودي :

قال الامام السيوطي ( . . . . . احد من بلغ مرتبة الاجتهاد . . . ) (٢)

وقال الداودي : ( . . . . . كان من أهل التفنن في العلوم، والاستبحار فيهما، والجمع لهما، متقدماً في المعارف كلها، متكلماً في انواعها، نافذاً في جميعها، حريصاً على ادائها، ونشرها، شاقب الذهن في تمييز الصواب منها، احد من بلغ مرتبة الاجتهاد، واحد من انفرد بالاندلس بعلو الاسناد، صارماً في أحكامه، ويجمع الى ذلك كله آداب الاخلاق، مع حسن المعاشرة، وكثرة الاحتمال، وكرم النفس، وحسن العهد، وثبات الود، ورجل اليه للسمع، والالاخذ عنه ) (٣)

وقال الامام الذهبي ( . . . . . كان القاضي ابو بكر ممن يقال: انه بلغ رتبة

الاجتهاد ) (٤)

(١) انظر الاحكام السلطانية للامام الماوردي ص ٦٥ - ٧٦ .

(٢) طبقات المفسرين ص ٣٤ وطبقات الحفاظ ص ٤٦٧ (١٠٤٨)

(٣) طبقات المفسرين ١٦٣/٢ . (٤) تذكرة الحفاظ ١٢٩٦/٤

ثانيا : تحقق الشروط الذى ذكرها الماوردي في ابن العربي :  
 وذلك من خلال مؤلفات ابن العربي التى أمتارت بالاحاطة والتجديد والعمق ،  
 والتبحر مع كثرة تنوعها ، والتى تدل على امامة ابن العربي وسعة حفظه ، وسيلان  
 ذهنه وقوة ادراكه ، وجودة نظره ، وحسن تصرفه ، واطلاعه ، حتى صار له على كل شاطيء  
 شراع ، وله في كل فن باع .

ثالثا : شهادة كل من الامام الغزالي والطرطوشي لما لها من مفهوم فقهي  
 اضافة الى سيرهما لابن العربي وملازمته لهما واحتكاكه بهما فالشهادة  
 صادرة عن طول ملازمة وسبر غور . قال الامام الغزالي ( . . . الشيخ الامام ابو  
 بكر قد أحرر من العلم في وقت تردده اليه ، ما لم يحرره غيره مع طول الأمد ،  
 وذلك لما خص به بعناد الذهن ، وذكاء الحس ، وانفاذ القريحة ، وما يخرج من العراق  
 الا وهو مستقل بنفسه ، حائزا قصب السبق بين اقرانه . . . ) وقد انتهى الشيخ الفقيه  
 من ذلك الى ما لا يمكن ان يلحق فيه شأوه ، فضلا عن ان يراد عليه .

وقال الامام الطرطوشي : ( . . . والفقيه ابو بكر محمد بن عبد الله بن  
 العربي ممن صحبنا اعواما ، يدارس العلم ، ويمارسه بلونه ، وخبيرناه ، وهرمنا من جمع  
 العلم ورعاه ، ثم تحقق به ورعاه ، وناظر فيه وجد ، حتى فاق اقرانه ، ونظرائه ، ثم  
 رحل الى العراق ، فناظر العلماء ، وصب الفقهاء ، وجمع من مذاهب العلم عيونهم ،  
 وكتب من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وروى صحيحه وثابته ، والله  
 تعالى يوتى الحكمة من يشاء . . . ) ( ٣ )

وبذلك علت سمعته ، وعظم صيته ، مما حدى بالامير سير بن ابي بكر اللمتوني  
 يدعوه لحضرته ويختاره للشورى بين (٤) يديه ، وهو منصب عال لا يرقى اليه الا الصفة  
 المختارة من رجال الفكرة ، وأئمة الفقه ، يجعلهم في مصاف الوزراء ، وكبراء رجال  
 الدولة ، ولذا نجد بعض معاصريه يحليه بلقب ( وزير ) . ( ٥ )  
 وكان لا يباح للعالم في الاندلس ان يفتى الا اذا استظهر ( السوطاً ) و  
 ( المدونة ) أو عشرة آلاف حديث ( ٦ )

- 
- (١) انظر الفصل السابق ( مؤلفاته ) .  
 (٢) دور المرابطين : عصمت دندش ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .  
 (٣) دور المرابطين ص ٢١٦ - ٢١٧ .  
 (٤) انظر التكملة ٥٤٢/٢ ، ٦٥٢ .  
 (٥) احكام صنعة الكلام لعبد الغفور الكلاعي ص ١٩٠ ، ١٩١ .  
 (٦) انظر مقدمه العواصم ( محب الدين الخطيب ص ٢٣ وشجرة النور الزكية ١٦٢/١ ،  
 وغابر الاندلس وحاضرها لمحمد كرد على ص ٨٩ .

وقد أظهر ابن العربي لدى توليته الشورى بين أيدي القضاة كفاءة نادرة،  
دلت على تضلعه الواسع في علوم الشريعة وغيره على حقوق الضعفاء والوقوف  
الى جانب المظلومين في مجالسه ينتقد الأوضاع الفاسدة التي يعيشها المجتمع  
الاندلسي وينحى باللائمة على الولاة والمسؤولين (١) وكان لكل ذلك صدى فسي  
مراكش عاصمة المرابطين فأصدر الأمير علي بن يوسف بن تاشفين مرسوما بتولية  
ابن بكر بن العربي قضاء اشبيلية، يحمل تاريخ منسلخ جمادى الثانية سنة ٥٢٨ هـ (٣)  
وتتفق كلمة المؤرخين على أنه كان مثال العدل والاستقامة أصلا في الحق  
لاتأخذه في الله لومة لائم وفي هذا المقام يقول عنه تلميذه ابن بشكوال (٠٠)  
استقى ببلده فنفع الله به أهله لصرامته وشدته، ونفوذ احكامه، وكانت له فسي  
الظالمين سورة مرهوبة (٣)

وكان له في عقاب الجناة اختراعات مهلكات، فانتدب انفسا جمة، أصليا  
وضربا، وسيق اليه زمار\*  
فأمر بضرب يديه، وثقب شقيه (٤) وكان يحلق  
شعر كل من يطيله تشبها بالنساء وتخشا، وفي ذلك يقول ابن العربي : ( وكننت  
ايام الحكم بين الناس: أضرب وأحلق، وانما كنت أفعل ذلك بمن يربي شعره عونا  
على المعصية، وطريقا الى التجمل به في الفسوق، وهذا هو الواجب في كل طريقة  
للمعصية، ان يقطع اذا كان ذلك غير مؤثر في البدن \* ) (٥) وكان له شرط  
يتتبعون خطوات الشاربين، ويرقبون كل حركة، أو بادرة من السكارى والمخمورين (٦)  
ومضى ابن العربي في طريقه هذا، غير هيأ، ولا وجل، فأخلص للحق، وانقطع  
لابراز ما يراه عدلا، وقسطا، كيف لا وقد علم ان ذلك امانة يحملها، يجب ان يقوم  
بها، وان يصدع بتعاليمها، ولولا، في سبيلها العنت والمشاق، ومن ذا الذي

(\*) زمر يزمر ويزمر زمرا : غنى في القصب / لسان العرب ٣٢٧/٤ (زمر)

(١) انظر قانون التأويل ص ٩١ - ٩٤ . (٢) البيان المغرب للمراكشي ٩٢/٤ - ٩٤ .

(٣) الصلة لابن بشكوال ٥٩١/٢ والمرقية العليا للنباهي ص ١٠٥ - ١٠٦ جـ ذوة

الاقتباس للمكناسي ٢٦١/١ النجوم الزاهرة ٣٠٢/٥ ، الوافي بالوفيات صلاح

الدين بن ابيك الصفدى ٣٣٠/٣ سير اعلام النبلاء ٢٠٠/٢٠ .

(٤) ابن عذارى البيان المغرب ٩٣/٤ - ٩٤ .

(٥) الاحكام ١٠٦٥/٣ ، ٥٩٧/٢٤ ، ٦٠١ - ٦٠٢ .

(٦) ابن عذارى المصدر السابق ٩٣/٤ - ٩٤ وانظر العارضة ٣٠٣/٥ والاحكام ٢٢/١ .

\* اقول : ان ظاهرة الميوعة والتخث والانحلال هي من أقبح الظواهر التي تفشت

بين ابناء المسلمين وبناتهم في هذا العصر فحيثما اجلت النظر تجد كثيرا

من المراهقين والمراهقات قد انساقوا وراء التقليد الأعمى، وانخرطوا فسي

تيار الفساد والاباحية دون رادع من دين أو وازع من ضمير كأن الحياة في

نظرهم عبارة عن متعة رائلة وشهوة هابطة ولذة محرمة فاذا مافاتهم هذا

فعلى الدنيا السلام :

فذاك الذي ان عاش لم ينفع به وان مات لاتبكي عليه اقاربه

سيقوم بهذه الامانة، اذا تقاعس عنها من أوتمن عليها واستحفظ !! ( ولقد حكمت بين الناس فالزمتهم الصلابة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لم يك يرى في الأرض منكر ٠٠٠ ) (١)

وهذا ما لم يرق اليه من تعود حياة الترف والبذخ والتلذذ بكل محرم، فاشتد الخطب على أهل الغصير وعظم على الفسقة الكرب وأبوا إلا حياة التخنُّع في المشية والتميع في المنطق والبحث عن السواقط والساقطات فثاروا عليه ونهبوا داره وهدموا مسجده وكادوا يفتكون به وهذا ما سأوضحه في هذا المبحث :-  
محتنه :

بلغ ابن العربي المراتب العالية في العلم والجاه، وصار مقرباً من السلطات الحاكمة، معظماً عند الخاصة، والعامّة، متمسكاً بالحق شديداً على أهل الغوايبة، والخلاعة، والمجون، غير أننا لانجد احداً من الناس حتى الانبياء قد سلم من السنّة السوء، الذين تقاصرت هممهم، وعجزوا عن ان يصلوا الى ما وصل اليه غيرهم، وامتألت قلوبهم غيظاً، وحقداً، على هؤلاء الذين ارتفع شأنهم، واكتسبوا بجهودهم بين الناس وجاهة ورياسة، (٢) وجرباً على سنّة الحياة، لم يسلم ابن العربي من الحسدة، والمعرضين، فاتهموه بما هو بريء منه قال السيوطي : ( ما كان كبيبر عصر قط الا كان له عدو من السفلة، اذ الاشراف لم تزل تبتلى بالأطراف ) .

أوردت كتب التراجم خبراً مفاده تعرّض ابن العربي، لبعض المحن، وبتتبع ما جاء فيها يمكن ارجاع ذلك الى سببين رئيسيين :

السبب الأول : حزمه وصرامته مع الجناة والمفسدين .

السبب الثاني : كيد الحاسدين، واهواء المعرضين، وبيان ذلك فيما يلي :

وصلت الاوضاع في مدينة اشبيلية عام ٥٢٩ الى قمة الغليان، وعندما ساروا على قاضيها ابي بكر بن العربي لحزمه وصرامته مع الجناة، والمفسدين في المدينة، وهذا ما أكدته ابن العربي نفسه بقوله ( ٠٠٠ فحكمت حتى أرجت أقطاري، ورفسع السمير بأخباري، فضجّ العداة، وظهر الولاة، حين صغر وطافهم من الحرام، وابتضت صحائفهم من الأثام، فدسّوا الى نفرا من العامة، فثاروا عليّ، وساروا اليّ، وهدموا

(١) العواصم من القواصم ص ١٠٣ .

(٢) أنظر اعلام المحدثين للدكتور محمد أبي شهبة ص ٥١، ٧٥ - ٧٦، ٢٩٤ - ٢٩٥ .

مسجدي وداري ٠٠٠٠ وتعرضوا لنفسي فكف الله أيديهم عني ولقد وطنتها على التلف  
وانا أنشد لخبيب : (١)

ولست أبا لي حين أقتل مسلما ٠٠٠ على أي جنب كان في الله مصرعي  
وأسميت سليب الدار ولولا ما سبق من حسن الاقدار لكنت قتيل الدار (٢)  
ويبدو أن الثورة لم تكن من جانب السفلة فقط بل شاركهم آخرون من أهل  
اشبيلية لتبرمهم من بعض أحكامه في القضاء والفتيا ومن ذلك ما ذكر من أن سرر  
اشبيلية كان يحتاج الى ترميم - بعد سيل أتى على جانب منه - ولم يكن باشبيلية  
يومئذ مال متوفر ففرض ابن العربي على الناس جلود ضحاياهم في عيد الأضحى  
فأحضرها كارهين ، مما حدا بالحسدة ومرض القلوب الى التمرد والعصيان  
وأوعزوا الى العامة ان يهاجموا ابن العربي في عقر داره فتسوروا عليه الدار  
ونهبوا كتبه وماله . (٣)

كما يبدو ان ابن العربي لم يكن على وفاق مع بعض أقرانه من رعمساء  
اشبيلية وفي ذلك يقول ابن الأبار : ( انه كان على خلاف مع أبي القاسم المعروف  
بالزنجاني الذي كان على رأس الشورى ) وكان لا يجد فرصة للطعن على ابن العربي  
الا اهتبلها وقد حملته خصومته لابن العربي على التوجه الى مراكش وتحمل أعباء  
السفر للسعاية به والمطالبة بتنحيته أيام كان قاضيا - من منصب القضاء وظل  
يتردد على البلاط المرابطي حتى أدركه أجله غريبا عن أهله سنة ٥٢٩ وسيق الى  
اشبيلية ودفن بها . (٤)

وذكر ان نكبة ابن العربي التي عصفت به كانت نتيجة لتدريسه كتب الغزالي  
ومن بينها كتابه ( احياء علوم الدين ) الا أن أهل الاندلس قالوا ان كسان  
في الدنيا كفر وزندقة فهذا الذي كتب الغزالي هو الكفر والزندقة واجمعوا  
على ذلك واجتمعوا للامير اذ ذلك وحملوه علي ان يأمر بحرق هذه الكتب فأحرقت  
( وأشهر من أمتحن في هذه الثورة ابو بكر بن العربي فإنه صلى بحرهما ثم  
عصمه الله بعد بلاء عظيم ) (٥)

- (١) هو الصحابي الجليل خبيب بن عدي الانصاري الشهيد شهد احدا وقد انشد هذا الشعر  
عندما قبض عليه كفار قريش وصلبوه بالتنعيم انظر سيرة ابن هشام ١٧٧/٣ ؛  
والبخاري مع فتح الباري كتاب المغازي باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان ويثر  
معونه وحديث عضل والقاره وعاصم بن ثابت وخبيب واصحابه ٣٧٨/٧ ونص البيت  
كما اورده البخاري ما ان ابالي حين اقتل مسلما ٠٠ على أي شق كان لله مصرعي  
(٢) قانون التأويل ص ٩٣ ، وانظر العواصم ص ١٠٣ .  
(٣) انظر البيان المغرب ٩٢/٤ - ٩٣ والعواصم من القواصم ١٣٧/٢ .  
(٤) بغية الملتصم ص ٨٧ - ٨٨ العارضة ٣/١ المعجم لابن الأبار ص ١١٣ .  
(٥) انظر نظم الجمان لابن القطان ص ١٥ - ١٦ وتاريخ الفكر الاندلسي تعريب حسين  
مؤنس ص ٢٦٥ - ٢٦٦ .

وذكر: ان بعض منافسيه قد حظوا من قدره، ورموه بالتزديد، والإثراب فسي  
 أحاديثه، ورواياته، فنفروا الناس منه، ونصحوهم بعدم الأخذ والتلقى منسبه (١)  
 وأوضح ما يذكر في ذلك ما نقله الامام الذهبي بقوله: قرأت بخط أبي بكر  
 بن مسدي (٢) في معجمه عن أحمد بن مفرج البناي (٣) عن الحافظ ابن الجسد،  
 وغيره، أن فقهاء اشيلية حضروا يوماً في مجلس، وفيهم أبو بكر محمد بن  
 عبد الملك بن المرخي (٤) وكان ممن حضر معهم ابن العربي فتذاكروا حديث  
 المغفر (٥) فقال ابن المرخي: لا يعرف الا من حديث مالك عن الزهري، فقال ابن  
 العربي: قد رويناها من ثلاثة عشر طريقاً غير طريق مالك فقالوا أفدنا هذا،  
 فوعدهم، ولم يخرج لهم شيئاً، وفي ذلك يقول خلف بن خبير الأديب:

يا أهل حمص (٦) ومن بها أوصيكم بالبر والتقوى وصية مشفق  
 فخذوا عن العربي أسماء الدجسى وخذوا الرواية عن امام متقى  
 ان الفتى حلو الكلام مهذب ان لم يجد خبراً صحيحاً يخلق

وبعد ان سرد الذهبي هذه القصة، قال تعقيباً عليها: قلت هذه حكاية باردة  
 لاتدل على جرح، ولعل القاضي رحمه الله وهم سرى ذهنه الى حديث آخر، والشاعر  
 يخلق الأفك (٧). وظلت هذه القصة طي الكتمان حتى جاء خاتمة الحفظ ابن حجر  
 العسقلاني (ت ٨٥٢) فوضح المسألة، وخرج القول فيها بالحجة، والنصف، مشفوعة  
 بالدليل، فلنستمع اليه وهو يقول: (٨) (١٠٠٠) وابن مسدي تعقب هذه الحكاية  
 بأن شيخه البناي كان متعصباً على ابن العربي - يعني فلا يقبل قولاً -

- 
- (١) انظر التكملة ٩٢١/٢ - ٩٢٢ وشجرة النور الزكية ص ١٦٤ عبير الآس ٤/٤٩٤ - ٤٩٥.  
 (٢) هو محمد بن يوسف بن مسدي (بضم الميم وسكون السين المهملة) من حفاظ  
 الحديث وفيه تشيع (ت ٦٦٣) تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٣٢/٤ لسان الميزان ٥٠ / ٥٣٧  
 ميزان الاعتدال ٢ / ١٥١ الرسالة المستطرفة ص ٦٢.  
 (٣) البناي سمع بن ررقون ولقيه ابن نقطة وسمع منه ت ٦٣٦ تذكرة الحفاظ ١٢٩٦  
 والمشتبه ٩٣/١.  
 (٤) ابن المرخي قال ابن الأبار: احد رجال الكمال في الاندلس علماً وأدباً وشرفاً  
 ومنصباً (ت ٥٣٦) انظر بغية الملتصق ص ٩٢ والصلة ٥٢٩/٢ والمغرب ١/٣٠٧.  
 (٥) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب الجهاد - باب قتل الاسير وقتل  
 المصير حديث ٣٠٤٤ وفي كتاب المغازى - باب اين ركز النبي صلى الله عليه  
 وسلم الراية يوم فتح مكة حديث ٤٢٨٠ وأخرجه مسلم في كتاب الحج - بسبب  
 دخول مكة بغير احرام حديث ٤٥٠.  
 (٦) كانت اشيلية زمن الفتح الاسلامي منزل الفاتحين من ابناء حمص احدى المدن  
 الشامية فسموا اشيلية باسم بلدهم انظر هامش العواصم ص ٢٨.  
 (٧) انظر سير الاعلام النبلاء ٢٠/٢٠٢ - ٢٠٣ وتذكرة الحفاظ ٤/١٢٩٦ - ١٢٩٧.  
 (٨) (النكت على ابن الصلاح) رسالة دكتوراه بتحقيق الطالب ربيع بن هادي  
 عمير باشراف الدكتور محمد ابو شهبة في جامعة أم القرى.

قال الحافظ : قلت وهو تعقب غير مرضي، بل هو دال على قلة اطلاع ابن مسدي وهو معذور - لان ابا جعفر بن المرخي رواها في الاصل كان مستبعدا. لصحة قول ابن العربي، بل هو أهل البلد، حتى قال قائلهم - وساق الابيات السابقة .  
وعني بأهل حمص أهل اشبيلية فلما - حكاه أبو العباس الباني لابن مسدي على هذه الصورة، ولم يكن عنده اطلاع على حقيقة مقاله ابن العربي، احتاج من أجل الذب عن ابن العربي، ان يتهم الباني، حاشا وكلا، ما علمنا عليه من سوء بل ذلك مبلغهم من العلم، وقد تتبعنا طرق هذا الحديث، فوجدته كما قال ابن العربي، من ثلاثة عشر طريقا عن الزهري، غير طريق مالك بل أزيد " وساق تلك الطرق ثم قال ( فهذه طرق كثيرة، غير طريق مالك عن الزهري عن أنس فكيف يجعل ممن له ورع ان يتهم اماما من أئمة المسلمين بغير علم، ولا اطلاع، وقد أطلت الكلام على هذا الحديث - والقول لابن حجر - وكان الغرض منه الذب عن أعراض هؤلاء الحفاظ، والارشاد الى عدم الطعن، والرد بغير اطلاع، وآفة هذا كله الاطلاق في موضع التقييد، فقول من قال ان هذا الحديث تفرد به مالك عن الزهري ليس على اطلاقه، وانما المراد بشرط الصحة، وقول ابو العربي انه رواه من طرق غير طريق مالك، انما المراد به في الجملة سواء صح او لم يصح، فلا اعتراض ولا تعارض، وما أجود عبارة الترمذي في هذا قال بعد تخريجه ( لا يعرف كبير احد رواه عن الزهري غير مالك ) وكذا عبارة ابن حبان ( لا يصح الا من رواية مالك عن الزهري ) فهذا التقييد اولى من ذلك الاطلاق . (١)

وأختم هذا المبحث بتهمة وجهت لابن العربي وهي صلته بالسلطان، والتي ربما اساءت الى سمعته، كعالم متحرر، وداعية اسلامي مستقل .  
فهذا أحد تلاميذه المعجبين به : ابو عبد الله بن مجاهد الاشبيلي الزاهد العابد لأرم ابن العربي نحو من ثلاثة أشهر، ثم تخلف عنه، فقيل له في ذلك، فقال :-  
كان يدرس وبغلته بالباب، تنتظره للركوب الى السلطان . (٢)  
ولكن هل كل صلة بالسلطان، تسيء بالسمعة، وتخل بالمروءة ؟

وللجابة على هذا السؤال انقل بعض الاقوال لتبيين الحال :  
قيل للامام مالك بن أنس: إنك تدخل على السلطان، وهم يظلمون، ويجورون، قال :  
يرحمك الله، فأين التكلم بالحق؟! (٣)

(١) النكت على ابن الصلاح، ٦٥٤ - ٦٧٠ وانظر النكت الطرف ٤٣٨/٥ وتحفة الاشراف، ٢٨٩/١

(٢) التكملة ٥٢٢/٢ الذيل والتكملة ١٢٦١/٥ العبر للذهبي ٢٢٠/٤ - ٢٢١ .

(٣) الجرح والتعديل ٣٠/١ .



وبعث محمد بن ابراهيم الهاشمي وكان واليا على مكة بمائتي دينار  
لسفيان الثوري فابي أن يقبلها، فقال له سفيان ابن عيينة: ( يا ابا عبد الله  
كأنك لاتراها حلالا؟ قال: بلى، ولكن أكره أن أدل . (١)  
أقول يرحمك الله يا أمام دار الهجرة رحمة واسعة نعم فأين التكلم  
بالحق؟ فلو أنسل العلماء من مجالس الامراء، لاعتلى اهل الفسق والسفلة، على  
الامور العامة، وعاشوا في الديار الفسادة، وقد أحس ابن العربي بهذا وعلم أن  
الاتصال بالسلطان سييء الى سمعته، ولكنه أعذر لنفسه، ولغيره فلندعه يدافع عن  
نفسه بقوله: ( . . . كان ببلدنا أمير يقال له سير بن ابي بكر، فكلمته في  
أن يسأل لي رجلا حاجة فقال لي: أما علمت أن طلب السلطان الحاجة غصب لها؟  
فقلت: اما اذا كان عدلا فلا، فعجبت من عجمته وحفظه، لما تمثل به، وقطنته  
كما عجب من جوابي له واستغربه . (٢)

كما كان في مجالسه العلمية، ينتقد الاوضاع الفاسدة، التي يعيشها المجتمع  
الاندلسي، وينحي باللائمة على الولاة المسؤولين، تارة، وعلى فساد المجتمع بأكمله  
أخرى، وفي هذا الصدد يقول: ( . . . وقد عظم الخطب في هذا الزمان، حتى لا يدري  
العبد على أي شيء يبكي، أعلى فوات دنياه، أم على ذهاب دينه، أم على اخوانه  
في القرب، أم على دروس العلم، وطموسه، أم على اتفاق الخلق على انكار المعروف،  
وتعريف المنكر، أم على أميره الذي لا يرعى فيه إلا ولا ذمة . . . ) ؟ (٣)

ويقول في موضع آخر ( . . . فسد اليوم الاصناف كلهم، وأشدهم فسادا  
الامراء، والفقهاء، وهم الذين تصلح بهم الاحوال، وتنال بصلاحهم الآمال . . . ) (٤)  
كما ان ابن العربي لم يقدم على قبول منصب القضاء الا اسوة لمن قادر  
من نفسه على القيام بالحق ان يقبله، اذا جعل له، خاصة اذا عاين الباطل،  
قد دمر الارض، وهو قادر على اصلاح ما تمكن منها، وهذا ما لمسناه في مبحث توليته  
القضاء " (٥)

ونخلص مما سبق، ان صلة ابن العربي بالسلطان لم تكن الا بما يتماشى مع مفهوم  
الشرع الاسلامي، ولم تكن لتحتط من قدره، فجزاه الله عن المسلمين خيرا .

(١) الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ١١٤/١ وانظر ١٠٥/١ ، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ٢١١ .

(٢) الاحكام ١٦٣٣/٤ .

(٣) انظر في: قانون التأويل ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ من مقدمة المحقق

الاستاذ محمد السليمانى .

## جهاده :

قال الله تعالى : \* إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ \* (١)

وقال تعالى : \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَنَّ اللَّهُ يُقِيمُ يُجِزَّهُمْ وَيُجِزُّهُمْ أَذَلَّةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةً عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ \* (٢)

وقال صلى الله عليه وسلم : " مثل المجاهد في سبيل الله - والله اعلم - بمن يجاهد في سبيله - كمثل الصائم القائم وتوكل الله للمجاهد في سبيله - بأن يتوفاه ان يدخل الجنة أو يرجعه سالما مع أجر أو غنيمة " . (٣)

وابن العربي أحد المجاهدين، الذين حملوا السلاح، لإعلاء لكلمة الله، واعزازاً لدين الإسلام، ومجد المسلمين، ولا أقول ذلك جزافاً لا عاضد له ولا دليل عليه، بل الواقع من حياة ابن العربي يثبت ذلك، وبيان ذلك فيما يلي :

\*\* الجهاد المالي : كانت القوات الصليبية تغير في جنح الظلام على المـسـدن الاندلسية بقصد النهب والتخريب، فكان من مشاريع ابن العربي الاصلاحية بنـسـاء سور حول مدينة اشبيلية، وترميم ما تهدم منه، اتقاء لغارات الصليبيين الحاقدين، وقد انفق كل ما عنده لبناء هذا السور . (٤)

\*\* الجهاد للدعوة : لقد جرد ابن العربي قلمه، دفاعاً عن الإسلام، وعقائده، واقام الحجة على الكافرين، والمنافقين، والملحدين، والمنحرفين، وكتابه العواصم مسنن القواصم خير شاهد على ذلك (٥) .

\*\* الجهاد السياسي : وهو بذل الجهد في اقامة الدولة الاسلامية، والمحافظة على كيانها من التفرق، والتمزق، والوقوف في وجه الطواغيت، وظهر ذلك جلياً في رحلة ابن العربي ووالده، ودوره في اعادة اللحمة لديار المسلمين الاندلسية، وذلك بتحمل اعباء السفر الى العراق، عاصمة الخلافة العباسية آنذاك، واحضار مرسوم الاستخلاف حقناً لدماء المسلمين، وطعناً في صدر الامراء اللاهين، المنعمين المتآمرين . (٦)

(١) سورة التوبة آية ١١١ . (٢) سورة المائدة آية : ٥٤ .

(٣) اخرجه البخارى في كتاب الجهاد باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله انظر فتح البارى ٦/٦ (٢٧٨٧)

(٤) انظر سير النبلاء ٢٠٠/٢٠٠ البيان المغرب ٩٢/٤ - ٩٣ .

(٥) ابن باديس حياته وآراءه ١٢٩/٤ - ١٣٠ .

(٦) انظر فصل رحلة في طلب العلم ودور المرابطين في نشر الاسلام ص ١٧١ - ١٧٢ .

### الجهاد القتالي :

لقد شارك ابن العربي في كثير من الغزوات التي خاضها امراء اشبيلية مع الصليبيين في شرق الاندلس وغربها، ومن بينها غزوة كتندة التي خرج اليها ابو اسحاق ابراهيم بن يوسف بن تاشفين ( ت ٥١٤ ) وكانت الدائرة على المسلمين واستشهد فيها آلاف المتطوعة، وفقد عدد منهم من بينهم الامامان الجليلان ابو علي الصديقي وابو عبد الله بن الفراء، ونجا ابن العربي بقدره الله وقد سئل عند نجاة منها، عن حاله فقال : حال من ترك الغباء والعباء، أي فقد كل ما عند ه وسلم بنفسه . (١) وقد وضح ابن العربي اسباب هذه الهزيمة فقال :

( ... لقد حضرت صفا في سبيل الله في بعض الحروب مع قوم من أهل المعاصي والذنوب، فلما وازينا العدو، اقبلت سحابة ريح، ورذاذ، كأنه رؤوس الابر، يضرب في ظهر العدو، ويأخذ وجوهنا، فما استطاع احد منا ان يقف مواجهة العدو، ولا قدرنا على فرس نستقبلها به، وعادت الحال الى أن كانت الهزيمة علينا، والله يجعل الخاتمة لنا برحمته \* فأهل المعاصي والذنوب لا ينصرون لان النصر لا يكون الا بتقوى الله، وتقوى الله لا تكون الا بالابتعاد عن المعاصي والذنوب )

كما خرج مع الامير ابي بكر بن يوسف بن تاشفين الى الغزو في الثغور الشرقية سنة ٥٢٢ هـ وكان يجمع بين الجهاد والعلم، فقد أخذ عنه في هذه الوجهة ابو العباس لب بن عبد الجبار . (٢)

كما تردد غارياً على بلنسية في سنوات ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، وممن أخذ عنه في هذه الغزوات ابو العباس بن طارق بن موسى وابو الخطاب محمد بن عمر (٣) ومن توجيهات ابن العربي في هذا الشأن :

عندما انتعش الصليبيون، واكتسحوا اراضي الاسلام في عدة جهات من شـرق الاندلس، وأضحى الخطر يتهدد الشفر الأعلى بأكمله قام ابن العربي في الشاس يدعوهم الى الجهاد في سبيل الله : ( .. فقلت للوالى والمولى عليــــه هذا عدو الله قد حصل في الشـرك والشبكة، فلتكن منكم الى نصره الدين حركمة، وليخرج اليه جميع الناس حتى لا يبقى أحد في جميع الاقطار، فيحاط به، فانــــه هالك لا محالة، ان يسركم الله، فغلبت الذنوب، ورجفت بالمعاصي القلوب، وصار

(١) انظر المعجم لابن البار ٤ - ٥ ومقدمة حسين مؤنس لكتاب الحلة السيرة

١٩/١ . ونفح الطيب ٤/٤٦٠ - ٤٦١ .

(٢) انظر التكملة ١/٣٥٠ . (٣) انظر التكملة ١/٣٤٤ .

كل أحد من الناس ثعلبا يأوى الى وجاهه وان رأى المكيدة بجاهه فاننا لله  
وانا اليه راجعون وحسبنا الله ونعم الوكيل ( ١ ) وعلى اثر ذلك سقطت  
سرقسطة وميورقة وسواهما من قواعد الاسلام بالشعر الاعلى فكان ذلك بدايـة  
النكبة وامارات الكارثة والبدايات عنوان النهايات . ( ٢ )  
ويقول في موضع آخر : ( . . فكيف بنا وعندنا عهد الله ان لا نسلم  
اخواننا الى الاعداء وننعم وهم في الشقاء او نملك بالحرية وهم أرقاء بالله  
ولهذا الخطب الجسم نسأل الله التوفيق للجمهور والمنة بصلاح الامر والمأمور ) ( ٣ )

### أثره في الحياة العلمية حتى اليوم :

لقد تجلت لنا بوضوح شخصية ابن العربي العلمية من خلال الاستعراض الشامل  
لجميع جوانبها والتي أظهرت بجلاء سعة علمه وغزارة مادته في مختلف الفنون  
والمعارف ، كما تبين لنا من خلال هذا الاستعراض أن ابن العربي بعد عودته  
من رحلته المشرقية كان جامعة يصدر عنها العلم الى كل معاصر له ممن يستطيع  
لقاءه فهو مربي الجيل الذي عاش معه في تلك الديار كما تبين لنا ما بذله  
من جهد لخدمة الاسلام والمسلمين ولحفظ السنة المشرفة فقد وقف حياته على العلم  
خدمة للاسلام والمسلمين وعلومه وترك بعدما انتقل الى جوار ربه علما وافسرا  
تناقلته الاجيال بعده جيلا بعد جيل فقل ماتجد مرجعا في التفسير أو الحديث  
او الفقه وأصوله بخاصة وفي العلوم الشرعية بعامة الا وتجد لابن العربي  
فيه مكان .

وقد يقول قائل ان ماتناوله ابن العربي من مؤلفاته كثر فيها التأليف  
فهي فنون مطروحة ، اقول الا انه لا يخلو من فوائد كثيرة وروايد على ما في  
غيره وربما تجد فيها تكميل نقص او استدراك مافات فلو كان جميع مؤلفاته  
تحت متناول اليد لكان لها دون شك الاثر البالغ في اشراء المكتبة الاسلامية .  
ومن يتتبع الكتب العلمية ويعيش في صحبتها يرى ذلك عيانا فقد اصحت كتبه  
وتصانيفه مصدرا مهما لكثير من العلماء الذين جاءوا بعده الى يومنا هذا  
سواء على المغرب أو المشرق وينبغي التنبيه على ان نقل آرائه لم تنقل ليسود  
بها الصفحات بل تنقل على سبيل الاحتجاج غالبا .

( ١ ) الاحكام ٩٥٥/٢ . ( ٢ ) نفع الطيب ٤٧٦/٤ - ٤٧٧ .

( ٣ ) الاحكام ٩٥٦/٢ .

ولا شك أن هذه الكتب ومحاولة تقييد ما ورد فيها من أقوال علمية يصعب على المرء لذا فإني سأقتصر في هذا المبحث على ذكر بعض الكتب التي نقلت عن ابن العربي في مجالات العلم الشرعي وفيما يلي عرض لبعضها :

المعيار المعرب للونشريسي : لقد اطلعت على بعض المواضع من هذا الكتاب والذي يبلغ اثني عشر مجلداً وما القيت نظرة على جزء من اجزائه الا ووجدت فيه نقلاً عن ابن العربي وكانت هذه النقول شاملة لمعظم ابواب العلم المكتلفة كال تفسير والحديث والفقه والقضاء والشعر والأدب والتذكير والقراءات وقد بلغت المسائل التي اطلعت عليها من هذا الكتاب أزيد من مائة مسألة وقد نقلت هذه المسائل من أزيد من عشرة كتب من كتب ابن العربي . ( ١ )

الجامع للحكام القرآن للإمام القرطبي : أكاد أجزم أن الإمام القرطبي قد نشر كتاب احكام القرآن لابن العربي في ثنايا كتابه المشار اليه والمتتبع للكتاب يلخص ذلك جليا . ( ٢ )

البرهان في علوم القرآن للإمام الزركشي :

وقد نقل عن ابن العربي اقسام علوم القرآن من كتاب ابن العربي ( قانون التاويل ) . ( ٣ )

الإلتقان في علوم القرآن للإمام السيوطي :

وقد نقل عن ابن العربي بعضا من المسائل العلمية . ( ٤ )

اما في علم أصول الفقه فقد اعتمد كثير من اهل الصنعة كتب ابن العربي في مادة مولفاتهم الاصولية وغيرها .

( ١ ) انظر على سبيل المثال لا الحصر : ٦٥/١ ١٠٠ ١٠١ ٢١٣ ٩٢ ٢٦٤

٢٦٥ ٣١٧ ١٨/١١ ٧٧ ١٦٣ ١٦٥ ٢١/١٢ ٧٢ ١٤٨ ٢٨٥ ٣٥٧

٢٦٠

( ٢ ) انظر على سبيل المثال : ٩٣/١ ٢١/٥ ٢٢ ١١٨/٨ ١٩٦ ١٣٠/١٠ ٧/١٣

١٥٢/١٨

( ٣ ) انظر البرهان ١٦/١-١٨ وقارن بقانون التاويل ص ٥٤١-٥٤٤ وانظر البرهان

٣٦/١ ٣/٢ ٣٥ ٢٥/٣

( ٤ ) انظر ١٠/١ ١١ ٢٧/٢ ٢٩ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥

الفصل التاسع

\* تفويهم عام لحياة ابن العربي \*

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :-

ان تقويم الشخصيات عملية وأمر في غاية الصعوبة وخاصة لمن لم يعايش هذه الشخصيات، إذ من الضروري لاي باحث أو دارس لشخصية ما، ان يقف على الظروف والبيئة المحيطة بها، حتى يقف منها على العوامل التي ادت الى ظهورها، ورسوم بعض الملامح البارزة من مظاهرها، وتكييف حياتها، وتحديد سلوكها، واتجاهها، اضافة الى سير كنه هذه الشخصية، من خلال المعاملة، والملازمة اليومية، في بيئته الخاصة، والعامية . عند ذلك تكون عملية التقويم عملية صحيحة، سليمة، مستندة الى حقائق، كان لها أثر مباشر وملموس في حياة هذه الشخصية، وذلك لا يتم الا لمن عايش هذه الشخصية، ولكن هل يستطيع الدارس لشخصية ما أن يقيمها ويحكم عليها من غير أن يعايشها ؟

أقول: ربما، وذلك يكون لمن وفقه الله فدرس سيرة هذه الشخصية في مختلف مراحل حياتها، منذ الطفولة حتى الممات، اضافة الى تتبع الاراء والانكار والاشارة التي خلفتها هذه الشخصية، ثم من خلال أقوال كثير من العلماء المخلصين، أعنى من هم قريبون منها في الزمن، ومن تتلمذوا عليها، وتعلمذوا على أيدي تلاميذها، ومعاصريها، وربما ساعدت هذه الطريقة على رسم صورة واضحة لهذه الشخصية، وتذليل ما يحيط بها من غموض وتناقض فيما اجتمع حولها من أخبار، وعندنا قد يستطيع المرء الحكم على شخصية من الشخصيات بحكم صحيح، أو بحكم هو الى الصحيح أقرب (١) .

وابن العربي أحد الشخصيات التي برزت في أوئل القرن السادس الهجري، برورا ظاهرا، في مختلف نواحي الحياة السياسية، منها والاجتماعية، والثقافية، لذا فقد اعتنى به العلماء عناية خاصة، فدونوا سيرته، وأنزلوه منزلة المجتهد في الدين، وشهدوا له بسعة العلم، مع كريم الاخلاق، وحسن المعاشرة، ولين الجانب، كما برز برورا ظاهرا من خلال تلك المؤلفات التي توارثتها الاجيال، خلف عن سلف الى يوم الناس هذا (٢) .

وبحكم دراستي لشخصية ابن العربي فقد اطلعت بعون من الله على بعض ما كتبه عنه، وقيل فيه، كما اطلعت على ماتيسر لي من مؤلفاته، ومع قناعتي بأنني لست أهلا لأقيم، أو أحكم على مثل هذه الشخصية الفذة، الا أني سأحاول قدر المستطاع

(١) انظر كتاب الشخصية الاسلامية / لتقي الدين السبهي ١ - ٥

(٢) انظر مبحث ثناء العلماء عليه وقائمة مؤلفاته

أن أقيم بعض الجوانب في حياة ابن العربي مستعينا بالله أولاً ثم بما ذكره أئمة هذا الشأن في مؤلفاتهم إضافة إلى ما خلفه من تراث وشاركنا بعض الجوانب لبحث الباحثين .

وقبل البدء بذكر ذلك ينبغي أن أشير هنا إلى أمر مهم وهو — وذلك الدور المميز الذي لعبته أسرة ابن العربي في تكوين هذه الشخصية وأخص منهم والده — يرحمه الله — فما أن أطل ابنه الوحيد على الحياة حتى أختار له أفضل الاسماء وما أن شب واستقام على سوقه حتى وضعه في المكان المناسب الذي يتفق مع ميوله وفي البيئة الملائمة التي يصلح أن يكون فيها فدلّه على خلق العلم من أجل التكوين والاعداد في بيئة صالحة لا يباح في نواديها المنكرة ولا تتعرف في ربوعها الاثام والمحرمات (١) .

وهذا يدل على أن للبيئة الصالحة سلطاناً كبيراً في اصلاح الفرد وتقويم اعوجاجه وتخليصه من أردل العادات وأقبح الصفات .

ولم يقتصر دور هذا الوالد على ذلك بل لما وجد أن ولده من النوع الذي أنعم الله عليه بنعمة الذكاء وعنده الرغبة الأكيدة في متابعة الدراسة واتمام التحصيل العلمي لم يحل بينه وبين هذه الرغبة ولو واجه في سبيل ذلك الشدائد والاهوال فما أن بلغ ابنه السابعة عشرة من عمره حتى خرج به إلى ديار العليم في المشرق الاسلامي وقد واجهوا في خلال هذه الرحلة من الشدائد والاهوال ما لا يستطيع المجال لذكره (٢) واستمر الوالد في الاخذ بالاسباب للوصول إلى غايته المنشودة إلا أن المنية اخترمته غريباً عن أهله ودياره قبل أن يقطف ثمرة تضحيتها حين يرى ولده في مصاف المفكرين العظماء والنايقين العلماء .

فيرحم الله أباً محمد بن العربي رحمة واسعة وأرجو الله أن يجزل لــــه الثواب على حسن التربية والوفاء لهذه الجوهرة النفيسة .

أما الآن فلنعد سريعاً إلى أبي بكر بن العربي ( الابن ) ونحاول أن نقيم بعض الجوانب من حياته ومنها الجانب السياسي ثم الجانب الاجتماعي وأختم بالجانب الثقافي :

#### الجانب السياسي :

أن الدارس لحياة ابن العربي السياسية يلاحظ أنه كان قائداً لهماً وسياسياً

(١) انظر قانون التأويل لابن العربي ص ٤١٥

(٢) انظر المصدر السابق ص ٤٢٨ وما بعدها والعواصم من القواصم ٥٠/١



بارعاً ولا يستطيع أن يرسم الخطوط العريضة عن حياة ابن العربي السياسية، ومضى استعداداً. لخوض هذه المعركة على اختلاف مستوياتها، وشتن أطوارها، في هذه العجالة، فإن ذلك يخرج بنا عن أصل الموضوع، ولكن سأحاول أن أسرد مثلاً واحداً، يتضح به الحال، فأقول وبالله التوفيق :-

لقد عاشت الأمة الاندلسية بعد اندثار الخلافة الأموية في منتصف القرن الرابع، تقريباً حياة الفوضى والاضطراب، وتقطعت الاندلس إلى أشلاء، وبدأ حكام الطوائف كل أمير يستقل بمدينة، أمراء لبسو لباس الإسلام، وندلقوا باسمه، وفي قلوبهم زيغ عن منهجه القويم، فباتت الأمة الاندلسية بفعل هؤلاء الحكام مغلوبة على أمراءها، تتقاذفها التيارات من كل جانب، وتتقاسم الدول ديارها، وهي غارقة في بحور الحروب الأهلية، مما ساعد على توهين الرابطة الإسلامية بينهم، وتبديد جمعهم، وتشتيت شملهم، وزوال هيبتهم من قلوب أعدائهم، وعلى هذا الوضع السياسي المتفكك، والتناحس والتشاجر، مضى عهد الطوائف إلى أن قبض الله القائد المجاهد يوسف بن تاشفين فلبى نداء الواجب، وتوجه إلى الجهاد في جبهة الاندلس، بعد أن استنجد به أمراءها (اللاهون) واستطاعت جيوشه أن تنتصر على العدو النمراني في موقعة الزلاقة سنة ٤٧٩ هـ (١) ولكن سرعان ما عادت الأوضاع إلى سابق عهدها من تفكك وانحلال سياسي واجتماعي شامل وثاروا على المرابطين، وقالوا لاجهاد إلا مع امام من قریش، أو نائبه وفي نفس الوقت ارسلوا الرسائل لملك البصاري يستدعونه على قتل إخوة البديين والعقيدة (٢) !!

وعندئذ نجد الشيخ يخرج من محراب العلم إلى ميدان السياسة، ويسعى جاهداً بكل ما أوتى من علم، وفضل، وطلاقة لسان، وقوة حجة، وبرهان لرأب صدع الإمه الاندلسية، التي انفرط عقدها، تحت وطأة استهتار ملوك الطوائف، واستخفافهم بشرف الوطن، وعزة العقيدة، وتمثل ذلك في اغتنامه فرصة حضوره موسم الحج هذا المؤتمر الاسلامي العام، فاتملم بسائر الوفود التي تقاطرت على هذا الموسم، وقام بدعاية واسعة النطاق، للامير يوسف بن تاشفين، وكان يذكره في كل محفل، ويدعو له بكل مشهد، ويشيع بيمن

(١) انظر الحلل الموشية ص ٣٧ - ٤٧ والمعجب لعبد الواحد المراكشي ص ١٣٠-١٣٥ والانيس المطرب لابن أبي زرع ص ١٤٤ - ١٤٩ وقيام دولة المرابطين لحسن أحمد محمود ص ٢٧٥ - ٢٨٦ .

(٢) انظر دور المرابطين في نشر الاسلام مع نشر وتحقيق رسائل أبي بكر بن العربي لعصمت دندش ص ١٩٦ ومع القاضي ابن العربي لسعيد أعراب ص ٦١ والكامل لابن الاثير ٩٣/١٠ والبيان لعبد الله بن بلكين الامير ص ٢٦٩ وابن أبي زرع المصدر السابق ص ١٥٥

الناس سيرته، وعدله، وجهاده، وفضله، ولم يكتف ابن العربي بذلك بل سعى مع والده - يرحمه الله الى استصدار المراسيم السلطانية، بتقليد يوسف بن تاشفين لقب أمير المسلمين، وجعله نائبا عن الخليفة العباسي في أقطار الغرب الاسلامي، تعززه في ذلك فتاوى العلماء، ورسائل الوزراء، التي حملها ابن العربي معه من بغداد عاصمة الخلافة الاسلامية آنذاك، (١) فقلع الطريق على اولئك السادريين اللاهين النفعيين المنافقين، الذين باعوا دينهم، وشرفهم، وأوطانهم، خدمة لاغراضهم الشخصية، وتناجرهم على كراسي الحكم، ولكن التاريخ لن ينسى خيانتهم وغدرهم وسيذكرهم بالسب والعار. أيد الدهر، كما سيذكر بكل أعتزاز وفخر الأبطال المخلصين أمثال يوسف بن تاشفين الذين أعطوا أعداء الاسلام درسا قاسيا وسيبقى رمزا للبطولة الاسلامية مدى الاجيال، وان أخذ بعض الناس على ابن العربي اتصاله بالحاكم وجلوسه في مجلس السلطان (٢) فان رجلا كابن العربي تربي في بيت علم وجاه وسياسة، ورباسة لايسعه - والحال أنه ذو شخصية متوقدة متحركة تتأثر وتؤثر، الا ان يكون لهذا الموقف، لان الحكام في المجتمع الاشبيلي لم يكونوا بمعزل عن حياة الناس لان المجتمع الاشبيلي مجتمع محدود العدد والمساحة .

ثم ان التأمل في شخصية ابن العربي من خلال نظرتها لكثير من قضايا الحياة علمية، كانت أو سياسية، أو اجتماعية، فانه ينتهي الى أن ابن العربي هو من اولئك الطراز من العلماء الذين يسهمون في جوانب الحياة المتعددة. وهو بالتالي ليس من اولئك الصنف الذين يعيشون لانفسهم ولا يبرف لهم جفن من أجل الآخرين وقضاياهم .

وعلى ذلك فالذي يريد أن ينتقد أو يؤيد مواقف ابن العربي عليه أن يدرس سيرته الشخصية، ليتعرف على ملامح هذه الشخصية (٣) وسينتهي الى ما انتهينا اليه والله أعلم .

(١) انظر عصمت دندش المصدر السابق ص ١٨٤ - ٢١٧ .

(٢) انظر نفع الطيب ٢٩/٢ وسير اعلام النبلاء ٢٠ / ٢٠٢ .

(٣) انظر احكام القرآن لابن العربي ٩٥٥/٢ - ٩٥٦ والتكملة لكتاب الصلاة ٣٥٠/١ .

### الجانب الاجتماعي :

قبل البدء وتقييم حياة ابن العربي الاجتماعية أرى من المناسب أن أضيف شيئاً قليلاً لما ذكرته في مبحث الجانب الاجتماعي في عصر ابن العربي توطئه لما نحن بصدده، فأقول وبالله التوفيق :

لقد كان المجتمع الاشبيلي - آنذاك - يعيش حالة الفوضى والاضطراب والتمزق والانحلال الخلقي، نتيجة للوضع السياسي المضطرب .

ولا يختلف أثنان، على أن هذا المجتمع الممرض، لا يصلح الا بوجود طبيب ماهر متخصص يشخص الداء، ثم يصف الدواء، الناجح، فيقضى على المرض، الذي استشرى في جسم هذا المجتمع، أو يقلل من انتشاره .

وهذا ما استطاع الحكم به على حياة ابن العربي الاجتماعية، فقط كان في المجتمع، طبيباً ماهراً، يعرف الداء، فيصف الدواء، كما ترك انطباعاً حسناً عند كل من رآه أو عمل معه، أو زاره في بيته، اعجاباً بروحه العالية، وطاقته الهائلة، وافقه الواسع، وصدرة الرحب، وكرمه الشديد، وصبره على الابتلاء، ورضا نفسه، واطمئنانه لقضاء الله وقدره، وفي نفس الوقت كان رفيقاً بالضعفاء، زحيماً بالارامل، والمساكين .

وعلى الجملة فقد كان ابن العربي أكثر حركة ونشاطاً بين نظرائه، من قيادة المجتمع، يعلم، ويرشد، ويعطي، لا يهدأ له بال، لا بالليل ولا بالنهار - وله من الافضل ما يجعله خليقاً بكل ما وصف به (١) ولا أستطيع التوسع في تأييد ما ذكرت، لأن الخوف في تفصيلاتها، لا يدخل في نطاق هذا البحث، ولا يتناسب مع الموضوع، الا أني سأقدم بسطة موجزة مختصرة في صورة واضحة، تفي بالعرض، فأقول وبالله التوفيق :-

لقد صور ابن العربي الجو الاجتماعي العام في بلده اشبيلية بقوله ( ..... فكيف لو رأى زماننا هذا بهتك الحرمات، والاستهتار بالمعاصي، والتظاهر بالمنكر، وبيع الحدود، واستيفاء العبيد، لها في منصب القضاء ..... ؟ ) وبناءً على هذا التشخيص فقد رأى أن يزيل هذا التطرف في الاباحية، وخلق ربة النظام الديني، بموقف حسانم صارم، لا تأخذه مع المخالفين في الله لومة لائم، فأخذ الامور بيد من حديد، فقابل الطغاة والمستهترين، بصرامة لا تعرف هوادة، حتى هابه الظلمة، وخافه المنحرفون، في المجتمع لشدة، في الحق، وتضييقه الخناق عليهم، الى أن أودى في سبيل ذلك، فهو جسم في داره، وأحرق كتبه، بمؤامرة دبها حاسدوه، ومبغضوه، ومن تملبه أنه اتخذ شرطاً يتتبعون

(١) انظر مبحث مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

خطوات الشاربين، ويرقبون كل حركة أو بادرة من طرف السكارى، والمخموريين (١) .  
 وثقب أشداق زامر، كانت تلتف حوله حشود العاطلين، ويغوى بمزمارة الغادين،  
 والرائحين، وحلق شعر شاب كان مدعاة للهوى، وسائر في طريق المخنثين، وفي ذلك يقول  
 ابن العربي : ( ٠٠٠ ) وكنت أيام الحكم بين الناس أضرب وأطلق، وإنما كنت أفعل ذلك  
 بمن يرى شعره عونا على المعصية، وطريقا الى التجمل به في الفساد، وهذا هو الواجب  
 في كل طريق، الى المعصية . ( ٢ )

وهو الى ذلك كان رفيقا بالضعفاء، رحيفا بالارامل، والمساكين، اشتدت مسغبة  
 في بعض السنوات فهم الناس على وجوههم من الجوع، والفاقة، فدعا الولاة والاغنياء  
 الى المواساة، وهو أمر محتم عليهم، فلم يجد <sup>ذنا</sup> صاغية، فما كان منه، الا ان تكفل  
 ببعض هولاء البائسين، فضمهم اليه، وانفق عليهم في جملة عياله، وفي ذلك يقول ابن  
 العربي : ( ٠٠٠ ) وقد كنت في اعوام المجاعة أدعو الاغنياء والولاة الى ذلك - المواساة  
 - فيأبون عليّ لان الله ابي عليهم أن يفلحوا، فكنت أرجع الى تقدير الاغنياء  
 والمساكين فأخذ من جملتهم قدر ما يمكن أن يلزمني على التقسيط فأضمهم الى نفسي  
 وأجعلهم من معارفي ( ٣ ) .

ووقعت مجاعة أخرى وهو بأيلان أغمات في جنوب المغرب فكان ذلك صنيعة رغم  
 ماكان عليه من أزمت وماجرت عليه نكبته القضاء من ويلات، وفي ذلك يقول ابن  
 العربي : ( كنت بأيلان في مجاعة سنة خمس أو ست وثلاثين وخمسةائة، وقد ضاقت الارض  
 برحبها، على المساكين، ومادت بعطفى شرقها وغربها على المحتاجين، فحشر الينا زمر  
 منهم، وعمهم البلاء، وكنت بدار غربة في حال كربة، فرأيت ان الذي يلزمني واحد منهم  
 فأخذت اثنين وكنت اقوتهم كل يوم رغيفين، الا أن تاتيني زائدة من فائدة فيكون  
 عليهم منها عائدة ( ٤ ) .

ومن مشاريعه الاجتماعية الاصلاحية: بناء سور المدينة، تحصينا لها، وحفظا لامن  
 أهلها، فانفق عليه من ماله الخاص، ودعا الناس الى التبرع بجلود ضحاياهم لاتمامه،  
 لكن مرضى القلوب، والحسدة، دفعوا بالعامه الى الشغب، وحرصوهم على التمرد، والعصيان،  
 وأوعزوا اليهم، أن يهاجموه في داره، فتسوروا عليه الدار، وكادوا يفتكون به، لولا  
 ما سبق من حسن المقدار، كما اشار الى ذلك ابن العربي نفسه، وهي من النكبات التي

(١) الاحكام لابن العربي ٨٤/٢ وانظر البيان المغرب لابن عذارى المراكشي ٩٣/٤ - ٩٤  
 والعارضة ٣٠٣/٥ .

(٢) الاحكام لابن العربي ١٥٣/٣ والعارضة ٣/١ .

(٤،٣) انظر رسالة في المواساة لمحمد بن جعفر الكتاني ص ٥ وسلوة الانفاس ١٩٨/٣ .

أصابته، فاحتسبها عند الله (١) .

وبهذه الصورة الواضحة، ظهرت لنا بجلاء شخصية ابن العربي الاجتماعية استطاع من خلالها أن ينشر الأمن، ويبسط الطمأنينة ويقطع دابر المفسدين، وفي ذلك يقول ابن العربي : ( ٠٠٠ وقد شاهدتم منا إقامة العدل، والقضاء، ولله الحمد - والكف للناس بالقسط، وانتشرت الامنة، وعصمت المنعة، واتصلت في البيضة الهدية ٠٠٠ ) (٢) وعليه فهو مصلح اجتماعي من الطراز الأول، فمواقفه الصارمة في قمع دابر الفساد والمفسدين والانحلال الخلقي، والمنحليين، وأشباههم من المخنثين، في المجتمع الأشبيلي، هو موقف يتفق تماما مع شخصية ابن العربي، الشخصية المرهفة الحساسة، التي تحس مشاكل مجتمعه، فتعيش لها، وتتأثر بها، سلبا أو ايجابا، حبا أو بغضا، وهكذا شأن العالم في دوره الاجتماعي، فيجب عليه ان يكون بصيرا بأحوال مجتمعه، وأمراضه، وادوائه، ومعرفة طبقاته، وشرائحه .

فابن العربي بشخصيته النفاذة، استطاع أن يفرق بين أنماط مجتمعه ممن يربى شعره عونا على المعصية، وهم من نسميهم في زماننا بالخنافس، والمتشبهين بالكفار، وممن يرخي ذواته رجولة، واقتداء بالرجال الافذاذ الاوائل، من سلف هذه الامة، وفي مقدمتهم الرجل الهادي البشير والاعظم الاكمل محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) . فرحم الله ابن العربي، ورحم امثاله من العلماء، ممن اناروا الطريق في حياة هذه الامة، وشاركوا في تلك الحياة مشاركة فعالة، نذكرها نحن الخالفون لهم بكل العرفان والجميل، وسيذكرها من بعدنا، الى ان يشاء الله .

(١) انظر العواصم ١٣٧/٢ ، والفكر السامي ٢٢٣/٢ .

(٢) انظر الاحكام ١٣٤/٢ .

(٣) انظر فتح الباري كتاب اللباس باب الذوات حديث رقم ٥٩١٩ مع شرح الحديث

( ٣٦٣/١٠٠ ) .

وانظر صحيح مسلم بشرح النووي كتاب الفضائل باب فضل شعره صلى الله عليه

وسلم وصفاته وجليته ( ٩٠/١٥ - ٩٢ ) .

تعتبر الثقافة، وما يتحمل عليه المرء من علوم ثقافية، عامة، كانت أو تخصصية، من الجوانب المهمة في حياته، إذ لولا ذلك لم يستحق أن يطلق عليه لقب مثقف، فرجل السياسة مثلا لا بد له من تلقى علوم السياسة، حتى يصبح مثقفا سياسيا، ورجل الاجتماع لا بد له من دراسة علم الاجتماع، ليصبح مرشدا اجتماعيا... وهكذا... وهكذا، ويقدر ما يحوز المرء من ثقافة متنوعة، إضافة إلى اتقانها، وحسن ادائها، يكون مركزه الثقافي بين أقرانه عاليا، أو نازلا .

ويعتبر ابن العربي من ذلك الطراز من علماءنا الاجلاء الذين تعددت منافع عطاء الثقافي والفكري في شخصيتهم، وذلك بتعدد هذه المنافع، أولا في تحصيلها العلمي وتنوع مصادرها، هذا التحصيل سواء كان علميا او ثقافيا ، والواقع ان المرء يقف معجبا امام هذا التنوع في عطاء ابن العربي الثقافي والعلمي ولذلك اسباب كثيرة ليس هذا المجال بحثها وان كنت قد أشرت فيما مضى وفيما يأتي من هذا البحث إلى أهمها، والتي تتمثل في تلك الحياة المليئة بالفرص، التي أتاحتها الله تعالى لابن العربي، ليجول من خلالها في ميادين مختلفة، من ثقافات متعددة، وعلوم مختلفة، سواء كانت مقروءة أو مسموعة، أو مشاهدة، وجانب المشاهدة، يحتل حيزا كبيرا كمصدر من مصادر الثقافة، التي كونت هذه الشخصية ، ولعل فيما مضى وفيما يأتي من مباحث لها صلة بهذا المجال ما يشير إلى بعض تلك المشاهدات التي كانت بلاشك زادا ثقافيا عظيما وفق آفاق شخصية ابن العربي .

والمسلمون في حاجة ماسة إلى هذا الطراز من العلماء الذين تتنوع في شخصيتهم مصادر العطاء ورحم الله مالكا الذي قال عن شيخه محمد بن شهاب الزهري (١) - رحمه الله - حين توفي : ( رحم الله محمد بن شهاب الزهري لقد توفي وفي داره بضلع وستين أو سبعين دانقا ما حدث بها في المدينة قط ) .

ولاشك أن معرفة ابن العربي بعلم لعبة الشطرنج لم يكن ليعلمها للناس ولكنه عرفها كما عرف غيرها وبقيت شيئا خاصا به يستعين بها على قضايا من العلم مختلفة فقد أفادته في لحظة حاسمة وحرجة من اللحظات التي تعرض لها بعد غرق سفينته

(١) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري وكنيته ابو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة توفي سنه خمس وعشرون بعد المئة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين/تقريب التهذيب ٢/٢٠٧ رقم (٧٠٢)

وتحطيمها، على ساحل ديار بنى سليم، من بلاد طرابلس (١) .

وهذا مؤشر واضح في أن العالم يجب أن يعيش أحداث عصره، ويحيط بالمتغيرات من حوله، ويعلم علومه، ويبتن فنونه، وثقافات لا يبتئها للعامه، ولا ينشرها على طلاب العلم، ولكنه يحتفظ بها لنفسه، فستكون فائدة له في مجالات مختلفة، من الدعوة، والتربية، والتعليم .

والمتأمل في حياة ابن العربي الاولي، في بواكير طلبه للعلم، يجد انه لا يعرف من دنياه: سوى حلق العلم، فيحذق القرآن، وهو لم يتجاوز التاسعة من عمره ، ولم يبلغ السادسة عشرة حتى يلم بأصول العربية، والحساب، ثم يشتد عوده، وتتفتح قريحته، وتعلو همته في طلب العلم، فيفكر جاداً في غزو ميادين العلم المختلفة من خلال رحلته التي قام بها ليسبى ما عند علمائها من فنون العلم المختلفة، فيخرج مع والده - يرحمه الله - في رحلة علمية استغرقت اكثر من أحد عشر عاماً، اتصل فيها بمختلف أقطاب المعرفة في شتى أنحاء العالم الاسلامي، وعرف عن لقاء شخصي التيارات المذهبية، وأحاط بأصول المقالات والاراء، مما كانت تعج به الحضارة الاسلامية وتعلمد على رؤوس علماء الحديث، والفقه، وأساطين اللغة، وأرباب البيان، كما حمل معه من رحلته هذه كتباً كثيرة في شتى انواع المعرفة، ووضوبها، فأطلع تلاميذه من خلال عرضها عليهم على التراث الفكري، والحضاري، من مختلف المراكز الثقافية، وشتى المدارس بالمشرق الى المغرب بطريق مباشر، ولم يتأت كل ذلك لابن العربي لولا توفيق الله له اولاً، ثم بما بذله من جهد، ومثابرة، ومواصلة الليل بالنهار، من غير ماكل ولا ملل، ولو رجعنا قليلاً الى سيرته العلمية وتفحصناها بدقة للمسنا ذلك حقيقة .

ولنترك ابن العربي يحدثنا عن بعض أسفاره على ما ذكره في بعض مصنفاته وما وقع له فيها من شدايد قال : ( ... خرجت سنة خمس وثمانين وأربعمائة في طلب العلم ... ودوخت من الاندلس الى العراق ... وأنخت بكل حضرة ، في عيشة نضرة ، دين قائم ، وبؤس نائم وأكل دائم وأمن متمل وبر واكرام غير منفصل وعلم جسيم واقبال عم ، وعلماء رفعاء بحور زاخرة وأنجم زاهرة ... وقطعنا الزمان في العلم فجمعنا فنونه وانتقينا عيونه ونثلنا مكنونه وفضضنا ختامه وملكننا زمامه فصرفناه تصريف الافعال، ودفعنا بها في نحر المحال ... ) ويقول في موضع آخر

(١) انظر مع القاضي ابن العربي ص ١٩٨ - ٢٠١ وتاريخ ابن خلدون ( العبر ) ١٤٤/٦ .

وهو يصف مسيره الى العراق وقد قضى حجه : ( ... وذلك أنى خرجت من الكوفة الى مكة سنة تسع وثمانين راكبا معادلا لابي رحمة الله عليه ، حتى بلغنا مكة ، ففضينا حجانا ثم عدنا اليها ، فلما كنا ببطن نخلة ، ضربنا برد عظيم الجرم ، قتل كثيرا من الابل والناس وحمل وادى نخلة (١) علينا ، وكنا فيمن بكر فعبر (٢) ، فمن صادفـه السيل فيه حمله الى البحر فلم يبر أبدا ، وعدنا نفرا قليلا وحدث في الجمال طاعون ترى الجمال يبتاع بخمسين ديزا ، ثم تصيبه الغدة ، فيصبح ويرمى به في الارض فينحسر ويقتسمه الناس ، ويرمون رجالهم في البيداء ويتعرون من ثيابهم ودعت الضرورة الى أن أمشي راجلا من فيد (٣) الى الكوفة ، خمس عشرة مرحلة لموت الجمال ومعنا الكراء لو وجدنا الجمال ، ولكن الطاعون استولى عليها ورمينا جميع ما كان معنا ولم يبق على الالباس ، وكنت أمشي مع أصحابنا من الطلبة نتذاكر ونتناظر ونتسلى عن الرحلة النهار كله ، حتى اذا جاء الليل وقعت على اسم الميت وأوقدنا النار وقطعنا لحما أرجلنا وكويناها بالشحم وربطناها بالخرق وكنت أضطجع وأقول : هذا مرقدى الذي يبعثنى الله عز وجل منه وأنام ، فاذا أصبحت وجدت خفة ، وكان لم أكن رجل البارحة ، فاذا أخذت في المشى عادت قوتي وتصلب اللحم الاخر عند مشيتي وكانت هذه عادتي نهارا وليلى وأنا أتعجب من وثوب تجلدى وقوتي بعد ذهاب لحمى وجلدي (٤) .

وبعد غياب طويل دام اكثر من عشر سنوات ، عاد ابن العربي الى بلاده الاندلس وقد سبقه علمه ، فاستقبل استقبال العلماء ، وقصده طلاب العلم من كل حدب وصوب ، وعقدت له حلقات العلم مباشرة ، وكانت مجالسه العلمية لاتكاد تنقطع ليل نهار ، وكانت شاملة لفنون العلم المختلفة ، من تفسير وحديث وفقه واصول ولغة وأدب ... وما اليها حتى أضحى بيته جامعة يصدر عنها العلم الى كل معاصر له ، ممن يستطيع لقاءه ، ويبقى على هذه الحال ، يفتى ويدرس أربعين سنة ، حتى أصبح له على كل شاطئ شراع ، وفي كل ضاحية وبلد تلميذ ماهر في العلم شجاع .

كما كان ابن العربي من الطبقة العليا من مؤلفي الاسلام ، وقد تنوعت غاياته في التأليف ، وجاءت في غاية الجودة والاهمية ، مما يدل على رسوخ قدمه في هذا الجانب

- (١) : (٢) وادى نخلة : وادى من الحجاز يصب فيه يدعان بينه وبين مكة مسيرة ليلتين يجتمع فيه حاج اليمن واهل نجد ومن جاء من قبل الخط وعمان وهجر فيجتمع حاجهم بالوباء وهي أعلى نخلة ، انظر معجم البلدان ٢٧٧/٥ ومراصد الاطلاع للبغدادي ١٣٦٤/٣ .
- (٢) فيد (بالفتح ثم السكون وodal مهملة) بليدة في نصف طريق مكة من الكوفة يودع الحاج فيها ازوادهم وما يثقل من امتعتهم عند اهلها فاذا رجعوا اخذوا ازوادهم ، انظر معجم البلدان ٢٨٢/٤ - ٢٨٣ ومراصد الاطلاع ١٠٤٩/٣ .
- (٤) انظر سراج اليزيديين لابن العربي ورقة ٩٩ نقل عن كتاب اراء ابى بكر بن العربي الكلامية لعبدان الدالبي



العلمي المهم، وبهذا الاستعراض الموجز لشقافة ابن العربي تظهر لنا المنزلة الرفيعة التي تبوأها بين علماء عصره، كما يستطيع الدارس لسيرته الثقافية، الحكم بأن حياته كانت مستغرقة في خدمة العلوم الشرعية، وأهلها، كما يستطيع الباحث تقييم هذا الجانب من حياته بيسر وسهولة نتيجة لوضوح شخصيته الثقافية من خلال سيرته وآرائه وأقواله التي ضمنها كثيرا من مؤلفاته المتنوعة، ثم من خلال أوسمة التقدير التي نالها من اعلام المسلمين البارزين ممن كان لهم أثر في الحياة العلمية والفكرية في عصره، ثم من جاء بعدهم، إلى يومنا هذا، فهو المفسر الذي اشتغل بتفسير كتاب الله تعالى ومن الأدلة على ذلك تفسيره الجليل المسمى ( أحكام القرآن ) وهذا الكتاب يعد من أرفع كتب ابن العربي قدرا وقد عظم هذا الكتاب في أعين العلماء والفقهاء في القديم والحديث بمنهجه الذي درج عليه في تحقيق المسائل الخلافية وذلك بالرجوع إلى دلالات القرآن الكريم، والسنة النبوية، والأفصاح عن معاني آيات الأحكام بصورة محكمة متينة الأسس واضحة المعالم (١) ومن الأدلة أيضا كتابه المسمى ( انوار الفجر في مجالس الذكر ) الذي ألفه في عشرين سنة، وهو يقع في ثمانين مجلدا، في كل مجلد الفورقة وقد توسع ابن العربي في هذا الكتاب وأفاض في كثير من أبحاثه وموضوعاته إلى حد أنه أملى في أيه \* الهاكم التكاثر \* مائة وثمانين مجلسا (٢) ولو قدر لهذا الكتاب البقاء لسد فجوة كبيرة في المكتبة الإسلامية، والله أعلم، يضاف إلى ذلك شهادة الامام الذهبي له باشتغاله بالتفسير حيث قال : ( ... وفسر القرآن المجيد فأتى بكل بديع ... ) (٣) .

وهو المحدث الحافظ المتقن شهد له بذلك من ترجم له من جهة تلاميذه ومعاصروه ثم من جاء بعدهم كما شهد له تلك المؤلفات التي ألفها في شرح الحديث هذه المؤلفات التي تعد الاثر الخالد لهذه الشخصية العلمية ومع ان الكثير منها مفقود كما هو الشأن في معظم تراثنا العلمي القديم، فالموجود منها يملأ النفس إعجابا بأسلوب الرجل وشروته العلمية وحسن تناوله للموضوعات القيمة التي تشتمل عليها .

وهو الفقيه الاصولي :

ان معرفة ابن العربي بالفقه أمر أساسي اذ الفقه حجر الزاوية للعلوم الشرعية وقد تمكن ابن العربي من الفقه يشهد له بذلك اكثر من دليل - فهو من السرواد الاول

- 
- (١) انظر احكام القرآن لابن العربي ١/١ - ١١ .  
 (٢) انظر احكام القرآن لابن العربي ٤/٤ - ١٩٧٤ .  
 (٣) سير النبلاء، ٢، ١٩٨ .

الذين أدخلوا علم الخلافات الى المغرب كما انه يعتبر من ائمة الفقه المجددين ويشهد له بذلك توليه مركز القضاء ولاسيلا له الى هذا المركز الخليل الالمرفة راسخة بالفقه ويشهد له بذلك ماظهر به من خلال مؤلفاته كالمقبس مثلا حيث بنى هذا الكتاب على اساس المسائل الفقهية فهو كتاب حديث وفقه ناقش فيه جملة من المجتهدين والعلماء البارزين كما كان الى ذلك أصوليا وما جاء في مؤلفاته من اعتماده على القواعد الاصولية في تحرير بعض المسائل لاكبر دليل على ذلك بل ان له مؤلفات مستقلة في هذا الفن منها كتاب ( المحصول في علم الاصول ) وقد ظهر فيه بمظهر العالم المستقل فحرر اراء السابقين ونخلها ومحصها ولم يأخذها مسلما كما انه لم يكتف بالاختيار فقط بل التفت الى المخالفين بالنقد وربما صاحب هذا النقد شيء من الشدة فقد كان في مناقشاته شديد الوطأة حاد النقاش ولايعبأ بمخالفه كائنا من كان واذا اراد ان يراف بمخالفه قال عن رأيه ( وهذا ما لانرضاه ) (١)

والى جانب كونه مفسرا ومحدثا وفقهيا أصوليا فقد كان نحويا وأديبا شاعرا ولايبعد ذلك اذا علمنا أن ابن العربي قد تلقى علوم اللغة العربية عن شيوخ اللغة في عصره كالامام ابي زكريا التبريزي تلميذ ابي العلاء المعري كما كان ابن العربي ميالا للادب ودراسة اللغة منذ حداثة سنه فلم يتجاوز السادسة عشرة من عمره حتى جمع فنونا من العربية وتصرف فيها تمرينا على ماذكرته في فصل حياته العلمية (٢) كما كان لابن العربي بعض المشاركات في الحركة اللغوية في الاندلس من خلال بعض المؤلفات في هذا المجال ومنها على سبيل المثال حواش على شرح ابن السيد لديوان ابي العلاء المعري ( سقط الزند ) حيث انتقد فيها ابن السيد وصحح اخطاء وقع فيها ومنها ملجئة المتفقهين الى معرفة غوامض النحويين (٣) \*

أما عن شاعرية ابن العربي فهو معدود من الشعراء المجيدين وشعره مبشوث

في كتب السير والتراجم ومنها :-

\* قال في الصديق الوفي :

من لي بمن يثق الفؤاد بوده . واذا ترحل لم يزغ عن عهده

ومن قصيدة له مطولة يخاطب بها اخوانه ببغداد :-

صبرت وصبري في الملمات أعجب وللصبر في ظهر النواذب مركب

(١) انظر مقدمة ( المحصول ) للاستاذ الحمد ص ١١٦ \*

(٢) انظر قانون التأويل ص ٤١٦ - ٤١٧ \*

(٣) انظر قائمة مؤلفاته \*

الى ان يقول :-

سلام على بغداد في كل منزل  
فوالله ما فارقته عن قلبي لها  
وكانت كحب كنت أهوى ومالسه  
ولكنها الاقدار يوما الى الفتى  
وحق لها منى السلام المطيب  
وكيف ولى فيها مجال ومرحب  
وانصافه يدنو به ويقرب  
بما ظل يهواه ويوما تنكب (١)

كما يحدثنا ابن العربي عن بعض محاوراته مع ادباء عصره فيقول : دخل الاديب  
ابن صارة وبين يدي نار علاها رماد فقلت له قل في هذه فقال :

شابت نواصي النار بعد سوادها  
ثم قال أجز فقلت  
وتسترت عنا بثوب رماد

شابت كما شبتنا وزال شابتنا  
فكأنما كنا على ميعاد (٢)

ومن شعره

اليك اله الخلق قاموا تعبدوا  
باخلاص قلب وانتصاب جسوارح  
وذلوا خضوعا يرفعون لك اليدا  
يخرون للاذنان بيكون سجدا  
ونهارهم صوم وليلهم دعوا  
وأخراهم رعى وديناهم سدى (٣)

وبعد :

فان حياة ابن العربي العلمية لاتقف عند هذا الحد بل ما ذكرت الا اشارات خاطفة  
الى ابرز مواهبه وفي الحقيقة فلا أكون مغالياً اذا قلت انه يستحق ان يفرد في كل  
مجال بدراسة مستقلة لخصب انتاجه فهو اذا فسر القرآن أجاد وأبدع كما أنه في الادب  
أديب وفي السياسة سياسي وفي الجهاد محارب شجاع وفي نواحي العلم تراه عالما وفي  
النقد تراه ناقدا وفي التربية والسلوك تراه مربيا وقدوة (٤) وفي المجتمع يعرف  
الداء فيصف الدواء وهو في علم الخلافات فقيه فطن وفي الرحلات رجال صبور ويعتبر  
ابن العربي أول من وضع أسس الرحلات بالغرب الاسلامي فهو أول مغربي وصف رحلته الى  
المشرق وصفا دقيقا تتبع مراحلها وذكر البلاد والمشاهد التي زارها ودون الاحداث  
التاريخية التي عاشها والحركات العلمية والحضارية التي شاهدها ولم يقتصر على  
ذكر الشيوخ ورواياتهم كما فعل اصحاب البرامج والفهارس (٥) وكتابه (ترتيب الرحلة )

(١) بغية الملتمس ٨٤ .

(٢) ازهار الرياض ٨٣/٣ ونفح الطيب ٣١/٢ والحلة السيراء ٦/١ - ٧ .

(٣) بغية الملتمس ٨٦ - ٨٧ والتكملة ٥٦٥ .

(٤) مقدمة ابن خلدون ص ١٠١٣ - ١٠١٥ .

(٥) تاريخ الادب الجغرافي لكراتشكوفسكي ٢٩٧/١ - ٢٩٨ .

خير شاهد على ذلك، إلا أن الكتاب ما زال مفقوداً إلا أن ما ذكره في مقدمة كتابه قانون التأويل وهو خلاصة هذا الكتاب يفي بهذا الغرض ويوضح المقصد

والله اعلم .

وهكذا تمضي حياة ابن العربي العلمية يواصل فيها النضال العلمي ،  
والاجتماعي والسياسي ، يعلم ويرشد ويعظ ويحرر ويتعمد ويتأمل ويحقق خدمة  
لهذا الدين القويم حتى توفاه الله فيرحم الله ابن العربي رحمة واسعة ،  
ويجزل له العطاء على ما بذله في سبيل هذه الأمة .

الباب الثاني

الفصل الأول

بيان جهوده في الحديث وعلومه

بيان جهوده في الحديث وعلومه

\* - تمهيد :- أجمع أهل العلم من المسلمين ، قديما ، وحديثا ، على أن السنة النبوية المطهرة ، هي الأصل الثاني من أصول التشريع الاسلامي ، بعد كتاب الله ، ولم يخالف في ذلك الا زائغ عن الحق هالك ، فهي المفصلة ، والشارحة ، والمبينة ، لكتاب الله المعجز بلفظه ومعناه ، المصدق لما قبله من الكتب والمهيم عليها . (١)

قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٢)

وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ . (٣)

كما جاءت الآيات صريحة قاطعة في وجوب محبة النبي صلى الله عليه وسلم ، والتزام طاعته ، والحدز من مخالفته ، وعصيان أمره ، فقال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٥) ، وقال تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ﴾ (٦) ، وقال تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٧)

لذلك : فقد عنيت الأمة الاسلامية بالسنة النبوية ، وبذلت من أجلها أعظم الجهد ، وحازت من العناية والاهتمام ، بضبطها ، وحفظها ما لم يكن قط لعلم من العلوم ، على مر التاريخ .

وقد تفرقت أغراض الناس ، وتنوعت مقاصدهم ، نبي الاعتناء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمنهم من قصر همته على حفظ الحديث وإثباته ، ودفع الكذب عنه ، والنظر في طرقة ، وحفظ رجاله ، وناقليه ، وتركيبتهم ، واعتبار أحوالهم ، والتفتيش عن أمورهم ، حتى جرحوا ، وعدلوا ،

- (١) المدخل الي توثيق السنة د . رفعت فوزى ص ٨ - ٢٥ ، وتاريخ التشريع الاسلامي للشيخ الخضري ص ٣٥ وأصول التشريع الاسلامي لعلي حسب الله ص ٤ والسنة ومكانتها فسي التشريع للدكتور السباعي ص ٤٢٦ وما بعدها .
- (٢) سورة النحل (٤٤) .
- (٣) سورة النحل (٦٤) .
- (٤) سورة آل عمران (٣١) .
- (٥) سورة الحشر (٧) .
- (٦) سورة المائدة (٩٢) .
- (٧) سورة النور (٦٣) وأنظر الجامع لأحكام القرآن ٣٧/١ - ٣٩ وتفسير ابن كثير ٣/٣٩٠ والكفاية للخطيب البغدادي ص ١٥ (ط الهند) .

وأخذوا ، وتركوا ، فكان هذا مقصدهم وغرضهم الأوفى ، ومنهم من يستخرج أجاديث تتضمن ألفاظا لغوية ، ومعاني مشكلة ، وصنف فيه ، ومنهم من أضاف الى ذلك : ذكر الأحكام ، وآراء الفقهاء ، ولو ربما نستقصي ذكر المصنفات ، واختلاف أغراض مؤلفيها ، ومقاصدهم ، لطال الخطب ، ولم ينتسه الى حد . (١)

وقد شارك ابن العربي اخوانه من علماء الأمة الاسلامية ، في العناية بالحديث النبوي ، وبذل في سبيل ذلك ، كل غال ورخيص ، وأفنى عمره في لم شتاته ، فالتقطه من أفواه سامعيه ، وجمعه من صدور حاملة ، ثم أشاعه وأظهر فضيلته بين طلاب العلم ومريديه .

وقد تشعبت جهود ابن العربي في خدمة الحديث النبوي الشريف وعلومه ، واتسعت أغراضه ، حباله ، ويقينا به ، وتعطشا لتعلم أحكامه ، والتهدُّب بأخلاقه ، وآدابه ، والصدع بمواعظهم وأحكامه ، فقد تناول جملة من العلوم ، والمعارف ، التي بحثت في الحديث : من حيث روايته ، وجمعه في الكتب ، أو من حيث بيان صحيحه ، من سقيه ، أو من حيث بيان زواته ، ونقدتهم ، وجرحهم ، وتعديلهم ، أو من حيث بيان غريبه ، أو بيان ناسخه ومنسوخه ، أو مختلفه ومتعارضه ، أو من حيث شرح معناه ، واستخراج أحكامه ، الى غير ذلك من العلوم ، التي دارت في فلك الحديث ، كما سيأتي باذن الله .

وينبغي أن أشير هنا : الى أن ابن العربي لم يتناول هذه المعارف الحديثية ، كمن مستقل ، أعني أنه لم يفرد لها بالتأليف بالمعنى الفني الدقيق ، بل وجدت الكثير منها مفرقة في ثنايا كتبه .

ولما كان الغرض الأساسي من هذا البحث : هو اظهار هذه المعارف ، من خلال شخصية ابن العربي الحديثية ، لذا فقد قمت - بحمد الله - بتتبع هذه المعارف وتجميعها من خلال قراءتي لمؤلفات ابن العربي ، وفيما يلي سرد ودراسة لأهم هذه المباحث :

#### طرق أخذ الحديث وتحمله

ان لأخذ الحديث وتحمله : طرقا متنوعة ، لالتحقق الرواية الا بها ، وقد حصر علماء الحديث هذه الطرق : بثماني طرق ، توسعوا في دراستها ، وبيان شروطها ، وضوابطها . (٢)

- 
- (١) أنظر مقدمة جامع الأصول لابن الأثير ١٦/١ - ١٩ .  
ومقدمة تحفة الأحوذى ٥٤/١ - ٥٥ .  
ومقدمة فتح الباري ( هدى السارى ) ص ٦ - ٧ .
- (٢) الالمام للقاضي عياض ص ٦٨ - ١٢١ والتقييد والايضاح ص ١٦٦ - ٢٠٢ وتدريب الراوي ٦٣-٨/٢

وقد تناول ابن العربي بعضاً من هذه الطرق بالدراسة ، وأبان فيها وجوه التحمُّل بشروطها المعتبرة ، عند استعراضه لبعض الفوائد الحديثية ، وفيما يلي تلخيص مآقاله بمعيار جامع :

١ - السماع من لفظ الشيخ :- قال ابن العربي : قراءة العالم على الناس لاخلاف فيها ، وهي أصل الدين ، ودلل على ذلك بقوله : كذلك أخذ النبي صلى الله عليه وسلم من جبريل ، وكذلك أخذ جبريل من رب العالمين ، وكذلك قال الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم \* فاذا قرأناه فاتبع قرآنه \* . (١) انتهى . (٢) وهذه الطرق أرفع درجات الرواية عند الأكثرين . (٣)

٢ - القراءة على الشيخ ويسمى بعض المحدثين العرض :-

قال ابن العربي : الصورة الثانية : هي القراءة على الشيخ (٤) وهي طريق صحيحة في تلقي الحديث ، والرواية به ساعة بالاجماع . (٥)

٣ - سماع الطالب على الشيخ بقراءة غيره :- قال ابن العربي : الصورة الثالثة سماع منه لما يعرض ويقرأ ودلل على ذلك بقوله : كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ضمَام . (٦) ، وكما فعل جميع الصحابة . (٧) وهي رواية صحيحة بلا خلاف الا ما حكى عن بعض أهل العلم ولم يعتد العلماء المحققون بهذه المخالفة . قال ابن الصلاح : ( ولا خلاف أنها رواية صحيحة الا ما حكى عن بعض من لا يعتد بخلافه ) . (٨)

- (١) سورة القيامة (١٨) .
- (٢) المسالك شرح موطأ مالك لوحة ١٨ .
- (٣) أنظر الالمام ص ٦٩ . والكفاية ص ٢٧٦ وتيسير مصطلح الحديث للطحان ص ١٥٨ .
- (٤) المسالك لوحة ١٨ .
- (٥) أنظر توضيح الأفكار ٣٩٨/٢ والفية السيوطي ص ١٦٧ .
- (٦) ضمَام - بكسر أوله مخففاً - بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر أوفده قومه سنة تسع الهجرية النبي صلى الله عليه وسلم وسأله عن الاسلام وأسلم وعاد الى قومه فأخبرهم بذلك وحده فصدقوه وأمنوا / انظر الاصابة ٣٧١/٣ ، وأسد الغابة ٤٢/٣ - ٤٣ والاستيعاب ٣٣٩/١ .
- وأما حديثه فقد أخرجه الامامان البخاري ومسلم : أما البخاري فقد أخرجه في كتاب العلم باب ماجاء في العلم / فتح الباري ١/١٤٨ - ١٤٩ (٦٣) ومسلم في كتاب الايمان ، باب السؤال عن أركان الاسلام / صحيح مسلم بشرح النووي ١/١٦٩ - ١٧١ .
- (٧) المسالك لوحة ١٩ .
- (٨) التقييد والايضاح ص ١٩٨ .



٤ - المناولة :-

قال ابن العربي : الصورة الرابعة : المناولة ، وهي ثلاثة أنواع :  
النوع الأول : أما أن تكون من في الشيخ كفاحا (٢) كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم  
مع عبد الله بن جحش (٢) - رضي الله عنه .

النوع الثاني : أن تكون بواسطة ، كما ثبت عنه عليه السلام ، حين أرسل الى كسرى وقيصر ،  
وغيرهما على الخصوص . (٣)

النوع الثالث : أن تكون بواسطة على العموم ، كإرسال عثمان رضي الله عنه ، المصاحف الى  
الأفاق . (٤)

وأضاف قائلا : ... ولا شك أن اليقين مع الأذن أقوى من الأذن مطلقا ، لأن اليقين يرفع  
الأشكال ، وينفي الاحتمال ، ويمنع من يقين غير الشيخ ، ويوجب الطمأنينة واليقين للنفس . . فأداؤها  
صحيح في الدين ، وأصل صحيح عند جميع المحققين . (٥)

وما ذهب اليه ابن العربي هو المعتمد عند جماعة المحققين ، فالمناولة المقرونة بالاجازة ،  
أعلى أنواع الاجازة مطلقا ، ونقل القاضي عياض الاتفاق على صحتها . (٦)  
بل ذهب قوم من العلماء الى أن هذه المناولة كالسمع في القوة . (٧)

- 
- (١) قال الزمخشري : الكفح من المكافحة ، وهي مصادفة الوجه الوجه ، الفائق ٣/٢٧٠ .  
(٢) حين ناوله الكتاب وأمره أن يقرأه على أصحابه ليعملوا بما فيه ، والحديث المشار اليه  
أخرجه الامام البخارى تعليقا - مختصرا - وابن اسحاق في السيرة مرسلا - مطولا - .  
قال ابن حجر : وهو صحيح بمجموع طرقه . فتح البارى كتاب العلم ، باب ما يذكر في  
المناولة ١/١٥٣ - ١٥٥ ، سيرة ابن هشام ٢/٦٠١ - ٦٠٦ ( سرية عبد الله بن جحش )  
وانظر الكفاية ٣١٢ - ٣١٣ وفتح المغيث ٩٩/١٠١ - ١٠١  
(٣) أنظر فتح البارى كتاب المغازى باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر  
١٢٦/٨ (٤٤٢٤) وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم  
الى ملوك الكفار يدعوهم الى الله عز وجل ٣/١٣٩٧ (١٧٧٤) أحمد شاعر .  
(٤) أنظر فتح البارى كتاب العلم باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم الى البلدان  
١/١٥٣ ، وكتاب فضائل القرآن باب جمع القرآن ٩/١١ (٤٩٨٧) ومناهل العرفان  
٣٦٠/١  
(٥) المسالك لوحة ١٩ .  
(٦) اللامع ص ٨٠ .  
(٧) تدريب الراوى ٢/٤٦ - ٤٧ .

٥ - الاجازة :-

قال ابن العربي الصورة الخامسة في الاجازة وهي على قسمين :-  
القسم الأول : خاصة : كما يقول الرجل للرجل : آذنت لك في أن تحدّث عنيّ بكذا ،  
بشيءٍ مُعَيّن ، أو يقول : حدّث عني .  
القسم الثاني : عامة : وذلك أن يقول له : آذنت لك في أن تحدّث عنيّ لجميع رواياتي .  
وأنكر بعض المحدثين الاجازة ، وقبلها بعضهم ، وقال بعضهم : يجزى في أمور الآخرة ،  
ولا يجزى في الأحكام ، وهذا الحكم بأن العدالة هي المنتفأة ، والاقرار للرواية هو الشرط المعسول  
عليه ان شاء الله . (١) . انتهى .

وقد اقتصر ابن العربي على نوعين من أنواع الاجازة ولعله فصل مسائل هذا المبحث في  
كتبه المفقودة ، بأوجب من هذا ، وفي ذلك يقول ابن العربي بعدما بين بعضاً من أوجه الرواية  
بصفة مختصرة : ( . . . وذلك مذكور في أصول الفقه بشروطه ) . (٢)

٦ - المكاتبة :-

قال ابن العربي : ( . . . كتاب الرجل الى الرجل ، كالسمع منه ، في وجوب العمل به ،  
وصحة الرواية له ، وقد خالف في ذلك قوم من الأصوليين ، والمحدثين ، لم يكن لهم بالآثار ذلك  
الأنس .

ودلل على ما ذهب اليه بقوله : وقد كانت كتب النبي صلى الله عليه وسلم ، تسير الآفاق  
فليزيم العمل بها ، كما لو سمعوا منه ، وقد اتفق الأئمة من كتب النبي صلى الله عليه وسلم على  
هذا الحديث (٣) ، دون سائرها ، ويلزمهم القول جميعاً . انتهى . (٤)  
وما ذهب اليه ابن العربي هو الصحيح المشهور ، عند أهل الحديث . (٥)

(١) المسالك لوحة ٢٠ .

(٢) العارضة ٣١٠/١٣ .

(٣) اشارة الى حديث الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه

( أن ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها ) الذي أخرجه ابوداود في سننه / كتاب الفرائض  
باب في المرأة ترث من دية زوجها ١٧٨/٣ (٢٩٢٧) والترمذي في كتاب الديات باب

ماتت المرأة من دية زوجها العارضة ١٨٥/٦ . والرسالة للشافعي ص ٤٢٦ والأم ٧٧/٦ .

(٤) العارضة ١٨٥/٦ - ١٨٦ .

(٥) نظر الإلماع ص ٨٣ ، ٨٦ .

٧ - الوجادة :-

قال ابن العربي : اختلف في سماع الحسن من سمرة قال البخارى هو صحيح والدليل حديث العقيقة (١) خرّج فيها سماعه منه ، وكذلك قال علي بن المديني كما ذكره أبو عيسى - الترمذى - عنه وقال ابن معين : حديث الحسن عن سمرة صحيفة ، ويحتمل أن يكون سمع منه بعض حديثه ، ثم وجد صحيفة عنه ، فحدّث بها عنه ، وذلك جائز اذا صحّت عنده ، وما كان الحسن ليحدّث بهالم يصح . (٣)

وماجوزه ابن العربي اختلف فيه أئمة الحديث والأصول : فذهب طائفة منهم : الى عدم جواز ذلك ، فلا يرون العمل بالوجادة ، وذهب طائفة منهم جواز العمل بها ، عند حصول الثقة بنسبة الكتاب الى صاحبه .

وقد ذهب ابن الصلاح ، والنووى ، والطيبى ، وجماعة ، الى الرأى الثانى ، وهو جواز العمل بالوجادة ، عند حصول الثقة ، لأننا مكلفون شرعا : أن نعمل بما يثبت لدينا صحته ، واذا ثبتت صحة الكتاب الذى وجدناه ، وجب العمل به ، لاسيما وقد أصبحت الضرورة تحتم ذلك ، فسي الاعصار المتأخرة ، فانه لو توقف العمل فيها ، على الرواية ، لانسد باب العمل بالمنقول ، لتعذر شرط الرواية فيها . (٣)

\* مراتب هذه الطرق :-

قال ابن العربي : أعلى الروايات السماع على الشيخ ، وثانيها : العرض ، والقبراءة ، وثالثها : المناولة ، ورابعها : الاجازة (٤) . انتهى .

ولاغرو أن يعتبر ابن العربي ( السماع على الشيخ ) أعلى مراتب التلقي للحديث ، فهي الوسيلة التي تلقى الحديث بواسطتها رعي المحدثين الأوائل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم روه بها للناس أيضا . (٥)

(١) أنظر فتح البارى كتاب العقيقة باب اماطة الأذى عن الصبي في العقيقة ٩/٥٩٠ ، وخرجه

النسائي كتاب العقيقة باب متى يعق . ١/السنن ١٦٦/٧

\* سنن النسائي ( بشرح الامام السيوطي ) ١٦٦/٧ قال الامام السندى في تعليقه على هذا الحديث قيل لم يسمع الحسن عن سمرة الا هذا الحديث وبقية أحاديث الحسن عن سمرة مرسله والله أعلم / المصدر السابق ١٦٦/٧ ، وخرجه ابن ماجه أبواب الذبائح باب العقيقة ٢/١١١ (٣٢٠٣) ( تحقيق الأعظمي ) .

(٢) العارضة ٣٠٥/٥

(٣) التقييد والايضاح ص ٢٠٢ ، وأنظر الخلاصة في أصول الحديث ص ١١٣ - ١١٤ .

(٤) العارضة ١٠٠/٣

(٥) نظر منهج النقد ص ٢١٤ .

أما المرتبة الثانية فقد جرى اختلاف العلماء في مساواتها للسمع من لفظ الشيخ فـ في المرتبة ، أو كونها دونه ، أو فوقه على ثلاثة آراء .

الرأى الأول : ترجيح القراءة على الشيخ ، على السماع من لفظه .

الرأى الثاني : أن القراءة على الشيخ ، تساوى السماع منه .

الرأى الثالث : أن السماع من لفظ الشيخ ، أرجح من القراءة عليه . (١)

وقد رجح ابن الصلاح ، والنووى ، والطيبى ، وغيرهم ، الرأى الثالث ، وذلك لأن الشيخ

وهو يقرأ ، يكون متيقظاً لما يقرأ ، ويبعد عليه السهو ، بخلافه وهو يسمع ، فقد يسهـ

أو يغفل (٢) . والله أعلم .

وقد لاحظت أن ابن العربي يساوى بين السماع والقراءة في موضع آخر . قال : ( لافرق

بين أن تسمع من الشيخ ، أو يسمع وأنت تقرأ ) (٣) وهذا تعارض ظاهر لكن يمكن التوفيق فأقول :

أنه ذكر المساواة رداً على من أنكرها ، لافي اتحاد المرتبة فيما يظهر (٤) والله أعلم .

أما المرتبة الثالثة : وهي المناولة المقرونة بالاجازة فهي أعلى أنواع الاجازة مطلقاً ، وهي

كالسمع في القوة ، والرتبة ، عند كثير من الفقهاء ، والمحدثين . (٥)

قال الامام النووى : والصحيح أنها منحة عن السماع والقراءة . (٦)

وأما المرتبة الرابعة : وهي الاجازة بشروطها المذكورة وأنواعها المقبولة ، دون المردودة :

فقد قال الامام السيوطي ( أنها دون العرض ، وهو الحق ) وذكر في ذلك مذاهب . (٧)

وعلى الجملة : فقد ظهر جلياً أن ابن العربي قد شارك اخوانه من أهل التحقيق في نقل

الأحاديث والسنن على أصل ثابت قويم متين ، وغاية الأمانة في الرواية . (٨)

(١) تدريب الراوى ١٤/٢ - ١٦ .

(٢) التقييد والايضاح ص ١٩٨ ، تدريب الراوى ١٥/١ والخلاصة ص ١٠٣ .

(٣) العارضة ٣٠٨/١٣ - ٣٠٩ .

(٤) انظر :فتح المغيـ ٢٥/٢ - ٢٦ وتدريب الراوى ١٤/٢ ومعرفة علوم الحديث ص ٢٥٦

(٥) تدريب الراوى ٤٦/٢ - ٤٧ .

(٦) تدريب الراوى ٤٧/٢ .

(٧) تدريب الراوى ٣١/٢ .

(٨) ولمزيد من الايضاح في طرق التحمل والاداء انظر التقييد والايضاح ص ١٦٦ - ٢٠٢ ،

تدريب الراوى ٨/٢ - ٦٣ ، المحدث الفاصل للرامهرمزي ص ٤٣٥ ، ٤٩٧ - ٥٠٠ ،

الالمام ٦٨ - ١٢١ ، توضيح الأفكار للصنعاني ٢٩٥/٢ - ٢٤٣ .

الخلاصة في أصول الحديث للطيبى ١٠٠ - ١١٣ ، منهج ذوى النظر شرح الترمسي على

منظومة علم الأثر للسيوطي ص ١١٧ ومايليها ، قواعد التحديث للقاسمي ص ٢٠٣ - ٢٠٦

وفتح المغيـ للسخاوى ١٦/٢ - ١٤١ ، والتبصرة والتذكرة للعراقي ١٤/٢ - ١١٥ ،

والموجز في علوم الحديث مساعد آل جعفر ص ٢٧ - ٣٤ .

وينبغي أن أشير هنا أن لابن العربي رواياته وأسانيده لكتب السنة المعتمدة ، وقد سبق في مباحث رحلته الاشارة الى ذلك فقد عني برواية أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقاريره ، وضبطها وتحريروا ألفاظها ، كل ذلك بالاسناد الى مؤلفي كتب السنة ، عن طريق التلمذة ، واللقاء ، والسماع ، والرحلة .

وان دل هذا على شيء ، فانما يدل على أن الرواية بالاسناد ، خصيصة لهذه الأمة ، يحافظ عليها العلماء ، حتى ولو دونت السنة في الكتب والمؤلفات .

### رواية الحديث بالمعنى

لاخلاف بين علماء الأمة : ان المحافظة على ألفاظ الحديث ، وحروفه ، أمر حسن ، مرغوب فيه ، كما أنه لاخلاف بينهم : في أن الجاهل ، ومن لم يمهر في العلم ، ولا يعلم وجوه تصرف الألفاظ ، وفهم معانيها ، لايجوز له رواية ماسمعه بالمعنى ، بل يجب أن يحكي اللفظ الذي سمعه من غير تصرف فيه . (١)

ثم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعالم بالألفاظ ، ومدلولاتها ، ومقاصدها ، خبيراً بما يحيل معانيها ، بصيراً بمقدار التفاوت بينها ، بين مجيز، ومتشدد ، وقد تناول ابن العربي هذا المبحث بقوله :

ويتعلق بهذا المعنى نقل الحديث بغير لفظه اذا أدى معناه ، وقد اختلف الناس في ذلك هالمروى عن واثلة بن الأسقع (٢) جوازه ، قال : ( ليس كل ما أخبرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ننقله اليكم بلفظه، حسبكم المعنى ) (٣) وقد بيناه في أصول الفقه ، وأذكر لكم فيه فصلاً بديعاً : وهو أن الخلاف : انما يكون في عصر الصحابة ، ومنهم ، وأما من سواهم ، فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى ، وأن استوفى ذلك المعنى ، فإننا لوجوزناه لكل أحد ، لما كتفأ على ثقة من الأخذ بالحديث ، ان كل أحد الى زماننا هذا ، قد بدّل ما نقل ، وجعل الحرف بدل الحرف ، فيما رواه ، فيكون خروجاً من الأخبار بالجملة ، والصحابة بخلاف ذلك ، فانهم اجتمع فيهم أمران

(١) تدريب الراوى ٩٨/٢ - ٩٩ .

(٢) هو واثلة بن الأسقع الكناى اللببى أبو شداد صحابى جليل أسلم قبل غزوة تبوك وشاهدها وشاهد فتح الشام وحمص وكان من أهل الصفة (ت ٨٥هـ) الاصابة ٣١٠/٦ ، أسد الغابة ٧٧/٥ .

(٣) سنن الدارمى باب من رخص في الحديث اذا أصاب المعنى ٩٣/١ ، كما أخرجه الخطيب البغدادى في الكفاية ص ٣٠٨ - ٣٠٩ .

عظيمان :-

أحدهما : الفصاحة والبلاغة ، اذ جبلتهم عربية ، ولغتهم سليقة .  
الثاني : أنهم شاهدوا أقوال النبي صلى الله عليه وسلم ، وفعله ، فأفادتهم المشاهدة عقل  
المعنى جملة ، واستيفاء المقصد كله وليس من أخبر كمن عاين ، ألا تراهم يقولون في كل حديث:  
أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا ونهى عن كذا ولا يذكرون لفظه ، وكان ذلك خيرا صحيحا ،  
ونقلا لازما . . . ) انتهى . (١)

فهنا يجوز ابن العربي الرواية بالمعنى ، دون اللفظ ، ولكن ذلك مخصوص بالصحابة ،  
دون غيرهم .

وقد يستشكل هذا : مع ما ذكره في كتاب العارضة - له - حيث قال : ولكن لا يجوز  
ذلك اليوم لأحد الا أن يكون فقيها فصيحاً ، يعلم الألفاظ ومواردها ، والفقه وما أخذه ، وأشهد  
الناس في ذلك مالك - يرحمه الله - كان يعتبر الباء ، والتاء ، ونحوهما . (٢)

وقال يرحمه الله : ألفاظ الشريعة على قسمين : أحدهما : أن يتعلق به التعبد كألفاظ  
التشهد ، فلا بد من نقلها بلفظها .

الثاني : ما وقع التعبد بمعناه ، فهذا يجوز تبديل اللفظ بشرطين :

أحدهما : أن يكون المبدل ممن يستقل بذلك (٣) . انتهى .

ولم يذكر ثانيهما ، وقد ذكره العلماء وهو : أن يكون جازما بفهم معنى الحديث ، وبأن  
العبارة التي عبر بها ، تدل على معناه ، أما أن يكون عن ظن ، فلا خلاف في المنع . (٤)

والتعارض ظاهر بين المنع والجواز عند ابن العربي ، ويمكن توجيه ذلك بما يلي :-

أولا : أن ما ذكره أولا بالمنع الا للصحابة فهو على سبيل التشدد ، والتحوط ، والأمانة ،

ولاستبعاد الشك والإرتياب فيما ينقل ، فلا يترك لكل أحد ، أن يقول ماشاء ، ويبدل ويحرف كيفما  
شاء ، فالمحافظة على ألفاظ الحديث ، وحروفه ، أمر حسن مرغوب فيه ، وأن الأولي لكل ناقل  
المحافظة على اللفظ ما استطاع الى ذلك سبيلا .

أو أن يكون المنع بعد تدوين الحديث في المصنفات والكتب ، وزوال الحاجة الى قبول الرواية على  
المعنى .

(١) أحكام القرآن ٢٢/١ والعارضة ٢٤٧/٧ .

(٢) العارضة ٥٢/٢ وأنظر ٣٠٧/١٣ ، ٣٠٨ ، والمسالك لوحة ٣٧ . وأنظر الكفاية ص ٣٧٥ .

(٣) المحصول ص ٤٩٧ - ٤٩٨ .

(٤) أنظر البرهان ٦٥٦/١ ونشر البنود ٦٥/٢ - ٦٦ .

قال الامام السيوطي : وهذا الخلاف : انما يجرى في غير المصنفات ، ولا يجوز تغيير شيء من مصنف ، وابداله بلفظ آخر ، وان كان بمعناه قطعا ، لأن الرواية بالمعنى ، رخص فيها من رخص ، لما كان عليهم في ضبط الألفاظ من الحرج ، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه الكتب ، ولأنه ان ملك تغيير اللفظ ، فليس يملك تغيير تصنيف غيره . (١)

أما من كان عالما خبيرا بالألفاظ ومدلولاتها ، ومقاصدها ، خبيرا بما يحيل معانيها ، بصيرا بمقدار التفاوت بينها ، فقيها بعلم الفقه وماأخذه ، فلا ريب أن ابن العربي يجيز له رواية الحديث بالمعنى ، الا ما تعلق التعبد بلفظه ، فلا بد من نقلها بلفظها ، وهذا هو الظاهر ، والمفهوم ، من جملة آرائه في المسألة والله أعلم .

وما ذهب اليه ابن العربي لا يبعد كثيرا عما عليه أهل العلم : فقد اختلف السلف ، وأهل الحديث ، والفقه والأصول ، في تسويغ الرواية بالمعنى ، لأهل العلم بمعاني الألفاظ ، ومواقع الخطاب :

فشدّد كثير من السلف، وأهل التحرى من المحدثين ، والفقهاء ، فمنعوا الرواية بالمعنى ، ولم يجيزوا لأحد الاتيان بالحديث الا على لفظه نفسه .

وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف منهم الأئمة الأربعة : بجواز الرواية بالمعنى ، اذا قطع بأداء المعنى ، لأن ذلك هو الذى تشهد به أحوال الصحابة ، والسلف ، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة . (٢)

قال ابن الصلاح : والأصح جواز ذلك اذا كان عالما بما وصفناه ، قاطعا بأنه أدى معنى اللفظ الذى بلغه ، لأن ذلك هو الذى تشهد به أحوال للمصاحبة ، والسلف الأولين ، وكثير ماكانوا ينقلون معنى واحدا في أمر واحد بألفاظ مختلفة ، وما ذلك الا لأن معولهم كان على المعنى ، دون اللفظ . (٣) انتهى .

وبالاستئناس بأقوال علماء الحديث في هذا المبحث ، أرى أن ما ذهب اليه ابن العربي من التشدد في نقل ألفاظ الحديث، هو أصوب لحماية الحديث النبوى من تسلط من لا يحسن ، وغلط

- 
- (١) تدريب الراوى ١٠٢/٢ .  
(٢) أنظر الكفاية ص ٢٦٥ - ٣١٧ وأضواء على السنة المحمدية / محمود أبو ربه ص ٥٤ - ٨٠ .  
( وفيه كلام مفيد في هذه المسألة ) ومصطلح الحديث / ابراهيم الدسوقي ص ٣٥٦-٣٦٠ .  
والمحدث الفاصل للرامهرمزي ص ٥٣٣-٥٤٣ .  
(٣) التقييد والايضاح ص ٢٢٦ وأنظر نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر ص ٤٨ .

الجهلة في نفوسهم ، وظنهم المعرفة مع القصور ، فاذا أدى اللفظ كما هو أمن الغلظ ، واجتهد كل من بلغ اليه خبر ، وبقي على حاله لمن يأتي بعده ، وهو أثره للراوى وأخلص للمحدث . (١)

وفي هذا يقول ابن حجر يرحمه الله : . . . ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه . (٢)

ونقل عن القاضي عياض قوله ( ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ، ممن يظن أنه يحسن ، كما وقع لكثير من الرواة قديما وحديثا والله الموفق ) (٣) . . والله أعلم (٤)

#### نقل بعض الحديث الواحد دون بعض

اختلف العلماء في رواية بعض الحديث ، دون بعض : فمنعه بعضهم مطلقا ، بناء على منع الرواية بالمعنى ، ومنعه بعضهم مع تجويزها اذا لم يكن رواه هو أو غيره على التمام قبل هذا ، والاجاز ، وجوزه بعضهم مطلقا ، وينبغي تقييده : بما اذا لم يكن المحذوف متعلقا بالمذكور—تعلقا يخل بالمعنى حذفه كالأستثناء ، والشرط ونحوهما . (٥)

وقد ذهب ابن العربي الى جواز ذلك مشروطا وفيما يلي قوله :

المسألة الخامسة : اذا نقل الراوى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض حديث ، فلا يخلو : أن يكون مستقلا بنفسه ، أو مفتقرا الى ما لا يستقل عنه ، فان كان مستقلا بنفسه ، جاز ، والا فلا .

فانه معلوم على القطع أن الصحابة كانوا يحضرون خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومجالسه ، ويعون منها مايجرى فيها ، ويثبتونه فرادى . (٦)

وما ذهب اليه ابن العربي في هذه المسألة ، هو عين ماذهب اليه الأكثرون من أهل العلم ، قال ابن حجر : ( أما اختصار الحديث : فالأكثرون على جوازه ، بشرط أن يكون الذى يختصر عالما ، لأن العالم لا يفتقر من الحديث ، الا ما لا تعلق له بما يبقيه منه ، بحيث لا تختلف الدلالة ، ولا يخل

(١) الالمام للقاضي عياض ص ١٨٠ بتصرف .

(٢) نزهة النظر ص ٤٨ .

(٣) نزهة النظر ص ٤٨ .

(٤) ولمزيد من فهم هذا المبحث أنظر التبصرة والتذكرة ١٦٨/٢ - ١٧١ وفتح المغيـث للسخاوى ٢١٢/٢ - ٢٢١ وتوضيح الأفكار للصنعاني ٣٩٢/٢ - ٣٩٣ والالمام للقاضي عياض ص ١٧٣ - ١٨٢ والكفاية ص ٢٦٤ - ٢٧٥ ، والخلاصة ص ١١٥ ، والفيه السيوطي ص ٢٢ والتقييد والايضاح ص ٢٢٦ - ٢٢٧ وتدريب الراوى ٩٨/٢ - ١٠٣ والمحدث الفاصل ص ٥٢٤ - ٥٣٣ ، والوسيط لأبي شعبة ص ١٤٤ - ١٤٩ ومنهج النقد لعنـر ص ٢٢٧ - ٢٣٠ .

(٥) تدريب الراوى ١٠٣/٣ - ١٠٤ وانظر الوسيط (ص ١٤٨) منهج النقد ص ٢٣١ .

(٦) المحصول ص ٤٤٩ .



البيان ، حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين ، أو يدل ما ذكره على ما حذفه ، بخلاف الجاهل : فإنه قد ينقص ما له تعلق ، بترك الاستثناء ( انتهى ) . (١)

وقال الامام النووي : ( الصحيح الذي ذهب اليه الجماهير والمحققون من أصحاب الحديث والفقه والأصول التفصيل : وجواز ذلك من العارف ، اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه ، بحيث لا يختل البيان ، ولا تختلف الدلالة بتركه ، سواء جوزنا الرواية بالمعنى ، أم لا ، وسواء رواه قبل تاما ، أم لا ) . (٢) انتهى .

وهكذا يظهر بجلاء مدى عناية علماء الأمة من السلف فمن بعدهم ، بالمحافظة على ألفاظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحروفه ، حيث أحاطوها بشروط ، وتحوطات بالغة في الدقة والأمانة في الرواية .

### غريب الحديث

( وهو عبارة : عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة عن الفهم ، لقلة استعمالها ) . (٣)

وهو فن مهم ، وطريق قوى لبيان الشريعة ، لذا كان من الواجب على أهل العلم ، وطلاب الحديث ، صرف عنايتهم لتعلمه ، والوقوف على دقائقه ، لئلا يقعوا في تحريف الكلم عن مواضعه ، والقول على الله ورسوله بغير علم . (٤)

وقد تنبه ابن العربي لأهمية هذا العلم ، فوقف على دقائقه ، من خلال أمهات هذا الفن (٥) ، وقدم لقارئه كتبه شرحا للمفردات الصعبة ، سالكا طريق الاختصار غالبا ، فلا يطول بذكر

- 
- (١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ٤٨ .
  - (٢) مقدمة صحيح مسلم ٤٩/١ ، أنظر مزيداً من تفصيل المسألة في (الأحكام للأمدى ٢٨٩/١-٢٩٠ . تيسير التحرير ٧٥/٣ شرح الكوكب المنير ٥٥٤/٢ ، الكفاية للخطيب البغدادي ص ٢٩٤ وما بعدها قواعد التحديث ص ٢٢٥-٢٢٦ ، الموقظة للامام الذهبي ص ٦٤ ، الخلاصة للطبري ص ١١٩ ، ألفية السيوطي (في مصطلح الحديث) ص ٢٢٤ ومصطلح الحديث ابراهيم الدسوقي ص ٢٦١ - ٢٦٣ والاقتراح لابن دقيق العيد ص ٢٥٣ - ٢٥٤ والتبصرة والتذكرة للعراقي ١٧١/٢ - ١٧٤ .
  - (٣) التقييد والايضاح ص ٢٢٤ - ٢٢٦ وأنظر تدريب الراوي ١٨٤/٢ - ١٨٥ وغريب الحديث للخطابي ٧٠/١ ومنهج النقد لعتز ص ٣٣٢ .
  - (٤) أنظر الباعث الحثيث ص ١٦٢ (شاكر) والتبصرة والتذكرة ٢٧٨/٢ - ٢٨٤ ، وفتح المغيب ٤٢/٣ - ٥٣ وتوضيح الأفكار ٤١٢/٢ - ٤١٤ والخلاصة ص ٦٢ ، ومنهج ذوى النظر شرح الترمسي ص ٢٠٢ وتدريب الراوي ١٨٤/٢ - ١٨٧ والتقييد والايضاح ص ٢٧٤ .
  - (٥) أنظر فهرست ابن خير ص ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩٥ .

الاختلافات ، بل يقتصر على المعنى المراد ، وينقل في بعض الأحيان كلام أهل الصنعة ، معتمدا عليه ، وقد يحكي اختلافهم أحيانا ، وفيما يلي أمثلة ذلك :

المثال الأول : قال في باب ( المنى يصيب الثوب ) من أبواب الطهارة .  
غريبه : الفك - بفتح الفاء - العرك ، والحك ، ويكسرهما البعض ، وقد روى بدل الفك : الحت ، وهو الحك . ( ١ )

المثال الثاني : قال في باب ماجاء في السهو عن وقت العصر ، من أبواب الصلاة .  
غريبه : ( وتر ) معناه : سلب ببقى وترا: أى فرداه وقد روى ( فكأنما وتر أهله وماله ) ينصب اللام ورفعها وهما لغتان : فان رفعت - أى ( وتر أهله وماله ) - فعلى البديل من الضمير في ( وتر ) وأن نصبت أى ( وتر أهله وماله ) فعلى المفعول به . ( ٢ )

المثال الثالث : قال في باب ماجاء في مضافة الجنب من أبواب الطهارة :  
غريبه : قوله ( ان المسلم ولا ينجس ) فيه روايات :  
روى : نجس ينجس - بفتح العين - في الماضي وضمها في المستقبل .  
ويقال بكسرها - نجس - في الماضي وفتحها في المستقبل - ينجس - والأول أفصح . ( ٣ )

وقوله ( فانجست ) بالنون ثم الباء المعجمة بواحدة بمعنى ( اندفعت ) من قوله تعالى ( فانجست منه اثنتا عشرة عينا ) ( ٤ ) أى تفجرت واندفعت . ( ٥ )

ويروى فيه ( انخست ) أى تأخرت، من قوله تعالى ( الجوار الكنس ) . ( ٦ ) . ( ٧ )

ويروى ( انتجست ) بالنون ثم التاء المعجمة باثنتين .  
والمعنى : اعتقدت نفسي نجسا ، ومعنى منه : من أجله ، أى رأيت نفسي نجسا ، بالإضافة الى طهارته وجلالته . ( ٨ )

المثال الرابع : وقال في باب الصلاة على الخمر من أبواب الصلاة : الخمر : هي فعلة - بضم

- 
- ( ١ ) العارضة ١٧٨/١ وأنظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٤٤٠/٣ والفائق للزمخشري ١١٢/٣ وتهذيب اللغة للأزهري ٢٠٣/١٠ ، ٤٢٣/٣ (حت) .
  - ( ٢ ) العارضة ٢٨٦/١ وأنظر النهاية ١٤٩ - ١٤٤/١ والفائق ٣٩/٤ .
  - ( ٣ ) أنظر الفائق ١٥/٤ وتهذيب اللغة ٥٩٣/١٠ .
  - ( ٤ ) سورة الأعراف آية ( ١٦٠ ) .
  - ( ٥ ) أنظر النهاية ٩٧/١ والفائق ٥٧/١ وتهذيب اللغة ٥٩٩/١٠ ومجمل اللغة ١١٦/١ .
  - ( ٦ ) سورة التكويم آية ( ١٦ ) .
  - ( ٧ ) أنظر النهاية ٨٣/٢ - ٨٤ ومجمل اللغة ٣٠٤ وتهذيب اللغة ١٧٣/٧ والفائق ١١٥/١ .
  - ( ٨ ) العارضة ١٨٥/١ .

الفاء - من الخمر وهي : الستر وهي حصر الصلاة . (١)

المثال الخامس : وقال في باب ماجاء فيمن يُخدع في البيع من أبواب البيوع :

مصراً : التصرية في العربية : هي التحفيل، وهي عبارة عن حبس اللين في الضرع ، أيما ، حتى يتوهم المبتاع أن ذلك حالها في كل يوم ، فيزيد ثمنها - من صربت الماء: أي جمعته، وقد ثبت النهي عن ذلك . (٢)

المثال السادس : وقال في باب الطهور للوضوء من أبواب الطهارة :

هذه الترجمة: تحتل أربعة أوجه :

أحدها : أن تكون الطاء من (الطهور) والواو من (الوضوء) مرفوعين .

الثاني : أن يكونا منصوبين - (الطهور) و (الوضوء) .

الثالث : أن تكون الطاء مرفوعة - أي الطهور - والواو منصوبة أي - الوضوء .

الرابع : بعكسه - أي الطهور والوضوء .

وهو حرف لم تضبطه الرواة ، إما عن جهالة ، وإما عن غفلة ، لمن كان تيقن ، وقد اختلف أرباب

اللغة في معناها على هذا الضبط اختلافا كثيرا :

والأشهر، والذي استقام على الأمثلة واستمر : أن يكون الفعل للفعل بضم الفاء ويفتحها للمفعول به

وهي الألة .

فالطهور والوضوء بفتح الطاء والواو : للماء ، وبضمها للفعل ، فعلى هذا يكون مساق الترجمة

الطهور - بفتح الطاء - للوضوء - بضم الواو . (٣)

المثال السابع : قال في باب ماجاء في المرأة ترى في المنام ، مثل ما يرى الرجل ، من

أبواب الطهارة :

غريبه : قوله ( تَرَبَّتْ يَمِينُكَ أَوْ يَدَاكَ ) للعلماء فيه عشرة أقوال :

الأول معناه : استغنيت ، قاله عيسى بن دينار .

الثاني معناه : ضعف عقلك ، قاله ابن نافع .

الثالث معناه : تربت من العلم ، قاله ابن كيسان .

(١) العارضة ١٢٦/٢ وأنظر النهاية ٧٧/١ - ٧٨ ومجمل اللغة ص ٣٠٢ وتهذيب اللغة

٣٨٠/٧ والفائق ٣٩٥/١ .

(٢) العارضة ٢٨٥/٥ وأنظر النهاية ٢٧/٣ - ٢٨ وتهذيب اللغة ٢٢٤/١٢ ، والفائق ٢٩٣/٢ .

(٣) القيس ٨٥/١ وأنظر النهاية ١٤٧/٣ ، ١٩٥/٥ وتهذيب اللغة ١٢٠/٦ - ١٢٤ . ومجمل

اللغة ص ٥٨٨ (طهر) ، ٩٢٨ (وضى) .

- الرابع معناه : تربت يمينك أن لم تفعل هذا ، قاله ابن عرفة .  
الخامس معناه : أنه حث على العلم ، كقوله ( ثكلتك أمك ) ولا يريد أن تشكل .  
السادس معناه : أن كان اتعظت فعظي ، قاله ابن الاثباري .  
السابع معناه : أصابها التراب ، قاله أبو عمرو بن العلاء .  
الثامن معناه : خابت ، وهو محتمل .  
التاسع معناه : تربت بالثناء المعجمة بثلاث في أوله ، قاله الداودي .  
العاشر معناه : أنه دعاء خفيف ، قاله بعض أهل العلم .

الترجيح : أما قوله ( استغنيت ) فضعيف عندهم ، فإن المعروف عندهم ( ترب الرجل ) إذا افتقر و(أترب) إذا استغنى ، ولكن قال بعضهم : له وجه صحيح وهو أن المعنى تراب ، لأنه وجميع الدنيا الى التراب .

وتابع ابن العربي قائلا : والذي عندي أنه لا يحسن أن يريد به النبي صلى الله عليه وسلم (افتقرت) ، لأن الفقر مضرة ، ومذموم ، والغنى أيضا - الذى هو عرض الدنيا - كذلك مذموم ، ولذلك لم يختره النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ، ولا لأهل بيته ، وإنما قال : (اللهم أحييني مسكينا، وأمتني مسكينا ، اللهم أجعل رزق آل محمد قوتا ) (١) فكيف يدعو النبي صلى الله عليه وسلم عليها ، وهي من أحب الخلق اليه .

وأما قوله : معناه (ضعف عقلك) قول ابن نافع ، مع قول ابن كيسان ، فيجوز على معنى الاختيار ، والتقدير : قد تبين من قلة علمك ، وضعف عقلك ، ما دل هذا القول عليه ، ولا يجوز على معنى الدعاء، فَإِنَّ قَدَّ الْعَقْلَ ، مُضَّرٌّ فِي الدِّينِ ، فكيف يدعو به أيضا عليها ، وهذا بعيد ، اللهم الا أن غضب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد يجوز أن يدعو بضر كما قال ( إني عاهدت ربي عهدا قلت : اللهم أي بشر ، أغضب كما يغضب البشر ، فأى رجل سبته ، أو لعنته ، فاجعل لعنتي صلاة عليه وبركة ، الى يوم القيامة ) (٢)

(١) الحديث أخرجه عبد الله بن حميد في المنتخب من المسند ، وابن ماجه، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد رجح الشيخ الألباني تحسينه للشواهد . أنظر المنتخب ١٠٩/٢ (١٠٠٠) تحقيق ابن العدوي، وسنن ابن ماجه ٤١٢/٢ (٤١٢٨)، والموضوعات ١٤١/٣ - ١٤٢، ورواء الغليل ٣/٣٥٨ (٨٦١) وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٥٥٥/١ (٣٠٨)، وتاريخ بغداد ١١١/٤، وسنن الترمذي ٤٩٩/٤ (٢٣٥٢) شاكر .

(٢) أنظر فتح الباري: كتاب الدعوات باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ( من أذيتسه فاجعله له زكاة ورحمة ١٢١/١١ (٦٣٦١) وصحيح مسلم كتاب البر والصلة والأداب باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلا لذلك ١٥٠/١٦ - ١٥١ (النووي) ومسنند أحمد ٤٩٣/٢ .

وأما قوله : تربت يمينك إن لم تفعل ، فمعناه صحيح ، والتقدير : سلط عليك هذا ،  
إن لم تفعل ، أو خبره والتقدير : قد خابت ، إن لم تفعل هذا .

وأما قوله : ( هذا حث على العلم ) كقوله لأخر ( ثكلتك أمك ) فهذا ان صح : قريب  
من قوله ( تربت يمينك ، ان لم تفعل ) .

قال أبو بكر بن الأنباري : وهذا كثير في لغة العرب يقولون : ( لا أم لك ، ولا أب ، وقاتله  
الله ) يريدون لله دره ، ومنه قول الشاعر :

رمى الله في عيني بثينة بالقذى

وفي الغر من أنيابها بالقوادح (١)

وقال غيره :

هوت أمة ما بيعت الصبح غاديا

وما يودى الليل حين يــــؤوب (٢)

وتحقيقه على السلب ، والتقدير : أن العرب تذكر الاثبات موضع النفي ، والنفي موضع الاثبات ، وقد  
حققناه في كتاب المشكلين .

وأما قوله ( أصابها التراب ) : فهو دعاء حقيقة ، كما قال بعض أهل العلم ، وحكيانه عنه في  
العاشر ، وهذا قريب والتقدير : نالت يداك التراب .

وقوله ( خابت ) : قريب من أصابها التراب ، وقول الداودي : تصحيف ، وكما قدمناه ضعيف ،  
وأجودها قول ابن عرفة ، وهو اختيار ابن السكيت ، وعليه ينبغي أن يعول ، فهو أسلم ، وأحمل ،  
وقوله ( أف لك ) فيه ثلاث لغات :

تقول : أف لك : ينصب بلا نون، الثانية : بعض العرب يقولون ( أف ) رفع بلا نون .

الثالثة : أسد يقولون : ( أفن لك ) بالنون، وقيل غيرها .

وقوله ( تربت يداك وآلت ) يروى بفتح الهمة وبضمها، فان كان بفتحها كان التقدير ( بكاء وحرز )  
من الأليل، وهو رفع الصوت بالبكاء، قال ابن ميادة شعرا :

وقولا لها : ما تأمرين بوامــــق

له بعد نومات العيون أليــــل ؟ (٣)

وان كان بضمها كان معناه : أصابتها الآلة ، وهي الحربة (٤) . . . انتهى .

- 
- (١) البيت لجميل - أنظر لسان العرب مادة ( قدح ) ٥٥٥/٢ ( دار صادر ) .  
(٢) البيت لكعب بن سعد الغنوي يرثي أخاه ( أنظر لسان العرب مادة ( أمم ) ٣٠/١٢ .  
(٣) أنظر لسان العرب مادة ( أليل ) ٢٥/١١ .  
(٤) العارضة ١٨٨/١ - ١٩٠ - وأنظر النهاية ١٨٤/١ - ١٨٦ - والفائق ٥٨/٤ والأزهرى  
٢٧٣/١٤ - ٢٧٥ - ومجمل اللغة ص ١٤٧ - ١٤٨ .

المثال الثامن : قال في باب ( ماجاء في تأخير الظهر ، في شدة الحر ) من أبواب

الصلاة :

غريبه : (أبرد الرجل) : أى دخل في زمن البرد ، كما يقال أشتى ، وأصاف ، وأربع ، في باب الأزمنة ، وأنجد ، وأتهم في الأمكنة ، ومنه ما روى الامامان: الجعفي، والقشيري؛ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( من صلى البرد دخل الجنة ) (١) يعني الغداة ، والعشي ، ويقال لهما: الأبردان، كنى بذلك : عن الصبح ، والعصر ، ولأنهما في وقت يبرد الهواء .

ومعنى قوله ( أبردوا ) : أخرؤا الى زمن البرد ، ولا ينتظم ذلك مع قوله ( عن ) فان صورته : أخرؤا عن الصلاة، الا باضمار تقديره : أخرؤا أنفسكم عن الصلاة، وقد رواه مسلم : ( فأبردوا بالصلاة ) (٢) وهو انتظامه في الظاهر .

وقد روى مسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( أبردوا عن الحر في الصلاة ، فان

شدة الحر من فيح جهنم ) . (٣)

والفيح : ظل نصف النهار الأخير ، والظل : عبارة عن ظل النهار كله .

والتلال : الروابي المرتفعة ، واحدها : تل ، والجمع تلال ، وتلول .

والكدى : الشية من الأرض .

وفيح جهنم : انتشار حرها ، يقال : فاح يفيح ، وأصله الواو اذا انتشر ، واتسع ، ومنه السى

مكان أفيح : أى واسع . (٤)

المثال التاسع : قال في باب ماجاء في المنى والمذى من أبواب الطهارة :

غريبه : قال الأموي سعيد بن يحيى اللغوي : المذى والمنى والودى مشددات الياء ، وقال أبو

عبيد : الصواب: أن المنى وحده مشدد الياء، والباقيان مخففتان .

والمذى : بذال معجمة ، والودى بذال مهملة ، والفعل منه : يقال : ودى بذال مهملة ، ومذى

وأمذى بذال معجمة ، وأمنى من المنى .

(١) أنظر فتح البارى كتاب مو' قيت الصلاة باب فضل صلاة الفجر ٥٢/٢ (٥٧٤) وصحيح مسلم

مع شرح النووى كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما ١٣٥/٥ .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي كتاب المساجد باب استجاب الابراء بالظهر في شدة الحر لمن يمضى الى جماعة وبيناله الحر في طريقه ١١٨/٥ .

(٣) مسلم مع النووى ١١٨/٥ .

(٤) العارضة ٢٦٦/١ - ٢٦٧ وأنظر النهاية ١١٤/١ - ١١٥ والأزهرى ١٠٦/١٤ ومجمل

اللغة ص ١٢٣ ١٢٤ (برد) والنهاية ٤٨٤/٣ ومجمل اللغة ص ٧٠٨ (فيح) ٧٠٧ (فوح)

والأزهرى ٢٦١/٥ والنهاية ١٥٧/٤ والأزهرى ٣٢٣/١٠ - ٣٢٥ ومجمل اللغة ٧٨ (كدى) .

والمدى : أرق ما يكون من النطفة ، يخرج عند الممازحة ، والقبل ، والمنى : الماء الدافق ، هو غاية اللذة ، أبيض ثخين ، وهو من المرأة : أصفر . رقيق ، والودى : ماء أبيض ، يخرج بأثر البول ، ومنى معناه : هراق ، من منا أى أراق ، فوزنه مفعول ، ويجوز على لغة أمني . (١)

المثال العاشر : قال في باب ماجاء ( أن الماء من الماء ) من أبواب الطهارة :

غريبه : في هذه الأحاديث من الغريب عشرة ألفاظ :

الأول : الخِتَان . (٢)

الثاني : الألتقاء .

الثالث : قوله : ( قحطت ) ، الرابع قوله : ( يكسل ) ، الخامس ( يمني ) ، السادس قوله : ( شعبيها ) (٣)

السابع قوله : ( جهدها ) ، الثامن قوله : ( على الخير سقطت ) ، التاسع قوله : ( من الختان الختان ) ،

العاشر : قوله : ( يا أماه ) .

أما قوله : ( قحطت ) : فيروى على لفظين : قحطت بفتح القاف ، وكسر الحاء ، وبضم القاف ، وكسر

الحاء على ما لم يسم فاعله ، ويحتمل قحطت بفتح القاف والحاء ، احتباس المطر ، يقال قحط القوم

بفتح القاف ، وكسر الحاء ، إذا لم يمطروا ، واقحطوا ، وقحطت الأرض : إذا لم تسق بضم القاف ،

وكسر الحاء ، وقحط المطر : احتبس ، بفتحها ، وروى في بعض الحديث : ( من جامع فاقحط )

أى لم ينزل ، مأخوذ من الأول ، وقد رأيت قحط بفتح القاف وكسر الحاء . (٤)

وأما قوله ( يكسل ) يقال : أكسل الرجل : إذا جامع ، ثم أدركه فتور ، ويجوز كسل . (٥)

وأما الخامس : وهو قوله ( يمني ) أيضا فيقال : أمني الرجل يمني : إذا أنزل المنى ، ومنه قوله

تعالى : ( أفرايتم ماتمنون ) . (٦) وأما قوله ( جهدها ) من الجهد - بفتح الجيم - وهي المبالغة وهو بناء فيه

نظر ، والمروى ( أجهد ) وهو مثله . (٧) وأما قوله ( يا أماه ) - بضم الهاء ، والثاني : بكسرها - أى يا أماه -

والثالثة : يا أمياه ، وهذه الهاء : هي هاء الوقف ، ألحقوها في الندية لأنه موضع تصو ، فأرادوا أن

يمدوا فألزموها الهاء في الوقف لذلك ، وتركوها في الوصل ، لأنه يجيء ما يقوم مقامها ، وذلك

(١) العارضة ١٧٤/١ وأنظر النهاية ٤٦٨/٤ والأزهري ٥٣١/١٥ ومجمل اللغة ص ٨١٧ (منى)

والنهاية ٣١٢/٤ والأزهري ٢٩/١٥ - ٣٠ ومجمل اللغة ص ٨٢٧ (ودى) والأزهري ١٤/

٢٣١ - ٢٣٢ ومجمل اللغة ص ٩٢١ (ودى) .

(٢) أنظر النهاية ١٠/٢ والأزهري ٢٩٩/٧ - ٢٠٣ ومجمل اللغة ٣١٣ (ختن) .

(٣) أنظر النهاية ٤٧٧/٢ والأزهري ٤٤٤/١ ومجمل اللغة ص ٥٠٤ (شعب) .

(٤) أنظر النهاية ١٧/٤ والأزهري ٢٩/٤ - ٣٠ ومجمل اللغة ٧٤٤ (قحط) .

(٥) أنظر النهاية ١٧٤/٤ والأزهري ٦٠/١٠ - ٦١ ومجمل اللغة ٨٧٤ (كسل) .

(٦) الواقعة الآية ٥٨ .

(٧) أنظر النهاية ٣٢٠/١ والأزهري ٣٧/٦ - ٣٩ ومجمل اللغة ٢٠٠/١ (جهد) .

كقولك: ( يا غلاماه )، و ( يا زياداه )، و ( يا غلاموه )، و ( يا غلاميه ) . (١)

المثال الأخير : قال في باب ( ماجاء لاصلاة الا يفاتحة الكتاب ) من أبواب الصلاة :  
قوله ( فهي خداج ) يقال : خدجت الناقة ، وأخدجت ، قال الخطابي : يقال أخذجت الناقة :  
إذا ألفت ولدها دماً ، والاسم الخداج : منهى عنه .

وقال ابن دريد : خدجت الناقة والشاة : إذا ألفت ولدها قبل تمامه ، وبه سُمي الرجل : خديجا  
والمرأة : خديجة ، والاسم : الخداج ، ومنه الحديث ( كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن ، فهي  
خداج ) : أي مقصرة عن بلوغ قامتها .

وأخدجت الناقة وغيرها : إذا ألفت ولدها ناقص الخلق ، وإن كانت أيامه تامة .  
فالأول منه يقال : ناقة خادج ، والمولد خديج ، والثاني : ناقة مخدج ، والولد : مخدج ، وفي  
الحديث ( في ذي النُدبية ) أنه (مخدج اليد) . (٢) أي ناقص خلقها ، وقد حققناها في كتاب  
ملجئة المتفقهين .

والذي يحتاج اليه في هذا الموضع : أنها غير تامة ، وإن كانت ناقصة فنقصان العبادة يبطل لها .  
فإن قيل : فإذا سقطت سنة من سنتها ، أليست ناقصة ؟

قلنا : لانقول إنها ناقصة ، ولا إنها خداج ، ولا إنها غير تامة ، الا بنقصان فرض ، وقد فسّر  
النبي صلى الله عليه وسلم كمالها ونقصانها فقال : ( إذا قال العبد كذا ) .

يقول الله ( كذا ) (٣) فهذا يدل على أن الصلاة انما تكون صلاة بها ، ولا خفاء بهذا . . انتهى (٤)

وعلى الجملة : فكتب ابن العربي تحتوى على كثير من الألفاظ اللغوية المشروحة ، ولا يخفى

على أولى البصائر والعقول ، أهمية شرح الحديث ، وتفسير المشكل من معانيه ، خاصة بعد تقادم

(١) العارضة ١٦٢/١ - ١٦٩ وأنظر شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢٨٤/٣ - ٢٨٦  
فصل (الندية) .

(٢) يشير الى ما أخرجه مسلم، وابن ماجه، من حديث علي كرم الله وجهه قال : ذكر الخبواج

فقال فيهم رجل مخدج اليد، أو مودن اليد، أو مُثَدون اليد . . . أنظر صحيح مسلم مع  
شرح النووي ١٢٠/٧ - ١٧١ وسنن ابن ماجه ٣٢/١ (١٥٥) وأنظر النهاية ١٢/٢ - ١٣

والفائق ٣٣٠/١ والأزهري ٤٥/٧ - ٤٦ ومجمل اللغة ٢٨٠/١ - ٢٨١ (خدج) والاشتقاق ص ١٦٣

(٣) يشير بذلك الى ماخرجه مسلم، وأبو داود: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فهي  
خداج فهي خداج غير تام . . . الى أن يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين : فنصفها لي ونصفها  
لعبدي ولعبدي ما سأل . . . الحديث / أنظر صحيح مسلم مع شرح النووي ١٠١/٤ ،  
وسنن أبي داود ٥١٢/١ (٨٢١) وسنن النسائي ١٣٩/٢ .

(٤) العارضة ٤٧/٢ - ٤٨ .



الزمان ، وفساد الألسنة ، حتى أصبحت اللغة العربية غريبة بين أهلها ، وفي موطنها ، فالحاجة الى تفسير الغريب ماسة ، بل أصبح هذا الفن من اللوازم التي لا بد منها في فهم الحديث ، وإدراك معانيه .

ولا يخوض هذا البحر الا أهل الرسوخ ، والتثبت ، ممن جمعوا الى رواية الحديث ، البصر بكلام العرب ، والوقوف على غوامض معانيه . والله أعلم .

### ناسخ الحديث ومنسوخه

النسخ :

هو عبارة عن خطاب الشارع ، المانع من استمرار ما ثبت من حكم خطاب شرعي سابق . (١) وهو علم مهم ، لا ينهض به الا كبار أئمة الفقه ، بل اعتبره كثير من العلماء : من أجل علوم الحديث ، لما لهذا العلم من أثر كبير في فهم مضمونات النصوص ، واستنباط الأحكام ، وتقويم النص ، الذي تتوفر فيه صلاحية أن يؤخذ منه الحكم المراد . (٢)

وقد تعرض ابن العربي لهذا الفن المهم ، والمستصعب ، في كتبه ، وسلك فيه . مسلك العالم البصير ، كما ينبغي الإشارة هنا: أن لابن العربي مؤلفا في النسخ والمنسوخ (٣) وهو في بيان ناسخ القرآن ومنسوخه ، الا أنه يدل على معرفته بالنسخ عموما ، هذا وقد كشف ابن العربي ماهية التناسخ بين بعض الأحاديث .، وفيما يلي توضيح ذلك وبالله التوفيق .

قال ابن العربي : في حقيقة النسخ : وقد تقطعت المهرة فيه أفذاذاً وهو أمر عسير الإدراك جد (٤) في جواز النسخ :

أنكرته اليهود لوجهين : أحدهما الخبر ، والآخر النظر .

فأما الخبر : فما زعموا من قول موسى - عليه السلام - في التوراة : (ان هذه الشريعة مؤبدة عليكم الى يوم القيامة ) .

(١) أنظر الأحكام للأمدى ١٠٠/٣ ، وتوضيح الأفكار ١٦٦/٢ ونهاية السؤل للبيضاوى ٢٣/٢ ،

٢٥ والموافقات للشاطبي ٦٥/٣ وأعلام الموقعين لابن القيم ٣٥/١ وروح المعاني للألوسي

٣٥٢ - ٣٥١/١/١ .

(٢) أنظر التقييد والايضاح ص ٢٧٨ ولمحات في أصول الحديث ص ٨٤ .

(٣) وقد قام بتحقيقه الدكتور عبدالكريم المدغرى ، كما ذكر الاستاذ السليمانى ( أن مقدمة هذا

الكتاب اللطيف قد اشتملت على مباحث النسخ ( ماهيته وشروطه وأقسامه ) . . . وقال : وهو كتاب مختصر في غاية التحرير والاتقان / قانون التأويل تحقيق الأستاذ محمد السليمانى

ص ١٢٨ - ١٢٩ .

(٤) المحصول ص ٥٧٩ .

وأما النظر : فلان النسخ فيه بقاء (١) وذلك لايحوز على الله عز وجل ، لعلمه بالعواقب ، ولاستواء المستقبل عنده ، والذاهب . .

فأما تعلقهم بقول موسى عليه السلام - أي بما زعموا أنه قول موسى -: فهو اختراعهم ، وأني يتحققون ما في التوراة ، وقد أحرقت مرتين ، واجتمعوا على تلفيقها ، فما حصلت . (٢)  
ولو ثبت ذلك من قوله فهو عموم ، وهل كلامنا الا في نسخ العموم ، إما لفظاً ، وإما وقتاً .

وأما تعلقهم بالنظر : فمسلكه لائح لنا ، ولاحجة لهم فيما ذكروه من البدأة ، لأن نسخ الله ليس بما بدا له ، وإنما هو بما علمه ، وأحكامه ، فاقترضت المصلحة : أن يقع التكليف به في وقته ، ولايقع في آخر ، فألزمه المكلف ظاهراً ، ولم يطلع على ما في الباطن ، ثم اطلع ، فعلم أن الحكمة في أحكامه أولاً ، والمصلحة في تبديله آخراً ، ولذلك ردّ الله عليهم وبين جهلهم ، فقال : ( وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ) . (٣) (٤) (٥)  
شروط النسخ :-

هناك شروط لا بد من تحققها حتى يقع النسخ ، وفيما يلي ذكر لها :  
قال ابن العربي : إن الجدل بالآية ، والرجم بالحديث ، نسخ هذا الايذاء فسي الرجال ، لأنه لم يكن ممدوا الى غاية ، وقد حصل التعارض ، وعلم التاريخ ، ولم يمكن الجمع ، فوجب القضاء بالنسخ ، وأما الجدل فقرآن نسخ قرآنا ، وأما الرجم فخير متواتر ، .نسخ قرآنا . (٦)

- (١) البداء هو : ظهور الرأي بعد أن لم يكن ، ويطلق أيضا على الظهور بعد الخفاء ، انظر شرح الكوكب المنير ٥٣٦/٣ والتعريفات ص ٤٣ ولسان العرب ٦٥/١٤ - ٦٦ والقاموس المحيط ٣٠٤/٤ ، قال ابن القيم ، وقد جعلوا هذه الشبهة ترسا لهم ، في جحد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم . . اغاثة اللهبان ٣١٥/٢ .
- (٢) أنظر اغاثة اللهبان ٣٤٥/٢ - ٣٤٨ .
- (٣) سورة النحل (١:١٠٢٠١) .
- (٤) أنظر تفسير ابن كثير ٥٨٦/٢ والجامع لأحكام القرآن ١٧٦/١٠ وأنظر مزيدا من تفصيل المسألة في ( البرهان ١٣٠٠/٢ ، المنحول ٢٨٨ وشرح تنقيح الفصول ٣٠٣ .
- (٥) المحصول ٥٨٢ - ٥٨٣ .
- (٦) أحكام القرآن ٣٦٠/١ - ٣٦١ .

وقال يرحمه الله : النسخ انما يكون في القولين المتعارضين من كل وجه ، اللذين لا يمكن الجمع بينهما بحال ، وأما اذا كان الحكم ممدودا الى غاية ، ثم وقع بيان الغاية بعد ذلك فليس بنسخ ، لأنه كلام منتظم متصل لم يرفع ما بعده ، ما قبله ، ولا اعتراض عليه. (١)

وعليه فشرط النسخ عند ابن العربي كما يلي :-

- ١ - التعارض في القولين من كل وجه .
- ٢ - ألا يكون المنسوخ ممدودا الى غاية .
- ٣ - معرفة التاريخين .
- ٤ - تعذر الجمع بينهما بحال، إضافة الى الصحة في الناسخ والمنسوخ .

شواهد وأمثال من السنن الناسخة والمنسوخة :-

المثال الأول : قال ابن العربي في باب غسل الجنابة من أبواب الطهارة :

كان الحكم في صدر الاسلام : ألا يجب الغسل الا على من أمني ، وروى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وغيره ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( اذا أعجلت ، أو أفتحت ، فانما عليك الوضوء ، ولا غسل عليك ، وانما الماء من الماء ) . (٣)

ولكن تبين بعد ذلك : أن التقاء الختانين موجب للغسل قرآنا ، وسنة .

أما القرآن فقوله تعالى : ( أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ) (٣٧) فَإِنْ كَانَ اللَّامِسُ فِي أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ : يراد به الجماع ، فهو متناول لوجوب الغسل (٤)

وأما السنة فقول عائشة - رضي الله عنها - ( اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فعلته أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم - فاعسلنا ) . (٥) فبيّنت رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالتقاء الختانين ، دون اراقة الماء ، ثم تأكد البيان بما روت عائشة رضي الله عنها : أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - وعائشة جالسة - هل يجب على الرجل

(١) أحكام القرآن ٣٥٤/١ .

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الوضوء ، باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين ، ولم يذكر الماء من الماء / فتح الباري ٢٨٤/١ (١٨٠) ومسلم في كتاب الحيض باب انما

الماء من الماء ٢٦٩/١ (٨٣) .

(٣) سورة المائدة آية (٦) .

(٤) أنظر أحكام القرآن للجصاص ٣٦٩/٢ - ٣٧٣ .

(٥) رواه الترمذي وقال : حسن صحيح / عارضة الأحمدي ١٦٥/١ وابن ماجه السنن ١٩٩/١ ،

والشافعي في مسنده ٣٨/١ والامام أحمد في المسند ١٦١/١ ، ٢٦٥/٦ عن عائشة رضي الله عنها موقوفا عليها وأنظر سنن الدار قطني ١١١/١ - ١١٢ والتلخيص الحبير ١٣٤/١ (١٨٠) وأرواء الغليل ١٢١/١ قال الشيخ الألباني : وسنده صحيح وقد أعـلـ

بما لا يقدح .

غسل اذا التقى الختانان ، وان لم ينزل ، فقال صلى الله عليه وسلم ( اني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل ) (١)

فاحالة صلى الله عليه وسلم في البيان ، على فعله ، ثم تأكد البيان ثالثا بما روى أبو هريرة رضي الله عنه :- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( اذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدتها فقد وجب الغسل وان لم ينزل ) (٣) فأرسلت الصحابة من المهاجرين والأنصار ، حين اختلفوا في ذلك الى عائشة رضي الله عنها ، فأعلمته بالأمر على نصح ، فأعلمهم به (٢) ، فوقع الاتفاق ، وارتفع الخلاف ، واستقر الحكم في الدين ، . . فان قيل : اختلفت الأحاديث في ذلك كما قدمتم ، وجَّهَل المتأخر ، فلم يُعَلِّم الناسخ ، وبقي الأشكال ، فتعين الاختياط ، فالجواب عنه من وجهين :-

أحدهما : أنا نقول : ما جهل التاريخ ، لأن الصحابة قد صرحت بأن المتقدم كان ( انما الماء من الماء ) وأن المتأخر : وجوب الغسل من التقاء الختانين . (٤) . . . انتهى . (٥)

وقد قال بقول ابن العربي جمهور أهل العلم ، سلفا ، وخلفا

قال الشافعي يرحمه الله : وحديث (الماء من الماء) ثابت الاسناد ، وهو عندنا منسوخ ، فيجب الغسل من الماء ، ويجب اذا غيب الرجل ذكره ، في فرج المرأة ، حتى يوارى حشفته . (٦)

- (١) أخرجه الامام مسلم في كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ٢٧٢/١ وأنظر سنن الدار قطني ١١٢/١ .
- (٢) متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الغسل باب اذا التقى الختانان / فتح الباري ٣٩٥/١ (٢٩١) ومسلم في كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء ٢٧١/١ وأنظر سنن أبي داود ١٤٨/١ وسنن النسائي ١١٠/١ والسنن للبيهقي ١٦٣/١ .
- (٣) يشير بذلك الى حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في اختلاف المهاجرين والأنصار فيما يوجب الغسل . . قال أبو موسى فأنا أشفيكم من ذلك قال : فقامت فاستأذنت علي عائشة فأذن لي . . الى أن قال : قلت ما يوجب الغسل قالت اذا جلس بين شعبها الأربع . . الحديث / مسلم كتاب الحيض ، باب نسخ الماء من الماء ٢٧١/١ وأنظر الموطأ ٤٦/١ .
- (٤) يشير بهذا الى حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال : (انما كان الماء من الماء رخصة في أول الاسلام ثم نهى عنها) قال الترمذي حسن صحيح / عارضة الأحوذى ١٦٦/١ - ١٦٧ أنظر مسند الامام أحمد ١١٥/٥ - ١١٦ ، وسنن أبي داود ٥٥/١ وسنن ابن ماجه ٢٠٠/١ وسنن الدارمي ١٩٤/١ وسنن البيهقي ١٦٥/١ - ١٦٦ وسنن الدارقطني ١٢٦/١ .
- (٥) القيس ١٢٥/١ - ١٣٢ .
- (٦) اختلاف الحديث ( بهامش الأم ٤٩٥/٨ ) .

وقال ابن الهمام : ( اذا التقى الختانان ، وتوارت الحشفة ، فقد وجب الغسل ) ولا يعارضه حديث ( انما الماء من الماء ) فقد روى أبو داود ، والترمذى وصححه ، أن الفتيا التي كانوا يفتنون ( انما الماء من الماء ) كانت رخصة ، رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم فبني بدئ الاسلام ، ثم أمر بالأغتسال فصرح بالنسخ . (١) انتهى .

وقال الامام النووي : . . . ودليل النسخ أنهم اختلفوا - أي المهاجرين والأنصار - في ذلك ، فأرسلوا الى عائشة رضي الله عنها ، فأخبرتهم : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( اذا جلس بين شعبها الأربع ، وجهدها ، وجب الغسل ) فرجع الى قولها من خالف . . . والمسألة اليوم مجمع عليها ، ومخالفة داود ؛ لا تقدر في الاجماع ، عند الجمهور والله أعلم . (٢)

المثال الثاني : قال ابن العربي في كتاب الضحايا : حديث ( كان النبي صلى الله عليه وسلم : قد نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ) ثم قال صلى الله عليه وسلم ( انما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم ، فكلوا ، وتصدقوا ، وادخروا ، ونهيتكم عن الانتبأ ، فانتبأوا ، وكل مسكر حرام ، ونهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، ولا تقولوا هجراً ) . (٣) . يعنى لا تقولوا سوءا .

وهذا أبين ما يكون من النسخ ، وأوضحه ، لاجتماع شروط النسخ الخمسة فيه . (٤) وزاد ابن العربي المسألة بيانا فقال في الرخصة في زيادة القبور :-

- (١) فتح القدير لابن الهمام . ٦٣/١ - ٦٤ .
- (٢) المجموع ١٣٧/٢ وأنظر نصب الراية ٨١/١ والتلخيص الحبير ١٣٥/١ وفتح الباري ٣٩٩/١ وصحيح الترمذى تعليق أحمد شاکر ١٨٥/١ والاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار ص ٦٥ - ٧٠ والمغني لابن قدامة ١٤٩/١ وبداية المجتهد لابن رشد ٤١/١ والمحلى لابن حزم ٢٤٩/١ - ٢٥٠ . وشرح منتهى الارادات للبهوتي ٧٥/١ .
- (٣) أخرجه الامام مالك كتاب الضحايا / ادخار لحوم الضحايا / الموطأ ص ٣٢٣ - ٣٢٤ (١٠٤١) (ط - دار النفائس) وأخرجه الامام مسلم في كتاب الجنائز باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه ، صحيح مسلم بشرح النووي ٤٦/٧ وفي كتاب الأضاحي باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ونسخه / مسلم بشرح النووي ١٣ / ١٣٤ - ١٣٥ وأبو داود في كتاب الجنائز ( باب في زيارة القبور وفي كتاب الأشربة باب في الأوعية السنن ٢١٨/٣ ، ٣٣٢ ، والترمذى في أبواب الجنائز باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور ، وقال : حديث حسن صحيح ، وفي أبواب الأشربة باب ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف وقال : حسن صحيح ، وفي أبواب الأضحية باب ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث / عارضة الأحوذى ٢٧٣/٤ ، ٢٧٤ ، ٦٢/٨ ، ٣٠٩/٦ - ٣١٠ والنسائي في كتاب الجنائز باب زيارة القبور السنن ٨٩/٤ .
- (٤) القيس ٧٥٥/٢ - ٧٥٦ .

قال ابن كج : هذا باب عظيم أيضا من ناسخ الحديث ومنسوخه ، ثبت في الأمر الصحيح بالأذن فيه ، بعد المنع منه . (١)  
وقال في الرخصة في أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث : هذا من ناسخ الحديث ومنسوخه . . وذكر مالك وغيره علة التحريم عن عائشة - رضي الله عنها - وسواها .  
فأما حديث عائشة فرواه مالك ، وغيره ، تقول : دف (٢) أهل أبيات من أهل البادية ، حضرة الأضحى ، زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إخرجوا ثلاثا ، ثم تصدقوا بما بقي ، فلما كان بعد ذلك قالوا : يارسول الله ان الناس يتخذون الأسقية من ضحاياهم ، ويجملون منها الودك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : - وماذا ؟ قالوا : نهيت أن تؤكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ، فقال : إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت ، فكلوا وادخروا ، وتصدقوا . . . (٣) انتهى مختصرا .

وقال في الرخصة ، أن ينبذ في كل إناء : ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم : نهى عن الانتباز في ظروف سماها لقوم (٤) معينين ، سألوه أو أنشأ لهم القول معلما ، ثم ثبت النسخ ، وأذن في الشرب في كل أناء ، وعلق النهي بالسكر ، فقال : ( وكل مسكر حرام ) ، فلم يكن بعد ذلك معنى للنظر ، في ظرف بحرف ، اذ الكلام في المنسوخ عناء ، وهذا فيما ثبتت نسخه بلفظه ، لا بوقته ، وينصه ، لا بتاريخه ، واذا انتظم الناسخ والمنسوخ في الذكر ، كان نصا فيه ، رافعا للخلاف معه ، وقد بين البخارى ، وأبو عيسى ، علة النسخ ، بأن قالوا : إن الأنصار شكت الى النبي صلى الله عليه وسلم ، أنهم لا يقدرّون على وعاء ، فرخص لهم ، ورفع النهي تخفيفا عليهم ، ورفعوا للحرّج عنهم . (٥)

وما ذهب اليه ابن العربي من نسخ النهي عن زيارة القبور ، هو مذهب العلماء . قال الامام النووي : اتفقت نصوص الشافعي ، والأصحاب ، على أنه يستحب للرجال زيارة القبور ، وهو قول العلماء كافة ، نقل العبدري فيه اجماع المسلمين ، ودليله مع الاجماع : الأحاديث الصحيحة المشهورة ، وكانت زيارتها منها عنها أولا ، ثم نسخ . . . وكان النهي أولا لقرب عهدهم من

- 
- (١) العارضة ٢٢٣/٤ .  
(٢) قال الخطابي : الدفيف: المر السريع، يقال دف يدف دفيفا / الغريب ٤٣٩/١ وأنظر مثال الطالب ص ٢٦٦ وغريب الحديث لابن قتيبة ٥٦٩/٢ والنهاية ١٢٤/٢ .  
(٣) العارضة ٣١٠/٦ - ٣١١ وقد اصلحت الأخطاء المطبعية من صحيح مسلم شرح النووي ١٣٠/١٣ - ١٣١ .  
(٤) أنظر العارضة ٦١/٨ ، صحيح مسلم مع النووي ١٨٢/١ - ١٨٣ .  
(٥) العارضة ٦٢/٨ - ٦٣ ، وأنظر فتح الباري ٥٧/١٠ والعارضة ٦٢/٨ .

الجاهلية ، فيما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية الباطل ، فلما استقرت قواعد الاسلام ، وتمهدت أحكامه ، واشتهرت معالمه ، أبيح لهم الزيارة ، واحتاط صلى الله عليه وسلم بقوله ( ولا تقولوا هُجراً )<sup>(١)</sup>

أما نسخ النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث ، فقد قال الامام النووي : هذا مما صرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعاً ، قال العلماء يعرف نسخ الحديث تارة بنص كهذا . (٢)

وقال الحافظ ابن حجر : بينت عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث (٣) ، أن النهي عن ادخار لحوم الأضاحي بعد ثلاث ، نسخ ، وأن سبب النهي كان خاصاً بذلك العام ، للعللة التي ذكرتها . (٤) انتهى .

وقال الامام المباركفوري : أحاديث الباب : تدل صراحة على نسخ تحريم أكل لحوم الأضاحي بعد الثلاث ، وادخارها ، واليه ذهب الجاهير من علماء الأمصار من الصحابة ، والتابعين ، فمن بعدهم ، وحكى النووي عن علي وابن عمر أنها يخزمان الامساك (٥) ، انتهى .  
وأما ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الأوعية والظروف كلها ، بعد النهي فهي مسألة خلافية .

قال ابن حجر بعد أن ذكر أحاديث الباب : وظاهر صنيعه - أي البخاري - أنه يرى أن عموم الرخصة مخصوص بما ذكر في الأحاديث الأخرى .  
وذهب مالك الى ما دل عليه صنيع البخاري ، وقال الشافعي والثوري وابن حبيب من المالكية : يكره ذلك ، ولا يحرم ، وقال سائر الكوفيين : يباح وعن أحمد : روايتان .

وقال : قال الخطابي : ذهب الجمهور : الى أن النهي إنما كان أولاً ، ثم نسخ ، وذهب جماعة الى أن النهي عن الانتباز في هذه الأوعية ، باق ، منهم ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم ، وبه قال مالك ، وأحمد ، وإسحاق ، كذا أطلق قال والأول أصح ، والمعنى في النهي أن العهد باباحة الخمر ، كان قريباً ، فلما اشتهر التحريم ، أبيح لهم الانتباز في كل وعاء ، بشرط ترك شرب المسكر ، وكأن من ذهب الى استمرار النهي لم يبلغه الناسخ .

- 
- (١) المجموع ٣١٠/٥ وانظر شرح الزرقاني على الموطأ ٧٧/٣ وشرح النووي على مسلم ٤٦/٧ وكشاف القناع للبهوتي ١٥٠/٢ والاعتبار ص ٢٠٠ - ٢٠٢ .
- (٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٥/١٣ .
- (٣) فتح الباري كتاب الأطعمة باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره ٥٥٢/٩ (٥٤٢٣) .
- (٤) فتح الباري ٥٥٣/٩ .
- (٥) تحفة الأحوذى ١٠٠/٥ وأنظر الاعتبار ص ٢٩٢ - ٢٩٨ وتقريب الأسانيد وترتيب المسانيد زين الدين العراقي ص ٧١ - ٧٢ ، وأنظر أخبار أهل الرسوخ بمقدار المنسوخ من الحديث لابن الجوزي ص ٥٣ (١٦) .

قال : وقال الحازمي : وطريق الجمع أن يقال : لما وقع النهي عاما ، شكوا اليه الحاجة ، فرخص لهم في ظروف الأدم ، ثم شكوا اليه أن كلهم لا يجد ذلك ، فرخص لهم في الظروف كلها . (١)

وقال النووي : ثم ان هذا النهي (٢) كان في أوله الأمر ، ثم نسخ بحديث بريدة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( كنت نهيتكم عن الانتباز الا في الأسقية ، فانتبذوا في كل وعاء ، ولا تشربوا مسكرا ) رواه مسلم في الصحيح ، وهذا الذي ذكرناه من كونه منسوخا ، هو مذهبا ، ومذهب جماهير العلماء ، قال الخطابي: القول بالنسخ هو أصح الأقاويل . انتهى مختصرا . (٣)

قلت : ومقاله النووي هو الأرجح والمتجه ، لقوة الأدلة ، فيه . والله أعلم .

وبعد هذا العرض الموجز لأقوال ابن العربي في هذا المبحث ، وشواهد ، ومقارنتها بأقوال أهل العلم ، يظهر بجلاء تزلج ابن العربي في هذا المجال ، الذي يعتبر من أهم العلوم ، وأدقها ، وأصعبها ، قال الزهري : [أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا الناسخ من المنسوخ] ، وقد كان للشافعي - يرحمه الله - اليد الطولى في ذلك . (٤)

وقد أسند الحازمي عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : أنه مر على قاص فقال تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال : لا فقال له : هلكت وأهلكت . وأسند الي حذيفة - رضي الله عنه - أنه سئل عن شيء فقال : انما يفتى من عرف الناسخ والمنسوخ ، قالوا : ومن يعرف ذلك ؟ فقال : عمر رضي الله عنه .. (٥)

ولذلك كان البحث في فن الناسخ والمنسوخ ، والتوسع فيه ، هو بأصول الفقه أشبه ، لأن الفقيه هو الذي يستنبط الأحكام فيحتاج الى التمكن في هذا الفن (٦) .. والله أعلم .

- (١) فتح الباري ٥٨/١٠ (مختصرا) وانظر الاعتبار ص ٤٠٨ - ٤١٢ .
  - (٢) الانتباز في الدباء والختم والنقير والمقير .
  - (٣) شرح النووي علي مسلم ١٨٥/١ - ١٨٦ ( مختصرا ) . وأنظر بداية المجتهد ٣٤٧/١ - ٣٤٨ ونوائج الأفكار لابن قودر ( تكملة فتح القدير ) ١٠٦/١٠ والمغني لابن قدامة ١٧١/٩ - ١٧٢ وشرح منتهى الارادات ٣٦٠/٣ واخبار أهل الرسوخ ص ٥٤ - ٥٥ (١٧) .
  - (٤) ونصب الراية ٢٠٨/٤ - ٣١٠ وتحفة الأحوذى ٦١٣/٥ - ٦١٤ .
  - (٥) التقييد والايضاح ص ٢٧٨ .
  - (٦) الاعتبار ص ٦ - ٨ .
- ولمزيد من الايضاح في مبحث النسخ وأهميته أنظر : تدريب الراوى ١٨٩/٢ - ١٩٣ ، والتقييد والايضاح ص ٢٧٨ - ٢٨٢ . والخلاصة ص ٦٠ . والباحث الحثيث ص ١٤٣ ومنهج ذوى النظر شرح الترمسي ص ٢٠٦ وفتح المغيث ٥٩/٣ - ٦٧ والتبصرة والتذكرة ٢٨٩/٢ - ٢٩٥ وتوضيح الأفكار ٤١٦/٢ - ٤١٩ .



### مختلف الحديث

هو علم من علوم الحديث المهمة ، فهو يتناول بالدراسة والتحليل ، قضية التضاد، والتناقض، بين ظواهر بعض ماثبت من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو علم وعر المسالك ، صعب المرتقى ، لا ينهض به الا الجامعون ، بين الحديث ، والفقه .

يقول ابن الصلاح : ( وانما يكمل للقيام به : الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه ، والغواصون على المعاني الدقيقة ) . (١)

وقد عنى أئمة الحديث وجهابذته بهذا الفن ، فدرسوا ما وقع من الأشكال في الأحاديث الصحيحة ، وردوا انتقادات الطاعنين ، وما أثاروه من حجج وشبهات في القديم ، وفي الحديث (٢) ، ومن هؤلاء العلماء الامام ابن العربي فقد تحدث في هذا الفن ، ضمن مصنفاة ومؤلفاته ، وينبغي أن أشير هنا الى أنه لم يتناول هذا الفن ، وذلك بذكر القواعد ، والضوابط ، والكليات ، التي تهيم على مساره ، وتحدد مناهج السير في دفع التعارض الواقع بين ظواهر الأحاديث في مكان واحد ، أو في كتاب مستقل ، وانما جاء ذلك سيعثرا في مؤلفاته ، الا أنها تفيد ، وتحقق التصور الواضح ، والكامل لأصول هذا الفن ، وقواعده ، وتطبيقاته ، عند ابن العربي ، ولمعرفة الضوابط ، والقواعد ، والأصول التي اعتمدها ابن العربي في قضية التضاد ، والتناقض بين ظواهر بعض ماثبت من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد قمت بجمع عددا من مسائل ، ومباحث هذا العلم ، من خلال قراءتي لمؤلفاته ، وفيما يلي تفصيل ، وبيان ما أجمل ، فأقول وبالله التوفيق : لقد حد ابن العربي شروطا ، واتبع قواعد معينة ، لعلاج مشكلة التعارض بين ظواهر بعض الأحاديث منها :

١ - أن يكون الحديث ، أو الأحاديث المتعارضة من نوع المقبول ، وفي ذلك يقول ابن العربي في باب الرخصة في قطع اللحم بالسكين من أبواب الأطعمة . . ولم يستويا في الصحة حتى يتعارضا . . انتهى (٣) .

وقال أيضا : ( . . لو صح حديثه ، كصحة حديثنا ، فان التعارض بين الخبرين ، انما يكون اذا استويا في الصحة . . ) (٤) وقال في المعنى نفسه : ( . . ولم يصح فيعارض الأول ) . (٥)

- (١) التقييد والايضاح ص ٢٨٥ .
- (٢) ومنهم الامام الشافعي في كتابه اختلاف الحديث وابن قتيبة في كتاب (تأويل مختلف الحديث) والامام الطحاوي في كتابه (مشكل الآثار) والامام الطبري في كتابه تهذيب الآثار وغير ذلك كثير .
- (٣) العارضة ٣١/٨ .
- (٤) القبس ٣٠٠/١ .
- (٥) العارضة ٢٠٩/٩ وأنظر قانون التأويل ص ٥٢٦ .

ومقتضى كلام ابن العربي ، أن الحديث الضعيف ، وهو قسيم الصحيح ، لا يشمل مفهوم (مختلف الحديث) . وأن الحديث القوى لا يؤثر فيه مخالفة الضعيف .  
ومن الدليل على ذلك قول ابن العربي : حديث أبي معشر (١) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رفعتة ( لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم ، وأنهشوه ، فإنه أهناً ، وأمراً ) .  
وذكر أبو عيسى الحديث الصحيح : عن عمرو بن أمية الضمري ( أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم اختز من كتف شاة ، فأكل منها ، ثم مضى الى الصلاة ، ولم يتوضأ ) (٢) ، ولم يستويا في الصحة حتى يتعارضا ، ولو فرضنا تعارضهما وجهلنا التاريخ ، لقلنا فيه : أن نهيه انما كان على معنى الطيب ، اذ قطعه بالضرس ، والأصبع ، ألد ، وأهناً ، وأمراً ، (الثاني) أن الشاة ذبحت بالسكين ، فقطع لحمها به أولى ، (الثالث) أن يقطع نيظاً ، فكذلك شواء وقديداً انتهى .  
فوجه التعارض يتبدى جلياً في النهي الوارد في الحديث الأول ، والجواز الوارد مفهومه في الحديث الثاني الا أن الأول ضعيف ، فلا يعارض الصحيح .

قال أبو داود : وليس هو بالقوى (٣) ، وقال ابن حجر : وفي النهي عنه حديث ضعيف ، في سنن أبي داود ، فان ثبت خص بعدم الحاجة الداعية الى ذلك ، لما فيه من التشبه بالأعاجم ، وأهل الترف . (٤) وقال الألباني ضعيف (٥) .

قلت وله شاهد من حديث صفوان ابن أمية ، أخرجه الترمذى بلفظ ( أنهشوا اللحم نهشاً ، فإنه أهناً وأمراً ) قال الترمذى : وهذا الحديث لانعرفه الا من حديث عبدالكريم . (٦)

- 
- (١) أبو معشر نجيح السندى الهاشمي مولا هم؛ ضعيف من السادسة اسن وأختلط . التقريب ٢٩٨/٢ ، وقال الذهبي : ومن مناكيره ( لا تقطعوا اللحم بالسكين . . . ) ميزان الاعتدال ٢٤٦/٤ (٩٠١٧) .
- (٢) الحديث أخرجه الامام البخارى في أماكن عدة من صحيحه منها كتاب الوضوء باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق . . . فتح البارى ٣١١/١ (٢٠٨) وكتاب الأطعمة باب قطع اللحم بالسكين فتح البارى ٥٤٧/٩ (٥٤٠٨) ومسلم في كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار (مسلم شرح النووى (٤٥/٤) والترمذى في أبواب الأطعمة باب ماجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة في قطع اللحم بالسكين تحفة الأحوذى ٥٦٧/٥ (١٨٦٩) .
- (٣) كتاب الأطعمة باب في أكل اللحم ، معالم السنن ١٤٥/٤ (٣٧٧٨) .
- (٤) فتح البارى ٣١٢/١ ، ٥٤٧/٩ .
- (٥) ضعيف الجامع ٧٤/٦ (٦٢٧٠) .
- (٦) عبدالكريم بن أبي المخارق أبو أمية المعلم البصرى بـضعيف، التقريب ٥١٦/١ (١٢٨٥) وأنظر ميزان الاعتدال ٤٦٤/٢ - ٤٤٧ (١٥٧٢) .

وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الكريم المعلم ، منهم أيوب السختياني ، من قبيل حفظه . (١)

٢ - أن التعارض بين الشيئين إنما يكون إذا تعلقا بمعنى واحد ، من جهة واحدة ، في حق شخص واحد ، وفي وقت واحد . (٢)

٣ - أن يكون التعارض ظاهريا ، وذلك لأن التعارض الحقيقي في الثابت من سنن النبي صلى الله عليه وسلم ، محال . (٣)

وفي هذا يقول ابن العربي : قال النبي صلى الله عليه وسلم (إذا سبق ماء الرجل ، ماء المرأة ، ذكرا ، وإذا سبق ماء المرأة ، ماء الرجل ، أنثى) (٤) . وروى (إذا سبق ماء الرجل ، ماء المرأة ، أو علا ، أشبه الرجل أعماه ، وإذا سبق ماء المرأة ، ماء الرجل ، أو علا ، أشبه الرجل أخواله) . (٥)

وتعارض الحديثان في الظاهر ، والجمع بينهما بين (٦) . . . انتهى مختصرا .

المسالك التي سلكها ابن العربي ، لحل التضاد الظاهري بين بعض الأحاديث :-

١ - الجمع :-

وهو أن يكون الحديثان المتعارضان ، مما يمكن الجمع بينهما ، بوجه صحيح ، فيتعيّن الجمع ، لأن فيه أعمالا للدليلين معا ، ولا شك أنه أولى من إهمال أحدهما ، أو إهمالهما جميعا .

وفي ذلك يقول ابن العربي : ( الجمع بين الأخبار أولى ، من القول ببعضها ، واسقاط البعض) (٧)

وقال أيضا : ( وحمل الآثار على ما يفي التضاد بالجمع أفضل) . (٨)

وقال : ( أن الحديثين لما تعارضا ، كان حكمهما عند التعارض ، أن يجمع بينهما ، أن أمكن ،

والا وقع الترجيح بينهما وفيما يلي أمثلة لذلك :-

- 
- (١) عارضة الأحوذى أبواب الأظعمة باب ماجاء أنه قال (أنهسوا اللحم نهسا) ٣٠/٨
  - (٢) قانون التأويل ص ٥٢٦ .
  - (٣) أنظر الكفاية ٦٠٦ - ٦٠٧ .
  - (٤) أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما ٢٥٢/١ من حديث ثوبان رضي الله عنه .
  - (٥) أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب وجوب الغسل على المرأة بخروج مئها ٢٥١/١ وانظر سنن البيهقي ١٦٨/١ .
  - (٦) القبس ١٣٥/١ - ١٣٦ .
  - (٧) القبس ٢٠٠/١ بتصرف .
  - (٨) المسالك ، لائحة (٤٠) والمعارضة ٣٠٦/٥ واختلاف الحديث ص ٤٢٨ .

المثال الأول : قال ابن العربي : ( كل شراب أسكر ، فهو حرام ) عارضه : ( الخمر من هاتين الشجرتين ) .

وهذا لا يعارض ماتقدم ، والمقصود به : بيان النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لأهل المدينة ، إذ لم يكن عندهم مشروبا الا من هذين النوعين ، وكان عند غيرهم من كل مطعم مما ذكر في حديث عمر ، ومن الذرة عند قوم ، ومن الأرز عند آخرين ، ولذلك قال ( والخمر ما خامر العقل ) . (١)

وقال أيضا : واتفق الأئمة على رواية : أن الصحابة إذ حرمت الخمر : لم يكن عندهم يومئذ خمر عنب ، وإنما كانوا يشربون خمر النبيذ ، فكسروا دنانهم ، وبادروا الامتثال ، لاعتقادهم أن ذلك كله خمر ، وضح عن عمر رضي الله عنه أنه قال على المنبر : ( ان تحريم الخمر نزل وهي من خمسة : العنب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير ، والخمر ما خامر العقل ) ، وقد استوفينا القول في المسألة في ( مسائل الخلاف ) اشتقاقا ، وأصولا ، وقرآنا ، وأخبارا . (٢) انتهى .  
يشير ابن العربي الى مارواه البخارى (٣) ومسلم (٤) وأبو داود (٥) والترمذى (٦) ، والنسائي (٧) وابن ماجه (٨) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت ( سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال : كل شراب أسكر ، فهو حرام ) وهذا لفظ البخارى قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح .

وما أخرجه مسلم (٩) ، وأبو داود (١٠) ، والترمذى (١١) ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنبة ) وهذا لفظ مسلم .

- 
- (١) العارضة ٥٥/٨ .
  - (٢) أحكام القرآن ١٤٩/١ - ١٥١ .
  - (٣) كتاب الأشربة باب الخمر من العسل وهو البتع / فتح البارى ٤١/١٠ (٥٥٨٥) .
  - (٤) كتاب الأشربة باب بيان أن كل مسكر خمر - وأن كل خمر حرام / شرح النووى مع مسلم ١٦٩/١٣ .
  - (٥) السنن مع المعالم ٨٨/٤ (٣٦٨٢) .
  - (٦) سنن الترمذى ٢٥٧/٤ (١٨٦٣) .
  - (٧) كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر / السنن ٢٩٧/٨ .
  - (٨) كتاب الأشربة باب كل مسكر حرام / السنن ٢٥٦/٢ (٣٤٢٩) الأعظمي .
  - (٩) كتاب الأشربة باب بيان أن جميع ماينبذ مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرا / شرح النووى مع مسلم ١٥٣/١٣ .
  - (١٠) كتاب الأشربة - باب الخمر مما هي ؟ معالم السنن ٨٤/٤ - ٨٥ (٣٦٧٨) .
  - (١١) كتاب الأشربة باب ماجاء في الجبوب التي يتخذ منها الخمر / السنن ٢٦٣/٤ (١٨٧٥) .  
رأحمد شاكر وابن ماجه السنن ٢٥٤/٢ (٣٤٢١) الأعظمي .

وجه التعارض بين الحديثين :-

وجه التعارض بين هذين الحديثين ظاهر : فعلى حين تذكر عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الخمر اسم لكل مسكر ، وكل مسكر حرام ، يقول أبو هريرة رضي الله عنه : أنه صلى الله عليه وسلم حصر الخمر في المتخذ من النخلة ، والعنب فقط .

وقد أجاب ابن العربي على هذا التعارض بما يلي : أن النبي صلى الله عليه وسلم خص بالذكر ( النخلة والعنب ) لأن أهل المدينة لم يكن عندهم مشروبا في الأكثر والأعم ، إلا من هاتين الشجرتين ، وليس في هذا نفي الخمرية عن غيرهما .

وأكد ذلك بما أخرجه البخاري (١) ، ومسلم (٢) ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : خطب عمر بن الخطاب على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : انه قد نزل تحريم الخمر ، وهي من خمسة أشياء : العنب ، والتمر ، والحنطة ، والشعير ، والعسل ، والخمر ماخامر العقل . . . الحديث وهذا لفظ البخاري .

فأراد عمر رضي الله عنه التنبيه : على أن المراد بالخمر ، هو ماخامر العقل فغطاه ، أو غيره ، سواء المتخذ من العنب أو المتخذ من غيرها .

كما روى الشيخان (٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ( كنت أسقى أبا طلحة ، وأبا دجاجة ، ومعاذ بن جبل ، في رهط من الأنصار ، فدخل علينا داخل فقال : حدث خبر : نزل تحريم الخمر ، فأكفأناها يومئذ ، وانها لخليط البسر ، والتمر ، قال قتادة : وقال أنس بن مالك : لقد حرمت الخمر وكانت عامة خمورهم يومئذ خليط البسر والتمر ) وهذا لفظ مسلم . (٤)

فمبادرة الصحابة الى امتثال الأمر ، دون التوقف للاستفسار ، دل على فهم الصحابة : أن كل شيء يسمى خمر ، يدخل في النهي ، ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب ، ولاغرابة في ذلك وهم أهل اللسان ، هكذا يتبدى رأى ابن العربي في المسألة .

(١) كتاب الأشربة باب ما جاء في أن الخمر ماخامر العقل من الشراب / فتح الباري ٤٥/١٠ (٥٥٨٨) .

(٢) كتاب التفسير تفسير سورة المائدة / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٦٥/١٨ .

(٣) كتاب الأشربة باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا / فتح الباري ٦٦/١٠ - ٦٧ (٥٦٠٠) .

(٤) كتاب الأشربة باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر ومن البسر والزبيب وغيرها مما يسكر / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٥٠/١٣ ، وانظر ما قبلها ١٤٨ - ١٤٩ .

وما ذهب اليه ابن العربي من الجمع بين الحديثين ، هو الذي عليه جمهور العلماء سلفا وخلفا .

قال الامام الخطابي : هذا غير مخالف لما تقدم ذكره من حديث النعمان بن بشير ، وانما وجهه ومعناه : أن معظم ما يتخذ من الخمر ، انما هو من النخلة والعنب ، وان كانت الخمر قد تتخذ أيضا من غيرهما ، وانما هو من باب التأكيد لتحريم ما يتخذ من هاتين الشجرتين ، لضراوته ، وشدة سورته ، وهذا كما يقال : الشبع في اللحم ، والدفء في الوبر ، ونحو ذلك من الكلام ، وليس فيه نفي الشبع من غير اللحم ، ولانفي الدفء من غير الوبر ، ولكن فيه من التوكيد لأمرهما ، والتقديم لهما على غيرهما في نفس ذلك المعنى ، والله أعلم . (١)

وقال أيضا معلقا على خبر عمر رضي الله عنه المتقدم ذكره : فيه البيان الواضح : أن قول من زعم - من أهل الكلام - أن الخمر انما هو عصير العنب النبيء الشديد منه ، وأن ماعدا ذلك فليس بخمر ، باطل . وفيه دليل على فساد قول من زعم أن لآخمر الا من العنب ، والزبيب ، والتمر ألا ترى أن عمر رضي الله عنه أخبر أن الخمر حرمت يوم حرمت ، وهي تتخذ من الحنطة ، والشعير ، والعسل ، كما أخبر أنها تتخذ من العنب ، وكانوا يسمونها كلها خمر ، ثم ألحق عمر رضي الله عنه بها : كل ما خمر العقل ، من شراب ، وجعله خمر ، اذا كان في معناها ، لملابسته العقل ، ومخامرته اياه . . . (٢)

كما زاد ماتقدم وضوحا ، وبيانا بقوله : (البيوع) : شراب يتخذ من العسل ، وفي هذا ابطال كل تأول يتأوله أصحاب تحليل الأنبذة في أنواعها كلها ، وافساد قول من زعم : أن القليل من المسكر مباح ، وذلك أنه سئل عن نوع واحد من الأنبذة ، فأجاب عنه بتحريم الجنس ، فدخل فيه القليل والكثير منها ، ولو كان هناك تفصيل في شيء من أنواعه ، ومقاديره ، لذكره ، ولم يبيهمه ، والله أعلم (٣) انتهى .

وقال البيهقي : ليس المراد الخمر فيهما ، لأنه ثبت أن الخمر تتخذ من غيرهما فسي حديث عمر ، وغيره ، وانما فيه الاشارة الى أن الخمر شرعا : لاتختص بالتخذ من العنب . (٤) ، انتهى بتصرف .

- 
- (١) معالم السنن ٤/٨٤ ، ٧٩ ، ٨٨ .
  - (٢) المصدر السابق .
  - (٣) المصدر السابق .
  - (٤) السنن ٨/٢٩٠ .

وقال ابن حجر : والجمع بين حديث أبي هريرة وغيره : مجمل حديث أبي هريرة على الغالب ، أى أكثر ما يتخذ الخمر من العنب والتمر ، ويحمل حديث عمر ومن وافقه على ارادة استيعاب ذكر ما عهد حينئذ أنه يتخذ منه الخمر .

وأما قول ابن عمر فعلى ارادة تشبث أن الخمر يطلق على ما لا يتخذ من العنب ، لأن نزول تحريم الخمر ، لم يصادف عند من خوطب بالتحريم - حينئذ - الا ما يتخذ من غير العنب ، أو على ارادة المبالغة ، فأطلق نفي وجودها بالمدينة ، وإن كانت موجودة فيها بقله ، فإن تلك القلعة بالنسبة لكثرة المتخذ مما عداها ، كالعدم .

وقال ابن حجر أيضا : قال القرطبي : الأحاديث الواردة عن أنس وغيره - على صحتها وكثرتها - تبطل مذهب الكوفيين القائلين : بأن الخمر لا يكون الا من العنب ، وما كان من غيره لا يسمى خمرا ، ولا يتناوله اسم الخمر ، وهو قول مخالف للغة العرب ، وللسنة الصحيحة ، وللصحابه لأنهم لما نزل تحريم الخمر ، فهموا من الأمر باجتناّب الخمر : تحريم كل مسكر ، ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب ، وبين ما يتخذ من غيره ، بل سووا بينهما ، وحرّموا كل ما يسكر نوعه ، ولم يتوقفوا ولا استفصلوا ، ولم يشكل عليهم شيء من ذلك ، بل بادروا الى اتلاف ما كان من غير عصير العنب ، وهم أهل اللسان ، وبلغتهم نزل القرآن ، فلو كان عندهم فيه تردد ، لتوقفوا عن الاراقة ، حتى يستكشفوا ، ويستفصلوا ، ويتحققوا التحريم ، لما كان تقرر عندهم من النهي عن اضاعه المال ، فلما لم يفعلوا ذلك ، وبادروا الى الاتلاف ، علمنا أنهم فهموا التحريم نفا ، فصار القائل بالتفريق سالكا غير سيلهم ، ثم انضاف الى ذلك خطبة عمر بما يوافق ذلك ، وهو ممن جعل الله الحق على لسانه ، وقلبه ، وسمعته الصحابة وغيرهم ، فلم ينقل عن أحد منهم انكار ذلك ، وإذا ثبت أن كل ذلك يسمى خمرا ، لزم تحريم قليله ، وكثيره ، وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة في ذلك . . . وأما الأحاديث عن الصحابة التي تمسك بها المخالف : فلا يصح منها شيء ، على ما قال عبد الله بن المبارك ، وأحمد : ، وغيرهم ، وعلى تقدير ثبوت شيء منها : فهو محمول على نقيع الزبيب ، أو التمر من قبل أن يدخل حد الاسكار جمعا بين الأحاديث . (١)

ومن تناول هذه المسألة بالتوضيح والبيان الامام ابن حزم يرحمه الله . (٢) وما جاء فيها قوله : انهم قالوا - أى الأحناف - ليس الخمر من غيرها - أى النخلة ، والعنب ، كما جاء في الحديث - وليس هذا الخمر أصلا ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل : ليس الخمر الا من هاتين الشجرتين ، انما قال : ( الخمر من هاتين الشجرتين ) فأوجب أن الخمر منهما ،

(١) فتح البارى ٤٧/١٠ ، ٤٩

(٢) المحلى ٢٣٠/٨ - ٢٣٩

ولم يمنع أن تكون الخمر أيضا من غيرهما ، إن ورد بذلك نص صحيح ، بل قد جاء نص بذلك - فذكره - وفيه قوله عليه الصلاة والسلام ( أن الخمر من العصير ، والزبيب ، والتمر ، والحنطة ، والشعير ، والذرة ، واني أنها عن كل مسكر . . فهذا نص كنصهم ، وزائد عليه ما لا يحل تركه ، وقد صح عنه عليه السلام أنه قال : ( كل مسكر خمر ) (١) انتهى مختصرا .

وقال الشوكاني : وليس في هذا - اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم ( النخلة والعنب ) - نفي الخمرية عن نبيذ الحنطة ، والشعير ، والذرة ، وغير ذلك ، فقد ثبت فيه : أحاديث صحيحة : في البخارى ، وغيره . . . وانما خص بالذكر هاتين الشجرتين ، لأن أكثر الخمر منهما ، وأعلى الخمر وأنفسه عند أهله منهما ، وهذا نحو قولهم ( المال الابل ) أى أكثره ، وأعمه ، والحجج عرفات ، ونحو ذلك . (٢)

وقال الامام النووى بعدما ذكر الأحاديث المصرحة بتحريم الخمر : . . . وفي هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم : تصريح بتحريم جميع الأنبذة المسكرة ، وأنها كلها تسمى خمرًا ، وسواء في ذلك الفضيخ ، ونبيذ التمر ، والرطب ، والبسر ، والزبيب ، والشعير ، والذرة ، والعسل ، وغيرها ، وكلها محرمة ، وتسمى خمرًا ، وهذا مذهبتنا ، وبه قال مالك ، وأحمد ، والجماهير من السلف ، والخلف ، . . . انتهى مختصرا . (٣)

وبهذا الاستعراض لأقوال أهل العلم : تتجلى ، وتوضح الصورة ، في هذه المسألة العسرة ، فقد ثبتت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم : في تحريم المسكر ، سواء المتخذ من العنب ، أو من غيره ، والأخبار في ذلك كثيرة ، ولا مساغ لأحد في العدول عنها ، والقول بخلافها ، فانها حجج قواطع ، وقد زل الكوفيون ، ومن وافقهم ، فيما ذهبوا اليه ، فليس لهم مستند صحيح ، يعول عليه ، والله أعلم . (٤)

### المثال الثاني

قال ابن العربي في باب صلاة الخوف من كتاب الصلاة : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :- أنه صلى صلاة الخوف ، أربعًا وعشرين مرة ، المشابهة ست عشرة مرة ، والصحيح منها ما نذكره الآن - فذكرها - ثم قال : ثم تحزّب الناس فيما روى من الأخبار في صلاة الخوف : فمنهم

- (١) المحلي ٢٦١/٨ - ٢٦٢ .
- (٢) نيل الأوطار ١٩٢/٨ .
- (٣) صحيح مسلم بشرح النووى ١٤٨/١٣ - ١٤٩ .
- (٤) أنظر نصب الراية ٢٩٥/٤ - ٣١٢ وتكملة المجموع ١١٦/٢٠ - ١١٩ وأحكام القرآن للجصاص ٣٢٤/١ - ٣٢٨ .



من قال : صلاة الخوف مخصوصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى : ( واذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة ) قاله أبو يوسف .

فلنا لم يذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ( فيهم ) ، على أنه شرط ، انما ذكر على أنها صفة حال ، والدليل عليه : أنه في يوم الخندق فاته الظهر ، والعصر ، فلم يصليهما حتى غابت الشمس .

ومنهم من قال : المعمول به من هذه الاخبار ما وافق القرآن ، وذلك في قوله تعالى : ( فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم ) الآية الى آخرها .

وهو الذى اختاره مالك رضي الله عنه في رواية ابن القاسم ، واختار الليث ، وأشهب ، رواية ابن عمر .

وقال أحمد بن حنبل : كل ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم فأنت فيه بالخيار ، ماصليت به منه ، فهو جائز . . .

وقالت طائفة : ماتحقق من الصفات ، أنه قد جاء بعده خلافه ، فالأول منسوخ لا يعمل به . وقالت طائفة : صلاة الخوف : انما هي صلاة ضرورة ، فانما تكون بحال الضرورة ، ولذلك اختلفت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه انما قصد الامكان ، وهذا الذى اختار ، وهو الذى ثبت عند النظر ، لكن من أدركته ضرورة ، فلا يخرج عن صفة من الصفات التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم الا أن يغلب . (١)

وقال في المحصول بعدما ذكر أوجه الخلاف في المسألة : والصحيح عندى أن النبي صلى الله عليه وسلم ماخالف بينها ، وانما اقامها على حسب ما أعطته الحال من القيام بفرض الصلاة ، مع الاجتراس من هجمة العدو ، فيكون العمل الآن بحسب ذلك . (٢) انتهى .

وبهذا يكون ابن العربي : قد جمع بين الأحاديث التي وردت في صفة صلاة الخوف عن النبي صلى الله عليه وسلم ، واعتبر مسلك الجمع أقوى من المسالك الأخرى وأولى ما يعول عليه ، ويركن اليه ، لأنها حالة ضرورة ، فإى كيفية صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم جازت .

هذا وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في كيفية صلاة الخوف صفات كثيرة ، وفي كتب الفقه تفاصيل لها كثيرة ، وفروع ، ومانحن بصدده في هذا المقام ما يلي :-

(١) القيس ٣٩٧/١ - ٤٠١ وانظر أحكام القرآن أيضا ٤٩١/١ - ٤٩٤ .

(٢) المحصول ص ٤٧٣ وانظر العارضة ٤٢/٣ - ٤٤ .

أخرج البخارى (١) ومسلم (٢) من طريق يزيد بن رومان (٣) عن صالح بن خوات (٤) عن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف ( ان طائفة صفت ، صلت معه ، وطائفة وجاه العدو ، فصلى بالذين معه ركعة ، ثم ثبت قائما ، وأتموا لأنفسهم ، ثم انصرفوا ، فصفا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى ، فصلى بهم الركعة التي بقيت ، ثم ثبت جالسا ، وأتموا لأنفسهم ، ثم سلم بهم ) وهذا لفظ مسلم وهذه كيفية .

كما أخرج البخارى (٥) ، ومسلم (٦) ، من حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد ، فوازيينا العدو ، فصافنا لهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى لنا ، فقامت طائفة معه تصلى ، وأقبلت طائفة على العدو ، وركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه ، وسجد سجدتين ، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل ، فجاءوا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة ، وسجد سجدتين ، ثم سلم ، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة ، وسجد سجدتين ( وهذا لفظ البخارى وهذه كيفية تخالف الكيفية التي تقدمت .

كما أخرج مسلم (٧) ، وأحمد (٨) ، والنسائي (٩) ، وابن ماجه (١٠) ، من حديث جابر رضي الله عنه قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفا صفين : صف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والعدو بيننا وبين القبلة ، فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ، ثم ركع ، وركعنا جميعا ، ثم رفع رأسه من الركوع ، ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود ، والصف الذي يليه ، وقام الصف المؤخر في نحر العدو ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم

- (١) كتاب المغازى باب غزوة ذات الرقاع . فتح البارى ٤٢١/٧ (٤١٢٩) .
  - (٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف / شرح النووى مع مسلم ١٢٨/٦ - ١٢٩ .
  - (٣) يزيد بن رومان المدني مولى آل الزبير : ثقة من الخامسة . . وروايته عن أبي هريرة مرسله /ع/ التقریب ٣٦٤/٢ (٢٤٩) .
  - (٤) صالح بن خوات بن جبير بن النعمان الأنصارى المدني : ثقة من الرابعة / التقریب ٣٥٩/١ (١٢) .
  - (٥) كتاب الخوف باب صلاة الخوف / فتح البارى ٤٢٩/٢ (٩٤٢) .
  - (٦) صلاة الخوف / شرح النووى ١٢٤/٦ .
  - (٧) صلاة الخوف / شرح النووى ١٢٥/٦ - ١٢٧ .
  - (٨) الفتح الرباني ٤/٧ (١٧٣٢) .
  - (٩) كتاب صلاة الخوف / السنن ١٢٤/٣ - ١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٧ ( شرح السيوطي ) .
  - (١٠) أبواب إقامة الصلاة باب ماجاء في صلاة الخوف / السنن ٢٢٨/١ - ٢٢٩ (١٢٥٢) .
- الأعظمي .

السجود ، وقام الصف الذي يليه ، انحدر الصف المؤخر بالسجود ، وقاموا ، ثم تقدم الصف المؤخر ، وتأخر الصف المقدم ، ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ، ثم رفع رأسه من الركوع ، ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود ، والصف الذي يليه ، الذي كان مؤخرًا في الركعة الأولى ، وقام الصف المؤخر في محور العدو ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم ، والصف الذي يليه ، انحدر الصف المؤخر بالسجود ، فسجدوا ، ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ، وسلمنا جميعا ( قال جابر : كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم ) وهذا لفظ مسلم .

هذا بعض ماصح عن النبي صلى الله عليه وسلم : في صفة صلاة الخوف (١) ، وقد أخذ بكل صفة من هذه الصفات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم طائفة من أهل العلم : فقالت طائفة : يعمل منها بما كان أشبه بظاهر القرآن .  
وقالت طائفة : يجتهد في طلب الأخير منها ، فانه الناسخ لما قبله .  
وقالت طائفة : يؤخذ بأصحها نقلًا ، وأعلىها رواية .  
وقالت طائفة : يؤخذ بجمعها على حسب اختلاف أحوال الخوف . (٢)

والذي يظهر من كل ماضى : أن ما ذهب اليه ابن العربي - ومن وافقه من العلماء - هو الأرفق والأنسب لحال الضرورة التي شرعت لاجلها صلاة الخوف ، ودليل ذلك : هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم لها في أيام مختلفة ، وعلى كيفية مختلفة ، كما ظهر في الروايات السابقة ، فدل ذلك على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوخى في كل ما هو أحوط للصلاة ، وأبلغ في الحراسة والله أعلم .

قال الامام الشوكاني : والحق الذي لامحيص عنه : انها جائزة على كل نوع من الأنواع الثابتة ، وقد قال أحمد بن حنبل : لا أعلم في هذا الباب حديثا الا صحيحا ، فلا وجه للأخذ ببعض ماصح دون بعض ، اذ لا شك أن الأخذ بأحدها فقط تحكم محض . (٣)

وقال النووي : والمختار أن هذه الأوجه كلها جائزة ، بحسب مواطنها . (٤)

- 
- (١) أنظر المستدرک ٣٣٥/١ - ٣٣٨ - وسنن الترمذی ٤٥٣/٢ (٥٦٤) ٤٥٥ (٥٦٥) ،  
٤٥٦ (٥٦٧) وسنن أبي داود ٢٨٠٢٧/٢ (١٢٣٦) ٣٢ (١٢٤٠) ٣٤ (١٢٤٢)  
٣٧ (١٢٤٤) وسنن ابن ماجه / ٢٢٨ (١٢٤٩) ، ٢٢٩ (١٢٥٠) (١٢٥١) (١٢٥٢)  
والفتح الرباني ٢/٧ (١٧٣٠) ، ٣ (١٧٣١) ، ٥ (١٧٣٣) ، ٦ (١٧٣٤) ، ١٤  
(١٧٤١) ، ١٩ (١٧٤٤) ، ٢٣ (١٧٤٦) ، ٢٥ (١٧٤٧) .  
(٢) أنظر فتح الباری ٤٣٤/٧ وأحكام القرآن لابن العربي ٤٩١/١ - ٤٩٤ ونيل الأوطار  
٣١٦/٣ - ٣١٧ والمغني ٤١٢/٢ وبداية المجتهد ١٢٩/١ .  
(٣) نيل الأوطار ٣١٦/٣ - ٣١٧ .  
(٤) صحيح مسلم مع شرح النووي ١٢٦/٦ .

وقال الخطابي : صلاة الخوف أنواع ، وقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسي أيام مختلفة ، وعلى أشكال متباينة ، يتوخى في كل ما هو أحوط للصلاة ، وأبلغ في الحراسة ، وهي على اختلاف صورها ، مؤتلفة في المعاني ..

وقال الترمذى : قال اسحاق بن ابراهيم : ثبتت الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف ، ورأي أن كل ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف ، فهو جائز . وهذا على قدر الخوف .. ولسنا نختار حديث سهل بن أبي حثمة (١) ، على غيره من الروايات (٢) .

وقال الامام الجصاص : واختلف هذه الآثار تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى هذه الصلوات على اختلافها ، على حسب ورود الروايات بها ، وعلى ما رآه النبي صلى الله عليه وسلم احتياطا في الوقت من كيد العدو ، وما هو أقرب الى الحذر ، والتحرز على ما أمر الله تعالى به من أخذ الحذر في قوله ( وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ) (٣) ، ولذلك كان الاجتهاد سائغا في جميع أقاويل الفقهاء على اختلافها .. فمن ذهب الى وجه منها فغير معنف عليه في اختياره .. انتهى مختصرا (٤) .  
وقال ابن حزم : ... من حضره خوف من عدو ظالم كافر ، أو باغ من المسلمين ، أو من سيل ، أو من نار ، أو من حنش ، أو سبع ، أو غير ذلك ، وهم في ثلاثة فصاعدا ، فأمرهم مخير بين أربعة عشر وجها ، كلها صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . (٥)

- (١) سهل بن أبي حثمة - بفتح فسكون ففتح - بن ساعدة الأنصاري الخزرجي المدني : صحابي صغير .. التقريب ١/٣٣٥ (٥٥٠) وانظر حديثه في سنن الترمذى ٤٤٥/٢ . (٥٦٥) أحمد شاكر وسنن أبي داود ٣:٢ (١٢٣٢) معالم السنن .
- (٢) السنن : أبواب الصلاة باب ماجاء في صلاة الخوف ٢/٤٥٤ - ٤٥٥ أحمد شاكر .
- (٣) سورة النساء آية (١٠٢) .
- (٤) أحكام القرآن ٢/٢٦١ - ٢٦٢ .
- (٥) المنطى ٤٩/٥ ولمزيدا من الايضاح في هذه المسألة أنظر المراجع التالية : المجموع للنووى ٤/٤٠٢ - ٤٠٩ ، كشاف القناع ٢/١٠ - ٢٠ ، نيل الأوطار ٣/٣٦٦ - ٣٢٤ ، أحكام القرآن للجصاص ٢/٢٥٧ - ٢٦٣ ، شرح فتح القدير ٢/٩٦ - ١٠٢ ، المغنبي لابن قدامة ٢/٤١٢ - ٤١٨ وبداية المجتهد ١/١٢٧ - ١٢٩ ، بدائع الصنائع ١/٢٤٢ نهاية المحتاج ٢/٣٥٧ ، الأم ١/٢٤٢ ، نصب الرأية ٢/٢٤٣ - ٢٤٩ ، التلخيص الحبير ٢/٧٤ - ٧٨ ، شرح معاني الآثار للطحاوى ١/٣١٠ وعون المعبود ٤/١٢٣ ، وسنن البيهقي ٣/٢٦١ - ٢٦٢ ، الفتح الرباني ٢/٢٧ - ٢٧ ، وسنن البيهقي ٣/٢٥٢ - ٢٥٣ ، وشرح الزركشي على مختصر الخرقي ٢/٢٤٠ - ٢٥٣ .

### المثال الثالث

قال ابن العربي في باب جلود الميتة اذا دبغت من أبواب اللباس : - الصحيح جواز الانتفاع بجلد الميتة اذا دبغ ، للأحاديث الصحيحة في ذلك ، المقتضية لطهارته على العموم ، بقوله ( اذا دبغ الاهاب فقد طهر ) .

وهذا يبين حديث ابن عكيم ، لأن الأهاب هو الجلد قبل الدباغ ، فاذا دبغ كان أدبما ، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتفاع بالاهاب ، وأذن في الانتفاع بالأديم ، فليس بين الحديثين تعارض . (١) . . انتهى مختصرا .

وقال أيضا : . . وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ( اذا دبغ الاهاب فقد طهر ) .

وفي هذه المسألة اضطراب كثير بين العلماء ، بيناه في كتاب الخلاف لبابه : أن ابن حنبل يقول : لا ينتفع بجلد الميتة بحال وان دبغ ، لحديث عبدالله بن عكيم : أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر ( لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ) وهذا معارض لحديث ابن عباس رضي الله عنهما لكن هذا معلوم التاريخ وذلك مجهول التاريخ ولا خلاف بين العلماء أن معلوم التاريخ هو الذي يقدم .

وقال ابن شهاب : ينتفع بجلد الميتة ؛ وان لم يدبغ لقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر على ميتة ( هلا انتفعتم باهابها ) . . . وليس يحتمل هذا القبس الايضاح والتطويل ولكننا نشير لكم الى مشرعة قريبة من النظر : لما قال تعالى : ( حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ) قال المبيِّن لنا ، ما أشكل منه علينا ، وقد مر بشاة ميتة فقال : ( هلا أخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به ، قيل : يارسول الله انها ميتة ، قال : انما حرم أكلها ) فبين صلى الله عليه وسلم أن تناول التحريم من عموم القرآن الأكل خاصة ، وأن باقي الميتة على الاباحة الأصلية ، ثم علم طريق تحصيل الانتفاع بالدباغ الذي جعله الله سبحانه بحكمته خلفا للحياة ، فان الحياة تدفع العفونة عن الجلد ، ويبقى معها مهيتا للانتفاع مع اتصاله باللحم ، كما يفعل الدباغ بالجلد عند انفراده عن اللحم ، فأما ابن شهاب فرأى قوله ( هلا أخذتم اهابها فانتفعتم به ) فأقدم عليه ، وأما غيره فرأى قوله ( فدبغتموه ) ولو علمه ابن شهاب لما تعداه .

وأما أحمد بن حنبل فانما كان يصح ماقاله بشرطين :-

أحدهما : لو صح حديثه كصحة حديثنا ، فان التعارض بين الخبرين انما يكون اذا

استويا في الصحة .

وأما الشرط الثاني : فان يتعارض الخبران لفظا ، ولامعارضة بينهما ههنا ، لأن الجِدَّ يسمى إهابا قبل أن يدبغ ، وأديما اذا دبغ ، فمتناول حديث عبدالله بن عكيم ، غير متناول حديث ابن عباس (١) . . . انتهى مختصرا .

وعلى ماتقدم : يكون ابن العربي قد سلك مسلك الجمع للتوفيق بين الحديثين الواردين في الباب ، فحديث ابن عباس دليل على جواز الانتفاع بالاهاب ، الذي هو الجلد اذا دبغ ، وحديث عبدالله بن عكيم : دليل على أنه لا يجوز الانتفاع بجلود الميتة اذا لم تدبغ . والله أعلم .

هذا وقد ذهب أهل العلم في هذا الباب الى مذاهب شتى : فمنهم من ذهب الى النسخ ، ومنهم من ذهب الى الترجيح ، وطائفة الى الجمع ، فقد أخرج مالك (٢) ، ومسلم (٣) ، وأبو داود (٤) ، والترمذى (٥) ، والنسائي (٦) ، وابن ماجه (٧) ، وغيرهم ، من حديث عبد الله بن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( اذا دبغ الاهاب فقد ظهر ) وهذا لفظ مسلم . قال الترمذى : حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا (٨) . . . انتهى مختصرا .

كما أخرج أحمد (٩) ، وأبو داود (١٠) ، والترمذى (١١) ، والنسائي (١٢) ، وابن ماجه (١٣) ، وغيرهم ، من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى (١٤) ، عن عبدالله بن عكيم (١٥) ،

- 
- (١) القبس ٢٩٦/١ - ٣٠٠ .
  - (٢) كتاب الصيد باب ماجاء في جلود الميتة / الموطأ ص ٣٤٢ (٩٨٥) عبد الوهاب عبد اللطيف .
  - (٣) كتاب الحيض باب طهارة جلود الميتة بالدباغ / صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٢/٤ - ٥٣ .
  - (٤) كتاب اللباس باب في أهب الميتة / معالم السنن ٣٦٧/٤ (٤١٢٣) .
  - (٥) كتاب اللباس باب ماجاء في جلود الميتة اذا دبغت / السنن ١٩٣/٤ (١٧٢٨) شاكر .
  - (٦) كتاب الفرع والعتيرة باب ما يدبغ به جلود الميتة / السنن ١٧٣/٧ شرح السيوطي .
  - (٧) كتاب اللباس باب ليس جلود الميتة اذا دبغت / السنن ٣٠٠/٢ (٣٦٥٣) (الأعظمي) .
  - (٨) السنن ١٩٣/٤ - ١٩٤ .
  - (٩) المسند ٣١٠/٤ .
  - (١٠) المصدر السابق ٣٧٠/٤ (٤١٢٧) .
  - (١١) المصدر السابق ١٩٤/٤ (١٧٢٩) .
  - (١٢) المصدر السابق ١٧٥/٧ .
  - (١٣) المصدر السابق ٣٠٠/٢ (٣٦٥٧) .
  - (١٤) عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصارى المدني ثم الكوفي : ثقة من الثانية . . . اختلف في سماعه من عمر . . . التقريب ٤٩٦/١ (١٠٩٤) .
  - (١٥) عبدالله بن عكيم - بالتصغير - الجهني أبو معبد الكوفي مخضرم من الثانية وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة مات في إمرة الحجاج / م / ع / التقريب ٤٣٤/١ (٤٨٢) . وأنظر الكاشف ١١١/٢ (٢٨٩٣) .

قال : ( أئانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لاتنتفعوا من الميتة باهاب ولاعصب ) وهذا لفظ الترمذى .

وفي رواية لأبي داود ( قبل موته بشهر ) (١) ، وفي رواية لأحمد ( بشهر أو شهرين ) (٢) قال الترمذى : هذا حديث حسن . (٣)

فمن ذهب الى النسخ : فقد جعلوا حديث ابن عكيم ناسخا لحديث ابن عباس ، وما ورد في معناه ، لقول ابن عكيم فيه ( قبل موته بشهر ) وفي رواية ( بشهرين ) وكان الامام أحمد ممن ذهب الى هذا المسلك ، الا أنه ترك القول بحديث ابن عكيم لضعفه .

قال الترمذى : وسمعت أحمد بن الحسن يقول : كان أحمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه ( قبل وفاته - صلى الله عليه وسلم - بشهرين ) وكان يقول : كان هذا آخر أمر النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده ، حيث روى بعضهم ( عن عبدالله بن عكيم ، عن أشياخ لهم من جهينة ) (٤) . انتهى .

كما رد القول بالنسخ أبو بكر بن حزم الهمداني في الاعتبار : لأن حديث ابن عكيم لا يرقى الى مرتبة حديث ابن عباس ، وماورد في معناه ، لأن من شروط النسخ في الحديث أن يستوى الناسخ والمنسوخ في الصحة والقبول وفي ذلك يقول : ( ورواه الحكم مرة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن عكيم ، ورواه عنه القاسم بن مخيمرة ، عن خالد عن الحكم . . وقال أيضا : أنه لم يسمعه من ابن عكيم ، ولكن من أناس دخلوا عليه ، ثم خرجوا فأخبروا به ، ولو لم يكن ذلك لكان أولى الحديثين أن يؤخذ به ؛ حديث ابن عكيم (٥) . . انتهى مختصرا .

وقد ذهب الحاكم أيضا الى النسخ : الا أنه جعل حديث ابن عباس وما في معناه ، ناسخا لحديث ابن عكيم . (٦)

وأما من ذهب الى الترجيح فقالوا : يرجح حديث ابن عباس ، على حديث عبدالله بن عكيم ، واستدلوا على ذلك بأدلة منها :-

١ - اضطراب حديث عبدالله بن عكيم :

قال النووي : وقد روى هذا الحديث ( قبل موته بشهر ) وروى ( بشهرين ) وروى

(١) المصدر السابق ٣٧١/٤ (٤١٢٨) .

(٢) أنظر الفتح الرباني ٢٣٦/١ (٦٢) .

(٣) المصدر السابق ١٩٤/٤ (١٧٢٩) .

(٤) المصدر السابق ١٩٤/٤ - ١٩٥ .

(٥) الاعتبار ص ٩٣ - ٩٤ .

(٦) معرفة علوم الحديث ص ٨٦ .

( بأربعين يوما ) ، وقال البيهقي في كتابه معرفة السنن والآثار وآخرون من الأئمة الحفاظ : هذا الحديث مرسل ، وابن عكيم : ليس بصحابي ، وقال الخطابي ، مذهب عامة العلماء جواز الدباغ ، ووهنوا هذا الحديث ، لأن ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ، إنما هو حكاية عن كتاب آتاهم ، وعلوه أيضا بأنه مضطرب ، وعن مشيخه مجهولين ، لم تثبت صحبتهم . (١) انتهى .

وقال ابن أبي حاتم : لم يسمع عبدالله بن عكيم من النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو كتابة (٢) . . انتهى .

٢ - معارضة حديث ابن عكيم للنصوص الصحيحة في تطهير الجلد بالدباغ :  
قال النووي . . أنه كتاب ، وأخبارنا سماع ، وأصح اسنادا ، وأكثر رواة ، وسالمة من الاضطراب ، فهي أقوى وأولى . (٣)

وقال المجد بن تيمية : وأكثر أهل العلم على أن الدباغ يطهر في الجملة ، لصحة النصوص فيه ، وخبر ابن عكيم لا يقاربها في الصحة ، والقوة، لينسخها . (٤)

وقال ابن حجر : أن الترجيح بهذه المعارضة أقوى ماتمسك به من لم يأخذ بظاهره .

وذكر عن الخلال قوله ( لما رأى أبو عبدالله تزلزل الرواة فيه توقّف فيه ) . (٥)

أما من ذهب الى الجمع فقالوا : يجمع بين الحديثين يحمل الالهاب على الجلد قبل أن يدبغ ، وأديم اذا دبغ .

فيكون حديث ابن عباس : دليلا على جواز الانتفاع بالالهاب الذي هو الجلد اذا دبغ ، ويكون حديث ابن عكيم : دليلا على عدم الانتفاع بجلود الميتة اذا لم تدبغ ، وفي ذلك يقسول ابن حجر : وأقوى من ذلك الجمع بين الحديثين : يحمل الالهاب على الجلد قبل الدباغ ، وأنه بعد الدباغ لا يسمى اهابا ، إنما يسمى قرية ، وغير ذلك ، وقد نُقِلَ ذلك عن أئمة اللغة كالنضر ابن شميل، وهذه طريقة ابن شاهين ، وابن عبدالبر والبيهقي . (٦) . . انتهى .

- 
- (١) المجموع ٢١٨/١ - ٢١٩ .
  - (٢) علل الحديث ٥٢/١ (١٢٢) .
  - (٣) المصدر السابق ٢١٩/١ .
  - (٤) نيل الأوطار ٨١/١ .
  - (٥) فتح الباري ٦٥٩/٩ والتلخيص الحبير ٤٧/١ .
  - (٦) فتح الباري ٦٥٩/٩ .



وقد دفع بعض من ذهب الى مسلك الجمع بعض الاعتراضات التي أوردت على حديث ابن عكيم، ومنها ما قاله ابن حجر :- . . . ورد ابن حبان على من ادعى فيه الاضطراب وقال : سمع ابن عكيم الكتاب يقرأ ، وسمعه من مشايخ من جهينة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا اضطراب . وتابع قائلا : وأعله بعضهم : بالانقطاع ، وهو مردود ، وبعضهم بكونه كتابا ، وليس بعلّة . فادحة ، وبعضهم بأن ابن أبي ليلى رواه عن ابن عكيم ، ولم يسمعه منه لما وقع عند أبي داود عنه (انطلق وناس معه الى عبدالله بن عكيم قال : فدخلوا ، وقعدت على الباب ، فخرجوا الى فأخبروني) . فهذا يقتضي : أن في السند من لم يسم ، ولكن صح تصريح عبدالرحمن بن أبي ليلى بسماعه من ابن عكيم ، فلا أثر لهذه العلة أيضا . (١) انتهى .

فاذا انتفت الاعتراضات الموجبة لحديث ابن عكيم ، كان مسلك الجمع أقوى مما عداه ، وفي ذلك يقول الدكتور أسامة خياط . . وقد يجوز أن يعتبر هذا الجمع أولى ما يعول عليه ، ويركن اليه لثلاثة أمور :

- ١ - أن دعوى الاضطراب ، والانقطاع ، تعقبها بعض أئمة التحقيق من العلماء ، كابن حجر العسقلاني ، وغيره .
- ٢ - أن دعوى النسخ ، لادليل عليها يعضدها ، ويشد أزرها ، بل هي مردودة .
- ٣ - الجمع بين هذين الحديثين أعمالا لهما معا ، وأعمال الدليلين - ما أمكن - أولى من اهمالها ، أو اهمال أحدهما (٣) . (٣) والله أعلم .

#### المثال الرابع

إذا كان أحد الحديثين المتعارضين ، عاما في مدلوله ، والآخر خاصا في مدلوله فالحكم عند ابن العربي في هذا أن يصار الى تخصيص الحديث العام ، في دلالاته ، بالحديث الخاص في دلالاته ، ومن الأمثلة على ذلك :- حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله صلى

(١) فتح الباري ٦٥٩/٩ .

(٢) مختلف الحديث وموقف النقاد والمحدثين منه ص ٢٦١ .

أطروحة علمية نال صاحبها بها درجة الماجستير شعبة الكتاب والسنة سنة ١٤٠٢ هـ .  
ولمزيد اطلاع انظر سنن البيهقي ١٥/١ - ٢٥ والمغني ٦٦/١ ومايلي والأم ٩/١ وتحفة الأحوذى ٤٠٢/٥ - ٤٠٣ والتمهيد ١٥٤/٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ والمجموع ٢١٥/١ - ٢٢٢ ونيل الأوطار ٧٥/١ - ٨١ ونصب الراية ١١٥/١ - ١٢٢ وتلخيص الحبير ٤٦/١ - ٤٩ ، وبداية المجتهد ٦١/١ ، ٦٨ ، ٦٩ وصحيح مسلم مع شرح النووي ٥٤/٤ - ٥٥ وتفسير القرطبي ٢١٩/٢ .

(٣) ولمزيد من الأمثلة أنظر العارضة ٢١١/١ - ٢١٢ ، ٣١٨ - ٣١٧/١٠ ، ٨٤/١٠ ، ٢٧٢/٧ - ٢٧٣ ، ٢٧٤/٨ - ٢٧٥ والقبس ١٨٦/١ - ١٨٧ وأحكام القرآن ١٣٦٧/٣ ، والعارضة ٢٢٢/١٢ - ٢٢٣ .

الله عليه وسلم أنه قال : ( العجماء عقلها جبار ) . (١)

عارضه حديث حرام بن محيصة (٢) : أن ناقته للبراء (٣) دخلت حائط رجل ، فأفسدت فيه ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار ، وأن ما أفسدت المواشي بالليل ، ضامن على أهلها ) . (٤)

وجه التعارض بين الحديثين ظاهر بوضوح ، فحين أن حديث أبي هريرة : يدل على أن ما تتلفه البهيمة ، من حرث الغير ، وزرعه ، لا يضمنه صاحبها ، يدل حديث حرام على التفرقة بين أن يقع هذا الإلتلاف ليلاً ، أو يقع نهاراً . فالحديث الأول عام شامل لنفي الضمان بالليل وبالنهار ، والحديث الثاني فيه تخصيص الضمان ببعض الأحوال ، دون بعض ، وقد أجاب ابن العربي عن هذا التعارض : بأن حديث أبي هريرة عام ، خصه حديث حرام ، وفيما يلي نص قول ابن العربي في المسألة (٥)

المسألة التاسعة : في تحرير هذه المسألة كلها : وذلك أنه لا اشكال في أن من ألتف شيئاً ، فعليه الضمان ، لكن المواشي جاء فيها حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه

(١) حديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه : كتاب الديات (باب العجماء جبار) فتح البارى ٢٥٦/١٢ (٦٩١٣) ومسلم : كتاب الحدود (باب جرح العجماء) صحيح مسلم مع شرح النووى ٢٢٦/١١ وأنظر مسند الحميدى ٤٦٢/٢ والموطأ : كتاب العقول بأن جامع العقل ص ٦٢٦ (١٥٨٣) النفائس .

(٢) حرام بن سعد ، أو ابن ساعدة ، ابن محيصة بن مسعود الأنصارى ، وقد ينسب إلى

جده : ثقة من الثالثة /ع/ التقريب ١٥٧/١ (١٩٠) وتهذيب التهذيب ٢٢٣/٢ (٤١٢) .

(٣) البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الأنصارى ، الأوسى : صحابي بن صحابي نزل الكوفة

استصغر يوم بدر . . مات سنة اثنتين وسبعين /ع/ التقريب ٩٤/١ (١٦) والاستيعاب

١٥٥/١ (١٧٣) .

(٤) الحديث أخرجه مالك : الموطأ ص ٥٣٠ (١٤٣١) ط ( النفائس ) والشافعي : اختلاف

الحديث بهامش الأم ٥٦٦/٨ وأبو داود : السنن ٨٢٩/٣ (٣٥٧٠) وغيرهم : انظر

مصنف عبدالرزاق ٨٢/١٠ (١٨٤٣٧) ، (١٨٤٣٨) وسنن الدار قطني ١٥٤/٣ (٢١٦)

ص ١٥٥ (٢١٧) ، (٢١٨) ، (٢١٩) ، (٢٠٠) ، ص ١٥٦ (٢٢٢) وسنن

البيهقي ٣٤٢ - ٣٤١/٨ وتحفة الاشراف للمزى ١٣/٢ - ١٤ (١٧٥٣) من طريق

الزهري عن حرام بن محيصة الأنصارى أن ناقته للبراء بن عازب دخلت حائطاً ( الحديث

قال الامام الشافعي : أخذنا به لشوته باتصاله ومعرفة رجاله / اختلاف الحديث ص ٥٦٦

وقال ابن عبد البر : وعلى أى حال كان فالحديث من مراسيل الثقات ، لأن جميعهم ثقة

وهو حديث تلقاه أهل الحجاز وطائفة من أهل العراق بالقبول والعمل : الاستذكار

٢٥٢/٢٢ (٣٢٦٥٢) وانظر التمهيد ٨١/١١ - ٨٢ وقال ابن العربي : وهذا حديث

صحيح لا كلام فيه / أحكام القرآن ١٢٦٧/٣ .

(٥) أحكام القرآن ١٢٦٨/٣ - ١٢٧٠ .

قال : ( العجماء جرحها جبار ) فحكم صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث : بأن فعل البهائم هدر ، وهذا عموم متفق عليه سندنا ومتنا ، وحديث ناقة البراء خاص . . . ولا خلاف أن العام يقضي عليه الخاص ، وقضاء النبي صلى الله عليه وسلم في ناقة البراء : بأن حفظ الزروع ، والثمار ، بالنهار على أربابها ، لما على أهل المواشي من المشقة في حفظها بالنهار ، وبأن حفظ الكل بالليل على أرباب المواشي ، لأن ذلك من حفظ الزروع والثمار شاق على أربابها ، فجرى الحكم على الأوفق ، والاسمح ، بمقتضى الحنيفية السمحة ، ومجرى المصلحة ، وكان ذلك أوفق للفريقين ، وأسهل على الطائفتين ، وأحفظ للمالكين . وقال أيضا وهو يستعرض أقوال أهل العلم في المسألة .

المسألة العاشرة : قال مالك ، وأحمد ، والشافعي : لا ضمان على أرباب المواشي فيما أصابت بالنهار .

وقال الليث : يضمن أرباب المواشي ، بالليل والنهار .

وقال أبو حنيفة : إذا أفسدت المواشي ليلا ، أو نهارا لم يكن على صاحبها ضمان .

وتحقيق المسألة أن معنى حديث ( العجماء جبار ) وهذا ينفي الضمان كله ، ومعنى حديث البراء ، وهو نص في الفرق بين الليل والنهار ، فوجب تخصيص حديث العجماء بحديث البراء . انتهى .

وقد ذهب أكثر أهل العلم لمثل ما ذهب إليه ابن العربي في هذه المسألة ، وهو أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا ( العجماء جبار ) عام ، خصصه حديث حرام على قاعدة الجمع بين العام والخاص .

قال الامام الشافعي (١) : . . . ولا يخالف هذا الحديث حديث ( العجماء جرحها جبار ) ، ولكن (العجماء جرحها جبار ) جملة من الكلام العام المخرج ، الذي يراد به الخاص ، فلما قال صلى الله عليه وسلم ( العجماء جرحها جبار ) ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أفسدت العجماء بشيء في حال ، دون حال ، دل ذلك على ما أصابت العجماء ، من جرح ، وغيره ، في حال جبار ، وفي حال غير جبار ، قال : وفي هذا دليل على أنه كان على أهل العجماء حفظها ، ضمنوا ما أصابت ، فإذا لم يكن عليهم حفظها لم يضمنوا شيئا ما أصابت ، فيضمن أهل المشاة السائمة بالليل ، ما أصابت من زرع ، ولا يضمنونه بالنهار ، ويضمن القائد ، والراكب ، والسائق ، لأن عليهم حفظها في تلك الحالة ، ولا يضمنوا لو انفلتت . . انتهى مختصرا .

(١) اختلاف الحديث ٥٦٦/٨ .

وقال الامام البيهقي (١) : وذهب أصحاب الرأي : الى أن المالك ان لم يكن معها ، فلا ضمان عليه ليلا كان ، أو نهارا ، واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ( جرح العجماء جبار ) ، وهذا حديث عام ، خصه حديث البراء . انتهى .

وقال ابن قدامة (٢) : .. ولان العادة من أهل المواشي ارسالها في النهار للرعي ، وحفظها ليلا، وعادة أهل الحوائط حفظها نهارا دون الليل ، فاذا ذهبت ليلا ، كان التفريط من أهلها ، بتركهم حفظها في وقت عادة الحفظ ، وأن اتلفت نهارا ، كان التفريط من أهل الزرع ، فكان عليهم ، وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ، وقضى على كل انسان بالحفظ في وقت عادته . انتهى .

وفي المسألة تفصيلات كثيرة ، عرض لها أهل العلم وبسطوا فيها القول، فلتتظر في مظانها لمن أراد . (٣)

٢ - النسخ : وفيما يلي أمثلة لذلك :-

المثال الأول : قال ابن العربي في نكاح المتعة : من أغرب ماورد في الشريعة ، فانه نسخ مرتين ، كان مباحا في صدر الاسلام ، ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه يوم خيبر ، ثم أباحه في غزوة خنين ، ثم حرّمه بعد ذلك ، بين ذلك مسلم عنه، من طريق الربيع بن سبرة الجهني (٤) . وليس لها أخت في الشريعة ، الا مسألة القبلة ، فان النسخ طرأ عليها مرتين ، ثم استقرت بعد ذلك ، وقد كان ابن عباس يقولها ، ثم ثبت رجوعه عنها ، فانعقد الاجماع على تحريمها . (٥) انتهى .

فقول ابن العربي يدل على أن نكاح المتعة كان جائزا في أول الاسلام ، ثم ثبت النسخ بالنهي عنه ، وانعقد الاجماع على تحريمه ، وما ذهب اليه ابن العربي في مسألة نكاح المتعة هو القول الأرجح ، والأوجه ، والأصوب ، والأولى ، وهو الذي يتمشى مع أصول ، ومقاصد الشريعة .

- (١) شرح السنة ٢٣٦/٨ - ٢٣٧ .
- (٢) المغني ١٨٨/٩ وانظر معالم السنن ٨٢٩/٣ .
- (٣) انظر شرح معاني الآثار ٢٠٣/٣ - ٢٠٥ - وبداية المجتهد ٢٤٢/٢ - ٢٤٣ وفتح الباري ٢٥٨/١٢ والمحلى لابن حزم ٥٨١/٨ - ٥٨٦ والمهذب في فقه الشافعي لأبي اسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٦) ٢٢٧/٢ وبداية الصنائع للكاساني (ت: ٥٨٧) ٢٧٣/٧ وشرح موطأ مالك للزرقاني ٤٣٦/٤ - ٤٣٧ والتلخيص الحبير ٨٦/٤ (١٨١٨) وتكملة فتح القدير ٣٢٨ - ٣٢٥/١٠ وشرح النووي لصحيح مسلم ٢٢٥/١١ - ٢٢٦ .
- (٤) الربيع بن سبرة بن معبد الجهني المدني ثقة من الثالثة م/ع/ التقريب ٢٤٥/١ (٤١) وانظر الكاشف ٣٠٤/١ (١٥٤٥) .
- (٥) القبس ٨٤١/٢ - ٨٤٣ وانظر العارضة ٤٨/٥ ، ١٢٩/٢ وأحكام القرآن ١٣١١/٣ .

ولم يتفرد ابن العربي بهذا الرأي ، بل قال به جمهور العلماء ، ولم يخالف فيسه ،  
وينكره ، الا طائفة من المبتدعة . (١)

هذا وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الرخصة في المتعة ، وأنها مباحة جائزة ،  
لا اثم على من فعلها ، ثم ثبت عنه بالأحاديث الصحيحة نسخها .

فقد أخرج البخارى (٢) ، ومسلم (٣) ، وأحمد (٤) ، من حديث عبد الله بن مسعود  
رضي الله عنه قال : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ لَنَا شَيْءٌ ، فَقُلْنَا : أَلَا  
نَسْتَخْصِي ؟ فَهَنَا عَنِ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا : أَنْ نَنْكَحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا : ( يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ) (٥) وهذا لفظ  
البخارى .

وأخرج البخارى (٦) ، ومسلم (٧) ، من حديث جابر بن عبد الله ، وسلمة بن الأكوع -  
رضي الله عنهما قالا : ( خرج علينا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم أن تستمتعوا ) يعني متعة النساء وهذا لفظ مسلم زاد البخارى  
( فاستمتعوا ) هذا في الاباحة .

كما وردت أحاديث صحيحة صريحة ، بالنهي عنها ، بعد الأذن فيها : فقد أخرج  
الامام (٨) مسلم ، في صحيحه بسنده من طريق الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه سبرة أنه قال :  
أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة ، فانطلقت أنا ورجل الى امرأة من بني عامر - فذكر  
قصة المرأة - الى أن قال : فمكثت معها ثلاثا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من  
كان عنده شيء من هذه النساء ، التي يتمتع فليخل سبيلها .

وفي لفظ له ( أن أباه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قال : فأقمنا بها  
خمس عشرة ( ثلاثين بين ليلة ويوم ) فاذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء -

- (١) أنظر معالم السنن ٥٥٨/٢ - ٥٥٩ .
- (٢) كتاب النكاح باب ما يكره من التبتل والخصاء ، فتح البارى ١١٧/٩ (٥٠٧٥) وأنظر كتاب  
التفسير باب ( لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ) فتح البارى ٢٧٦/٨ (٤٦١٥) .
- (٣) كتاب النكاح باب نكاح المتعة / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٨٢/٩ .
- (٤) المسند ٣٧/٦ (٣٩٨٦) شاکر . وأنظر تفسير ابن كثير ٢١٤/٣ .
- (٥) سورة المائدة آية (٨٧) .
- (٦) كتاب النكاح باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيرا / فتح البارى  
١٦٧/٩ (٥١١٧) (٥١١٨) .
- (٧) كتاب النكاح باب نكاح المتعة / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٨٢/٩ .
- (٨) المصدر السابق ١٨٤/٩ - ١٨٨ .

فذكر قصة المرأة الى أن قال : ( ثم استمعت منها فلم أخرج حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ) .

وفي رواية له ( أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ( يا أيها الناس اني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا ) . (١)

فقوله صلى الله عليه وسلم ( ... وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة ) اشارة الى أنه تحريم مؤبد .

قال الامام النووي : والصواب المختار أن التحريم والاباحة كانا مرتين ، وكانت خلافا قبل خيبر ، ثم حرمت يوم خيبر ، ثم أبيحت يوم فتح مكة ، وهو يوم أوطاس ، لاتصالهما ، ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام ، تحريما مؤبدا ، الى يوم القيامة ، واستمر التحريم . (٢)

وقال المازري : ثبت أن نكاح المتعة كان جائزا في أول الاسلام ، ثم ثبت بالأحاديث الصحيحة المذكورة هنا أنه نسخ ، وانعقد الاجماع على تحريمه ، ولم يخالف فيه الا طائفة من المبتدعة . (٣)

وقال ابن المنذر : جاء عن الأولئ الرخصة فيها ، ولا أعلم اليوم أحدا يجيزها ، الا بعض الرافضة ، ولا معنى لقول من يخالف كتاب الله وسنة رسوله . (٤)

وقال الامام البخارى : . . . وقد بينه علي بن النبي صلى الله عليه وسلم أنه منسوخ (٥) - يريد بذلك تصريح علي بن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها بعد الأذن فيها .

فقد أخرج البخارى (٦) ، ومسلم (٧) ، في صحيحيهما بسنديهما من حديث الحسن ابن محمد بن علي وأخيه عبد الله عن أبيهما أن عليا رضي الله عنه قال لابن عباس : ( ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة ، وعن لحوم الحمر الأهلية ، زمن خيبر ) وهذا لفظ البخارى .

وقال ابن حجر : وقد وردت عدة أحاديث صحيحة ، صريحة ، بالنهي عنها ، بعد الأذن فيها ، وأقرب ما فيها عهدا بالوفاة النبوية ، ما أخرجه أبو داود (٨) ، من طريق الزهري

- 
- (١) المصدر السابق ١٨٤/٩ - ١٨٨ .  
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٨١/٩ .  
(٣) شرح النووي ١٢٩/٩ .  
(٤) فتح الباري ١٧٣/٩ وانظر مختصر سنن أبي داود لابن المنذر ١٨/٣ (١٩٨٨) .  
(٥) فتح الباري كتاب النكاح باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيرا ١٦٦/٩ - ١٦٧ (٥١١٩) .  
(٦) المصدر السابق ١٦٦/٩ - ١٦٧ (٥١١٥) .  
(٧) كتاب النكاح باب نكاح المتعة / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٩٠/٩ .  
(٨) سنن أبي داود كتاب النكاح باب في نكاح المتعة ٥٥٨/٢ (٢٠٢٢) المعالم، وانظر سنن النسائي ١٢٦/٦ ومسند أحمد حديث رقم (١٥٤٠٢) .

قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء ، فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة (أشهد على أبي أنه حدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها في حجة الوداع ، وفيه اختلاف على الربيع بن سبرة والرواية عنه بأنها في الفتح أصح ، وأشهر ، فان كان حفظه فليس في سياق أبي داود سوى مجرد النهي ، فلعله صلى الله عليه وسلم أراد إعادة النهي ، ليشيع ويسمعه من لم يسمعه قبل ذلك . (١)

وقال الامام الشوكاني مجملا القول في مسألة نكاح المتعة : واذا تقرر هذا : فالأذن الواقع منه صلى الله عليه وسلم بالمتعة يوم الفتح ، منسوخ بالنهي عنها المؤبد كما في حديث سبيرة الجهنبي .. وعلى كل حال فنحن متعبدون بما بلغنا عن الشارع ، وقد صح لنا عنه التحريم المؤبد .. فكيف والجمهور من الصحابة قد حفظوا التحريم ، وعملوا به ، ورووه لنا ، حتى قال ابن عمر فيما أخرجه عنه ابن ماجة (٢) ، باسناد صحيح : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها ، والله لا أعلم أحدا تمتع ، وهو محصن ، الا رجعت به بالحجارة ) . (٣)

وقال ابن حزم : ... ولا يجوز نكاح المتعة ، وهو النكاح الى أجل ، وكان حلالا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نسخها الله تعالى ، على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ، نسخا باتا ، الى يوم القيامة . (٤)

وفي المسألة مباحث كثيرة ، واعلم أن ابن حجر - يرحمه الله - قد بسط شرح هذا الباب ، بسطا بليغا ، وأتى فيه بأشياء مفيدة ، ونفيسة فلتنظر ، والله أعلم . (٥)

#### المثال الثاني

قال ابن العربي في باب ( ترك الوضوء ، مما غيرت النار ) من أبواب الطهارة .. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه أخبار مختلفة صحيحة .

- 
- (١) فتح الباري ١٦٢/٩ .
  - (٢) سنن ابن ماجة ٣٦١/١ ( ١٩٧١ ) .
  - (٣) نيل الأوطار ١٥٦/٦ .
  - (٤) المحلى ١٤١/١١ - ١٤٢ .
  - (٥) فتح الباري ١٦٦/٩ - ١٧٤ . وانظر نصب الراية ١٧٦/٣ - ١٨٢ والمغني لابن قدامه ٥٧٢/٧ والتلخيص الحبير ١٥٨/٣ - ١٦٠ ، والاعتبار للحازمي باب نكاح المتعة ص ١٧٨ .

قلت : ومنها ما أخرجه الامام مسلم (١) ، وأبو داود (٢) ، والترمذي (٣) ، والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) ، من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما يرفعانه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( توضأوا مما مست النار ) وما أخرجه مسلم (٦) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه يرفعه نحو ما تقدم .

أما في الجواز فما أخرجه أبو داود (٧) ، والنسائي (٨) ، والبيهقي (٩) ، وابن حبان (١٠) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ( كنا آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ترك الوضوء مما مست النار ) . وهذا لفظ البيهقي .

وما أخرجه الامام البخاري (١١) ، ومسلم (١٢) ، من حديث جعفر بن عمرو بن أمية أن أباه أخبره ( أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعى الى الصلاة ، فألقى السكين فصلى ، ولم يتوضأ ) .

وما أخرجه الامام مسلم (١٣) من حديث ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( أشهد لكنت أشوى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ، ثم صلى ولم يتوضأ ) .

قال ابن العربي وتحقيق القول في ذلك : أنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمان - المنع ، والجواز - وصح نسخ الوضوء ، ولمالك في ذلك نكتة بديعة وذلك أنه أدخل حديث سويد بن النعمان : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ في غزاة<sup>خيبر</sup> مما مسته النار ) (١٤)

- (١) كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار / النووي مع مسلم ٤٢/٤ - ٤٣ .
- (٢) كتاب الطهارة ( باب التشديد في ذلك ) السنن ٥٠/١ .
- (٣) أبواب الطهارة ( باب الوضوء مما غيرت النار ) عارضة الأحمدي ١٠٨/١ - ١٠٩ .
- (٤) الطهارة ( باب الوضوء مما غيرت النار ) سنن النسائي ١٠٥/١ .
- (٥) الطهارة ( الوضوء مما غيرت النار ) السنن ١٦٣/١ .
- (٦) كتاب الحيض باب ( الوضوء مما مست النار ) النووي مع مسلم ٤٣/٤ .
- (٧) السنن ٤٩/١ .
- (٨) السنن ١٠٨/١ .
- (٩) كتاب الطهارة (باب ترك الوضوء مما مست النار) السنن ١٥٥/١ - ١٥٦ .
- (١٠) كتاب الطهارة باب فيما مسته النار موارد الظمان ص ٧٩ (٢١٨ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٢) .
- (١١) كتاب الوضوء باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ، وأكل أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يتوضئوا فتح الباري ٣١٠/١ - ٣١١ (٢٠٨) .
- (١٢) كتاب الحيض (باب الوضوء مما مست النار) صحيح مسلم/النووي ٤٥/٤ .
- (١٣) كتاب الحيض باب الوضوء مما مست النار / النووي مع مسلم (٤٦/٤) وانظر المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي ص ٢٢٩ - ٢٣٦ وكشف الاستار ١٥١/١ - ١٥٣ والمطالب العالية لابن حجر ٤٦/١ .
- (١٤) الموطأ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما مسته النار ص ٢٨ (٤٨) ط دار النفائس ، كما أخرجه الامام البخاري في كتاب الوضوء باب (من مضمض من السويق ولم يتوضأ) فتح الباري ٣١٢/١ (٣٠٩) .



وهذا حديث مؤرخ ، وحديث الوضوء منه غير مؤرخ ، ومتى تعارض حديثان ، أحدهما مؤرخ ، والآخر غير مؤرخ ، قضى بالمؤرخ ، على المجهول التاريخ (١) ، فهذا يدل على غوص مالك في العلم ، وبعد غوره في أصوله ، وعظيم ترتيبه في كتابه ، وأدخل حديث أنس أنه سافر إلى العراق ، ورجع وتوضأ مما مست النار ، فأنكر عليه أبي ، وأبو طلحة ، فرجع (٢) انتهى .

وقد استشهد ابن العربي لما ذهب إليه لما اختلفت الأحاديث : بعمل الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ، بتركهم الوضوء مما مست النار ، وفي هذا يقول ابن العربي : واعتنى مالك في موطئه بهذه المسألة واستظهر فيها بباب من الأصول : وهو فعل الخلفاء رضي الله عنهم بتركهم الوضوء مما مست النار (٣) ، وإذا اختلف الحديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعمل الخلفاء بأحد الحديثين ، قضينا بعمل الخلفاء ، وكل ذلك يدل على أن حديث ( الوضوء مما مست النار ) . منسوخ (٤) .

وقال في كتاب القبس : والمسألة اليوم ساقطة الاعتبار ، لاجتماع علماء الأمصار عليها (٥) .

انتهى .

وقد اختلف أهل العلم في هذه القضية على مذاهب ثلاثة :

أحدهما : لا يجب الوضوء بأكل شيء مسته النار ، وبه قال جمهور العلماء ، وهو محكي عن الخلفاء الأربعة ، وبه قال جمهور التابعين ، والأئمة الأربعة .

ثانيهما : يجب الوضوء مما مسته النار ، وهو قول عمر بن عبدالعزيز - الخليفة الخامس الراشد - والحسن ، والزهرى ، وحكاه ابن المنذر عن جماعة من الصحابة : كابن عمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي هريرة ، وعائشة رضي الله عنهم .

ثالثها : يجب من أكل لحم الجوزور خاصة ، وهو قول أحمد بن حنبل ، وحكاه الماوردي عن جماعة من الصحابة .

(١) قال ابن حجر : قال الخطابي : فيه دليل على أن الوضوء مما مست النار منسوخ لأنه

متقدم وخبير كانت سنة سبع ، قلت لا دلالة فيه ، لأن أبا هريرة رضي الله عنه حضر بعد فتح خيبر ، وروى الأمر بالوضوء كما في مسلم وكان يفتى به بعد النبي صلى الله عليه وسلم فتح الباري ٣١٢/١ وانظر صحيح مسلم مع النووي ٤٣/٤ .

(٢) الموطأ كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما مست النار ص ٢٩ (٥٥) (دار النفائس) وانظر

السنن الكبرى للبيهقي ١٥٨/١ ومعاني الآثار للطحاوي ٦٩/١ ومصنف عبدالرزاق ١٧٠/١ وتنوير الحوالك للسيوطي ٤٩/١ وجامع الأصول (تحقيق الأرنؤوطي) ٢٢٢/٧ .

(٣) أنظر الموطأ ص ٢٩ (٥٣) ، ٢٨٠ (٤٩) ط نفائس ، كتاب الوضوء باب من لم يتوضأ من

لحم الشاة والسويق وأكل أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم يتوضأ / قال ابن حجر : وبهذا تظهر حكمة تصدير البخاري حديث الباب بالأثر المنقول عن الخلفاء الثلاثة

فتح الباري ٣١٠/١ ، ٣١١ .

(٤) العارضة ١٠٩/١ - ١١٢ مختصراً .

(٥) القبس ٩٨/١ .

قال الامام النووي : وروى البيهقي عن الامام الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي شيخ مسلم قال : اختلف في الأول والآخ من هذه الأحاديث ، فلم يقف على النسخ منها ببيان يحكم به ، فأخذنا باجماع الخلفاء الراشدين ، والاعلام من الصحابة رضي الله عنهم ، في الرخصة في ترك الوضوء - مما مست النار - . (١)

وقال ابن رشد : . . . واتفق جمهور فقهاء الأمصار بعد الصدر الأول على سقوطه ، اذ صح عندهم عمل الخلفاء الأربعة ، ولما ورد من حديث جابر أنه قال : ( كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ترك الوضوء مما مست النار . (٢) )  
وقال ابن قدامة : ولانعلم اليوم فيه اختلافا . (٣) انتهى . والله أعلم .

### المثال الثالث

قال ابن العربي : . . . قد كان الناس في صدر الاسلام يطبقون أيديهم ، ويشبكون أصابعهم ، ويضعونها بين أفعالهم ، ثم نسخ ذلك ، وأمروا برفعها الى الركب ، روى مسلم في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه صلى بأصحابه بالكوفة فأمرهم بالتطبيق ووضع اليدين بين الفخذين وقال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وروى مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه: أنه طَبَّقَ فَنَهَاه وقال : كنا نفعل ذلك ، ثم أمرنا برفعها الى الركب ( فثبت النسخ ، واتفقت عليه الأمة ، وكان نسخ التطبيق ، ورفع الأيدي على الركب ، من غايات الاعتمادات فيهِ ، رفقا بالخليقة ، لأن التطبيق ، وضم الركب عليه ، مشقة شديدة ، والحمد لله على ما رفق به ، ووفق اليه . (٤) انتهى .  
وما ذهب اليه ابن العربي في هذه المسألة ، هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء كافة ، من أن وضع اليدين على الركبتين هو السنة ، وأن التطبيق منسوخ .

- 
- (١) المجموع ٥٧/٢ وانظر شرح النووي على مسلم ٤٢/٤ - ٤٩ و سنن البيهقي ١٥٦/١ .  
(٢) بداية المجتهد ٢٩/١ .  
(٣) المغني ١٤١/١ .  
ولمزيد من فهم المسألة أنظر الاعتبار للحازمي : ٥٩ - ١٠٨ وأخبار أهل الرسوخ ٣١ - ٣٣ والام للإمام الشافعي ٢١/١ واختلاف العلماء لأبي عبد الله المرزوي ص ٢٥ ، والمجموع للنووي ٥٦/٢ - ٦٠ وتحفة الأحوذى ٢٥٦/١ - ٢٧٠ و سنن البيهقي ١٥٣/١ - ١٥٩ والمغني لابن قدامة ١٤١/١ والمحلّى لابن حزم ٢٤٣/١ - ٢٤٤ .  
(٤) العارضة ٦٠/٢ .

فقد أخرج مسلم (١) ، وأبو داود (٢) ، والنسائي (٣) ، من طريق علقمة (٤) ، والأسود (٥) أنهما دخلا على عبدالله فقال : أصلى من خلفكم ؟ قالا : نعم ، فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه ، والآخر عن شماله ، ثم ركعنا ، فوضعنا أيدينا على ركبنا ، فضرب أيدينا ، ثم طبّق بين يديه ، ثم جعلهما بين فخذيّه ، فلما صلّى قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا لفظ مسلم .

فقول عبدالله بن مسعود ( هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ) بعد فعله لهيئة التطبيق ، ونهيه لعلقمة ، والأسود ، عن وضع اليدين على الركب ، دليل صريح غير محتمل ، على أن التطبيق قد جاءت به السنة .

ويشهد لذلك ما أخرجه النسائي (٦) ، وابن الجارود (٧) ، وابن خزيمة كما في الفتح (٨) ، وابن حزم (٩) ، من وجه آخر عن علقمة عن عبدالله قال : علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ، فقام فكبر ، فلما أراد أن يركع ، طبّق يديه بين ركبتيه ، وركع ، فبلغ ذلك سعدا فقال : صدق أخي قد كنّا نفعل هذا ، ثم أمرنا بهذا ( يعني الامساك بالركب ، وهذا لفظ النسائي .

وقد حدث الصحابي الجليل : سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ما يدل على النسخ ، والنهي عن التطبيق : فقد أخرج البخاري (١٠) ، ومسلم (١١) ، وأبو داود (١٢) ، والترمذي (١٣)

- 
- (١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الندب الى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق / شرح النووي على صحيح مسلم ١٧/٥ .
- (٢) كتاب الصلاة باب وضع اليدين على الركبتين / معالم السنن ٥٤٢/١ (٨٦٨) .
- (٣) كتاب الافتتاح باب التطبيق / السنن ١٨٣/٢ ( شرح السيوطي ) .
- (٤) علقمة بن قيس النخعي أبو سبل الكوفي : ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد الستين وقيل بعد السبعين / ع / التقريب ٣١/٢ (٢٨٦) وانظر الجرح والتعديل ٤٠٤/٦ - ٤٠٥ (٢٢٥٨) .
- (٥) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو وأبو عبدالرحمن مخضرم: ثقة فقيه من الثانية / ع / التقريب ٧٧/١ (٥٧٩) وانظر تاريخ ابن معين ٣٨/٢ - ٣٩ .
- (٦) المصدر السابق ١٨٥/٢ .
- (٧) المنتقى ص ٨٦ (١٩٦) .
- (٨) فتح الباري ٢٧٤/٢ .
- (٩) المحلي ٣٥٦/٣ وانظر مصنف عبدالرزاق ١٥٢/٢ (٢٨٦٦) ومسند أحمد ٤١٨/١ - ٤١٩ .
- (١٠) كتاب الأذان باب وضع الألف على الركب في الركوع . فتح الباري ٢٧٣/٢ (٧٩٠) .
- (١١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة / صحيح مسلم مع شرح النووي ١٧/٥ - ١٨ .
- (١٢) كتاب الصلاة باب وضع اليدين على الركبتين / السنن ٥٤١/١ (٨٦٧) المعالم .
- (١٣) أبواب الصلاة باب ماجاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع / السنن ٤٤/٢ (٢٥٩) .

والنسائي (١) ، وابن ماجه (٢) ، وغيرهم ، من طريق مصعب بن سعد (٣) قال : صليت الى جنب أبي فطبت بين كفي ، ثم وضعتها بين فخذَي ، فهاني أبي وقال : كنا نفعله ، فهينا عنه ، وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب ) . وهذا لفظ البخارى .

قال ابن حجر : وهذه الصيغة ( نهينا عنه وأمرنا ) مختلف فيها ، والراجح أن حكمها الرفع ، وهو مقتضى تصرف البخارى ، وكذا مسلم ، إذ أخرجه في صحيحه .

وأردف قائلا : وفي رواية اسراييل المذكورة عند الدارمي ( كان بنو عبدالله بن مسعود : إذا ركعوا جعلوا أيديهم بين أفخاذهم ، فصلت الى جنب أبي ففرب يدَي ) الحديث فأفادت هذه الزيادة مستند مصعب في فعل ذلك ، وأولاد ابن مسعود أخذوا عن أبيهم . (٤)

فقول سعد رضي الله عنه ( كنا نفعله فهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب ) ثم نهينا عن فعل التطبيق ؛ دليل صريح غير محتمل على أن السنة في هيئة الركوع : هي وضع اليدين على الركبتين ، وأن ماورد بالتطبيق منهي عنه .

ويشهد لذلك ما أخرجه الترمذى (٥) ، والنسائي (٦) ، من طريق أبي عبدالرحمن السلمي (٧) قال : قال لنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ( أن الركب سنت لكم ، فخذوا بالركب ) وهذا لفظ الترمذى .

قال الترمذى : حديث عمر حديث حسن صحيح . (٨)

وقال ابن حجر : وهذا أيضا حكمه الرفع لأن الصحابي إذا قال ( السنة كذا ) أو ( سن كذا ) كان الظاهر انصراف ذلك الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا سيما إذا قاله مثل عمر (٩) . انتهى .

ولا خلاف بين العلماء من الصحابة ، ومن جاء بعدهم ، في أن التطبيق منهي عنه ، بعدما كان جائزا ، وأن السنة : هي وضع اليدين على الركبتين في الركوع .

- 
- (١) كتاب الافتتاح باب نسخ التطبيق / السنن ١٨٥/٢ .
  - (٢) السنن ١٥٦/١ (٨٥٧) الأعظمي .
  - (٣) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهرى أبو زرارة المدني ثقة / التقريب ٢٥١/٢ (١١٥٢) وأنظر الكاشف ١٤٧/٣ (٥٥٥٥) .
  - (٤) فتح البارى ٢٧٣/٢ وسنن الدارمي ٢٩٨/١ - ٢٩٩ .
  - (٥) المصدر السابق ٤٣/٢ (٢٥٨) .
  - (٦) المصدر السابق ١٨٥/٢ .
  - (٧) عبدالله بن حبيب بن ربيعة - بفتح الموحدة وتشديد الياء - أبو عبدالرحمن السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولا يبه صحبة ثقة ثبت من الثانية مات بعد السبعين / ع / التقريب ٤٠٨/١ (٢٥٠) .
  - (٨) وأنظر الكاشف ٢٩/٢ (٢٧٠٥) .
  - (٩) المصدر السابق ٤٤/٢ .
  - (٩) فتح البارى ٢٧٤/٢

قال الترمذى . . والعمل على هذا عند أهل العلم ، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، والتابعين ، ومن بعدهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك ، الا ماروى عن ابن مسعود ، وبعض أصحابه ، أنهم كانوا يطبقون ، والتطبيق منسوخ عند أهل العلم . (١)  
قال ابن حجر موجهاً فعل ابن مسعود: **وَحَمَلَ** هذا على أن ابن مسعود لم يبلغه النسخ. (٢)  
وقال الشوكاني . . قوله ( كنا نفعله ، فنهينا عنه ، وأمرنا الخ ) فيه دليل على نسخ التطبيق . (٣)

وقال الامام النووى : مذهبنا ، ومذهب العلماء ، كافة ، أن السنة : وضع اليدين على الركبتين ، وكراهة التطبيق ، الا ابن مسعود ، وصاحبيه ، علقمة ، والأسود ، فانهم يقولون : أن السنة التطبيق ، لأنه لم يبلغهم النسخ ، وهو حديث ( سعد بن أبي وقاص ) رضي الله عنه . والصواب ما عليه الجمهور لثبوت النسخ الصريح (٤) . انتهى .  
وقال أيضا : . . وحجة الجمهور : حديث سعد ، وهو صريح في النسخ . . (٥) انتهى .

وقال ابن حزم : والتطبيق في الصلاة : لا يجوز ، لأنه منسوخ . . وقد ذكرنا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع الأيدي على الركب ، في حديث رفاعة بن رافع ، فصح أنه هو الأمر الآخر ، النسخ للتطبيق ، وبالله تعالى التوفيق . (٦) انتهى .

فتحصّل من كل ما قد سلف أن التطبيق غير جائز ، وأن وضع الألف على الركب في الركوع ، هي الهيئة المعتبرة شرعا .  
ولعل الحكمة في اثبات التفريغ على التطبيق هي مخالفة أهل الكتاب ، كما أشارت بذلك عائشة رضي الله عنها .

قال ابن حجر : وقد وردت الحكمة في اثبات التفريغ على التطبيق ، عن عائشة رضي الله عنها ، أورد سيف في الفتوح ، من رواية مسروق ، أنه سألها عن ذلك ، فأجابت بما محصله : أن التطبيق من صنيع اليهود ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ، نهى عنه لذلك ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه موافقة أهل الكتاب ، فيما لم ينزل عليه ، ثم أمر في آخر الأمر بمخالفتهم ، والله أعلم . (٧) انتهى .

- 
- (١) المسند ٤٤/٢ .
  - (٢) المصدر السابق ٢٧٤/٢ .
  - (٣) نيل الأوطار ٢٧٢/٢ - ٢٧٣ .
  - (٤) شرح النووى لصحيح مسلم ١٥/٥ .
  - (٥) المجموع ٤١١/٣ .
  - (٦) المحلى ٣٥٥/٣ .
  - (٧) فتح البارى ٢٧٤/٢ وانظر نصب الراية ٣٧٢/١ - ٣٧٤ والمجموع للنووى ٤٠٧/٣ - ٤١١ .

٣ - الترجيح وفيما يلي أمثلة لذلك :-

المثال الأول : ترجيح حديث : بَسْرَةَ بنت صفوان رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ ) . (١)

على حديث قيس بن طلق عن أبيه قال : قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بدوى فقال : يا نبي الله ماترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ فقال : ( هل هو الا مضغة منه ) أو قال : ( بضعة منه ) . (٢)

ووجه التعارض ظاهر بين الحديثين : فحديث بسرة ظاهر الدلالة <sup>بدر</sup> فهي أن الوضوء على من مس ذكره ، وهو معارض ومخالف لدلالة حديث طلق ، فانه صريح في عدم ايجاب الوضوء من مس الذكر .

وقد أجاب ابن العربي على هذا التعارض من عدة أوجه - بعدما أورد جملة من الاعتراضات فيما يلي عرضها - : . قال أصحاب أبي حنيفة : لا يقبل خبر بسرة ، ونظرائها في هذا الباب لوجيهين :

أحدهما : أن هذا حديث يروى عن امرأة ، والحكم معلق بالرجال ، فكيف تختص بروايته النساء ؟ وهذه تهمة ، توجب التوقف ، وريبة ربما أثرت في التحصيل .  
وثانيها : أن هذه مسألة تعم بها البلوى ، وماتعم بها البلوى يكثر السؤال عنه ، ويكثر الجواب فيه ، ويكثر نقله ، فضعف نقل هذا - مع عموم البلوى فيه - ، دليل على ضعفه .

وقد أجاب ابن العربي على هذا الاعتراض بقوله : ( ان هذا الحكم متعلق بالرجال فلا يقبل فيه النساء ) فقول ساقط . . قال الله تعالى : ( واذكرن مايتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ) . (٣) ، وقد كان الله قادرا على أن يأمر رسول الشريعة في الرجال الخارجيين عن بيته ، ولكنه أمر أهل بيته من أزواجه ، اذا وقعت عندهن مسألة من الشريعة ، أن يأثر بها عنه ، ويبلغها من لم يحضرها ، وقد قبلت الصحابة حديث عائشة في التقاء الختانين ، ونسخ به ( الماء من الماء ) (٤) ، وهو حديث امرأة ، وهذا أعظم ، فانه نسخ لحكم مستقر ، وحديث مس الذكر لم ينسخ شيئا .

جواب ثاني : وهو أن الوضوء : انما هو من مس الفرج ، وهو عام في الرجال ، والنساء .

(١) أخرجه مالك / الموطأ ٦٤/١ والشافعي : الأم ١٩/١ وأبو داود : السنن ٤٦/١

والترمذى وقال حديث حسن صحيح : السنن ١٢٦/١ وغيرهم .

(٢) أخرجه أبو داود : السنن ٤٦/١ والترمذى وقال : أحسن شيء روى في هذا الباب :

السنن ١٣١/١ والنسائي : السنن ١٠١/١ وابن ماجه : السنن ١٦٣/١ وأحمد : المسند ٢٢/٤

(٣) سورة الأحزاب آية رقم (٣٤) .

(٤) الاعتبار ص ١٣ وعارضة الاحوذى ١٢٠/١ ومعالم السنن ١٤٩/١ - ١٥٠ .

وأما قولهم ( أن ما يعم بها البلوى يكثر السؤال عنه ) فممكن .  
وأما قولهم ( أنه يكثر الجواب فيه ) فممكن أقل من الأهل .  
وأما قولهم ( كثير نقله ) فلا يلزم ذلك فإن الصحابة قد كانت تثقل الرواية ، ولا تكثر النقل ، مع ما كانت تعرفه من وجوب تبليغ الشرع ، وقد بينا ذلك في أصول الفقه . (١)

ثم شرع في بيان الأحكام ، في أربعين مسألة ، بين تأصيل ، وتفريع ، واستنباط ، تدل على وفرة عقل ، وعلم ، وفي الثالث منها يقول : قال علماؤنا : أخبارنا أصح اسنادا ، ومتنا ، من ستة أوجه :

الأول ... قال البخارى ، والنسائي ، ويحيى بن معين ، أصح شيء في الباب حديث بسرة ، وصح أحمد حديث أم حبيبة ، وصح ابن السكن ، حديث أبي هريرة ، وقال أحمد ، وعلى بن المديني : قيس بن طلق لا يحتج بحديثه . (٢)

الثاني : أن خبرنا أكثر رواية ، لأنه نقله جماعة من الصحابة ، وخبره نقله واحد .  
الثالث : أن خبرنا رواه أبو هريرة ، وهو أسلم عام خبير ، وروته بسرة وهي أسلمت عام الفتح ، وطلق وفد على النبي صلى الله عليه وسلم ، وسمع منه ذلك ، حين كان بيني المسجد في صدر الاسلام .

الرابع : أخبارنا أحوط للعبادة . (٣)

الخامس : يحتمل خيرهم أن يكون أراد به : مسه خلف حائل ، وهو الظاهر من حال المصلي حالة الصلاة . (٤)

السادس : أن خبرنا مفيد : لأنه ينقل عن العبادة ، الى العبادة ، وخبرهم لا يفيد شيئا ، لأنه ينفي الأصل . (٥) . (٦)

وبهذا يكون ابن العربي قد أزال التعارض الظاهر بين الروايتين ، والمسألة موضع كلام طويل للشرح ايجازه فيما يلي :

- (١) انظر تذكرة الحفاظ ٥/١ وجامع بيان العلم وفضله ٦٤/١ وتقييد العلم ٥٠ - ٥٢ .
- (٢) انظر تهذيب السنن لابن قيم الجوزية ١٣٣/١ - ١٣٤ والاعتبار ٧٠ - ٧٣ والتلخيص الحبير ١٢٣/١ - ١٢٥ ، وبداية المجتهد ٢٨/١ .
- (٣) انظر الاعتبار ص ٧٧ والمغنى ١٣٢/١ .
- (٤) سنن البيهقي ١٣٥/١ وشرح معاني الآثار ٧٧/١ وبداية المجتهد ٢٨/١ .
- (٥) انظر تهذيب السنن ١٣٥/١ .
- (٦) العارضة ١١٣/١ - ١١٧ .

ذهب أهل العلم في هذه المسألة الى مذاهب ثلاثة :

المذهب الأول : النسخ .

واختلف القائلون به على قولين :

القول الأول : أن حديث طلق ناسخ لحديث بسرة ، وعلى ذلك : فان مس الذكر لا ينقض

الوضوء .

القول الثاني : أن حديث بسرة هو الناسخ ، وحديث طلق منسوخ به ، وعلى ذلك فمس

الذكر ، ناقض للوضوء . (١)

المذهب الثاني : الترجيح :

وذلك بترجيح حديث بسرة ، على حديث طلق ، وذلك من عدة وجوه منها :

الأول : أن حديث بسرة : صحيح ، فيرجح على حديث طلق ، لضعف سنده ، والضعيف

لا يقوى على معارضة الصحيح .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، وأبا زرعة ، عن حديث رواه محمد بن جابر ، عن

قيس بن طلق ، عن أبيه ، أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل في مس الذكر وضوء ؟

قال : لا ، فلم يثبتاه ، وقالوا : قيس بن طلق ، ليس ممن تقوم به الحجة ووهماه . (٢)

وهذا موافق للوجه الأول عند ابن العربي كما ترى .

الثاني : أن الرواة لأحاديث النقص باللمس ، أكثر وأحاديثهم أشهر من الأحاديث المخالفة .

قال ابن قيم الجوزية : أن رواية النقص أكثر ، وأحاديثه أشهر ، فانه من رواية بسرة ،

وأم حبيبة ، وأبي هريرة ، وأبي أيوب ، وزيد بن خالد . (٣)

وهذا موافق للوجه الثاني عند ابن العربي .

الثالث : أن حديث طلق - على تقدير صحته - متقدم ، فقد كان في ابتداء الهجرة ،

حين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينى مسجده ، بينما حديث أبي هريرة ، ومن معه ،

متأخر عنه .

فقد أخرج البيهقي بسنده ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه قال : قدمت على النبي صلى الله عليه

وسلم وهو بينى المسجد فقال : اخلط الطين ، فانك أعلم بخلطه ، فسألته ، أو سأله رجل فقال :

أرأيت الرجل يتوضأ ، ثم يمس ذكره ، فقال انما هو منك . (٤)

(١) أنظر الاعتبار ص ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٦ ، ٧٧ . وبداية المجتهد ٢٨/١ .

(٢) علل الحديث ٤٨/١ (١١١) .

(٣) تهذيب سنن أبي داود مع مختصر سنن أبي داود للمنذرى ١٣٥/١ .

(٤) السنن ١٣٥/١ وأنظر الاعتبار ص ٧٧ .



وقال ابن قيم الجوزية : ان حديث طلق - لو صح - لكان حديث أبي هريرة ، ومن معه ، مقدّما عليه ، لأن طلقا قدم المدينة ، وهم بينون المسجد ، فذكر الحديث ، وفيه قصة مس الذكر ، وأبو هريرة أسلم عام خيبر ، بعد ذلك بست سنين ، وانما يؤخذ بالأحدث ، من أمره صلى الله عليه وسلم ، وهو الوجه الثالث عند ابن العربي . (١)

الرابع : أنه لو قدر تعارض الحديثين من كل وجه ، لكان الترجيح لحديث النقض لقول أكثر الصحابة به : منهم : عمر بن الخطاب ، وابنه وأبو أيوب الأنصاري ، وزيد بن خالد ، وأبو هريرة ، وعبدالله بن عمرو ، وجابر ، وعائشة ، وأم حبيبة ، وبسرة بنت صفوان - رضي الله عنهم - وعن سعد بن أبي وقاص : روايتان وعن ابن عباس رضي الله عنهما : روايتان . (٢)

الخامس : أنه قد ثبت الفرق بين الذكر ، وسائر الجسد ، في النظر ، والحسن ، فثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ( أنه نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه ) فدّل على أن الذكر لا يشبه سائر الجسد ، ولهذا صان اليمين عن مسه ، فدّل على أنه ليس بمنزلة الأنف ، والفخذ ، والرجل (٣) ، فلو كان كما قال المانعون : أنه بمنزلة الإبهام ، واليد ، والرجل ، لم ينه عن مسه باليمين . والله أعلم . (٤)

هذا وقد مال الشيخ أحمد شاكر الى الجمع بين الحديثين فقال : والذي تطمئن اليه نفس الفقيه : أنه لاتعارض بين حديث بسرة ، وحديث طلق ، وذلك أن للفرج من الرجل ، والمرأة احساسا غير احساس بقية الأعضاء ، فمن مسه بقصد ايقاظ هذا الاحساس الخاص ، وجب عليه الوضوء ، ومن مسه كما يمس أى عضو آخر ، فلا وضوء عليه ، وهذا واضح من تعليل الرسول صلى الله عليه وسلم ، في حديث طلق : (هل هو الا مضغة منه ، أو بضعة منه ) . والله أعلم . انتهى . (٥)

ولعل هذا أولى فايحسن أن يركن اليه ، ويعتمد عليه ، في المسألة . والله أعلم .

- 
- (١) تهذيب السنن ١٣٥/١ وانظر المغني لابن قدامة ١٣٢/١ .
  - (٢) تهذيب السنن ١٣٥/١ .
  - (٣) أنظر شرح معاني الآثار ٢٨/١ عن علي رضي الله عنه قال ( ما أبالي أنفي مسّت أو أذني أو ذكري ) وكذلك ذكر عن عبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر وحذيفة رضي الله عنهم نحوه .
  - (٤) تهذيب السنن ١٣٥/١ .
  - (٥) أنظر تعليقه على تهذيب السنن ١٣٥/١ وانظر شرح منتهى الارادات ٦٦/١ ، ٦٢ والأم ١٩/١ وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير ١٢١/١ وشرح فتح القدير ٥٤/١ - ٥٦ ، وبداية المجتهد ٢٨/١ - ٢٩ .

المثال الثاني :- أورد ابن العربي جملة من الأحاديث ، في مسألة أكل الصيد للمحرم ، من أبواب الحج ، ومنها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه :

فقد أخرج أبو داود (١) ، والترمذى (٢) ، والنسائي (٣) ، وابن حبان ، في صحيحه كما في نصب الراية (٤) والحاكم (٥) ، والدراطيني (٦) ، والبيهقي (٧) ، والشافعي (٨) ، وعبد الرزاق (٩) ، وغيرهم ، من طريق عمرو بن أبي عمرو (١٠) ، عن المطلب (١١) ، عن جابر ابن عبد الله (١٢) ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم ) وهذا لفظ الترمذى .

قال الترمذى : حديث جابر حديث مفسر ، والمطلب لانعرف له سماعا عن جابر ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، لا يرون بالصيد للمحرم بأسا ، اذا لم يصد ، أو لم يصد من أجله ، وقال الشافعي : هذا أحسن حديث روى في هذا الباب ، وأقيس ، والعمل على هذا ، وهو قول أحمد وإسحاق . (١٣) .

وصحح الامام النووي هذا الحديث فقال : أما حديث جابر فرواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائي من رواية عمرو بن أبي عمرو المدني مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن مولاة المطلب ، عن جابر واسناده الى عمرو بن أبي عمرو صحيح .

- (١) كتاب المناسك باب لحم الصيد للمحرم : السنن ٤٢٧/٢ (١٨٥١) .
- (٢) كتاب الحج باب ماجاء في أكل الصيد للمحرم : السنن ٢٠٣/٣ (٨٤٦) .
- (٣) السنن ١٨٧/٥ .
- (٤) نصب الراية ١٣٨/٣ .
- (٥) المستدرک ٤٥٢/١ .
- (٦) السنن ٢٩٠/٢ (٢٤٣) .
- (٧) السنن ١٩٠/٥ .
- (٨) الأم ٢٠٨/٢ .
- (٩) المصنف ٤٣٤/٤ (٨٣٤٩) .
- (١٠) عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني أبو عثمان : ثقة ربما وهم من الخامسة مات بعد الخمسين / ع / التقريب ٧٥/٢ (٦٤٢) .
- (١١) المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي : صدوق كثير التدليس والارسال من الرابعة / ع / التقريب ٢٥٤/٢ (١١٧٦) والكاشف ١٥١/٣ (٥٥٧٧) .
- (١٢) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري : صحابي بن صحابي غزا تسع عشرة غزوة ومات بالمدينة بعد السبعين وهو ابن أربع وتسعين / ع / التقريب ١٢٢/١ (٩) .
- وأسد الغابة ٣٠٨/١ (٦٤٧) .
- (١٣) السنن ٢٠٤/٣ .

وأما عمرو بن أبي عمرو : فقال النسائي : ليس هو يقوى، وان كان قد روى عنه مالك، وكذا قال يحيى بن معين : هو ضعيف ليس يقوى، وليس بحجة، وقد أشار الترمذى الى تضعيف الحديث من وجه آخر فقال لا يعرف للمطلب سماعا من جابر .

فأما تضعيف عمرو بن أبي عمرو ، فغير ثابت ، لأن البخارى ومسلم رويَا له في صحيحيهما ، واحتجا به ، وهما القدوة في هذا الباب ، وقد احتج به مالك ، وروى عنه ، وهو القدوة ، وقد عرف من عاداته : أنه لا يروى في كتابه الا عن ثقة ، وقال أحمد بن حنبل فيه : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة : هو ثقة ، وقال أبو حاتم لا بأس به ، وقال ابن عدى ، لا بأس به ، لأن مالكا روى عنه ، ولا يروى مالك الا عن صدوق ثقة ، قلت : وقد عرف أن الجرح لا يثبت الا مفسرا ، ولم يفسره ابن معين ، والنسائي .

وأما ادراك المطلب لجابر فقال ابن أبي حاتم (١) : وروى عن جابر قال : ويشبهه أن يكون أدركه ، هذا كلام ابن أبي حاتم ، فحصل شك في ادراكه ، ومذهب مسلم بن الحجاج الذى ادعى في مقدمة صحيحه الاجماع فيه ، أنه لا يشترط في اتصال الحديث ( اللقاء ) ، بل يكفي امكانه ، والامكان حاصل قطعاً ، ومذهب علي بن المديني ، والبخارى ، والأكثرين ، اشتراط ثبوت اللقاء ، فعلى مذهب مسلم : الحديث متصل ، وعلى مذهب الأكثرين : يكون مرسلًا لبعض كبار التابعين ، وقد سبق أن مرسل التابعي الكبير يحتج به عندنا ، اذا اعتضد بقول الصحابة ، أو قول أكثر العلماء ، أو غير ذلك مما سبق ، وقد اعتضد هذا الحديث، فقال به الصحابة رضي الله عنهم . (٢) انتهى .

حديث أبي قتادة رضي الله عنه : فقد أخرج البخارى (٣) ، ومسلم (٤) ، من طريق عبد الله بن أبي قتادة (٥) ، أن أباه حدثه قال : انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، عام الحديبية ، فأحرم أصحابه ، ولم أحرم ، فأنبئنا بعدو بغيقة (٦) ، فتوجهنا نحوهم ، فبصر

- (١) أنظر الجرح والتعديل ٣٥٩/٨ (١٦٤٤) .
  - (٢) المجموع ٣٠١ / ٧ .
  - (٣) كتاب جزاء الصيد باب رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال : فتح البارى ٢٦/٤ (١٨٢٢) .
  - (٤) كتاب الحج باب تحريم الصيد البرى المأكول للمحرم : صحيح مسلم مع شرح النووى ١٠٨/٨ .
  - (٥) عبد الله بن أبي قتادة الأنصارى المدني : ثقة من الثانية مات سنة خمس وتسعين / ع / التقريب ٤٤١/١ (٥٤٦) والكاشف ١١٩/٢ (٢٩٤٧) .
  - (٦) غيقة : فهي بغيين معجمة مفتوحة ثم ياء مشاة من تحت ساكنة ثم قاف مفتوحة وهي موضع من بلاد غفار بين مكة والمدينة : صحيح مسلم مع النووى ١٠٨/٨ - ١٠٩ .
- ومراصد الاطلاع ١٠٠٧/٢

أصحابي بحمار وحش ، فجعل بعضهم يضحك الى بعض فنظرت ، فرأيت ، فحملت عليه الفرس ،  
فطعنته ، فأثبته ، فاستعنتهم ، فأبوا أن يعينوني ، فأكلنا منه، ثم لحقت برسول الله صلى الله  
عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله - الى أن يقول : يا رسول الله : انا اصدنا حمار وحش ،  
وان عندنا فاضلة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : كلوا ، وهم محرمون .

وفي رواية لهما (١) : ( . . ) وخبأت العضد معي ، فأدركنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فسألناه عن ذلك فقال : معكم منه شيء ؟ فقلت : نعم ، فناولته العضد ، فأكلها ، حتى  
نقذها (٢) ، وهو محرم .

وظاهر الحديثين : يدل على أن ما صاده المحرم ، أو صاده له حلال بأمره ، أو كان من  
المحرم فيه اشارة ، أو دلالة ، أو اعانة ، فلحمة حرام على هذا المحرم ، فان صاده حلال لنفسه ،  
ولم يقصد المحرم ، ثم أهدى منه للمحرم ، فهو حلال للمحرم .

كما أورد ابن العربي حديث الصعب بن جثامة (٣) : فقد أخرج البخاري (٤) ، ومسلم (٥) ،  
وغيرهما (٦) من حديث عبد الله بن عباس ، عن الصعب بن جثامة الليثي ، أنه أهدى لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا ، وهو بالأبواء (٧) ، أو بودان (٨) ، فردّه عليه ، فلما رأى ما في  
وجهه قال : ( إنا لم نردّه عليك إلا أنا حرم ) .

وظاهر الحديث وما في معناه : يدل على تحريم الأكل من لحم الصيد على المحرم مطلقا ،  
لأنه اقتصر على التعليل على كونه محرما ، فدل على أنه سبب الامتناع خاصة ، وفي هذا المعنى يقول  
ابن العربي : . . وقال النبي صلى الله عليه وسلم للصعب بن جثامة وقد أهدى له حمارا وحشيا  
( إنا لم نردّه عليك إلا أنا حرم ) فاقضى ذلك : تحريم ما صيد من أجل المحرم . . وحديث أبي  
قتادة نص في أن يأكل المحرم ما لم يصد من أجله . (٩)

(١) كتاب الهبة باب من استوهب من أصحابه شيئا . . فتح الباري ٢٠٠/٥ (٢٥٧٠) ومسلم

مع شرح النووي ١١٠/٨ .

(٢) نقذها : بتشديد الفاء المفتوحة - أي فرغ من أكلها كلها : فتح الباري ٢٠١/٥ .

(٣) الصعب - بفتح أوله وسكون المهملة - ابن جثامة - بفتح الجيم وتشديد المثناة - الليثي  
صحابي مات في خلافة الصديق على ما قيل والأصح أنه عاش الى خلافة عثمان ع/ التقريب

٣٦٧/١ (٩٥) وأسد الغابة ٢٠/٣ (٢٥٠١) .  
(٤) كتاب جزاء الصيد باب اذا أهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل : فتح الباري ٣١/٤

(١٨٢٥) .

(٥) كتاب الحج باب تحريم الصيد المأكل البري : صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١٠٣/٨-١٠٤ .

(٦) أنظر مصنف عبد الرزاق ٤٢٦/٤ (٨٣٢٢) .

(٧) الأبواء : بفتح ثم سكن وفتح الواو وألف ممدودة قرية من أعمال الفرع من المدينة/معجم ما استعجم ١٠٤/٨

(٨) ودان : فعلان من الود ثلاثة مواضع : أحدها بين مكة والمدينة قرية جامعة في نواحي

الفرع . أنظر مراصد الاطلاع ١٩/١ ، ١٤٢٩/٣ (ودان) .

(٩) القيس ٦٤٩/٢ .

ولما اختلفت ظواهر هذه الأحاديث ، والآثار ، ذهب ابن العربي في تأويلها إلى مذهبين اثنين :

أولاهما : الجمع :- وفي ذلك يقول ابن العربي بعد أن بين أقوال أهل العلم في المسألة (١) :

وأما مذهب مالك ومن قال به ؛ فيشهد له حديث جابر المتقدم قال الشافعي : هو أعدل الأحاديث ، وهو الجامع بين تعارضها ، فيحمل مارد منه ، على أنه تحقق له صيد من أجله ، أو خاف ذلك ، وبذلك فسره عثمان رضي الله عنه كما رواه جابر ويحمل ما قبل منه ، على أنه لم يصد من أجله .

المذهب الثاني : الترجيح :- وفي ذلك يقول ابن العربي : . . قال أصحاب أبي

حنيفة : قوله في حديث جابر ( مالم تصيدوه ، أو يصد لكم ) مقطوع ، ولم يسمع المطلب من جابر . قلنا : المقطوع عندكم والمرسل حجة ، فلا يصح لكم ذلك . فان قيل قوله ( مالم يصد لكم ) يعني بوكالة ، أو باجارة ، قلنا بل قوله ( أو يصد لكم ) عام . . وقد بينه أبو هريرة - رضي الله عنه - من حديث مالك (٢) في المحرمين الذين مروا بالربذة ، فمروا ، فوجدوا بها صيدا ، فافتاهم أبو هريرة يأكله ، ثم شك فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأفتاهم ، والخيران اذا عمل أحد الخلفاء بأحدهما ، تعين الأخذ به ترجيحا ، وفي أبي بكر وعمر نسا ، بقوله : ( اقتدوا بالذين من بعدى أبي بكر وعمر ) (٣) انتهى .

هذا وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة ، وأشككت عليهم الأحاديث فيها ، فكان عطاء ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، يرون للمحرم أكل ما صاده الحلال من الصيد ، وبه قال أبو حنيفة ، وأصحابه ، وهو قول عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، والزبير بن العوام ، وأبي هريرة ، ذكر ذلك ابن عبد البر عنهم ، وحجتهم حديث أبي قتادة ، وحديث طلحة بن عبيد الله (٤) وحديث البيهزي (٥) ، وقالت طائفة : لحم الصيد حرام على المحرم بكل حال ، وهذا قول علي ، وابن عباس ، وابن عمر .

- (١) العارضة ٧٤/٤ - ٨٠ .
- (٢) شرح موطأ مالك للإمام الزرقاني ٩٠/٣ .
- (٣) العارضة ٧٤/٤ - ٨٠ وأحكام القرآن ٦٨٦/٢ - ٦٨٨ .
- (٤) أخرجه مسلم في كتاب الحج باب تحريم الصيد البري المأكول للمحرم ونصه عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن أبيه قال : كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حرم فأهدى له طير وطلحة راقد فمنا من أكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وفق من أكلة وقال (أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) صحيح مسلم مع شرحه للنوري ١١٢/٨ - ١١٣ .
- (٥) أخرجه مالك في كتاب الحج ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ولفظه عن البيهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشي عقير فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : دعوه فانه يوشك أن يأتي صاحبة فجاء =

قال ابن عباس : ( وحرّم عليكم صيد البر ) (١) هي مبهمة وروى عن طاوس ، وجابر بن زيد ، وسفيان الثوري ، المنع منه .

وحجة هذا المذهب : حديث ابن عباس عن الصعب بن جثامة وحديث علي (٢) . واحتجوا بظاهر الآية وقالوا : تحريم الصيد يعم اصطياده وأكله .

وقالت طائفة : ما صاده الحلال للمحرّم ومن أجله ، فلا يجوز له أكله ، فأما ما لم يصدّه من أجله ، بل صاده لنفسه ، أو لحلال لم يحرم على المحرّم أكله ، وهذا قول مالك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وأصحابهم ، وقول اسحاق ، وأبي ثور ، قال ابن عبد البر : وهو الصحيح عن عثمان ، في هذا الباب .

وحجة من ذهب هذا المذهب : أنه عليه تصح الأحاديث في هذا الباب ، وإذا حملت على ذلك لم تتضاد ، ولم تختلف ، ولم تتدافع ، وعلى هذا يجب أن تحمل السنن ، ولا يعارض بعضها ببعض ، ما وجد إلى استعمالها سبيل ( تم كلام ابن القيم ، كما نقله عنه الامام المنذرى ، وقد تابع المنذرى قوله مصوباً هذا الرأي الأخير ، فقال : وآثار الصحابة كلها في هذا الباب : إنما تدل على هذا التفصيل ، فروى البيهقي (٣) من حديث عبدالله بن عامر بن ربيعة ، قال : ( رأيت عثمان بن عفان بالعرج (٤) في يوم صائف ، وهو محرّم ، وقد غطى وجهه بقطيفة أرجوان ، ثم أتى بلحم صيد ، فقال لأصحابه : كلوا ، قالوا : ألا تأكل أنت ؟ قال : اني لست كهيتكتكم إنما صيد من أجلى .

وحديث أبي قتادة ، والبهزي ، وطلحة بن عبيد الله ، قضيا أعيان ، لاعوم لها ، وهي تدل على جواز أكل المحرّم من صيد الحلال ، وحديث الصعب بن جثامة ، يدل على منعه منه ، وحديث جابر صريح في التفريق . فحيث أكل علم أنه لم يصد لأجله ، وحيث امتنع علم أنه صيد لأجله ، فهذا فعله ، وقوله ، في حديث جابر يدل على الأمرين فلا تعارض بين أحاديثه صلى الله عليه وسلم بحال .

== البيهزي وهو صاحبه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقسّمه بين الرفاق . . الحديث شرح الزرقاني على موطأ مالك ٨٨/٣ .

(١) أنظر مصنف عبد الزراق ٤٢٨/٤ (٨٣٣٠) .  
(٢) حديث علي أخرجه الامام عبدالرزاق من طريق عبدالله بن الحارث بن نوغل يقول : كنت مع

عثمان بين مكة والمدينة ونحن محرّمون فاصطيدت له فأمر أصحابه أن يأكلوا ولم يأكل هو قال اصطيدت أو أميتت باسمي قال فقام علي فقيل لعثمان : إنه كره أكلها فإرساله اليه فقال علي :  
خرم عليكم صيد البر مادتم حرما . الحديث المصنف ٤٣٤/٤ (٨٣٤٧)

(٣) أنظر سنن البيهقي ١٩١/٥ .

(٤) العرج : يفتح أوله وسكون ثانيه وجيم : قرية جامعة في واد من نواحي الطائف وقيل واديه . مرآة الاطلاع ٩٢٨/٢ (العرج) .

وكذلك امتناع علي من أكله ، لعله ظن أنه صيد لأجله ، وإباحة النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه ، حمار البهزي ومنعهم من التعرض للطبي الحاقف (١) ، لأن الحمار كان عقيرا ، في حد الموت ، وأما الطبي : فكان سالما ، لم يسقط الى الأرض ، فلم يتعرض ، لأنه حيوان حي . والله أعلم . (٢)

المثال الثالث :- ترجيح حديث عثمان بن عفان رضي الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( لا يَنْكحُ الْمُحْرَمُ ولا يَنْكحُ ولا يخطب ) ، على حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ( تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم ) والحديثان صحيحان ثابتان .  
فحديث عثمان رضي الله عنه أخرجه مسلم (٣) ، وأبوداود (٤) ، والترمذي (٥) ، والنسائي (٦) ، وابن ماجه (٧) ، ومالك (٨) ، وأحمد (٩) ، والشافعي (١٠) ، والدارمي (١١) ، وابن الجارود (١٢) ، والطحاوي (١٣) ، وغيرهم ، من طريق نبيه بن وهب (١٤) ، أن عمر بن عبيد الله (١٥) ، أراد أن يزوج طلحة بن عمر (١٦) ( بنت شيبه بن جبير ) (١٧)

- (١) الحاقف : يعني الذي انحنى وتثنى في نومه ولهذا قيل للرمل اذا كان منحنيا حَقْفًا. انظر غريب الحديث لابن سلام ١٨٨/٢ - ١٨٩ (حقف) والفائق ٢٩٩/١ حقف .
- (٢) نقلا عن مختصر سنن أبي داود ٣٦٣/٢ - ٣٦٥ . وانظر في المسألة المراجع التالية : شرح الزرقاني على الموطأ ٨٥/٣ - ٩٨ ومصنف عبدالرزاق ٤٢٦/٤ - ٤٣٥ وشرح النووي على صحيح مسلم ١٠٣/٨ - ١١٣ وسنن البيهقي ١٨٧/٥ - ١٩٤ ، والمغني لابن قدامة ٣١١/٣ - ٣١٤ وشرح السنة للبعوي ٢٦١/٧ - ٢٦٢ وفتح الباري ٣٣/٤ - ٣٤ ونصب الراية ١٣٧/ - ١٣٨ وبذل المجهود ٨٩/٩ - ١٠٠ وبداية المجتهد ٢٤١/١ - ٢٤٢ ، والمجموع ٣٢٤/٧ - ٣٣٠ والمحلي ٣٨٥/٧ - ٣٩٥ .
- (٣) كتاب الحج باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته/صحيح مسلم مع شرح النووي ١٩٣/٩ .
- (٤) السنن ٤٢١/٢ (١٨٤١) ٤٢٢ (١٨٤٢) .
- (٥) السنن ١٩٩/٣ (٨٤٠) .
- (٦) السنن ١٦٥/٥ .
- (٧) السنن : أبواب النكاح باب المحرم يتزوج ٣٦٢/١ (١٩٧٤) .
- (٨) الموطأ ص ٢٣٩ (٧٧٦) ط النفائس .
- (٩) المسند ٥٧/١ ٦٤٠ .
- (١٠) بدائع المنن ١٨/٢ (٩٦٢) .
- (١١) السنن ٣٧/٢ - ٣٨ .
- (١٢) المنتقى ص ١٨٠ (٤٤٤) .
- (١٣) شرح معاني الآثار ٢٦٨/٢ .
- (١٤) نبيه - بالتصغير - ابن وهب بن عثمان العبدى المدني : ثقة من صغار الثالثة روى عنه نافع ومات قبله مات هو سنة ست وعشرين/ع/التقريب ٢٩٧/٢ (٤٢) والكشاف ١٩٨/٣ (٥٨٩٧)
- (١٥) عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي روى عن ابيه بن عثمان . الجرح والتعديل ١٢٠/٦ (٦٤٦) والأسماء المبهمة للبغدادى ص ٤٩٢ .
- (١٦) طلحة بن عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي ، أنظر الأسماء المبهمة للبغدادى ص ٤٩١ - ٤٩٢ .
- (١٧) اسمها عمرة بنت شيبه بن جبير / الأسماء المبهمة ٤٩٢ .

فأرسل الى أبان بن عثمان (١) يحضر ذلك ، وهو أمير الحج ، فقال أبان : سمعت عثمان بن عفان يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لا ينكح المحرم ، ولا ينكح ، ولا يخطب ) وهذا لفظ مسلم .

قال الترمذى (٢) : حديث عثمان حديث حسن صحيح .

وقال الشيخ الألباني (٣) : صحيح .

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد أخرجه : البخارى (٤) ، ومسلم (٥) ، وأبو داود (٦) ، والترمذى (٧) ، والنسائي (٨) ، وابن ماجه (٩) ، من عدة طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما ( أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم ) وهذا لفظ البخارى . قال الترمذى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح . (١٠)

ووجه التعارض ظاهر بين الحديثين : فعلى حين يذكر عثمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المحرم ، يقول ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم ، وقد أجاب ابن العربي على هذا التعارض بما يلي :-

ذكر مالك - رضي الله عنه - حديث عثمان ( في النهي عن نكاح المحرم ) ، وضعفه البخارى ، وصحح رواية ابن عباس في أن النبي صلى الله عليه وسلم ( تزوج ميمونة وهو محرم ) ، فأدخلها من طريق أهل المدينة ، عن سعيد بن المسيب ، يريد بذلك التقوى على رد رواية مالك رضي الله عنه ، ومذهبه .

- 
- (١) أبان بن عثمان بن عفان الأموى أبو سعيد وقيل أبو عبد الله مدني : ثقة من الثالثة مات سنة خمس ومائة / بخ ع / التقريب ٣١/١ (١٦٣) والكشاف ٢٤/١ (١٠٨) .
  - (٢) السنن ٢٠٠/٣ .
  - (٣) ارواء الغليل ٢٢٦/٤ (١٠٣٧) .
  - (٤) أخرجه البخارى في مواضع منها كتاب جزاء الصيد باب تزويج المحرم فتح البارى ٥١/٤ ، (١٨٣٧) وأنظر ٥٠٩/٧ (٤٢٥٨) (٤٢٥٩) (٤٦٥/٩) (٥١١٤) .
  - (٥) كتاب الحج باب نكاح المحرم وكراهة خطبته : صحيح مسلم مع شرح النووى ١٩٦/٩ .
  - (٦) السنن ٤٢٣/٢ (١٨٤٤) .
  - (٧) السنن ٢٠٢/٣ (٤٨٣) (٨٤٤) .
  - (٨) السنن ١٩١/٥ .
  - (٩) السنن ٣٦١/١ (١٩٧٢) .
  - (١٠) السنن ٢٠٢/٣ (١٠) .



وقد روى الدار قطني (١) ، وصححه ، عن أبي رافع (٢) ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ( تزوج ميمونة ، وهو حلال ) .

واحتتمل أن يكون قوله ( تزوج ميمونة ، وهو محرم ) أى نازل بالحرم ، فلم يكن ليرد نسا من حديث عثمان - رضي الله عنه - للمحتمل من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - وهبك أن البخارى ضعف ثبوتها ، فهذا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، قد فسخ نكاح طريف المرى (٣) حين عقده ، وهو محرم ، فهذا الحديث اتصل به عمل الخلفاء ، فقوى بذلك مكانه ، وقد بينا في مسائل الخلاف : أنه لو ثبت نكاح النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم اختصاصه بما لا يشاركه غيره فيه من الاحكام ، وخصوصا في النكاح . (٤) انتهى .

وقال في موضع آخر : ثم قد فسخ عمر نكاح طريف المرى ، فيكون الخليفة العدل المأمور باتباعه ، قد أخذ بأحد الخبرين ، ثم يحتتمل أن يكون ( تزوج ميمونة وهو محرم ) أى فسيء الحرم ثم يحتتمل أن يكون من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم في النكاح ، كسائر خصائصه فيه ، ثم كان هذا أمرا مشهورا بالمدينة مستفيضا (٥) . . انتهى مختصرا .

وتبين من كلام بن العربي : أنه قد ابتنى ترجيحه على مايلي :-

أولا : أن حديث ابن عباس قد عارضه أحاديث أخرى يترجح معها حديث عثمان رضي الله عنه ومنها : حديث أبي رافع قال : ( تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة حلالا ، وبني بها حلالا ، وكنت أنا الرسول بينهما ) ولاشك أن رواية من كان مباشرا للقصة أولى ، وذلك لقربه ، ومشاهدته ، اضافة الى مشاركته في الأمر ، مما يجعل روايته ، أظهر صوابا ، من رواية غيره .

ثانيا : أن حديث عثمان رضي الله عنه : موافق لعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ،

فانه مقدم على حديث ابن عباس - رضي الله عنهما .

- 
- (١) السنن ٢٦٢/٣ (٦٧) (٦٨) ولم يذكر فيه تصحيحا كما في السنن فلعله في كتاب آخر .  
(٢) أبو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه ابراهيم وقيل أسلم أو ثابت أو هرمز مات في أول خلافة عليّ على الصحيح /ع/ التقريب ٤٢١/٢ (٥) والحديث رواه الى جانب الدار قطني الترمذى وقال حسن وأحمد في المسند والبعوى في شرح السنة وقال : حديث حسن وابن حبان في صحيحه وأخرجه التبريزي في المشكاة : أنظر سنن الترمذى ٢٠٠/٣ (٨٤١) والمسند ٣٩٣/٦ وشرح السنة ٢٥٢/٧ وموارد الظمان ص ٣١٠ ومشكاة المصابيح ٨٢٤/٢ وشرح معاني الآثار ٢٧٠/٢ .  
(٣) حديث طريف أخرجه الامام مالك وعنه البيهقي والدارقطني قال الألباني : وهذا سنن صحيح على شرط مسلم / أنظر الموطأ ص ٢٣٩ (٧٧٧) وسنن البيهقي ٦٦/٥ وسنن الدارقطني ٢٦٠/٣ ورواه الغليل ٢٢٨/٤ (١٠٣٨) .  
(٤) القيس ٦٤٦/٢ - ٦٤٨ .  
(٥) العارضة ٧٣/٤ .

ثالثاً : أن تحريم نكاح المحرم : هو الذى عليه العمل عند أهل المدينة . (١)  
رابعاً : تأويل حديث ابن عباس أن قوله ( تزوج ميمونة وهو محرم ) أى فى الحرم ،  
فتزوجها فى الحرم ، وهو حلال .

خامساً : أنه لو ثبت أنه تزوجها محرماً ، لم يكن فى ذلك دليل على جواز نكاح المحرم ،  
لأن ذلك من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد قال أكثر أهل العلم : لا يصح تزوج المحرم ، ولا تزويجه ، وذهبوا الى ترجيح حديث  
ميمونة رضى الله عنها : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال ) وما جاء فى معناه ،  
على حديث ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : ( تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو  
محرم ) وما جاء فى معناه ، وقد اختلفوا هذا الترجيح على ما يلي :-

أولاً : ما أخرج مسلم (٢) ، وأحمد (٣) ، وأبو داود (٤) ، والترمذى (٥) ، وابن  
ماجه (٦) ، من طريق يزيد بن الأصم (٧) ، ابن أخي ميمونة ، عن ميمونة رضى الله عنها قالت :  
تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسرف ) وهذا لفظ أبي داود .

قال الخطابي (٨) : وميمونة أعلم بشأنها من غيرها ، وأخبرت بحالها ، وبكيفية الأمر فى  
ذلك العقد .. انتهى مختصراً .

(١) روى البيهقي بسنده عن سعيد بن المسيب ( أن رجلاً تزوج وهو محرم فأجمع أهل المدينة  
على أن يفرق بينهما ) السنن ٦٦/٥ - ٦٧ وروى مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب  
وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار سئلوا عن نكاح المحرم فقالوا لا ينكح المحرم ولا ينكح  
الموطأ ص ٢٣٩ (٧٧٩) كما روى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : لا ينكح المحرم  
ولا يخطب على نفسه ولا على غيره / الموطأ ص ٢٣٩ (٧٧٨) قال الألباني بسنده صحيح  
ارواء الغليل ٢٢٨/٤ .

(٢) كتاب النكاح باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته / صحيح مسلم مع شرح النووى ١٩٦/٩ -  
١٩٧

(٣) المسند ٣٣٣/٦ .

(٤) السنن ٤٢٢/٢ (١٨٤٣) .

(٥) السنن ٢٠٣/٣ (٨٤٥) .

(٦) السنن ٣٦١/١ (١٩٧٣) .

(٧) يزيد بن الأصم واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي - بفتح الموحدة والتشديد - أبو  
عوف كوفي نزل الرقة وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين له رؤية ولا يثبت: وهو ثقة من الثالثة  
مات ستة وثلاث ومائة / بخ ع/التقريب ٣٦٢/٢ (٢٢٢) والكاشف ٢٤٠/٣ والخلاصة

ص ٤٣٠ .

(٨) معالم السنن ٤٢٣/٢ .

وقال النووي (١) : الترجيح من وجه آخر : وهو أن رواية تزوجها حلالا من جهة ميمونة ، وهي صاحبة القصة ، وأبي رافع وكان السفير بينهما فهما أعرف ، فاعتماد روايتهما أولى .

وقال ابن عبد البر كما نقل عنه الزرقاني في شرح الموطأ (٢) : ( الرواية بأنه تزوجها وهو حلال متواترة ، عن ميمونة نفسها ، وعن أبي رافع ، وعن سليمان بن يسار مولاها ، وعن يزيد بن الأصم وهو ابن أختها ، وما أعلم أحدا من الصحابة روى أنه نكحها ، وهو محرم ، إلا ابن عباس .

ثانيا : قال ابن حجر (٣) قال ابن عبد البر : اختلفت الآثار في هذا الحكم ، لكن الرواية أنه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى ، وحديث ابن عباس صحيح الاسناد ، لكن الوهم الى الواحد أقرب الى الوهم من الجماعة ، فأقل أحوال الخبرين أن يتعارضا ، فتطلب الحجة من غيرهما ، وحديث عثمان صحيح في منع نكاح المحرم ، فهو المعتمد . انتهى .

ثالثا : قال ابن حجر (٤) : ويترجح حديث عثمان بأنه تعييد قاعدة ، وحديث ابن عباس واقعة عين ، تحتل أنواعا من الاحتمالات : فمنها أن ابن عباس كان يرى أن من قلد الهدى يصير محرما .

والنبي صلى الله عليه وسلم كان قلد الهدى في عمرته تلك ، التي تزوج فيها ميمونة ، فيكون اطلاقه أنه صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم ، أي عقد عليها بعد أن قلد الهدى ، وإن لم يكن تلبس بالاحرام .

رابعا : قال ابن حجر (٥) : قال الطبري : وقد ثبت أن عمر ، وعلي ، وغيرهما من الصحابة ، فرقوا بين محرم نكح ، وبين امرأته ، ولا يكون هذا إلا عن ثبت .

وذهب الأحناف الى عكس هذا : فرجحوا حديث ابن عباس ، على حديث يزيد بن الأصم ، ولذلك جوزوا نكاح المحرم . (٦)

الا أن ما ذهب اليه الجمهور : هو أولى ، وأقوى حجة ، وأكثر شواهد .  
قال النووي : مذهبنا أنه لا يصح تزوج المحرم ، ولا تزويجه ، وبه قال جماهير العلماء من الصحابة ، والتابعين ، فمن بعدهم ، وهو مذهب عمر بن الخطاب ، وعثمان ، وعلي ، وزيد بن

- 
- (١) المجموع ٢٨٩/٧ .  
(٢) شرح الزرقاني على موطأ مالك ٢٧٢/٣ - ٢٧٣ ، ٨٠/٣ - ٨١ .  
(٣) فتح الباري ١٦٥/٩ .  
(٤) فتح الباري ١٦٥/٩ - ١٦٦ .  
(٥) فتح الباري ١٦٦/٩ .  
(٦) أنظر شرح معاني الآثار ٤٤٢/١ - ٤٤٣ وشرح فتح القدير ٢٣٢/٣ - ٢٣٣ .

ثابت ، وابن عمر ، وابن عباس ، وسعيد بن المسيب ، وسليمان بن يسار ، والزهرى ، ومالك ،  
وأحمد ، وإسحاق ، وداود ، وغيرهم ، وقال الحكم ، والثورى وأبو جنيقة : يجوز أن يتزوج  
- أى المحرم - ويزوج (١) . انتهى مختصرا .

المقال الأخير :- أشار ابن العربي الى جملة من الأحاديث ، في باب التوضي بفضل  
طهور المرأة ، من أبواب الطهارة .

أولها : حديث الحكم بن عمرو (٢) رضي الله عنه : فقد أخرج أصحاب السنن (٣) ،  
وأحمد (٤) ، وغيرهم ، من طريق شعبة عن عاصم (٥) ، قال : سمعت أبا حاجب (٦) ، يحدث  
عن الحكم بن عمرو الغفارى : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور  
المرأة ( وهذا لفظ الترمذى .  
قال الترمذى : هذا حديث حسن . (٧)

وقال الشيخ الألباني : صحيح وقال أيضا : واسناده صحيح وأعله بعض الأئمة (٨) بما  
لا يقدر . (٩)

- 
- (١) المجموع ٢٨٧/٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ . وأنظر في المسألة المراجع التالية : نصب الراية  
١٧٠/٣ - ١٧٤ وشرح النووى على صحيح مسلم ١٩٣/٩ - ١٩٧ والمحلى لابن حزم  
٢٩٠/٧ - ٢٩٦ وبداية المجتهد ٢٤٢/١ وشرح السنة للبخارى ٢٥١/٧ ، والمغنى  
لابن قدامة ٣٣٢/٣ - ٣٣٤ .
- (٢) الحكم بن عمرو الغفارى ويقال له الحكم بن الأقرع : صحابي نزل البصرة : ومات بمرور سنة  
خمس وقيل قبلها / خ ع / التقريب ١٩٢/١ (٤٩٧) وأسد الغابة ٢/٤ (١٢٢٣) .
- (٣) سنن أبي داود : كتاب الطهارة : باب النهي عن الوضوء بفضل وضوء المرأة ٦٣/١ (٨٢)  
وسنن الترمذى ٩٣/١ (٦٤) وسنن ابن ماجه ٧٣/١ (٣٨٥) .
- (٤) المسند ٦٦/٥ ، ٢١٣/٤ .
- (٥) عاصم بن سليمان الاحول ابو عبد الرحمن البصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه لا  
القطان وكأنته بسبب دخوله في الولاية / التقريب ٤٨٤/١ (٩) والتبذير ٣٨/٥ (٧٣)
- (٦) سودة بن عاصم العنزى - بالنون والزاي - أبو حاجب البصرى : صدوق يقال أن مسلما  
أخرج له من الثالثة / م / التقريب ٣٣٩/١ (٥٨٧) والكاشف ٤١٠/١ (٢٢١٠) .
- (٧) السنن ٩٣/١ .
- (٨) أنظر سنن البيهقي ١٩١/١ - ١٩٢ والمجموع ١٩١/٢ .
- (٩) ارواء الغليل ٤٣/١ - ٤٤ (١١) .

ثانيها : حديث ابن عباس رضي الله عنهما : فقد أخرج أصحاب السنن (١) ، والدارقطني (٢) ، وغيرهم ، من طريق سَمَّاك بن حرب (٣) عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه ، فقالت يارسول الله : اني كنت جنباً فقال ( ان الماء لايجنب ) وهذا لفظ الترمذى .  
قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . (٤)

وقال الحاكم : قد احتج البخارى بأحاديث عكرمة ، واحتج مسلم بأحاديث سَمَّاك بن حرب ، وهذا حديث صحيح في الطهارة ولم يُخرجاه ، ولا يُحفظ له عليه . (٥)

وظاهر الحديثين يدل على تعارضهما : فحديث الحكم بن عمرو الغفارى : يدل على النهي عن الوضوء بفضل طهور المرأة ، وحديث ابن عباس عن خالته ميمونة : يدل على جواز ذلك .  
ولما اختلفت ظواهر هذه الأحاديث ، ذهب ابن العربي في تأويلها الى مايلي :-

أولاً : الترجيح : وذلك بترجيح حديث ابن عباس ، على حديث الحكم ، لضعف سند حديث الحكم ، وفي ذلك يقول ابن العربي : أما حديث جواز التوضي بفضل وضوء المرأة : فهو صحيح كلها ، وأما حديث الحكم : فقد قال البخارى : أبو حنيفة سوادة بن عاصم العنزي كناه أحمد ، وغيره ، يعد في البصريين فقال الغفارى ، ولا أراه صحيحاً ، عن الحكم بن عمرو . وقال جمهور العلماء : يتوضأ بفضل طهور المرأة ، وغسلها ، وقال أحمد بن حنبل : لا يجوز ذلك اذا خلست به ، وكرهه الحسن ، وابن المسيب ، وإسحاق ، ويروى كراهيته عن ابن عمر ، اذا كانت حائضاً ، أو جنباً ، وخلت به ، وتعلق لهم بحديث الحكم المتقدم ، وحديثنا أولى لوجبهين :

أحدهما : أنه أصح (٦) . انتهى .

وقد سبق البيهقي (٧) ، ابن العربي ، الى هذا الوجه من التأويل ، ومال اليه النسوى فيما بعد ، فقال النسوى : وأما فضل المرأة : فيجوز عندنا الوضوء به أيضاً للرجل ، سواء خلعت به ،

(١) سنن الترمذى : أبواب الطهارة باب ما جاء في الرخصة في ذلك - أى التوضي بفضل طهور المرأة - ٩٤/١ (٦٥) وسنن ابن ماجه أبواب الطهارة باب الرخصة بفضل وضوء المرأة ٧٣/١ (٣٨٢) (٣٨٣) (٣٨٤) وسنن النسائي ١٧٣/١ وانظر المسند للإمام أحمد ٣٣٠/٦ .

(٢) السنن ٥٢/١ - ٥٣ (٧)

(٣) سَمَّاك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكرى الكوفي أبوالمغيرة ؛ صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخيه فكان ربما يلقن من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين / ح ت م ع / التقريب ٢٣٢/١ (٥١٩) والكاشف ٤٠٣/١ (٢١٦٢) .

(٤) السنن ٩٤/١ .

(٥) المستدرک ١٥٩/١ : قال ابن حجر : وقد أعله قوم بسَمَّاك بن حرب راويه عن عكرمة لأنه كان يقبل التلقين لكن رواه عنه شعبة وهو لا يحمل عن مشايخه الا صحيح حديثهم . فتح البارى ٣٠٠/١ .

(٦) إعرضة ٨١/١ .

(٧) أنظر سنن البيهقي ١٩٠/١ - ١٩٣ .

أم لا ، قاله البيهقي ، وغيره ، ولاكراهة فيه ، للأحاديث الصحيحة فيه . . وأما حديث الحكم بن عمرو ، فأجاب أصحابنا عنه بأجوبة : أحدها جواب البيهقي وغيره : أنه ضعيف ، قال البيهقي : قال الترمذى : - سألت البخارى عنه فقال : ليس هو بصحيح ، قال البخارى : وحديث ابن سرجس (١) الصحيح أنه موقوف عليه ، ومن رفعه فقد أخطأ ، وكذا قال الدارقطني : وقفه أولى بالصواب من رفعه ، وروى حديث الحكم أيضا موقوفا عليه (٢) ، قال البيهقي : في كتاب المعرفة : الأحاديث السابقة في الرخصة أصح ، فالمصير إليها أولى (٣) ، انتهى مختصرا .

ثانيا : النسخ : وفي ذلك يقول ابن العربي :  
الثاني : أنه متأخر عنه ، بدليل أنه صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يغتسل من الاناء ، قالت له سيمونة : ( اني قد توضأت منه ) وهذا يدل على مقدم النهي ، فبين أن الماء لا يجنب ، ورفع ما تقدم . (٤) ، انتهى .

ولاريب أن القول بالنسخ لايعول عليه في هذه القضية ، لانعدام شرط النسخ والمنسوخ .  
ولذلك أورد الشيخ المباركفوري هذا الوجه بقوله : ( قيل ) (٥) فذكره بصيغة التمريض ، ولم يجزم به . والله أعلم .

الثالث : الجمع :- وفي ذلك يقول ابن العربي : أو يكون معناه : ما استعملتــــه  
المرأة (٦) ، انتهى .  
أى أن النهي الوارد : على ما ساقط من الأعضاء ، والجواز : على ما بقى من الماء ، والله أعلم .  
وهذا هو القول الأوجه ، كما يقول بذلك أهل العلم .

قال الامام الخطابي : وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت حديث الأقرع ، أن النهي انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء ، وهو ما سال وفضل عن أعضائها عند التطهير به ، دون الفضل الذى تسوره في الاناء (٧) ، انتهى

وقال الامام النووى في هذا الصدد : الجواب الثاني : جواب الخطابي وأصحابنا ان

- 
- (١) عبدالله بن سرجس - بفتح المهملة - وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزنى حليف بني مخزوم صاحبى سكن البصرة /ع/ التقريب ٤١٨/١ (٣٣٢) وأسد الغابة ٣/٢٥٦ .  
(٢) أنظر السنن ٥٣/١ (٨) و ١١٦/١ - ١١٧ (١) (٢) .  
(٣) المجموع ١٩١/٢ - ١٩٢ .  
(٤) العارضة ٨١/١ - ٨٢ .  
(٥) تحفة الأحوذى ٢٠١/١ .  
(٦) المصدر السابق .  
(٧) معالم السنن ٦٣/١ .

النهي عن فضل أعضائها ، وهو ماسأل عنها ، ويؤيد هذا أن رواية داود بن عبدالله الأودي ، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ( أنه نهى أن تغتسل المرأة بفضل الرجل ) أو يغتسل الرجل بفضل المرأة ( رواه أبو داود (١) ، والنسائي (٢) ، والبيهقي (٣) ، بإسناد صحيح وداود وثقه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، في رواية ، وضعفه يحيى في رواية .

قال البيهقي : هذا الحديث رواه ثقات الا أن حميدا لم يسم الصحابي فهو كالمرسل ، الا أنه مرسل جيد ، لولا مخالفته للأحاديث الثابتة الموصولة ، وداود لم يحتج به البخاري ، ومسلم ، قلت : جهالة صحابي لا تضر ، لأنهم كلهم عدول (٤) ، وليس هو مخالفا للأحاديث الصحيحة ، بل يحمل على أن المراد ماسقط من أعضائها ، ويؤيده : انا لانعلم أحدا من العلماء منعها فضل الرجل ، فينبغي تأويله على ما ذكرته ، الا أن في رواية صحيحة لأبي داود (٥) ، ( وليغترفا جميعا ) وهذه الرواية تضعف هذا التأويل ، ويمكن تنميته مع صحتها ويحملنا على ذلك : أن الحديث لم يقل أحد بظاهره ، ومحال أن يصح ، وتعمل الأمة كلها بخلاف المراد منه (٦) ، انتهى .

وقال الامام الحافظ ابن حجر : وقول أحمد أن الأحاديث من الطريقتين مضطربة ، انما يصار اليه عند تعذر الجمع : وهو ممكن بأن تحمل أحاديث النهي : على ما تساقط من الأعضاء ، والجواز على ما بقي من الماء ، وبذلك جمع الخطابي . أو يحمل النهي : على التنزيه ، جمعا بين الأدلة ، والله أعلم (٨) ، انتهى (٩) .

(١) أنظر سنن أبي داود كتاب الطهارة باب النهي عن ذلك ٦٣/١ (٨١) معالم .

(٢) أنظر سنن النسائي ١٣٠/١ .

(٣) السنن ١٩٠/١ .

(٤) أنظر فتح الباري ٣٠٠/١ قال ابن حجر : ودعوى البيهقي أنه في معنى المرسل مردودة

لأن ابهام الصحابي لا يضر وقد صرح التابعي بأنه لقيه . . انتهى مختصرا .

(٥) أنظر سنن أبي داود ٦٣/١ (٨١) مع المعالم .

(٦) السنن ١٩٠/١ .

(٧) المجموع ١٩١/٢ - ١٩٢ .

(٨) فتح الباري كتاب الوضوء باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة ٣٠٠/١ . وانظر في

المسألة نيل الأوطار ٣١/١ - ٣٤ وبداية المجتهد ٢٣/١ (المسألة الخامسة) وسبيل

السلام ٢١/١ - ٢٢ ومختصر سنن أبي داود للمنذري ٧٩/١ وارواء الغليل ٤٣/١ (١١) .

(٩) ولمزيد من الأمثلة انظر العارضة ١٥٩/٦ ، ١١٧/١ - ١١٨ ، والقبس ٣١٥/١ - ٣١٦ ،

والعارضة ٢٥٣/٤ - ٢٥٤ ، والقبس ٢٤٩/١ والعارضة ٢٧٥/٢ ، ٨٠/٤ ، ٤٣/٢ - ٤٥

وأحكام القرآن ٣/١ ، والقبس ٣٥٦/١ ، ٥٥٢/٢ ، والمحصول ص ٥٩٥ فقد ذكر فيه

مبحث الترجيح وشروطه والخلاف فيه وأوجه الترجيح وأحكام القرآن والقبس ٦٣٢/٢ ، ٢١٩/٠ -

### زيادة الثقة

زيادة الثقة : ( هي ما ينفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة ، أو جملة في السند ، أو المتن ) (١) وهذا فن مهم ، عالجته كتب مصطلح الحديث ، والأصول ، فطول بعضها ، وبعضها اختصر ، وبعضها اكتفى بإيراد الأمثلة ، والشواهد ، دون الخوض في التفصيل والترجيح . (٢)

وقد عرض ابن العربي لهذا الموضوع ضمن مباحث أصول الفقه ، والحديث ، فقال مقررا حكم زيادة الثقة : اذا نقل جماعة الحديث ، وانفرد ثقة بلفظة فيه ، قبلت منه ، وحمد عليها ، ويتعلق بهذا : اذا روى الراوى من بلد حديثا ، عن أهل بلد آخر ، لم يعلمه أحد في أولئك ، ولا يسمعه منه ، فقد رأى قوم كبار أنه ساقط ، والصحيح أنه عامل ، لأن العالم قد يروى الحديث لقوم دون قوم ، ولرجل دون آخر .

ودليل ذلك : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخص بالأمر واحدا ، وقال : قال الله تعالى لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم : ( واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ) (٣) ، ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لغيرهن على الوجوب ، ما أمرن بذكره . (٤) انتهى .

وقال في موضع آخر : الزيادة : اذا لم تنقل نقل الأصل ، ولكن رواها الثقة منفردا ، لم يجز العمل بها عند أبي حنيفة ، لأنها تهمة من انفراده .

وعندنا يجب العمل بها ، لأنه يمكن أن يفوت البعض ، ما حصله البعض ، وكم نرى من تتبع الأحاديث ، من زيادة بعض الرواة على بعض ، وافادتهم لما أسقط سواهم ، وقد يكون بعضهم أقرب من بعض ، فيكون بعضهم أوعى له من بعض ، وهذا بين عند الانصاف (٥) . انتهى .

بهذا الوصف : يُجمل ابن العربي حكم زيادة الثقة ، ويلاحظ على ما ذكر ما يلي :-  
أن زيادة الثقة مقبولة ، لأنه قد يسمع ، ويحفظ ، ما لم يسمعه الباقون ، فعند الزائد زيادة علم ، وقد يكون راو من الرواة مختص برجل ، يروى عنه فيضبط أحاديثه أكثر من غيره ، فزيادة هذا الراوى مقبولة ، وأخيرا يجب أن تكون الزيادة من ثقة عدل ثابت .

هذا : وقد وقع الخلاف بين العلماء في حكم زيادة الثقة ، وكثرت الآراء فيها ، ايجازه فيما يلي :

أولا : أن تزد الزيادة مطلقا :- وحجة هذا الرأي : أنه لا يعقل أن يجتمع الجماعة

(١) منهج النقد ص ٤٢٣ .

(٢) أنظر معرفة علوم الحديث للحاكم ١٣٠ - ١٣٥ .

(٣) سورة الأحزاب آية (٣٤) .

(٤) العارضة ١٣/٣١٤ - ٣١٦ .

(٥) المحصول ص ٥٠٧ - ٥٠٨ .



من الحفاظ على الشيء ، ويكون قد غاب عنهم بعضه ، ليذكره واحد بمفرده دونهم .

ثانيا : أن تقبل الزيادة مقيدة :- وقد اختلفت الأنظار في القيد الذي تقبل الزيادة

معه :-

- أ - اذا كان راوى الزيادة ، غير راوى الحديث بدونها ، قُبِلَتْ .
- ب - اذا كان رواة الزيادة أكثر من رواة الحديث ، قبلت .
- ج - اذا تساوى رواتها ، ورواة الحديث ، قبلت .
- د - اذا أفادت الزيادة حكما ، قبلت .
- هـ - اذا لم تغير الزيادة الاعراب ، قبلت .
- و - اذا لم تناف أصل الحديث ، قبلت ، واذا قيدت مطلقة ، قبلت .
- ز - اذا لم يكن رواة الحديث بدونها ، كثر بحيث لا يعقل أن يغفلوا عنها ، قبلت .

ثالثا : أن تقبل الزيادة مطلقا :-

وهو ما ذهب اليه جمهور الفقهاء ، والمحدثين ، وحكاه ، الخطيب عنهم : أن زيادة الثقة العدل الضابط مقبولة مطلقا ، ولا فرق بين أن تكون من نفس الراوى الذى روى الحديث بدونها ، أو من غيره ، تعلق بها حكم شرعي ، أو لم يتعلق بها حكم ، أوجبت نقصانا من أحكام ثبتت ، أو قيدت الحكم الثابت ، ويشترط لقبولها أن يكون راويها عدلا حافظا ، ومتقنا ضابطا . (١)

والرأى المختار في هذه المسألة : أن تقبل الزيادة ، اذا كانت من حافظ يعتمد على حفظه ، مقيدة بكونها غير منافية ، كما حقق ذلك الحافظ ابن حجر ، حيث قال : واشتهر عن جمع من العلماء :- القول بقبول الزيادة مطلقا من غير تفصيل ، ولا يتأتى ذلك عن طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح : ألا يكون شاذا ، ثم يفسرون الشذوذ : ( بمخالفة الثقة من هو أوثق منه ) .

والعجب ممن أغفل ذلك منهم ، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح ، وكذا الحسن ، والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين : كعبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى القطان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلى بن المديني ، والبخارى ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، وغيرهم ، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة ، وغيرها ، ولا يعرف عن أحد منهم اطلاق قبول الزيادة . (٢) ، انتهى .

(١) أنظر تفصيل ذلك في المراجع التالية : الكفاية للخطيب البغدادي ص ٥٩٧ - ٦٠٢ وشرح

علل الترمذي لابن رجب ص ٣٠٦ - ٣١٦ وفتح المغيب ١/١٩٩ - ٢٠٤ وتوضيح الأفكار

ص ١٦/٢ - ٢٥ والأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٢/٩٠ - ٩٦ والوسيط لابي شهبه

ص ٣٧٣ - ٣٨٠ ومنهج النقد ص ٤٢٣-٤٢٨ ولمحات في أصول الحديث ص ٢٩٧-٢٩٨ .

(٢) شرح نخبة الفكر ص ١٢-١٣ وأنظر تدريب الراوى ١/٢٤٦-٢٤٧ والتقيد والايضاح ص ١١١-

وفيما يلي نماذج حدد ابن العربي رأيه في مسألة زيادة الثقة ، قبولاً ، ورداً :

قال ابن العربي في باب ماجاء في المضمضة ، والاستنشاق من كف واحدة ، من أبواب الطهارة . (١)

روى الترمذى (٢) ، وغيره : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم تَمَضُّض ، واستنشق من كف واحدة ) ، وروى أن ذلك مراراً ، في كل مرة كف ، والأمر في ذلك قريب ، والذي تُفرد بقوله ( من كف واحدة ) هو خالد بن عبد الله ، وإذا انفرد الحافظ بزيادة ، فهي مسألة من أصول الفقه ، والصحيح قبولها ، ووجوب العمل بها . انتهى .

ففي هذا المثال نجد أن ابن العربي قد قبل الزيادة الواردة في الحديث ، وهي قوله : ( من كف واحدة ) لأن المتفرد بها هو خالد بن عبد الله ، وهو حافظ متقن فوجب قبولها . فقد ورد الحديث من طرق مع اتحاد المخرج .

فقد أخرج البخارى (٣) ، ومسلم (٤) ، من طريق خالد بن عبد الله ، عن عمرو بن يحيى ابن عمارة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصارى ، وكانت له صحبة ، قال : قيل له : توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدعا باناء فأكفا منها على يديه ، فغسلهما ثلاثاً ، ثم أدخل يده هاستخرجها ، فمضمض واستنشق من كف واحدة ، ففعل ذلك ثلاثاً . . . الحديث .

كما أخرج البخارى (٥) ، ومسلم (٦) ، من طريق مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى ، بهذا الإسناد وقال : ( مضمض واستنثر ثلاثاً ) ولم يقل من كف واحدة .

كما أخرج البخارى (٧) ، من طريق وهيب (٨) ، حدثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، قال : شهدت عمرو بن أبي الحسن ، سأل عبد الله بن زيد ، عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه ( فتَمَضُّض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات من ماء . . . ) الحديث .

- (١) العارضة ٤٦/١ - ٤٧ .
- (٢) أنظر السنن ٤١/١ (٢٨) .
- (٣) كتاب الوضوء باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة / فتح البارى ٢٩٢/١ (١٩١) .
- (٤) كتاب الطهارة باب آخر في صفة الوضوء صحيح مسلم مع شرحه للنووى ١٢١/٣ - ١٢٢ .
- (٥) كتاب الوضوء باب مسح الرأس كله / فتح البارى ٢٨٩/١ (١٨٥) .
- (٦) المصدر السابق ١٢٣/٣ .
- (٧) كتاب الوضوء باب مسح الرأس مرة / فتح البارى ٢٩٢/١ (١٩٢) .
- (٨) وهيب - بالتصغير - بن خالد بن عجلان الباهلي مولا هم ، أبو بكر البصرى : ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بآخره من السابعة . . . /ع/ التقريب ٣٣٩/٢ (١٢٨) والجرح والتعديل ٣٤/٩ (١٥٨) والكواكب النيرات ص ٤٩٧ (٣٨) وطبقات ابن سعد ٢٨٧/٧ .

فرواية خالد ( مضمض واستنشقى من كف واحدة ) بخلاف رواية مالك ووهيب ، فزيادته مقبولة ، وخالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني مولاهم : ثقة ثبت من الثانية مات سنة اثنتين وثمانين ، وكان مولده سنة عشر ومائة قاله ابن حجر . (١)

وقال ابن أبي حاتم (٢) : قال أحمد بن حنبل : كان خالد الطحان : - ثقة صالحا في دينه بلغني أنه اشترى نفسه من الله عز وجل ثلاث مرات .. وسمعت أبي يقول : خالد بسن عبدالله الواسطي : ثقة صحيح الحديث .

قال ابن العربي في باب ماجاء في التشهد من أبواب الصلاة (٣) : روى النسائي (٤) ، عن جابر ، حديث التشهد : قال جابر : كان النبي صلى الله عليه وسلم : يعلمنا التشهد ، كما يعلمنا السورة من القرآن ، بسم الله وبالله ، والتحيات لله ( الحديث ، من طريق أيمن بن نابل ، كما ذكره أبو عيسى ، وقد قال النسائي : أن الليث أثبت من أيمن بن نابل ، فلا يلتفت الى هذه الزيادة ، انتهى .

فابن العربي لم يعتمد رواية أيمن بن نابل ، لأن الليث بن سعد خالفه ، وهو ثقة ثبت ، ومن أوثق الناس في أبي الزبير ، فقال : عن أبي الزبير ، عن طاووس ، وسعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، فقول أيمن عن جابر خطأ ، فلا يعتد بهذه الزيادة .  
وقول ابن العربي هذا ، مسبوق اليه من أهل العلم والاختصاص .

فقد أخرج النسائي (٥) ، وابن ماجه (٦) ، والترمذي في العلل ، كما في التلخيص الحبير (٧) ، والحاكم (٨) ، والبيهقي (٩) ، من طريق أيمن (١٠) بن نابل ، قال : حدثنا أبو الزبير (١١) ، عن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا

- 
- (١) التقريب ٢١٥/١ (٤٦) .
  - (٢) الجرح والتعديل ٣٤٠/٣ (١٥٣٦) .
  - (٣) العارضة ٨٤/٢ .
  - (٤) السنن ٢٤٢/٢ .
  - (٥) السنن ٢٤٢/٢ ( شرح السيوطي ) .
  - (٦) السنن ١٦٣/١ ( ٨٨٩ ) .
  - (٧) ٢٦٥/١ - ٢٦٦ (٤١١) .
  - (٨) المستدرک ٢٦٦/١ - ٢٦٧ .
  - (٩) السنن ١٤١/٢ .
  - (١٠) أيمن بن نابل - أبو عمران ويقال أبو عمرو الحبشي المكي نزيل عسقلان : صدوق بهم من الخامسة / خت سق / التقريب ٨٨/١ ( ٦٨٠ ) وقال ابن معين ثقة / التاريخ ٤٧/٢ .
  - (١١) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي : صدوق الا أنه يدللس من الرابعة - التقريب (٤٣٤٥) والجرح والتعديل ٣١٩/٢ (١٢١٢) .
- (١١) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي : صدوق الا أنه يدللس من الرابعة - التقريب ٢٠٧/٢ (٦٩٧) وهدى السارى ص ٤٤٢ .

التشهد ، كما يعلمنا السورة من القرآن . . ( فذكر الحديث .

قال الامام مسلم : . . . ، هذه الرواية من التشهد : - غير ثابت الاسناد ، والمتن جميعا ،  
والثابت مارواه الليث ( ١ ) وعبد الرحمن بن حميد ( ٤ ) ، فتابع فيه بعضه بعضا .

حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، وثنا أبو بكر ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا عبد الرحمن بن حميد ،  
حدثني أبو الزبير ، عن طاووس ( ٣ ) ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن . . . ( فذكر الحديث .

فقد اتفق الليث ، وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير عن طاووس .  
وروى الليث فقال : عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وكل واحد من هذين - عند أهل  
الحديث - أثبت في الرواية من أيمن ، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد ( بسم الله  
وبالله ) فلما بان الوهم في حفظ أيمن لاسناد الحديث بخلاف الليث ، وعبد الرحمن اياه ، دخل  
الوهم أيضا في زيادته في المتن ، فلا يثبت ما زاد فيه .

وقد روى التشهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أوجه عدة صحاح ، فلم يذكر  
في شيء منها بما روى أيمن في روايته قوله ( بسم الله وبالله ) ومازاده في آخره من قوله  
( أسأل الله الجنة ، وأعوذ بالله من النار ) .

والزيادة في الاخبار ، لا يلزم الا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم . انتهى . ( ٤ )

( ١ ) الليث بن سعد الفهمي : ثقة ثبت فقيه امام مشهور . . التقريب ١٣٨/٢ ( ٨ ) والجرح  
والتعديل ١٧٩/٧ ( ١٠١٥ ) .

( ٤ ) عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي : ثقة / التقريب ٩١٨/١ ، والكاشف  
١٦٢/٢ ( ٣٢٢١ ) .

( ٣ ) طاووس بن كيسان اليماني : ثقة فقيه فاضل من الثالثة - التقريب ٣٧٧/١ ( ١٤ ) ، والجرح  
والتعديل ٥٠٠/٤ ( ٢٢٠٣ ) .

وهذا القول للامام مسلم في المسألة بيان شاف ، وايضاح كاف . وقد تابع الامام مسلم على قوله جمع من أهل العلم : فقال الامام الترمذى (١) ، : هو غير محفوظ .  
وقال ابن حجر (٢) : وعلى الجملة فلا تصح هذه الزيادة ، انتهى والله أعلم .

### المرسل

يعتبر اتصال السند : وهو أن يكون كل واحد من رواة الحديث ، قد تلقاه ممن فوقه من الرواة ، وهكذا الى أن يبلغ التلقي قائله ، شرطا من شروط سلامة الحديث من الخلل . (٣)  
وقد وضع العلماء : قواعد ، وضوابط ، يعرف بها : تحقيق شروط السلامة ، من عدمها ، كما وضعوا لذلك مسميات اصطلاحية ومن هذه المسميات (المرسل)  
قال ابن العربي في تعريفه للمرسل : هو كل حديث أسقط فيه التابعي ، ذكر الصحابي (٤)  
وهذا الذى قاله ابن العربي : هو المشهور في تعريف المرسل ، بين أئمة الحديث ، ومن وافقهم ، من الفقهاء والأصوليين .

قال الامام الحاكم : ان مشايخ الحديث ، لم يختلفوا في أن الحديث المرسل : هو الذى يرويه المحدث بأسانيد متصلة ، الى التابعي ، فيقول التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . (٥)

وقال ابن كيكلى العلاءي : وهذا هو الذى يقتضيه كلام جمهور أئمة الحديث ، فى تعليقه ، لا يطلقون المرسل إلا على ما أرسله التابعي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . (٦)  
وقال ابن حجر - مقررا ومرجحا المرسل وصورته : أن يقول التابعي سواء كان كبيرا ، أو صغيرا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا ، أو نحو ذلك . (٧)

مذهب ابن العربي في قبول الحديث المرسل :  
صرح ابن العربي بمذهبه تصريحاً واضحاً ، في الاحتجاج بالمرسل ، وذكر أن المرسل مثل

- 
- (١) السنن ٨٣/٢ .
  - (٢) التلخيص الحبير ١/٢٦٥ - ٢٦٦ (٤١١) وفتح البارى ٢/٣١٦ . وأنظر الاذكار ص ١٠٥ ، والمجموع ٣/٤٥٧ ونصب الراية ١/٤١٩ - ٤٢١ وسنن البيهقي ٢/١٤٢ .
  - (٣) منهج النقد ص ٢٤٢ - ٢٤٤ .
  - (٤) العارضة ١٣/٣١٠ - ٣١١ .
  - (٥) معرفة علوم الحديث ص ٢٥ .
  - (٦) جامع التحصيل ص ٢٢ .
  - (٧) شرح النخبة ص ٤١ .

المسند في الاحتجاج، وفيما يلي نص قوله : ( والمرسل عندنا حجة ، في أحكام الدين ، من التحليل ، والتحریم ، في الفضائل ، وثواب العبادات ، وقد بينا ذلك في أصول الفقه ) . (١) وقال أيضا : ( والمرسل عندنا ، كالمسند ) . (٢)

ومما يجب الإشارة إليه هنا : أن ابن العربي اشترط لقبول المرسل : أن يكون المرسل من التابعين ، الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرية ، وكون المرسل ثقة ، متحريرا ، لا يرسل الا عن الثقات .

وعليه فان لم يكن محتاطا في روايته ، فمرسله غير مقبول ، وفي هذا الصدد يقول ابن العربي : لأن الصحابة كانوا يقولون: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أخبروا به عنه ، ولا يسمون من روى لهم ، وكان زمان التابعين وقت رجال ، وشرف ، فجرى مجراهم ، ثم حدثت الفتن ، وجاء الفساد ، فلم يكن بد من ذكر المخبر ، لتعلم حاله ، فتركب عليه روايته . (٣) وقال أيضا : ومرسل الثقة المشهور ، كالمسند الصحيح . (٤)

وأضاف أيضا : المرسل عندنا حجة كالمسند ، لاسيما مرسل ابن شهاب ، لأنه أحد التابعين ، في أخراهم ، وأولاهم . (٥) وأخيرا يقول : ولنا في المراسيل قول بيناه في أصول الفقه ، وتحقيق مذهب مالك : أنه لا تقبل الا مراسيل أهل المدينة . (٦)

وبهذا يتجلى ويتضح سبب قبول ابن العربي للمرسل من الحديث ، وهو قرب عهد المرسلين بالنبي صلى الله عليه وسلم ، واشتبار الثقة فيما بينهم ، وتعمق الايمان في قلوبهم ، فلم يفسد الكذب في جيل الصحابة ، ولا في جيل التابعين . من بعدهم ، فيكون الطابع العام لهم : أنهم لا ينقلون الا عن ثقات ، والله أعلم .

هذا ، وقد اختلف أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل اختلافا كثيرا ، يرجع حاصله الى أقوال ثلاثة :

#### القول الأول : الاحتجاج به مطلقا :-

قال ابن الصلاح : والاحتجاج به مذهب مالك ، وأبي حنيفة ، وأصحابهما في طائفة . (٧)

- (١) العارضة ٢٣٧/٢ .
- (٢) القبس ٥٩٢/٢ - ١٧٧/١ .
- (٣) العارضة ٣١٠/١٣ - ٣١١ .
- (٤) القبس ٨٤٥/٢ .
- (٥) العارضة ٥٠/٢ .
- (٦) العارضة ٢٤٦/١ وأحكام القرآن ٨٤٧/٢ .
- (٧) التقييد والايضاح ص ٥٧ .

وقال ابن عبد البر : وأصول مذهب مالك ، والذي عليه جماعة أصحابنا من المالكيين ؛ أن مرسل الثقة ، يجب به الحجة ، ويلزم به العمل ، كما تجب بالمسند سواء . (١) ودليلهم على ذلك ما يلي :-

١ - أن الراوى الثقة لا يسعه حكاية الحديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام اذا لم يكن سمعه من ثقة ، والظاهر من حال التابعين خاصة ، أنهم قد أخذوا الحديث عن الصحابة ، وهم عدول .

٢ - أن تلك القرون كان غالب حالهم الصدق ، والعدالة ، بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم لهم ، فحيث لم نطلع على ما يجرح الراوى ، فالظاهر أنه مقبول الحديث .  
الا أن أصحاب هذا الرأى قد اتفقوا لقبول الحديث المرسل : على اشتراط ثقة المرسل ، وكونه يرسل الا عن ثقات ، وأن يكون من أهل القرون الثلاثة الفاضلة .

قال الامام النووى : وقيد ابن عبد البر وغيره ذلك : بما اذا كان من أرسله ، لا يرسل عن غير الثقات ، فان كان ، فلا خلاف في رده ، وقال غيره : محل قبوله عند الحنفية : ما اذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة ، فان كان من غيرهم ، فلا . (٢)

#### القول الثانى : الرد مطلقا :-

فالحديث المرسل حديث ضعيف لا يحتج به ، وهو مذهب جمهور المحدثين ، ومن واقفهم من الفقهاء ، والأصوليين ، ودليلهم على ذلك ما يلي :-

١ - أن المحذوف مجهول الحال ، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي ، واذا كان كذلك ، فان الرواة قد حدثوا عن الثقات ، وغير الثقات ، فاذا روى أحدهم حديثا ، وأرسله ، لعله أخذه عن غير ثقة . وإن اتفق أن يكون المرسل لا يروى الا عن ثقة ، فالتوثيق مع الابهام ، غير كاف .

قال الامام مسلم : المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالاخبار ليس حجة .

٢ - أنه اذا كان المجهول المسمى لا يقبل خبره ، فالمجهول عينا ، وحالا ، أولى . (٣)

#### القول الثالث : تصحيح المرسل بشروط :-

وهذا ما عليه الامام الشافعي ، وهو قبول المرسل من كبار التابعين ، بشرط الاعتبار في الحديث المرسل ، والراوى الذى أرسل الحديث .

(١) التمهيد ٢/١ وأنظر فتح المغيث ١٣٣/١ ورسالة أبي داود لأهل مكة .

(٢) أنظر المجموع ٦٠/١ - ٦١ وتدريب الراوى ١٩٨/١ .

(٣) أنظر الامام الترمذى والموازنة بين جامعهم وبين الصحيحين للدكتور نور الدين العتر ص ٢٠٢ .

أما الاعتبار في الحديث : فهو أن يعتضد بأحد أمور أربعة :-

- ١ - أن يروى مسندا من وجه آخر .
- ٢ - أن يروى مرسلا بمعناه ، عن آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول ، فيدل على تعدد المخرج .

٣ - موافقة قول بعض الصحابة .

٤ - إذا قال به أكثر أهل العلم .

وأما الاعتبار في راوى المرسل فأمران :

الأول منهما : أن يكون إذا سمي من روى عنه ، لم يسم مجهولا ، ولا مرغوبا في الرواية

عنه .

وثانيهما : أن يكون إذا شرك أحدنا من الحفاظ في حديث ، لم يخالفه ، فان خالفه ، وجد حديثه أنقص .

فاذا وجدت هذه الأمور ، كانت دلائل على صحة مخرج حديثه كما قال الشافعي . (١)

ومما تقدم يظهر : أن الحديث المرسل : مختلف في الاحتجاج به ، لأنه دائر بين احتمال الصحة ، وعدم الصحة ، وقد حاول بعض العلماء توجيه الأقوال فيما مضى عن المرسل بقوله : لكن إذا تمعنا أدلة الجميع ، وما يجبر المحدثين من وهن الحديث ، ثم تصرفات الفقهاء ، حيث يحتجون بالضعيف أحيانا ، لموافقته دلائل أخرى ، تنهض عندهم ، فإننا نجد الجميع متفق على أن المرسل : إذا كان مرسله ، يأخذ عن الثقات ، ويروى عنهم فقط ، يقبل مرسله ، ويشهد له عمل مالك في موطنه ، فجميع من أخذ عنهم البلاغات ، والمراسيل ، تبين بالبحث أنها جميعا متصلة صحيحة ، وما ذاك الا لتحرية فيمن أرسلوا .

وكذلك احتج الشافعي ، وأحمد ، بمرسل سعيد بن المسيب ، لأنها وجدها متصلة ، ويشهد له قول بعضهم : ( من أرسل فقد تكفل لك ، ومن أوصل فقد أحالك ) .

فالحقيقة أن المجتهد : له نظر في كل حديث على حده ، متصلا ، أو مرسلا ، فكم من متصل رواه الثقات ، لا يأخذ به المجتهد لريبة فيه ، وكم من مرسل أخذ به المجتهد ، حجة وعمل به ، ومن هنا عمل السلف المتقدمين بالمرسل ، الى أن جاء الشافعي وتكلم فيه .

قال أبو داود في رسالته الى أهل مكة : ( . . وأما المرسل : فقد كان يحتج به العلماء فيما مضى ، مثل سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، حتى جاء الشافعي ، فتكلم فيه ، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل ، وغيره ) .

(١) الرسالة ص ٤٦١ - ٤٦٥ وأنظر منهج النقد ص ٣٧١ - ٣٧٢ والامام الترمذى ص ٢٠٢ .



فهذا الذي قلناه : يحل أشكال الخلاف ، ويوضح سبب انتقاد المتأخرين ، على المتقدمين ، قال الحافظ ابن رجب : ( . . وأعلم أنه لا تنافى بين كلام الحفاظ ، وكلام الفقهاء في هذا الباب ، فإن الحفاظ : إنما يريدون صحة الحديث المعين ، إذا كان مرسلًا ، وهو ليس بصحيح . على طريقتهم ، لانقطاعه ، وعدم اتصال استاده ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما الفقهاء : فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث ، فإذا عضد ذلك المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً ، قوى الظن بصحة ما دل عليه ، فاحتج به مع ما احتج به من القرائن ، وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي ، وأحمد ، وغيرهما . (١) انتهى .

ويقول أيضا : . . الا أنا نلاحظ أن الحديث المرسل : دائر بين احتمالي الصحة ، والضعف ، فإذا احتج بقرائن تقويه ، ينبغي أن يعمل به ، ويحتج ، وذلك فيما نرى منتهى العجل في هذه المسألة ، بين الأئمة الفقهاء ، والله أعلم . (٢) . (٣)

فإن قيل : كيف يكون المرسل حجة عند ابن العربي كالمسند ، وقد رُدَّ مارواه أبو داود (٤) ، مرسلًا من حديث عبد الله بن معقل بن مقرن (٥) ، قاله : صلى أعرابي مع النبي صلى الله عليه وسلم - بهذه القصة - قال فيه : وقال - يعني النبي صلى الله عليه وسلم : ( خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ماء ) .

- 
- (١) الامام الترمذى ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .  
(٢) منهج النقد للدكتور نور الدين عتر ص ٣٧٢ - ٣٧٣ .  
(٣) ولمعرفة المزيد عن المرسل أنظر المراجع التالية :  
معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥ - ٣٢ ، الكفاية للخطيب البغدادي ص ٥٨ - ٥٤٦ ،  
فتح المغيب للسخاوي ١/١٢٨ - ١٤٨ ، مقدمة صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١/٣٠ ،  
البرهان للجويني ١/٦٣٢ - ٦٤١ ، التمهيد لابن عبد البر النمري ١/١٩ - ٢٠ ،  
التبصرة والتذكرة للعراقي ١/١٤٤ - ١٥٤ ، قواعد في علوم الحديث للتهانوي ص ١٣٨ -  
١٤٨ ، الباعث الحثيث لابن كثير ص ٤٧ - ٥٠ ( أحمد شاكر ) ،  
مقدمة كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ٣ - ٦ ، توضيح الأفكار للشوكاني ١/٢٨٣ - ٣٠٠ ،  
تدريب الراوي ١/١٩٥ - ٢٠٧ ، شرح علل الترمذى لابن رجب ص ٤٧٠ ،  
كشف الأسرار للنسفي ٢/٢٥ .  
(٤) السنن : كتاب الطهارة ، باب الأرض يصيبها البول ١/٢٦٥ (٣٨١) .  
(٥) عبد الله بن معقل - بفتح أوله وسكون المهملة بعدها قاف - ابن مقرن - بضم ففتح فكسر مع التشديد - المزني ، أبو الوليد الكوفي ثقة من كبار الثالثة ، مات سنة ثمان وثمانين / ع / التقريب ١/٤٥٣ (٦٥٦) وتاريخ ابن معين ٢/٢٣٢ - ٣٣٣ .

قال أبو داود : وهو مرسل / ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم .

قال ابن العربي في باب البول يصيب الأرض من أبواب الطهارة . ( ١ )

وفي رواية أبي داود مرسلا ، والدارقطني ، ومحمد بن اسحاق ، يروونه مسندا ، الى النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه واهريقوا على مكانه ماء ) ولا يصح .

وقال أيضا : . . فاذا استقرت النجاسة في الأرض صب عليها من الماء ما يغمرها ، ويستهلك البول منها بذهاب رائحته ، ولونه ، وبه قال الشافعي ، وسائر فقهاء الأمصار ، وقال أبو حنيفة كذلك ، ان كانت الأرض رخوة ، فان كانت صلبة لم يجز الا حفر الأرض ، ورميها ، وبناءه على أصله : في أن الماء المزال به النجاسة : نجس ، فاذا بقى على وجه الأرض ، ولم ينزل فيها نجسها .

وقد بينا فساد هذا القول فيما تقدم ، بأن تعلقوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم ( "أمر" بحفر بول الأعرابي ) ، قلنا لم يصح ، قد ذكره أبو داود عن عبد الله بن معقل بن مقرن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : هو مرسل ، لأن عبد الله بن معقل لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم ، ولنا في المراسيل قول بيناه في أصول الفقه ، وتحقيق مذهب مالك : أنه لا يقبل الا مراسيل أهل المدينة .

وأخيرا قال : وهذا تعويل على حديث ( الحفر ) وهو ضعيف ، ولولا طهارتها بالماء لما كان لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بصب الذنوب عليه فائدة . انتهى مختصرا . وهذا يدل على أن حديث ( حفر بول الأعرابي ) عند ابن العربي ضعيف ، لا تقوم به حجة ، وهو الذي يحتج بالمرسل كما ذكر . والجواب عن هذا الاعتراض من وجوه :-

الوجه الأول : أن ابن العربي قد ضعف الحديث مرسلا ، ومسندا ، وهذا يدل على عدم ثبوته عنده ، من الوجهين ، فلا يقال : أنه رده مرسلا .

الوجه الثاني : أنه ليس من مراسيل أهل المدينة الذين هم أصحاب التابعين ارسالا . ( ٢ )

الوجه الثالث : أنه باطل في نفسه فقوله صلى الله عليه وسلم ( واهريقوا على مكانه ماء ) ، دليل على طهارة الأرض ، اذ لولا طهارتها بالماء ، لما كان لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بصب الماء عليها فائدة كما قال ابن العربي .

( ١ ) العارضة ٢٤٤/١ - ٢٤٦ .

( ٢ ) أنظر قواعد التحديث ص ١٣٨ - ١٤١ .

وعلى أى حال فنظرة يسيرة الى أقوال العلماء في هذا الحديث تجعل المنصف يتبين أن القول بضعفه هو القول الأصوب ، ودليل ذلك مايلي :

أخرج الطحاوى (١) ، وأبو يعلى ، كما في مجمع الزوائد (٢) ، والدارقطني (٣) ، من طريق سمعان بن مالك (٤) ، عن أبي وائل (٥) ، عن عبدالله بن مسعود ، قال : جاء أعرابي فبال في المسجد ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكانة فاحترق ، فصب عليه دلو من ماء ( الحديث .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول . . هذا حديث ليس بالقوى (٦) انتهى مختصرا ، وقال الدارقطني : سمعان مجهول (٧) ، وقال ابن حجر : اسناده ضعيف (٨) ، وقال الهيثمي : وفيه سمعان بن مالك وهو ضعيف (٩) ، وقال ابن الملقن : اسناده ضعيف (١٠) .

كما أخرج الدارقطني ، كما في نصب الراية (١١) ، والتلخيص الحبير (١٢) ، والعلل المتناهية (١٣) ، من طريق عبدالجبار بن العلاء ، ثنا ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس : أن أعرابيا بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( احفروا مكانه ، ثم صبوا عليه ذنوبا من ماء ) قال ابن الجوزي (١٤) : قال الدارقطني : وهم عبدالجبار على ابن عيينة ، الحفاظ روه عنه ، عن يحيى بن سعيد ، فلم يذكر أحد منهم الحفر ، وإنما روى ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( احفروا مكانه ) مرسلا ، فاختلف على عبد الجبار المتنان .

قال ابن حجر بعدما ذكر الكلام الأنف الذكر: وهذا تحقيق بالغ (١٥) ، انتهى .

- 
- (١) شرح معاني الآثار ١٤/١ .
  - (٢) ٢٧٦/١ ، ١١/٢ مسند أبي يعلى ٥٣/٣ (٢٦١٤) .
  - (٣) السنن ١٣١/١ (٤٠٢) .
  - (٤) سمعان بن مالك عن أبي وائل قال الذهبي قال أبو زرعة : ليس بالقوى ، وقال ابن خراش : مجهول : الميزان ٢٣٤/٢ (٣٥٥١) والجرح والتعديل ٣١٦/٤ (١٣٧٣) .
  - (٥) شفيق بن سلمه أبو وائل الأصبدي قال ابن أبي حاتم عن ابن معين : ثقة لا يسأل عنه / الجرح والتعديل ٣٧١/٤ (١٦١٣) وتاريخ ابن معين ٢٥٨/٢ .
  - (٦) العلل ٢٤/١ (٣٦) ، والجرح والتعديل ٣١٦/٤ (١٣٧٣) .
  - (٧) السنن ١٣٢/١ .
  - (٨) فتح الباري ٣٢٥/١ .
  - (٩) مجمع الزوائد ٢٧٦/١ ، ١١/٢ .
  - (١٠) خلاصة البدر المنير ١٨/١ (٣٣) .
  - (١١) ٢١٢/١ .
  - (١٢) ٣٧/١ .
  - (١٣) ٣٣٤/١ (٥٤٥) ولم أجده في كتاب السنن المطبوع ولعله في كتاب العلل .
  - (١٤) العلل المتناهية ٣٣٤/١ (٥٤٥) .
  - (١٥) التلخيص الحبير ٣٧/١ .

وقد أخرج الامام عبد الرزاق (١) ، والطحاوي (٢) ، هذه الطريق - أى المرسل - عن طاووس ، كما روى الحديث مسندا من حديث واثلة بن الاسقع (٣) ، رواه أحمد ، والطبراني كما في التلخيص الحبير . (٤)

قال ابن حجر (٥) : وفيه عبيد الله بن أبي حميد الهذلي ، وهو منكر الحديث قاله البخارى ، وأبو حاتم . (٦)

وأخيرا فقد أخرج أبو داود (٧) ، والدارقطني (٨) ، من حديث عبد الله بن معقل بن مقرن المزني ، قال : - قام أعرابي الى زاوية من زوايا المسجد ، فبال فيها فقال النبي صلى الله عليه سلم : ( خذوا ما بال عليه من التراب ، فألقوه ، وأهريقوا على مكانه ماء ) .

قال الدارقطني (٩) : عبدالله بن معقل تابعي وهو مرسل .

وقال ابن حجر مجملا القول في هذا الباب : استدلت الأحناف بحديث جاء من ثلاث طرق أحدهما موصول : عن ابن مسعود ، أخرجه الطحاوي ، لكن اسناده ضعيف ، قاله أحمد ، وغيره ، والآخران مرسلان ، أخرج أحدهما أبو داود ، من طريق عبدالله بن معقل بن مقرن ، والآخر من طريق سعيد بن منصور ، من طريق طاووس ، وروايتها ثقات ، وهو يلزم من يحتج بالمرسل مطلقا ، وكذا من يحتج به اذا اعتضد مطلقا ، والشافعي اتما يعتضد عنده ، اذا كان من رواية كبار التابعين ، وكان من أرسل اذا سمي ، لا يسمى الا ثقة ، وذلك مفقود في المرسلين المذكورين ، على ما هو ظاهر من سندهما ، والله أعلم ، انتهى . (١٠)

وقال الامام الخطابي : وليس في خبر أبي هريرة ، ولا في خبر متصل ، ذكر لحفر المكان ، ولا لنقل التراب . . فأما حديث عبد الله بن معقل بن مقرن . . هو مرسل ، وابن معقل لم يدرك

- (١) المصنف ٤٢٤/١ (١٦٥٩) ، ص ٤٢٥ (١٦٦٢) .
- (٢) شرح معاني الآثار ١٤/١ .
- (٣) واثلة بن الأسقع بن كعب بن عامر أسلم قبل تبوك وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة / الاصابة ٥٨٩/٣ - ٥٩٠ (٩٠٨٩) وأسد الغابة ٤٢٨/٥ .
- (٤) ٣٧/١ .
- (٥) المصدر السابق .
- (٦) عبيد الله بن أبي حميد الهذلي أبو الخطاب البصرى واسم أبي حميد غالب : متسروك الحديث من السابعة / ق / التقريب ٥٣٢/١ (١٤٣٨) والميزان ٥/٣ (٥٣٥٤) ص ١٤ (٥٣٨٩) .
- (٧) السنن ٢٦٥/١ (٣٨١) .
- (٨) السنن ١٣٢/١ (٤) .
- (٩) المصدر السابق .
- (١٠) فتح الباري ٣٢٥/١ .

النبي صلى الله عليه وسلم . (١) ، انتهى مختصراً .

وبالاستئناس بما ذكره ابن حجر ، تبين صحة رد ابن العربي لهذا الحديث مسنداً ، ومرسلاً ، ويشهد لذلك ما أخرج البخارى (٢) ، ومسلم (٣) ، وغيرهما (٤) ، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ رأى أعرابياً يبول في المسجد فقال : دعوه حتى اذا فرغ دعا بماء فصبه عليه ) وهذا لفظ البخارى .

وبهذا يتبين أن مذهب الجمهور : القائلين بتطهير الأرض ، بصب الماء عليها . مطلقاً ، هو الأقوى لقوة أدلته . (٥) ، والله علم .

قال ابن العربي في باب ماجاء في المطلقة ثلاثاً ، لاسكنى لها ، ولانفقة ، من أبواب الطلاق الثامنة : قال : ( انتقلي الى بيت أم شريك ) (٦) ، فنقلها الى امرأة مفردة ، لزوج لها ، حين لم يكن لها منزل ، ولا حرمة ، خالية من زوج . وقد رواه الخطابي فقال ( انتقلي الى أم مكتوم ) (٧) ، وهو وهم . (٨) ، انتهى .

وبهذا يكون ابن العربي قد كشف علة هذا المتن : وهي تغيير طراً على الاسم ، والذي أخطأ في ذلك رجل كبير من الاعلام الثقات وهو الخطابي .

وهذا القول المعزول للخطابي : قد أورده في غريب الحديث :- فقد أخرج بسنده من طريق عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، أخبرني عبدالرحمن بن عاصم بن ثابت ، أن فاطمة لما طلقها زوجها ، قال لها النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ( انتقلي الى أم مكتوم فاعتدى عندها ، ثم قال : لا ، ان أم مكتوم امرأة يكثر عوادها ، ولكن انتقلي الى عبدالله ، فانه أعمى ) الحديث (٩)

- 
- (١) معالم السنن ١/٢٦٤ .
  - (٢) فتح البارى كتاب الوضوء ، باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد ١/٣٢٢ (٢١٩) ، ص ٣٢٤ (٢٢١) .
  - (٣) صحيح مسلم مع شرحه للنووي كتاب الطهارة ، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات اذا حصلت في المسجد وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة الى حفرها ٣/١٩٠ .
  - (٤) أنظر سنن الترمذى ١/٢٧٦ (١٤٨) وأنظر أيضاً ص ٢٧٥ (١٤٧) وفتح البارى ١/٣٢٣ (٢٢٠) .
  - (٥) أنظر شرح النووي على صحيح مسلم ٣/١٩٠ - ١٩٢ ونيل الأوطار ١/٥٥ - ٥٧ .
  - (٦) أم شريك العامرية ويقال الدوسية ويقال الأنصارية اسمها غزية ويقال غزيلة : صحابية يقال هي الواهبة / خ م ت س ق / التقريب ٢/٦٢٢ (٤٨) وأسد الغابة ٧/٣٥٢ (٧٤٨٩) .
  - (٧) لم أقف لها على ترجمة والله أعلم
  - (٨) العارضة ٥/١٤٦ ، وأحكام القرآن ٤/١٨٢٩ .
  - (٩) ١/٩٥ .

والملاحظ على كلام الخطابي : عدم الوهم فقد أورد الحديث من طريق عبدالرزاق، والحديث أخرجه عبدالرزاق (١) ، في مصنفه ، والامام أحمد في مسنده (٢) ، باللفظ نفسه ، فتكون العهدة في الوهم على غير الخطابي .

وعلى كل حال فقول الراوي ( انتقلي الى أم مكتوم . . ) الحديث، مما في كتاب الخطابي ، وعبد الرزاق ، ومسند أحمد من الأوهام الواضحة ، فقد ورد الحديث من طرق صحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( انتقلي الى بيت أم شريك ) .

فقد أخرج مسلم (٣) ، وأبو داود (٤) ، مطولا ، والترمذي (٥) ، والنسائي (٦) ، وابن ماجه (٧) ، وغيرهم (٨) ، مختصرا، من طرق وبألفاظ مختلفة ، من حديث فاطمة بنت قيس (٩) ، أن أبا عمرو بن حفص ، طلقها البتة وهو غائب ، فأرسل اليها وكيله بشعير ، فسخطته ، فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له فقال : ( ليس لك عليه نفقة ، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال : تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدى عند ابن أم مكتوم ، فانه رجل أعمى تضعين ثيابك ، فاذا حلت فأذنيني . . ) الحديث ، وهذا لفظ مسلم .

وفي رواية لمسلم (١٠) ، بلفظ ( . . فاذهي الى ابن أم مكتوم ، فكوني عنده ، فانه رجل أعمى ، تضعين ثيابك عنده ) (١١).

- 
- (١) ١٩/٧ (١٢٠٢١) .
  - (٢) ٤١٤/٦ .
  - (٣) كتاب الطلاق باب المطلقة البائن لانفقة لها / صحيح مسلم مع شرحه للنووي ٩٤/١٠ - ٩٩ .
  - (٤) كتاب الطلاق باب في نفقة المبتوتة / السنن ٧١٢/٢ (٢٢٨٤) .
  - (٥) السنن ٤٨٤/٣ (١١٨٠) .
  - (٦) السنن ١٥٠/٦ .
  - (٧) السنن ٣٧٦/١ (٢٠٤٥) (٢٠٤٦) .
  - (٨) أنظر مسند أحمد ٤١٤/٦ ، ومصنف عبدالرزاق ٢٠/٧ (١٢٠٢٤) ونصب الراية ٢٧٤/٣ = ٢٧٥ .
  - (٩) فاطمة بنت قيس بنت خالد الفهرية ، أخت الضحاك : صحابية مشهورة وكانت من المهاجرات الأول / ع/ التقريب ٦٠٩/٢ (٨) والطبقات لابن سعد ٢٧٣/٨ - ٢٧٥ .
  - (١٠) مسلم مع شرحه للنووي ٩٩/١٠ .
  - (١١) وللوقوف على مزيد من روايات هذا الحديث أنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووي ٩٤/١٠ - ١٠٢ و سنن أبي داود ٧١٢/٢ (٢٢٨٤) ، ص ٧١٤ (٢٢٨٥) (٢٢٨٦) (٢٢٨٧) ، ص ٧١٥ (٢٢٨٨) (٢٢٨٩) ، ص ٧١٦ (٢٢٩٠) ، ص ٧١٧ (٢٢٩١) ، ص ٧١٨ (٢٢٩٢) والتلخيص الحبير ١٥١/٣ (١٤٩٣) وشرح فتح القدير ٤٠٤/٤ - ٤٠٧ وشرح معاني الآثار ٤٠/٢ .

فهذه الروايات الصحيحة : تبين أن رواية ( انتقلي الى أم مكتوم ، فاعتدى عندها . . ثم قال : الا أن أم مكتوم امرأة يكثر عوادها ، ولكن انتقلي الى عبدالله بن أم مكتوم . . ) قد اعترافا بتغيير فاحش ، مما دعى ابن العربي الى الكشف عنه ، والله أعلم .

وإذا كانت الثمرة المرجوة ، والغاية المرادة ، من مادة علوم الحديث : هي بيان صحيح الحديث ، من سقيم ، فيعمل بالصحيح ، ويرد السقيم ، فقد رأى ابن العربي نفسه مطالباً بنقد ما يرويه من أحاديث ، خدمة للسنة النبوية المطهرة ، وهذه سمة تعد من السمات البارزة ، التي يلمسها القارئ لكتب ابن العربي .

ويجب أن أشير هنا الى أن ابن العربي لم يقم بنقد كل حديث يمر عليه، ولم ينص على درجته ، بل قام بالحكم على الجانب الأوفر من الأحاديث ، ونص على درجتها ، صحة ، وضعفاً ، وفيما يلي نماذج توضح جهوده في هذا المجال .

قال ابن العربي في باب ماجاء في ( لانكاح الابولي ) من أبواب النكاح (١) :-

ذكر أبو عيسى الترمذى : حديث أبي موسى ، من طرق ، وأصحابها محمد بن بشار ، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن اسرائيل ، عن أبي اسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . . وذكر حديث سليمان بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : ( ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها ) عن ابن عمر ، عن سفيان بن عيسى ، عن ابن جريج . وقد رواه أبو داود ، عن مثله فقال : ( لا ينكح المرأة الا مولاها ، فان نكحت فنكاحها باطل ثلاثة ) .

ورواه ابن أبي شيبة قال : حدثنا معاذ ، حدثنا ابن جريج ، باسناده وفيه : ( ايما امرأة لم ينكحها المولى ) فذكرها ، وهذه طرق لاغير عليها .

وقد روى أن الزهري سئل عن هذا الحديث فأنكره ، ولم يصح ذلك عنه ، والحديثان صحيحان ، وقد اعترض البخاري ، ومسلم على هذين الحديثين ، وعولا جميعا على الحديث الصحيح ( الشيب أحق بنفسها من وليها ) ، فجعل الحق هنا مشتركا ، ولا اشتراك عند أبي حنيفة فيه ، انتهى .

فبين ابن العربي أن الحديث الوارد في المسألة : صحيح لوروده من طرق صحيحة ، ولكي نقف على حقيقة هذه الرواية ، التي بين أيدينا ، والاطمئنان الى صحة قول ابن العربي ، يجب

التفتيش عن روايتها ، ومعرفة أحوالهم ، بين رواة العلم ، ونقله الأخبار ، وهل هذا الخبر مستوف  
للعناصر التي جعلها النقاد معيارا لصحة الأخبار ؟

فحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : رواه أبو داود (١) ، والترمذي (٢) ، وابن  
ماجة (٣) ، والدارمي (٤) ، والامام أحمد (٥) ، وابن أبي شيبة (٦) ، وابن الجارود (٧) ، وابن  
عدى (٨) ، في الكامل والحاكم (٩) ، والدارقطني (١٠) ، والبيهقي (١١) ، وغيرهم ، من طرق  
عن إسحاق بن أبي اسحاق (١٢) عن أبي بردة (١٣) عن أبي موسى (١٤) قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ( لا تكاح إلا بولي ) وهذا لفظ الترمذي  
ورواه سعيد بن منصور (١٥) ، عن أبي عوانة ، عن أبي اسحاق ، عن أبي بردة ، به  
مرسلا ، ورواه عبدالرزاق (١٦) ، عن الثوري ، عن أبي اسحاق ، به مرسلا .  
وابن عدى (١٧) ، في الكامل ، عن مطرف (١٨) ، عن أبي اسحاق ، به مرسلا .  
وذكر الترمذي (١٩) : أن شعبة ، والثوري أرسلاه ، عن أبي بردة ، فاختلف في وصله ، وإرساله ،  
وقد ذهب الترمذي الى أن من رواه موصولا ، أصح ، فقال : ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي

- (١) السنن ٥٦٨/٢ (٢٠٨٥) .
- (٢) السنن ٤٠٧/٣ (١١٠١) .
- (٣) السنن ٣٤٧/١ (١٨٨٧) .
- (٤) السنن ١٣٧/٢ .
- (٥) المسند ٣٩٤/٤ .
- (٦) المصنف ١٣٢/٤ (٥٢٧) .
- (٧) المنتقى ص ٢٣٥ (٧٠١) (٧٠٢) (٧٠٣) (٧٠٤) .
- (٨) الكامل ١٧٩٠/٥ .
- (٩) المستدرک ١٧٠/٢ .
- (١٠) السنن ٢١٨/٣ .
- (١١) السنن ١٠٧/٧ .
- (١٢) عمرو بن عبدالله أبو اسحاق السبيعي قال أبو الحسن العجلي : كوفي تابعي ثقة / تاريخ  
الثقات ص ٣٦٦ (١٢٧٢) وتهذيب التهذيب ٦٣/١١ (١٠٠) والكاشف ٣٣٤/٢ (٤٢٤٨) .
- (١٣) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قال العجلي : ثقة كوفي وكان على قضاء الكوفة / الثقات  
ص ٤٩١ (١٩٠٣) وتهذيب التهذيب ١٨/١٢ (٩٥) والكاشف ٣١٢/٣ (٣١) .
- (١٤) أبو موسى الأشعري واسمه عبدالله بن قيس صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من  
مهاجري الحبشة / أسد الغابة ٣٦٧/٣ (٣١٣٥) والاستيعاب ٩٧٩/٣ (١٦٣٩) .
- (١٥) السنن ١٣٢/١ (٥٢٧) .
- (١٦) المصنف ١٩٦/٦ (١٠٤٧٥) .
- (١٧) الكامل ٢٠٥/١ .
- (١٨) مطرف - بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة بن طريف الحارثي أبو بكر الكوفي  
قال العجلي : وكان من أصحاب الشعبي صالح الكتاب ثقة في الحديث ما يذكر عنه  
إلا الخير في المذهب / الثقات ص ٤٣١ (١٥٨٥) والثقات لابن حبان ٤٩٣/٧ وتهذيب  
التهذيب ١٧٢/١ (٣٢٣) .
- (١٩) السنن ٤٠٨/٣ - ٤٠٩ .



اسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ( لانكاح الا بولسي )  
عندي أصح ، لأن سماعهم من أبي اسحاق في أوقات مختلفة ، وان كان شعبة ، والثوري أحفظ ،  
وأثبت ، من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي اسحاق هذا الحديث ، فان رواية هؤلاء عندي أشبه ،  
لأن شعبة ، والثوري ، سمعا هذا الحديث من أبي اسحاق في مجلس واحد ، ومما يدل على ذلك  
ما حدثنا محمود بن غيلان ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : أنبأنا شعبة ، قال : سمعت  
سفيان الثوري ، يسأل أبا اسحاق : أسمعت أبا بردة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
( لانكاح الا بولي ) فقال : نعم .

فدل هذا الحديث على أن سماع شعبة ، والثوري ، عن أبي اسحاق هذا الحديث في  
وقت واحد ، واسرائيل هو ثقة ثبت ، في أبي اسحاق ، سمعت محمد بن المثنى يقول : سمعت  
عبدالرحمن بن مهدي يقول : ما فاتني من حديث الثوري عن أبي اسحاق الذي فاتني ، الا لما  
اتكلت به على اسرائيل ، لأنه كان يأتي به أتم . انتهى .

كما روى الحاكم (١) عن عبدالرحمن بن مهدي قال : كان اسرائيل يحفظ حديث أبي  
اسحاق كما يحفظ الحمد .

ونقل تصحيح حديث اسرائيل المذكور ، عن ابن مهدي ، وابن المديني ، والذهلي ، وروى ابن  
عدى في الكامل (٢) ، والحاكم (٣) ، من طريق النعمان بن عبدالسلام (٤) ، عن شعبة والثوري به  
موصولا . قال الحاكم (٥) : والنعمان ثقة مأمون .

وروى الدارقطني (٦) ، عن ابن مهدي قال : اسرائيل عن أبي اسحاق ، أحب الي من  
سفيان ، وشعبة .

وفي رواية : كان اسرائيل يحفظ حديث أبي اسحاق ، كما يحفظ سورة الحمد .  
وقد ذكره البخاري في صحيحه في ترجمة (باب) فقال : باب من قال ( لانكاح الا بولي ) (٧)  
وقال ابن حجر بعد أن ساق جملة من أقوال العلماء ، لتصحيح حديث أبي موسى .

- 
- (١) المستدرك ١٧٠/٢ .  
(٢) الكامل ١١٤٥/٣ .  
(٣) المستدرك ١٦٩/٢ .  
(٤) النعمان بن عبدالسلام بن حبيب التيمي أبو منذر الاصبهاني قال ابن ابي حاتم سألت أبي  
عنه فقال : محله الصدق / الجرح والتعديل ٤٤٩/٨ (٢٠٦١) وتهذيب التهذيب  
٤٥٤/١٠ (٨٢٣) .  
(٥) المصدر السابق .  
(٦) السنن ٢٢٠/٣ (٥) (٦) (٧) .  
(٧) فتح الباري ١٨٢/٩ .

ومن تأمل ما ذكرته ، عرف أن الذين صححوا وصله ، لم يستندوا في ذلك الى كونه زيادة ثقة فقط ، بل للقرائن المذكورة ، المقتضية لترجيح رواية اسرائيل ، الذي وصله ، على غيره . (١) انتهى مختصرا .

وأما حديث عائشة : فقد رواه أبو داود (٢) ، والترمذي (٣) ، وأحمد (٤) ، من طرق عن سفيان بن عيينة (٥) ، عن ابن جريح (٦) ، عن سليمان بن موسى (٧) ، عن الزهري (٨) ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فان دخل بها : فلها المهر بما استحل من فرجها ، فان تشاجروا ، فالسلطان ولي من لا ولي له ) وهذا لفظ الترمذي .

ورواه كذلك ابن ماجة (٩) ، وعبد الرزاق (١٠) ، وابن حبان (١١) ، وابن أبي شيبة (١٢) ، وابن الجارود (١٣) ، والحميدي (١٤) ، والطحاوي (١٥) ، وأبو نعيم في الحلية (١٦) ، وأبو يعلى (١٧) ، والحاكم (١٨) ، والدارقطني (١٩) ، والبيهقي (٢٠) ، وغيرهم ، من طرق عن ابن جريح عن سليمان به .

- 
- (١) فتح الباري ١٨٤/٩ .
  - (٢) السنن ٥٦٦/٢ (٢٠٨٣) .
  - (٣) السنن ٤٠٧/٣ (١١٠٢) .
  - (٤) المسند ٤٧/٦ .
  - (٥) سفيان بن عيينة الهلالي قال العجلي : كوفي ثقة ثبت في الحديث / الثقات ص ١٩٤ (٥٧٧) والتقريب ٣١٢/١ (٣١٨) .
  - (٦) عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريح الأموي مولا هم المكي : ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة / التقريب ٥٢٠/١ (١٣٢٤) وثقات العجلي ص ٣١٠ (١٠٣٣) .
  - (٧) سليمان بن موسى الأموي مولا هم الدمشقي الأشدق : صدوق فقيه في حديثه بعض ليسن وخلق قبل موته بقليل من الخامسة / م ع / التقريب ٣٣١/١ (٥٠١) والكاشف ٤٠١/١ (٢١٥٤) .
  - (٨) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري قال العجلي : مدني تابعي ثقة / الثقات ص ٤١٢ (١٥٠٠) والكاشف ٩٦/٣ (٥٢٣٤) .
  - (٩) السنن ٣٦٤/١ (١٨٨٥) .
  - (١٠) المصنف ١٩٥/٦ (١٠٤٧٢) .
  - (١١) كما في موارد الظمان ص ٣٠٥ (١٢٤٨) .
  - (١٢) ١٢٨/٤ .
  - (١٣) المنتقى ص ٢٣٤ (٧٠٠) .
  - (١٤) المسند ١١٢/١ (٢٢٨) .
  - (١٥) شرح معاني الآثار ٧/٣ .
  - (١٦) حلية الاولياء ٨٨/٦ ترجمة سليمان الاشدق (٣٣٣) .
  - (١٧) المسند ٣٨٢/٤ (٤٧٣١) .
  - (١٨) المستدرک ١٦٨/٢ .
  - (١٩) السنن ٢٢١/٣ (١٠) .
  - (٢٠) السنن ١٠٥/٧ .

قال ابن عدى (١) : وهذا حديث جليل في هذا الباب في باب ( لانكاح الا بولسي ) ،

وعلى هذا الاعتماد في ابطال نكاح بغير ولي ، وقد رواه عن ابن جريج : الكبار من الناس .

وقال الترمذى (٢) : حديث عدى حسن .

وقال الحاكم (٣) : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

وقال ابن حجر (٤) : ..وصححه أبو عوانة ، وابن خزيمة ، وابن حبان والحاكم .

فان قيل كيف يكون هذا الحديث صحيحا ؟ وقد روى ابن عدى (٥) ، والترمذى (٦) ،

والحاكم (٧) ، وغيرهم :-

( ان ابن جريج قال : فلقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث ، فلم يعرفه ، فقلت له :

ان سليمان بن موسى ، حدثنا به عنك ! قال : فعرف سليمان ، وذكر خيرا ، وقال : أخاف أن يكون

قد وهم عليّ ) والزهري : هو الذي روى عنه هذا الخبر .

وقد أجاب أهل العلم عن هذا الاعتراض من أوجه وفيما يلي أشهرها :

أولا : أن هذا الخبر الذي ذكره ابن جريج غير ثابت بل طعن فيه الأئمة :

قال الامام الترمذى (٨) : وذكر عن يحيى بن معين : أنه قال : لم يذكر هذا الحرف

عن ابن جريج ، الا اسماعيل بن ابراهيم (٩) .

قال يحيى بن معين : وسمع اسماعيل بن ابراهيم عن ابن جريج ليس بذلك ،

انما صحح كتبه ، على كتب عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد (١٠) مسمع من ابن جريج ،

وضَعف يحيى رواية اسماعيل بن ابراهيم ، عن ابن جريج ، وقال ابن حزم (١١) قال ابن معين :

لا يصح في هذا إلا حديث سليمان بن موسى ، فصح أن سماع بن عليّة من ابن جريج مدخول .

- 
- (١) الكامل ١١٥/٣ .
  - (٢) السنن ٤٠٩/٣ .
  - (٣) المستدرک ١٦٨/٢ .
  - (٤) الفتح ١٩١/٩ .
  - (٥) الكامل ١١١٥/٣ .
  - (٦) السنن ٤١٠/٣ .
  - (٧) المستدرک ١٦٩/٢ والكفاية ص ٥٤١ - ٥٤٢ .
  - (٨) السنن ٤١٠/٣ ، وستن البيهقي ١٠٦/٧ .
  - (٩) اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدي مولا هم أبو بشر البصري المعروف بابن عليّة : ثقة حافظ من الثامنة / التقريب ١/٦٦ - ٦٥ (٤٧٦) والكاشف ١/١١٨ (٣٥٢) .
  - (١٠) عبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد الأزدي أبو عبد الحميد المكي ، روى كثيرا عن ابن جريج :- صدوق يخطيء وكان مرجئا ، أفرط ابن حبان فقال: متروك ، من التاسعة التقريب/١/٥١٧ (١٢٨٩) والكاشف ٢/٢٠٦ (٣٤٧٩) .
  - (١١) المحلي ٢٥/١١ .

ثانيا : فعلم تقدير صحة هذه الزيادة التي ذكرها ابن عليه ، عن ابن جريج ، فان ذلك غير قادح في الحديث لأنه لا يلزم من نسيان الزهري هذا الحديث ، أن يكون سليمان بن موسى واهما فيه ، لأن الثقة قد يتبعى ما روى ، وليس لنسيانه تأثيرا على روايته .

قال ابن حزم (١) : لكن ابن جريج ثقة ، فاذا روى لنا عن سليمان بن موسى - وهو ثقة - أنه أخبره عن الزهري بخبر مسند فقد قامت الحجة به سواء نسوه بعد أن بلغوه وحدثوا به ، أو لم ينسوه . وقد نسي أبو هريرة حديث (لا عدوى) . ونسي الحسن حديث ( من قتل عبده ) . ونسي أبو معبد مولى ابن عباس حديث ( التكبير بعد الصلاة ) بعد أن حدثوا بها ، فكان ماذا؟! لا يعترض بهذا الا جاهل ، أو مدافع للحق بالباطل ، ولاندرى في أي القرآن ، أم في أي السنن ، أم في أي العقول وجدوا أن من حدث بحديث ، ثم نسيه ، أن حكم ذلك الخبر يبطل ، ماهم الا في دعوى كاذبة ، بلا برهان ! انتهى .

وقال الحاكم (٢) : لاتعلل هذه الروايات ، بحديث ابن عليه وسؤاله ابن جريج عنه ، وقوله أنني سألت الزهري عنه فلم يعرفه فقد ينسى الثقة الحافظ الحديث بعد أن حدث به ، وقد فعله غير واحد من حفاظ الحديث .

وقال ابن حجر (٣) : وقد تكلم عليه الدارقطني في جزء من حديث ونسي ، والخطيب بعده ، وقال الخطيب البغدادي (٤) : وقد اختلف الناس في العمل بمثل هذا : فقال أهل الحديث وعامة الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وغيرهما وجمهور المتكلمين : أن العمل به واجب ، اذا كان سامعه حافظا ، والناسي له بعد روايته عدلا ، وهو القول الصحيح . انتهى .

وهنا الناسي ، أمام حجة كبير هو محمد بن شهاب الزهري ، وسامعه منه ، وهو سليمان بن موسى ، قال ابن عدى (٥) : وهو فقيه راو حدث عن الثقات من الناس ، وهو أحد علماء الشام ، وقد روى أحاديث ينفرد بها لا يرونها غيره ، وهو عندى ثبت صدوق .

ثالثا : قال الحاكم (٦) : وقد تابع أبا عاصم على ذكر سماع ابن جريج ، من سليمان بن موسى ، وسماع سليمان بن موسى ، من الزهري ، عبدالرزاق بن همام ، ويحيى بن أيوب ، وعبدالله بن لهيعة ، وحجاج بن محمد المصيصي ، ثم أسند الروايات عنهم ثم قال : - فقد صح

(١) المصدر السابق ٢٦/١١ .

(٢) المستدرک ١٦٨/٢ .

(٣) انظر التلخيص الحبير ١٥٧/٣ (١٥٠٤) .

(٤) الكفاية ص ٥٤١ .

(٥) الكامل ١١١٩/٣ .

(٦) المستدرک ١٦٨/٢ .

وثبت بروايات الأئمة الاثبات ، سماع الرواة بعضهم من بعض ، انتهى .

وخلاصة القول بعد هذا البيان : أن المطلع يستطيع أن يطمئن الى صحة هذا الخبر ، ويؤيد ذلك قول الامام الطبري عند تفسير قول الله تعالى : ( فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ) . (١) قال : وفي هذه الآية : الدلالة الواضحة على صحة قول من قال : ( لانكاح الا بولي ) ، من العصبية ، وذلك أن الله تعالى ذكر ، منع الولي من عضل المرأة ، ان أرادت النكاح ، ونهاه عن ذلك فلو كان للمرأة انكاح نفسها بغير انكاح وليها اياها ، أو كان لها تولية من أرادت توليته في انكاحها ، لم يكن لنهي وليها عن عضلها معنى مفهوم ، اذ كان لاسبيل له الى عضلها ، وذلك أنها ان كانت متى أرادت النكاح جاز لها انكاح نفسها ، أو انكاح من توكله انكاحها ، فلا عضل هنالك لها من أحد ، فينهي عاضلها عن عضلها . (٢) انتهى .

وبهذا الاستعراض يتبين صحة قول ابن العربي ، وحكمه على الحديث : بأنه صحيح

والله أعلم

قال ابن العربي في تفسير قول الله تعالى : ( فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِمَّنْ رَأْسَهُ فَفَدِّيةً مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ) (٣) من سورة البقرة .

هذه الآية نزلت في كعب بن عجرة (٤) ، قال : مر بي النبي صلى الله عليه وسلم زمناً الحديثية ، وأنا أوقد تحت قدر لي ، والقمل يتناثر من رأسي ، فقال : ( أيؤذيك هو أمك ؟ ) قلت : نعم ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يحلق ، ولم يأمر غيره ، وهم على طمع من دخول مكة ، فأنزل الله سبحانه وتعالى الآية .

فكل من كان مريضاً ، واحتاج الى فعل محظور من محظورات الاحرام فعله ، وافتدى ، كما

قال النبي صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة :

وهو حديث صحيح متفق عليه ، من أوله ، الى آخره : أطعم فرقا (٥) بين ستة مساكين ،

- (١) سورة البقرة آية رقم (٢٣٢) .
- (٢) جامع البيان ٤٨٨/٢ ( تحقيق أحمد شاكر ) . انظر نصب الراية ١٨٢/٣ - ١٩٦ ، والأم للشافعي ١٢/٥ - ١٣ ونيل الأوطار ٢٤٩/٦ - ٢٥٠ ( دار الجيل ) وشرح فتح القدير ٢٥٢/٣ - ٢٥٩ وشرح السنة للبيهقي ٤٥/٩ والمغني ٤٤٩/٦ ومعالم السنن ٥٦٦/٢ - ٥٦٧ .
- (٣) آية رقم (١٩٦) .
- (٤) كعب بن عجرة الأنصاري ، المدني ، أبو محمد : صحابي مشهور ، مات بعد الخمسين ، وله نيف وسبعون /ع/ التقريب ١٣٥/٢ (٤٨) وأسد الغابة ٤٨١/٤ (٤٤٦٥) .
- (٥) الفرق : بفتح الراء واسكانها لغتان وهو ائاء يأخذ ستة عشر رطلا . الفائق ١٠٤/٣ (فرق) واللسان ٢٢٩/١٠ .

أو أهد شاة ، أو صم ثلاثة أيام ] وفي الحديث خلاف ، وكلام ، بيناه في شرح الصحيح . انتهى .  
والحديث المشار اليه صحيح متفق عليه أخرجه الأئمة الستة (١) ، في كتبهم ، بروايات عدة  
وكلها متفقة في المعنى من حديث كعب بن عجرة ، رضي الله عنه ( أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم رآه ، وأنه يسقط على وجهه القمل ، فقال : أيؤذيك هو امك ؟ قال : نعم ، فأمره أن يحلق  
وهو بالحديبية ، ولم يبين لهم أنهم يحلّون بها ، وهم على طمع أن يدخلوا مكة ، فأنزل الله  
الفدية ، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يطعم فرقا بين ستة ، أو يهدى شاة ،  
أو يصوم ثلاثة أيام . ) وهذا لفظ البخارى .  
قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . انتهى .

قال ابن العربي في تفسير قول الله تعالى :- ( وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أذى  
فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ  
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ) (٣) ، من سورة البقرة .  
فيها اثنتان وعشرون مسألة :-

المسألة الأولى : سبب السؤال : وقد اختلف العلماء فيه على قولين : فروى أنس بن  
مالك : كانت اليهود اذا حاضت المرأة منهم ، لم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها ، ففي  
البيوت ، فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى : ( ويسألونك عن المحيض  
قل هو أذى ) فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يؤاكلوهن ويشاربوهن وأن يكونوا في  
البيوت معهن وأن يفعلوا كل شيء . ما خلا النكاح .

فقالت اليهود : ما يريد محمد أن يدع من أمرنا شيئا الا خالفنا فيه ، فجاء أسيد بن  
الحضير (٤) ، وعباد بن بشر (٥) ، فقالا : يا رسول الله ، ألا نخالف اليهود فنتأ النساء

- (١) أنظر على التوالي : صحيح البخارى : كتاب المحصر - باب النسك شاة / فتح البارى  
١٨/٤ (١٨١٧) ؛ ١٢/٤ (١٨١٤) ، ١٦ (١٨١٥) ، (١٨١٦) ، ٤٤٤/٧  
(٤١٥٩) ، ١٨٦/٨ (٤٥١٧) وصحيح مسلم كتاب الحج ، باب جواز حلق الرأس للمحرم  
اذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها ١٢١/١١٨/٨ وسنن أبي داود /  
٤٣٠/٢ (١٨٥٦) ، ٤٣١ (١٨٥٧) (١٨٥٨) ، ٤٣٢ (١٨٦٠) ، ٤٣٣ (١٨٦١) وسنن  
الترمذى ٢٨٨/٣ (٩٥٣) وسنن النسائي ١٩٤/٥ - ١٩٥ وسنن ابن ماجه  
١٩٤/٢ (٣١١٥) ، ١٩٥ (٣١١٦) .  
(٣) آية (٢٢٢) .  
(٤) أسيد بن حضير - بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة - ابن سماك بن عتيك الأنصارى  
الأشهبلى أبو يحيى ، صحابي جليل مات سنة عشرين أو احدى وعشرين / ع / التقريب  
٧٨/١ (٥٨٧) وأسد الغابة ١١١/١ (١٧٠) .  
(٥) عباد بن بشر بن وقتش - بفتح الواو والقاف وبمعجمة الأنصارى ، من قدماء الصحابة ، أسلم  
قبل الهجرة ، وشهد بدرًا ، وأبلى يوم اليمامة فاستشهد بها / صد / التقريب ٣٩١/١ ،  
(٨٤) وأسد الغابة ١٥٠/٣ (٢٧٥٩) .

في المحيض ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى ظننا أنه قد وجد عليهما ، قال :  
فقال فخرجا عنه فاستقبلتهما هدية من لبن ، الى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في آثارهما ،  
فعلما أنه لم يجد عليهما ) وهذا حديث صحيح متفق عليه من الأئمة .

وقد روى عن مجاهد قال : كانوا يأتون النساء في أديارهن في المحيض ، فسألوا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى الآية وهذا ضعيف . (١) . انتهى .

وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه صحيح كما أشار ابن العربي ، فقد أخرج مسلم (٢) ،  
وأصحاب السنن (٣) ، وأبو يعلى (٤) ، وغيرهم (٥) ، من حديث أنس بن مالك : أن اليهود  
كانوا اذا حاضت المرأة فيهم ، لم يؤاكلوها ، ولم يجامعوها في البيوت ، فسأل أصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : ( ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا  
النساء في المحيض . . ) الى آخر الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( اصنعوا كل شيء ،  
الا النكاح ) فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا الا خالفنا فيه ،  
فجاء أسيد بن حضير ، وعباد بن بشر ، فقالا : يا رسول الله أن اليهود تقول كذا ، وكذا ،  
فلا نجتمعن ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى ظننا أن قد وجد عليهما ،  
فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرسل في آثارهما ، فسقاها ،  
فعرفا أن لم يجد عليهما ) وهذا لفظ مسلم .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . (٦)

وقال ابن حزم : فهذا خبر في غاية الصحة ، وهو بيان للآية بين عليه السلام اثر نزولها

مراد ربه تعالى فيها . (٧)

- 
- (١) أحكام القرآن ١٥٨/١ - ١٥٩ وانظر سنن الدارمي ٢٦١/١ والدر المنثور ١/٦٣٠ .  
(٢) كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها ، صحيح مسلم  
مع شرحه للنووي ٢١١/٣ - ٢١٢ .  
(٣) أنظر سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب في مؤالكة الحائض ومجامعتها ١٧٢/١  
(٤) (٢٥٨) وسنن الترمذى ١٩٩/٥ ( ٢٩٧٧ ) وسنن النسائي ١٥٢/١ وسنن ابن ماجه  
١١٨/١ (٦٣٩) .  
(٥) المسند ٤٢١/٣ (٣٥٢٠) والجامع لأحكام القرآن للامام  
القرطبي ٨١/٣ وتفسير ابن كثير ٢٥٨/١ وفتح القدير للشوكاني ١/٢٢٨ - ٢٢٩  
والدر المنثور ١/٦١٨ .  
(٦) السنن ١٩٩/٥ .  
(٧) المحلي ٣٠٦/١١ .

قال ابن العربي في باب ما جاء في المصراة (١) من أبواب البيوع :-

وأما التحفيل (٢) : وهو ترك حليب الحيوان حتى يعظم ضرعه ، ثم يدخله السقوق ، ليرغب المشتري في كثرة اللبن . . وهي المصراة التي قال فيها قبل قليل عن أبي هريرة ( من اشترى مصراة فهو بالخيار ، بعد أن يحلبها ثلاثة أيام ، فان شاء ردها ، ورد معها صاعا من تمر ) وفي رواية عنه صاعا من طعام (٣) . وهو حديث عظيم ، اتفق عليه أكثر العلماء ، وخالفهم أبو حنيفة .

والعارضة فيه : أن التصرية في العربية - وهي التحفيل - هي عبارة عن اللبن <sup>حسب</sup> في الضرع أياما ، حتى يتوهم المبتاع ، أن ذلك حالها في كل يوم ، فيزيد ثمنها ، من صريت الماء أي جمعته .

وقد ثبت النهي عن ذلك من حديث ابن عمر ، وأبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لاتصروا الابل ولا الغنم ، فمن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ثلاثا ، إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها ورد معها صاعا من تمر ) (٤) .

وقال في المحصول . . . وحديث المصراة ثابت من طريق أبي هريرة وابن عمر . انتهى (٥)

وحديث أبي هريرة صحيح كما أشار ابن العربي وغيره من أهل العلم ، فقد أخرج البخاري (٦) ، ومسلم (٧) ، وأبو داود (٨) ، والنسائي (٩) ، والشافعي (١٠) ، وأحمد (١١) ،

(١) المصراة : بضم الميم ثم صاد مهملة مفتوحا ثم راء مهملة مشددة مفتوحة قال أبو عبيد المصراة الناقة أو البقرة أو الشاة التي قد صرى اللبن في ضرعها يعني حقن فيه وجمع أياما فلم يحلب وأصل التصرية حبس الماء وجمعه يقال منه : صريت الماء ويقال انما سميت المصراة لأنها مياه اجتمعت . أنظر غريب الحديث ٢٤١/٢ - ٢٤٣ ، معالم السنن ٧٢٢/٣ - ٧٢٣ .

(٢) أنظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢٤١/٢ - ٢٤٣ .

(٣) الحديث أخرجه مسلم ١٦٦/١٠ وأبو داود : السنن ٧٢٧/٣ (٣٤٤٤) والترمذي : السنن ٥٥٣/٣ (١٢٥٢) والنسائي : السنن ٢٥٤/٧ وابن ماجه : السنن ٢٢/٢ (٢٢٥٨) .

(٤) العارضة ٢٥٧/٥ .

(٥) ص ٤١٨ .

(٦) كتاب البيوع ، باب النهي للبائع أن لا يحفل الابل والبقر والغنم . فتح الباري ٣٦١/٤ (٢١٤٨) .

(٧) كتاب البيوع باب تحريم التصرية / شرح النووي على صحيح مسلم ١٦٠/١٠ .

(٨) كتاب البيوع والاجارات ، باب من اشترى مصراة فكرها ، السنن ٧٢٢/٣ (٣٤٤٣) .

(٩) السنن ٢٥٣/٧ .

(١٠) بدائع المنن ١٥٨/٢ (١٢٥٤) .

(١١) المسند ٢٤٢/٢ ، ٤٦٥ .



والبيهقي (١)، وغيرهم ، من طريق الأعرج (٢)، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( لايتلقى الركبان لبيع ، ولايبع بعضكم على بيع بعض ، ولاتناجشوا ، ولايبع حاضر لباد ، ولاتصروا الابل ، والغنم ، فمن ابتاعها بعد ذلك ، فهو بخير النظرين ، بعد أن يحلبها ، فان رضيها أمسكها ، وان سخطها ردها ، وصاعا من تمر ) وهذا لفظ مسلم .

قال ابن حزم بعد أن بين طرق روايته لحديث الباب : وهؤلاء الأئمة الاثبات الثقات ، ورواه عن هؤلاء من لا يحصيهم الا الله عز وجل ، فصار نقل كافة ، وتواتر لايرده الا محروم غير موفق ، وبهذا يأخذ السلف قديما ، وحديثا ، ثم روى بسنده من طريق البخاري (٣) عن عبد الله ابن مسعود قال : ( من اشترى محفلة ، فليرد معها صاعا من تمر ) .

قال ابن حزم : وهذا اسناد كاللؤلؤ ، ثم تابع قائلا - مدلا على صحة الحديث ، وصح أيضا عن أبي هريرة من فتياه - ولا مخالف لهما من الصحابة في ذلك - وهو قول الليث بن سعد ، ومالك في أحد قوليه ، وأصحابه الا أشهب (٤) . انتهى بتصريف يسير .

وخالف في أصل المسألة : أكثر الأحناف ، واعتذروا عن الأخذ بحديث المصراة ، بأعذار عدة ، ذكرها أهل العلم ، والاختصاص (٥) وفيما يلي ذكر لبعضها :

أولا : قال ابن العربي : فان قيل : ان هذا الحديث يرويه أبو هريرة ، وعبدالله ابن عمر ولم يكونا فقيهين ، وانما كانا صالحين ، فروايتهما انما تقبل في المواعظ ، لا في الأحكام ، واستجراً على هذا السؤال أصحاب أبي حنيفة ونسبوا ذلك الى الشعبي في أبي هريرة ، وهذه جرأة على الله ، واستهانة في الدين عند ذهاب جملته ، وفقد نصرته ، من أفقه من أبي هريرة ، وابن عمر !!؟ من أحفظ منهما !!؟ وخاصة أبو هريرة ، وقد بسط رداءه ، وجمعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فما نسي شيئا أبدا . (٦)

ونسأل الله المعافاة من مذهب لا يثبت الا بالطعن على الصحابة . . انتهى .

- (١) السنن ٣١٨/٥ ، ٣٢٠ - ٣٢١ .
- (٢) عبدالرحمن بن هرمز الأعرج ، أبو داود المدني مولى ربيعة بن الحارث : ثقة ثبت عالم من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة / ع / التقريب ٥٠١/١ (١١٤٢) .
- (٣) أنظر فتح الباري ، كتاب البيوع ، باب النهي للبائع أن لا يحفل الابل والبقر والغنم وكل محفلة ٢٦١/٤ (٢١٤٩) .
- (٤) المحلي ٧٢٢/٩ - ٧٢٣ وأنظر قواعد التحديث ص ٩٨ - ٩٩ .
- (٥) أنظر المحلي ٧٢٣/٩ - ٧٢٩ وفتح الباري ٣٦٤/٤ - ٣٦٨ ونيل الأوطار ٥/٢٤٤ - ٢٤٧ وعارضة الأحوذى ٥/٢٥٧ - ٢٥٩ .
- (٦) أنظر فتح الباري كتاب العلم ، باب حفظ العلم ٢١٥/١ (١١٩) .

وقد ذكر ابن حجر هذا الاعتراض ، ورد عليه بقوله : . . . وهو كلام آذى فائله به نفسه ، وفي حكايته غنى عن تكلف الرد عليه ، وقد ترك أبو حنيفة القياس الجلي لرواية أبي هريرة ، وأمثاله كما في الوضوء بنبذ التمر ، ومن القهقهة في الصلاة ، وغير ذلك ، وأظن أن لهذه النكتة : أورد البخارى في حديث ابن مسعود (١) عقب حديث أبي هريرة إشارة الى أن ابن مسعود قد أفتى بوقف حديث أبي هريرة ، فلولا أن خبر أبي هريرة في ذلك ثابت ، لما خالف ابن مسعود القياس الجلي في ذلك ، وأضاف قائلا في الرد على هذه الشبهة .

وقال ابن السمعاني في الاصطلاح : التعرض الى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله ، بل هو بدعة وضلالة ، وقد اختص أبو هريرة بمزيد الحفظ ، لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له - يعني المتقدم في كتاب العلم ، وفي أول البيوع أيضا - وفيه قوله ( ان اخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكنت ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشهد اذا غابوا ، وأحفظ اذا نسوا ) (٢) الحديث (٣) ، انتهى مختصرا .

ثانيا : أنه قدر الخيار بثلاثة أيام ، مع أن خيار العيب لا يقدر بالثلاث . قال ابن العربي مجيبا على هذا الاعتراض : وذلك أن تقديره بثلاثة أيام : موافق للأصول : فان اليوم الأول يحلبها ، فيجد اللبن صاعا ، فاذا حلبها في اليوم الثاني ، وجد النقص ، فاتهم مرضا ، أو سوء رعية ، فيبحث عن ذلك ، فيجد في اليوم الثالث النقص ، فيعلم أنه تصرية ، فيرد عند تكشف العيب ، وتعرفه . (٤)

وفي ذلك يقول ابن حجر : . . . والحكمة فيه : أن هذه المدة هي التي يتبين بها لبن الخِلقة ، من اللبن المجتمع بالتدليس غالبا ، فسرعت لاستعلام العيب (٥) ، انتهى .

ثالثا : أنه أوجب الرد ، من غير عيب ولا شرط . قال ابن العربي : إنا نقول : إنا لأنسلم أن التصرية ليست بعيب ، بل هي عيب لأنه نقصان من المال ، ولأجلها زيد في الثمن .

جواب ثان - وذلك أنه قد ثبت العيب بالغرر ، والتدليس (٦)

- 
- (١) فتح البارى ٣٦١/٤ (٢١٤٩) .
  - (٢) أنظر فتح البارى كتاب العلم ، باب حفظ العلم ٢١٣/١ (١١٨) ، ٢١٥ (١١٩) .
  - ٢٨/٥ (٢٣٥٠) ٦٣٣/٦ (٣٦٤٨) ؛ ٢٨٧/٤ (٢٠٤٧) .
  - (٣) فتح البارى ٣٦٤/٤ - ٣٦٥ .
  - (٤) العارضة ٢٥٧/٥ - ٢٥٩ .
  - (٥) فتح البارى ٣٦٦/٤ .
  - (٦) العارضة ٢٥٧/٥ - ٢٥٩ .

وعلى كل حال : فالحديث صحيح من طريق الاسناد ، والتمن ، ولا سبيل الى القطع بالوهم ، والخطأ على رواية الثقات ، الا بيقين ، لا يحتمل غيره ، والله أعلم .

قال ابن حجر : قال ابن عبد البر : هذا الحديث مجمع على صحته وثبوته ، من جهة النقل ، واعتل من يأخذ به ، بأشياء لاحقيقة لها . (١)

وقال ابن حجر : وقد أخذ بظاهر هذا الحديث : جمهور أهل العلم ، وأفتى به ابن مسعود ، وأبو هريرة ، ولا مخالف لهم من الصحابة ، وقال به من التابعين ، ومن بعدهم ، من لا يحصى عدده ، انتهى مختصراً . (٢)

وقال الامام الشوكاني (٣) : قال ابن عبد البر : هذا الحديث أصل في النهي عن الغش ، وأصل في ثبوت الخيار ، لمن دلس عليه بعب ، وأصل في أنه لا يفسد أصل البيع ، وأصل في أن مدة الخيار ثلاثة أيام ، وأصل في تحريم التصرية ، وثبوت الخيار بها . انتهى .

ولو لم يكن الحديث صحيحاً ثابتاً ، لما كان أصلاً للمسائل المذكورة . (٤)

قال ابن العربي عند تفسير قول الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ) . (٥) من سورة النور .

المسألة الرابعة : في كيفية الاستئذان : وهو بالسلام ، وصفته : ماروى عن أبي سعيد الخدرى قال : ( كنت في مجلس من مجالس الأنصار ، اذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، قال : استأذنت على عمر ثلاثاً ، فلم يأذن لي ، فرجعت قال : مامنعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا استأذن أحدكم ثلاثاً ، فلم يؤذن له فليرجع . فقال : والله لتتقين عليه بيعة ، أمنكم أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ؟

(١) الفتح ٣٦٥/٤ .

(٢) المصدر السابق ٣٦٤/٤ .

(٣) نيل الأوطار ٢٤٧/٥ .

(٤) وأنظر في مسألة الباب المراجع التالية : نيل الأوطار ٢٤١/٥ = ٢٤٧ ، وشرح النووى

على صحيح مسلم ١٦٠/١٠ - ١٦٢ ، ١٦٥ - ١٦٨ ، والتلخيص الحبير ٢٢/٣ - ٢٣ ،

وارواء الغليل ١٦٤/٥ (١٣٢٠) ، واعلام الموقعين لابن القيم ٤٧٤/١ ، والفتاوى

لابن تيمية ٥٥٨/٥٥٦/٢٠ ، وتكملة المجموع شرح المهذب ٢١/١٢ ، والمغنى لابن

قدامة ١٥٦/٤ ، والمحزر ٣٢٨/١ ، والهداية ١٤١/١ ، وتهذيب سنن أبي داود

للمندرى ٨٢/٥ - ٨٩ ، وشرح الزركشي على الخرقى ٥٥٩/٣ ، وقواعد التحديث

للغاسمي ص ٩٨ - ٩٩ .

(٥) سورة النور آية (٢٧) .

قال أبي بن كعب : والله لا يقوم معك الا أصغرنا ، فكنت أصغرهم ، ففقت معه ، فأخبرت عمر  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك .

وهذا حديث صحيح لا غبار عليه ، وحكمة التعداد في الاستئذان أن الأولى استعلام ،  
والثانية تأكيد ، والثالثة اعذار . (١) ، انتهى .

وقول ابن العربي صحيح لا غبار عليه فقد أخرج البخارى (٢) ، وسلم (٣) : وأبو داود  
داود (٤) ، وأبو يعلى (٥) ، من طريق بسر بن سعيد (٦) ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري  
يقول : كنت جالسا بالمدينة في مجلس الأنصار ، فأتانا أبو موسى فرعا ، أو مذعورا ، قلنا ماشأناك  
قال : ان عمر أرسل الي أن آتبه ، فأتيت بابه ، فسلمت ثلاثا ، فلم يرد علي ، فرجعت ، فقال  
مامنعك أن تأتينا ، فقلت : اني أتيتك ، فسلمت على بابك ثلاثا ، فلم يردوا علي ، فرجعت ، وقد  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا استأذن أحدكم ثلاثا ، فلم يؤذن له ، فليرجع ، فقال  
عمر : أقم البينة ، والا أوجعتك ، فقال أبي بن كعب : لا يقوم معك الا أصغر القوم ، قال أبو  
سعيد : قلت أنا أصغر القوم قال : فاذهب به . وزاد ابن أبي عمر (٧) في حديثه قال أبو  
سعيد : ففقت معه ، فذهبت الي عمر ، فشهدت ( وهذا لفظ مسلم .

وفي صنيع عمر رضي الله عنه : ما يدل على احتياط الصحابة ، في قبول الأخبار ، عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خشية أن يقع المسلمون في خطأ ، يؤدي بهم الى مالا تحمد  
عقابه ، لاشكا منه في رواية أبي موسى ، فانه عند عمر أجل من أن يظن به ، أن يحدث عن النبي  
صلى الله عليه وسلم ، ما لم يقل ، بل أراد زجر غيره بطريقه ، فان من دون أبي موسى اذا رأى  
هذه القضية ، أو بلغته ، وكان في قلبه مرض ، أو أراد وضع حديث ، خاف من مثل قضية أبي

- 
- (١) أحكام القرآن ٣/١٣٥٩ .  
(٢) في مواضع من صحيحه منها كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا / فتح الباري  
٢٩/١١ - ٢٧ (٦٢٤٥) .  
(٣) كتاب الأدب باب الاستئذان / صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١٤/١٣٠ - ١٣١ .  
(٤) السنن ٥/٣٧٠ (٥١٨٠) .  
(٥) المسند ١/٤٦١ (٩٧٧) .  
(٦) بسر بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي : ثقة جليل من الثانية مات سنة مائة  
ع/التقريب ١/٩٧ (٣٥) وأنظر الجرح والتعديل ٢/٤٢٣ (١٦٨٠) .  
(٧) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني نزيل مكة ؛ ويقال أن أبا عمر كنيته يحيى : صدوق  
صنف المسند . م/٠٠ س ق / التقريب ٢/٢١٨ (٨١٤) ، وأنظر الجرح والتعديل  
٨/١٢٤ - ١٢٥ (٥٦٠) ؛ وأنظر سنن الترمذي ٥/٥١ (٢٦٩٠) وابن ماجه ٢/٣١٦  
(٢٧٥٠) .

موسى ، فامتنع من وضع الحديث ، والمسارة الى الرواية ، بغير يقين . (١)  
ومما يؤيد ذلك ما أخرج أبو داود (٢) ، من قضية أبي موسى هذه ، فقال عمر لأبي موسى :  
اما اني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
وفي رواية لمسلم : أن أبا رضي الله عنه ، قال يا ابن الخطاب ، فلا تكونن عذابا على  
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : سبحان الله ، انما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت (٣)  
وقال الترمذى : وانما أنكر عمر عندنا على أبي موسى ، حيث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
أنه قال : ( الاستئذان ثلاث ، فاذا أذن لك ، والا فارجع ) .

وقد كان عمر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا ، فأذن له ، ولم يكن علم هذا  
الذى رواه أبو موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال ( فان أذن لك ، والا فارجع ) (٤)  
وكيفما كان الحال ، في قضية اعتراض عمر ، على أبي موسى ، فانها تدل على اهتمام  
الصحابة ، واحتياطهم ، لقبول الحديث ، والتثبت ، والاستيثاق ، والتأكد مما يسمعون ، حرصا  
منهم على حفظ الحديث النبوى الشريف ، وفي ذلك رد على أهل الأهواء ، الداعين الى أهوائهم ،  
المتعصبين لمذهبهم الذين ادعوا زورا وبهتانا : ان الحديث لم يكتب ، ولم يعقن به دهرًا  
طويلا ، فغابت معالمه ، وتشتت أمره . . والله المستعان

#### قال ابن العربي في الوضوء من مس الذكر :-

روى الوضوء من مس الذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة ، منهم بسرة ، وهو أصح  
الأحاديث فيه ، وأعرض عنه الأمامان الجعفي ، والقشيري ، والعجب لامانا رضي الله عنه يرويه في  
كتابه ، ويدرسه مدى عمره ، ثم لا يقول به ، وتختلف فيه فتواه ، فتارة يضعفه ، وتارة يقويه ،  
وتارة يعتبر فيه الشهوة ، وتارة يسقطها ، ونحن نقبل روايته ، فنقول : الحديث صحيح ، ولانقبل  
تفريعه ، فنقول ينتقض الوضوء من مسه بقصد ، أو بغير قصد ، اتياها لظاهر الحديث ، وأخذنا  
بمطلق الرواية فيه (٥) ، انتهى .

ولا يخفى على المتأمل في قول ابن العربي : ان علائم الصحة لهذا الحديث ظاهرة  
جلية عنده ، والحديث صحيح الاسناد ، فقد صححه الجماهير من الأئمة الحفاظ : فقد أخرج

(١) أنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووى ١٤/١٣١ - ١٣٢ .

(٢) السنن ٥/٣٧٢ (٥١٨٤) (٥١٨٣) .

(٣) صحيح مسلم كتاب الأدب باب الاستئذان ١٤/١٣٤ - ١٣٥ .

(٤) السنن ٥/٥٢ - ٥٣ (٢٦٩١) .

(٥) القبس ١/١٢٠ .

الامام مالك (١)، والشافعي (٢)، وأحمد (٣)، وأبو داود (٤)، والترمذي (٥)، والنسائي (٦)، وابن ماجه (٧)، وابن الجارود (٨)، وابن أبي شيبة (٩)، والحاكم (١٠)، والدارقطني (١١)، والبيهقي (١٢)، وغيرهم ، وبعضهم أتم من بعض ، والمعنى واحد ، من حديث عروة بن الزبير (١٣) ، يقول: ذكر مروان (١٤) ، في امارته على المدينة ، أنه يتوضأ من مس الذكر . اذا أفضى اليه الرجل بيده ، فأنكرت ذلك وقلت : لا وضوء على من مسه ، فقال مروان : أخبرتني بسرة (١٥) ، بنت صفوان ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذكر ما يتوضأ منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- ويتوضأ من مس الذكر .

قال عروة فلم أزل أمارى مروان ، حتى دعا رجلا من حرسه ، فأرسله الى بسرة ، فسألها عما حدثت مروان ، فأرسلت اليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان . هذا لفظ النسائي .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .. قال محمد - أى البخارى - وأصح شيء

في هذا الباب حديث بسرة . (١٦)

- (١) الموطأ ٤٢/١ (٥٨) .
- (٢) الأم ١٩/١ .
- (٣) الفتح الرباني ٨٦/٢ .
- (٤) السنن ١٢٥/١ (١٨١) .
- (٥) السنن ١٢٦/١ (٨٢) .
- (٦) السنن ١٠٠/١ .
- (٧) السنن ٩١/١ (٤٩٨) .
- (٨) المنتقى ص ١٩ .
- (٩) المصنف ١٦٣/١ .
- (١٠) المستدرک ١٣٦/١ .
- (١١) السنن ١٤٦/١ (١) .
- (١٢) السنن ١٢٨/١ .
- (١٣) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبدالله المدني : ثقة فقيه مشهور من الثانية مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عمر الفاروق / ع / التقريب ١٩/٢ (١٠٧) والكشاف ٢٦٢/٢ (٣٨٢٧) .
- (١٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية أبو عبدالمك الأموي المدني قال ابن حجر : يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقال عروة بن الزبير : كان مروان لايتهم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه .. التقريب ٢٣٨/١ (١٠١٦) وهدى السارى ص ٤٤٣ والميزان ٨٩/٤ (٨٤٢٢) .
- (١٥) بسرة - بضم أولها وسكون المهملة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبدالعزى الأسيدي صحابية لها سابقة وهجرة عاشت الى ولاية معاوية / ع / التقريب ٥٩١/٢ (٣) ، والكشاف ٤٦٦/٣ (١٦) .
- (١٦) السنن ١٢٩/١ .

وقال أبو داود : .. وقلت لأحمد : حديث بسرة ليس بصحيح ، قال بل هو صحيح (١) ،  
وقال الدارقطني : صحيح ثابت (٢) .

وقال النووي : .. واحتج أصحابنا بحديث بسرة ، وهو صحيح (٣) ، فان قيل : قال  
يحيى بن معين وهو - من أئمة الحديث - ثلاثة أحاديث لاتصح أحدها الوضوء من مس الذكر (٤) :

فالجواب عنه على ما ذكره ابن حجر : ولا يعرف هذا عن ابن معين ، وقد قال ابن الجوزي :  
ان هذا لا يثبت عن ابن معين ، وقد كان مذهبه ، انتقاض الوضوء بمسه ، وقد روى الميموني ، عن  
يحيى بن معين ، أنه قال : انما يطعن في حديث بسرة من لا يذهب اليه ، وفي سؤالات مضر بن  
محمد له : قلت ليحيى : أي شيء صح في مس الذكر ؟ قال : حديث مالك ، عن عبدالله بن  
أبي بكر ، عن عروة ، عن مروان ، عن بسرة ، فانه يقول فيه : ( سمعت ) ولولا هذا لقلت  
لايصح فيه شيء ، فهذا يدل بتقدير ثبوت الحكاية المتقدمة عنه ، على أنه رجع عن ذلك ، وأثبت  
صحته بهذه الطريق خاصة (٥) .

فان قيل : رواية عروة عن بسرة منقطعة ، فان مروان حدث به عروة ، فاستراب عروة بذلك ،  
فأرسل مروان رجلا من حرسه الى بسرة ، فعاد اليه بأنها ذكرت ذلك فرواية من رواه عن عروة ، عن  
بسرة ، منقطعة ، والواسطة بينه وبينها . إما مروان ، وهو مطعون في عدالته ، أو حرسه ، وهو  
مجهول (٦) .

فالجواب عنه على ما ذكر الحاكم قال : فنظرنا فاذا القوم الذين أثبتوا سماع عروة من  
بسرة أكبر ، وبعضهم أحفظ ، من الذين جعلوه عن مروان ، الا أن جماعة من الأئمة الحفاظ أيضا ،  
ذكروا فيه : مروان منهم مالك بن أنس ، والثوري ، ونظرائهما ، فظن جماعة ممن لم ينعم النظر في  
هذا الاختلاف ، أن الخبر واه ، لطعن أئمة الحديث على مروان ، فنظرنا فوجدنا جماعة من  
الثقات الحفاظ رروا هذا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة ، ثم ذكروا في  
روياتهم : أن عروة قال : ثم لقيت بعد ذلك بسرة ، فحدثتني بالحديث ، عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، كما حدثني مروان عنها ) فدلنا ذلك على صحة الحديث ، وثبوته على شرط  
الشيخين ، وزال عنه الخلاف ، والشبهة ، وثبت سماع عروة ، من بسرة (٧) .

(١) التلخيص الحبير ١/١٢٢ .

(٢) السنن ١/١٤٦ (١) .

(٣) المجموع ١/٤٢ .

(٤) المجموع ١/٤٢ ونيل الأوطار ١/٢٣٣ .

(٥) التلخيص الحبير ١/١٢٢ - ١٢٣ .

(٦) التلخيص ١/١٢٢ .

(٧) المستدرک ١/١٣٦ .

وقال ابن حجر : وقد جزم ابن خزيمة ، وغير واحد من الأئمة ، بأن عروة سمعه من بسرة ، وفي صحيح ابن خزيمة ، وابن حبان : قال عروة : فذهبت الى بسرة ، فسألتها ، فصدقته ، واستدل على ذلك برواية جماعة من الأئمة له ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة .

قال عروة : ثم لقيت بسرة فصدقته ، وبمعنى هذا أجاب الدارقطني ، وابن حبان ، وقد أكثر ابن خزيمة ، وابن حبان ، والدارقطني ، والحاكم من سياق طريقه ، بما اجتمع لي في الأطراف التي جمعتها لكتبهم ، وبسط الدارقطني في علله الكلام عليه ، في نحو من كراسين .

وأما الطعن في مروان فقد قال ابن حزم : لانعلم لمروان شيئا يجرح به ، قبل خروجه على ابن الزبير ، وعروة لم يلقه ، الا قبل خروجه على أخيه . (١)

فان قيل : ان هشاما لم يسمعه من أبيه ، وانما أخذه عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، فدلس به عن أبيه . (٢)

قال ابن حجر دافعا هذا الاعتراض :

وقال الطبراني في الكبير : حدثنا علي بن عبدالعزيز ، حدثنا حجاج ، حدثنا . همام ، عن هشام ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ، عن عروة ، وهذه الرواية لاتدل على أن هشاما لم يسمعه من أبيه ، بل فيها أنه أدخل بينه وبينه واسطة ، والدليل على أنه سمعه من أبيه أيضا ، مارواه الطبراني أيضا ، حدثنا عبدالله بن أحمد ، حدثني أبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، قال شعبة : لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر ، قال يحيى فسألت هشاما فقال أخبرني أبي ، ورواه الحاكم ، من طريق عمرو بن علي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام ، حدثني أبي ، وكذا هو في مسند أحمد ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن هشام ، حدثني أبي ، ورواه الجمهور — أصحاب هشام ، عنه ، عن أبيه ، بلا واسطة ، فهذا إما أن يكون هشام : سمعه من أبي بكر ، عن أبيه ، ثم سمعه من أبيه ، فكان يحدث به تارة هكذا ، وتارة هكذا ، أو يكون سمعه من أبيه ، وثبته منه أبو بكر ، فكان تارة يذكر أبا بكر ، وتارة لا يذكر ، وليست هذه العلة بقادحة عند المحققين . (٣) ، انتهى .

فان قيل عارضه ما أخرجه أبو داود (٤) ، والترمذي (٥) ، والنسائي (٦) ، وابن ماجه (٧)

- (١) التلخيص الحبير ١٢٢/١ - ١٢٣ .
- (٢) التلخيص الحبير ١٢٣/١ .
- (٣) التصدير السابق .
- (٤) كتاب الطهارة باب الرخصة في ذلك - أي الوضوء من مس الذكر / السنن ١١٢/١ (١٨٢) معالم .
- (٥) السنن ١٣١/١ (٨٥) .
- (٦) السنن ١٠١/١ السيوطي .
- (٧) السنن ٩١/١ (٥٠٢) .



والامام أحمد (١) ، والدارقطني (٢) ، والبيهقي (٣) ، وغيرهم ، من حديث قيس بن طلق (٤) ، عن أبيه (٥) ، قال : قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل كأنه بدوي ، فقال : يا نبي الله ، ماترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ ، فقال : ( هل هو الا مضغة منه ، أو قال بضعة منه ) وهذا لفظ أبي داود .

وصححه جماعة : منهم عمرو بن علي الفلاس ، قال : هو عندنا أثبت من حديث بسرة .

وممن صححه أيضا : الطحاوي فقال : حديث صحيح ، مستقيم الاسناد ، غير مضطرب في اسناده ، ولا في متنه . (٦)

وكذلك صححه : ابن حبان ، والطبراني ، وابن حزم ، كما قال ابن حجر . (٧)

وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة منها : أنه لاعبرة بمن صححه ، بل هو ضعيف باتفاق الحفاظ ، فقد ضعفه الشافعي ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، والدارقطني ، والبيهقي ، وابن الجوزي .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، وأبا زرعة ، عن حديث رواه محمد بن جابر ، عن قيس ابن طلق ، عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هل في مس الذكر وضوء ؟ قال : لا ( فلم يثبتاه ، وقالوا : قيس بن طلق ليس ممن تقوم به الحجة ، ووهماه . (٨)

وقال المنذرى نقلا عن الشافعي : قد سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره ، وقد عارضه من وصفنا نعتة ، ورجاحته في الحديث وثبته . (٩)

وقال النووي : ضعيف باتفاق الحفاظ ، وقد بين البيهقي وجوها من وجوه تضعيفه فذكرها . (١٠)

وعلى الجملة فقد تبين من كل ما قد سلف : أن حديث بسرة صحيح الاسناد ، ولاعبرة لمن طعن فيه ، بأى وجه من الوجوه ، والله أعلم .  
وبهذا تبين دقة ابن العربي في القول بصحة الحديث .

- 
- (١) المسند ٢٢/٤ - ٢٣ .  
(٢) السنن ١٤٩/١ .  
(٣) السنن ١٣٤/١ .  
(٤) قيس بن علي الحنفي اليمامي : صدوق من الثالثة وهم من عده من الصحابة / التقريب ١٢٩/٢ (١٤٩) والميزان ٣٩٧/٣ (٦٩١٦) .  
(٥) طلق بن علي بن المنذر الحنفي السحيمي بمسهملتين مصغرا أبو علي اليمامي له وفادة/ع/ التقريب ٣٨٠/١ (٤٩) وأسد الغابة ٩٢/٣ (٣٦٣٤) .  
(٦) شرح معاني الآثار ٢٦/١ .  
(٧) التلخيص الحبير ١٢٥/١ .  
(٨) علل الحديث ٤٨/١ .  
(٩) مختصر سنن أبي داود ١٣٤/١ .  
(١٠) المجموع ٤٢/٢ وأنظر في المسألة المراجع التالية : المغني ١٣١/١ ، وشرح فتح القدير ==

قال ابن العربي ، عند تفسير قول الله تعالى : ( وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ) (١) ، من سورة الفرقان : توقف جماعة في ماء البحر ، لأنه ليس بمُنزَل من السماء ، حتى روى عن عبد الله ابن عمرو ، وابن عمر معا : أنه لا يتوضأ به ، لأنه ماء نار ، ولأنه طبق جهنم ، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم بين حكمه حين قال لمن سأله عن جواز الوضوء به : ( هو الطهور ماؤه الحل ميتته ) .

وهذا أصح مما ينسب إلى أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، أنهما قالوا : لا يتوضأ بماء البحر ، لأن الماء على النار ، والنار على الماء ، والماء على نار ، حتى عد سبعة أبحر ، وسبعة أنيار ، وأبو هريرة هو راوي حديث ( هو الطهور ماؤه الحل ميتته ) ، ثم سرد جملة من الآثار ، الدالة على صحة ما ذهب إليه ، ومنها قوله : وقد روى أن ابن عباس سئل عن الوضوء بماء البحر فقال : انما هما بحران ، فلا يضرك بأيهما بدأت (٢) . (٣)

وقال في موضع آخر بعدما سرد أحاديث الباب : وأمثلها حديث أبي هريرة - هذا - واتفقت الصحابة على جواز الوضوء بماء البحر ، الا ما روى عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وكان عبد الله بن عمرو . يقول : ( هو طبق جهنم ) وروى عنه أنه قال : ( هو نار ) وكأن هذا إشارة إلى أنه ماء سخط ، وعذاب ، فلا يتوضأ به ، كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء بماء ثمود ، وحض على الوضوء بماء بئر صالح (٤) ، التي كانت ترد لها الناقة .

وهذا ضعيف : فانه لو كان ماء سخط ، وماء عذاب ، لما أذن النبي صلى الله عليه وسلم في ركوبه ، فكيف بأن يمدح راكبه (٥) وكيف لا يتوضأ به ، وهو منزل من السماء ، مخرج بالقدرة التي التهبوا للمنفعة ، وليس فيه أكثر مما أنه لا يصلح للشفه ، وذلك لا يمنع من جواز الوضوء بالماء الاجاج ، وقد ركبت الصحابة البحر ، من عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ركوبا طويلا مرارا ، فما روى عن أحدهم أنه احتمل ترابا ، للثيم . انتهى بتصرف (٦)

- 
- === ٥٤/١ - ٥٦ شرح منتهى الارادات ٦٦/١ - ٦٧ والأم ١٩/١ وتهذيب السنن لابن القيم ١٣٥/١ ، وبداية المجتهد ٣٤/١ - ٣٩ ، وشرح السنة للبيهقي ٣٤٠/١ ، والمحلى لابن حزم ٢٣٩/١ ، ونيل الأوطار ٢٣٣/١ - ٢٣٧ ، ونصب الراية ٥٤/١ .
- (١) سورة الفرقان آية (٤٨) . رجال
- (٢) قال الهيثمي رواه البراز ورجاله الصحيح / مجمع الزوائد ٢٢١/١ .
- (٣) أحكام القرآن ١٤٢٥/٣ - ١٤٢٦ .
- (٤) أنظر فتح الباري ٣٧٨/٦ (٣٢٧٩) وصحيح مسلم مع شرحه للنووي ١١١/١٨ - ١١٢ .
- (٥) أنظر سنن أبي داود ١٤/٣ (٢٤٩٠)
- (٦) القيس ٨٨/١ .

وحديث ( هو الطهور ماؤه الحل ميتته ) صحيح كما ذهب الى ذلك ابن العربي : فقد أخرج الامام أحمد (١) ، والامام مالك (٢) ، وأبو داود (٣) ، والترمذى (٤) ، والنسائي (٥) ، وابن ماجه (٦) ، وابن أبي شيبه (٧) ، والحاكم (٨) ، والدارقطني ، والبيهقي (٩) ، وغيرهم ، من طريق المغيرة بن أبي بردة (١٢) ، وهو من بني عبد الدار ، أنه سمع أبا هريرة ، رضي الله عنه يقول : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : انا تركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فان توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ من ماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( هو الطهور ماؤه الحل ميتته ) . وهذا لفظ الترمذى .

والحديث صححه جمع من العلماء ، منهم الترمذى ، والحاكم (١١) ، وروى له متابعات ، وشواهد ، تقويه ، والبغوى (١٢) ، ونقل الينا عن أبى الأثير ، وابن عبد البر ، تصحيحه (١٣) .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . (١٤)

وقال النووى : هذا حديث صحيح . (١٥)

وقال ابن حجر - في ترجمة سعيد بن سلمة المخزومي : روى عن أبى هريرة حديث البحر

( هو الطهور ماؤه الحل ميتته ) وصح البخارى فيما حكاه عنه الترمذى في العلل المفرد حديثه -

وكذا صححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، وغير واحد (١٦) ، وقال في الدراية : لا بأس به . (١٧)

- 
- (١) الفتح الرياني ٢٠١/١ (١)
  - (٢) الموطأ ص ٢٦ (٤٠) ط النفائس .
  - (٣) السنن ٦٤/١ (٨٣) معالم .
  - (٤) تحفة الأحوذى ٢٢٤/١ - ٢٢٥ (٦٩) .
  - (٥) السنن بشرح السيوطي ١٧٦/١ .
  - (٦) السنن ٧٦/١ (٤٠٠) أعظمي .
  - (٧) المصنف ١٣١/١ .
  - (٨) المستدرک ١٤١/١ .
  - (٩) السنن ٣/١ - ٤ .
  - (١٠) المغيرة بن أبي بردة من بني عبد الدار وثقه النسائي وقد ولى إمارة الغزو بالغرب من الثالثة .. التقريب ٢٦٨/٢ (١٣٠٦) وانظر الجرح والتعديل ٢١٩/٨ (٩٨٣) وميزان الاعتدال ١٥٩/٤ (٨٧٠٣) .
  - (١١) المستدرک ١٤٠/١ - ١٤٣ .
  - (١٢) شرح السنة ٥٦/٢ .
  - (١٣) الفتح الرياني ٢٠٢/١ .
  - (١٤) تحفة الأحوذى ٢٢٥/١ .
  - (١٥) المجموع ٨٢/١ بتصرف .
  - (١٦) تهذيب التهذيب ٤٢/٤ (٦٧) .
  - (١٧) الدراية ٥٤/١ .

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني : اسناده صحيح ، وقد صححه غير الترمذى جماعة منهم البخارى ، والحاكم ، وابن حبان ، وابن المنذر ، والطحاوى ، والبعغوى ، والخطابى ، وغيرهم كثير . (١) انتهى .

أما ما نقل عن بعض الصحابة : من عدم جواز الوضوء ماء البحر ، فقد أجاب عنه العلماء بما يلي :-

قال الامام السبكي : وما نقل عن بعض الصحابة : من عدم اجزاء التطهر به - أى بماء البحر - ، فمزيف ، وقد أنكر القاضي أبو الحسن : أن يكون ذلك قولاً لـاحد ، ومنه تعلم بطلان ما نسب الى ابن عمر من قوله ( ماء البحر لا يجزى منه وضوء ، ولا جنابة ، لأن تحت البحر نار ) وما نسب الى ابن عمرو رضي الله عنهما .

ثم تابع قائلاً : وعلى فرض ثبوته ، فلا حجة في أقوال الصحابة ، اذا عارضت المرفوع (٢) ، انتهى .

وقال ابن قدامة المقدسي : وقولهم ( هو نار ) إن أريد به نار في الحال ، فهو خلاف الحس ، وإن أريد أنه يصير ناراً ، لم يمنع ذلك الوضوء به حال كونه ماء . (٣)

وقال الشيخ عبدالرحمن المقدسي : روى عن ابن عمرو أنه قال في ماء البحر : ( لا يجزى من الوضوء ، ولا من الجنابة ، والتيمم أعجب اليّ منه ) وروى ذلك عن عبدالله بن عمر . والأول أولى - اشارة منه الى طهارة ماء البحر - لقول الله تعالى ( فلم تجدوا ماء فتيمموا ) وهذا واجد للماء ، فلا يجوز له التيمم ، ولأنه ماء بقى على أصل خلقته ، أشبه العذب (٤) انتهى بتصرف .

وقال الامام الشوكاني : ولا عبرة في أقوال الصحابة ، - لاسيما - اذا عارضت المرفوع ، والاجماع ، وحديث ابن عمرو المرفوع (٥) قال أبو داود : رواه مجهولون ، وقال الخطابى : ضعفوا اسناده ، وقال البخارى : ليس هذا بصحيح (٦) ، وله طريق أخرى عند البزار ، وفيها ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف .

- 
- (١) ارواء الغليل ٤٣/١ (٩) وأنظر نيل الأوطار ٣٤/١ - ٢٥ ، والتلخيص الحبير ٩/١ - ١٢ ونصب الراية ٩٦/١ - ٩٧ .
  - (٢) شرح السبكي على سنن أبي داود ٢٨١/١ .
  - (٣) المغني مع الشرح الكبير ٧/١ - ٨ .
  - (٤) المصدر السابق .
  - (٥) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في ركوب البحر في الغزو ١٣/٣ (٢٤٨٩) .
  - (٦) التاريخ الكبير ١٠٤/٢/١ - ١٠٥ (١٨٤٦) وأنظر التلخيص الحبير ٢٢١/٢ (٩٥٥) ، وأنظر سبل السلام ١٤/١ - ١٦ والمحلّى ٢٢١/١ وشرح فتح القدير ٧٠/١ وشرح الزرقاني على الموطأ ٥٣/١ وعون المعبود ١٦٧/٧ ومختصر السنن للمنذرى ٣٥٩/٣ وشرح السنة للبعغوى ٥٦/٢ ومصنف ابن أبي شيبة ١٣١/١ .

وقال في البدر المنير : في الحديث : جواز الطهارة بماء البحر ، وبه قال جميع العلماء ،  
الا ابن عبد البر ، وابن عمر ، وابن المسيب ، وروى مثل ذلك عن أبي هريرة ، وروايته تردده ،  
وكذا رواية عبدالله بن عمر (١) ، انتهى .

وقال الامام النووي : .. وأما حديث ( تحت البحر نار ) ، فضعيف باتفاق المحدثين (٢)  
قال ابن العربي في تفسير قول الله تعالى : ( وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ) ما ملكت أيمانكم  
كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ .. (٣) من سورة النساء .  
فيها احدى وعشرون مسألة :-

### المسألة الأولى : في سبب نزولها :

روى أبو خليل صالح بن أبي مريم الضبي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أصبنا  
سبأيا يوم أوطاس (٤) ، لهن أزواج في قومهن ، فكرههن رجال ، فذكروا ذلك الى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى : ( وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ) ما ملكت أيمانكم ، وقد  
خرّج عن أبي الخليل ، مسلم ، والبخاري (٥) ، انتهى .

فقول ابن العربي ( وقد خرّج عن أبي الخليل : مسلم ، والبخاري ) دليل على صحة  
اسناد الحديث عنده ، لأن المشهور من شرط البخاري ، ومسلم ، في الرواية : هو اعتمادها في  
تخريج أحاديثهم على الثقة ، والعدالة ، وقلة الخطأ . (٦)

والحديث المشار اليه رواه مسلم (٧) ، وأبو داود (٨) ، والترمذي (٩) ، والنسائي (١٠) ،  
وأبو يعلى (١١) ، والجماص (١٢) ، وابن حزم (١٣) ، وغيرهم (١٤) ، من طريق قتادة (١٥) ،

- 
- (١) نيل الأوطار ٣٧/١ .
  - (٢) المجموع ٩٠/١ - ٩١ .
  - (٣) آية (٢٤) .
  - (٤) أوطاس : واد في ديار هوازن فيه كانت وقعة حنين للنبي صلى الله عليه وسلم ، أنظر  
معجم البلدان ١٣٢/١ ( . أوطاس ) .
  - (٥) أحكام القرآن ٣٨٠/١ - ٣٨١ .
  - (٦) أنظر هدى الساري لابن حجر ص ٩ - ١٠ وشروط الأئمة الستة للمقدسي ص ١٠ - ١١ ،  
وشروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٣٨ - ٤٧ .
  - (٧) كتاب الرضاع باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء / صحيح مسلم مع شرحه للنووي ١٠ /  
٣٤ - ٣٥ .
  - (٨) السنن ٦١٢/٢ - ٦١٣ (٢١٥٥) .
  - (٩) السنن ٢١٨/٥ (٣٠١٦) (٣٠١٧) .
  - (١٠) السنن ١١٠/٦ .
  - (١١) المسند ١٠٨/٢ (١٣١٣) .
  - (١٢) أحكام القرآن ١٣٦/٢ .
  - (١٣) المحلي ١٥/١١ .
  - (١٤) أنظر تفسير ابن كثير ٤٧٣/١ وفتح القدير ٥٤/١ والجامع لأحكام القرآن ١٢١/٥ وروح  
المعاني ٣-٢/٥/٢ ومسند أحمد ٧١/٣ وسنن البيهقي ١٦٧/٧ وزاد المسير ٤٩/٢ .
  - (١٥) قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب البصري : ثقة ثبت . التقريب ١٢٣/٢ ؛  
(٨١) .

عن صالح أبي الخليل (١)، عن أبي علقمة الهاشمي (٢)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، بعث جيشا الى أوطاس ، فلقوا عدوا ، فقاتلوه ، فظهروا عليهم ، وأصابوا لهم سبايا ، فكأن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تخرجوا من غسيانهم ، من أجل أزواجهم من المشركين ، فأنزل الله عز وجل في ذلك : ( والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم ) ، أى فهن لكم حلال ، اذا انقضت عدتهن ) وهذا لفظ مسلم . قال الامام الترمذى : هذا حديث حسن (٣)

وقال الامام الجصاص : . . وقد ذكر أن أبا علقمة هذا رجل جليل ، من أهل العلم ، وقد روى عنه : يعلى بن عطاء ، وروى هو هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري ، وله أحاديث عن أبي هريرة ، وهذا حديث صحيح السند ، قد أخبر فيه بسبب نزول الآية . . انتهى (٤)

فان قيل : فقد روى مسلم هذا الحديث فقال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد ابن المثنى ، وابن بشار ، قالوا حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، أن أبا علقمة الهاشمي حدث ، أن أبا سعيد الخدري حدثهم ، الحديث . فصح أن أبا الخليل ، لم يسمعه من أبي علقمة ، فهو منقطع (٥) وفي طريق آخر ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد الخدري ، من غير ذكر أبي علقمة . (٦)

قال الامام النووي مجيبا على هذا الاعتراض : هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ، وكذا ذكره أبو علي الغساني عن رواية الجلوي ، وابن ماهان ، قال : وكذلك ذكره أبو مسعود الدمشقي ، قال : ووقع في نسخة ابن الحذاء باثبات أبي علقمة ، بين أبي الخليل ، وأبي سعيد . قال الغساني : ولا أدري ما صوابه ، قال القاضي عياض : قال غير الغساني : اثبات أبي علقمة هو الصواب .

- (١) صالح بن أبي مريم الضبي مولاهم أبو الخليل البصرى وثقة ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبد البر فقال : لا يحتج به من السادسة / ع / التقريب ٣٦٢/١ (٥١) والجرح والتعديل ٤١٥/٤ (١٨٢٦) وأنظر تاريخ ابن معين ٢٦٥/٢ .
- (٢) أبو علقمة الفارسي المصري مولى بني هاشم ويقال حليف الأنصار : ثقة وكان فاضلي إفريقية من كبار الثالثة / ز م ع / التقريب ٤٥٢/٢ (١٤٤) وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : أحاديثه صحاح / الجرح والتعديل ٤١٩/٩ (٢٠٤٨) .
- (٣) السنن ٢١٨/٥ - ٢١٩ .
- (٤) أحكام القرآن ١٣٦/٢ .
- (٥) المحلى ١٦/١١ .
- (٦) صحيح مسلم مع شرح النووي ٣٥/١٠ .

قلت - أى النووى - ويحتمل أن اثباته ، وحذفه ، كلاهما صواب ، ويكون أبو الخليل :  
سمع بالوجهين ، فرواه تارة كذا ، وتارة كذا ، وقد سبق في أول الكتاب بيان أمثال هذا . (١)

قال ابن العربي في باب الكلب من أبواب الطهارة :-

فأما حديث عبد الله بن مغفل فرواه ابن أبي شيبة ورواه أبو داود ، واللفظ له : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يحيى بن سعيد ، قال حدثنا شعبة ، عن أبي التياح ، سمعت مطرفاً يحدث ، عن ابن المغفل : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، ثم قال : ما لهم ولها ، فرخص في كلب الصيد ، وفي كلب الماشية ، وقال : إذا ولغ الكلب في الاناء ، فأغسلوه سبع مرات ، والثامنة عفوه بالتراب .

وهذا سند صحيح ، لا غبار عليه . انتهى . (٢)

والحديث المشار اليه صحيح سندا ، ومتنا ، لا غبار عليه ، كما أشار بذلك أهل التحقيق من علماء الحديث : فقد أخرج مسلم (٣) ، وأحمد (٤) ، وابن أبي شيبة (٥) ، والدارمي (٦) ، وابن الجارود (٧) ، وأبو داود (٨) ، والترمذى (٩) ، والنسائي (١٠) ، وابن ماجه (١١) ، والدارقطني (١٢) ، والبيهقي (١٣) ، من حديث شعبة (١٤) ، عن أبي التياح (١٥) ، سمع مطرف بن عبدالله (١٦) ، يحدث عن ابن المغفل (١٧) ، قال : ( أمرنا رسول الله صلى الله

- (١) أنظر صحيح مسلم مع شرحه للنووى ٣٤/١٠ - ٣٥ .
- (٢) العارضة ١٣٣/١ - ١٣٤ .
- (٣) كتاب الطهارة باب حكم ولوغ الكلب / صحيح مسلم مع شرح النووى ١٨٣/٣ .
- (٤) الفتح الرباني ٢٢٠/١ (٣٤) كتاب الطهارة باب ماجاء في سؤر الكلب .
- (٥) كتاب الطهارات باب في الكلب يلغ في الاناء / المصنف ١٧٤/١ .
- (٦) السنن ١٨٨/١ .
- (٧) المنتقى ص ٢٨ (٥٣) .
- (٨) كتاب الطهارة باب التوضوء بسؤر الكلب / السنن ٥٩/١ (٧٤) .
- (٩) أبواب الطهارة باب ماجاء في سؤر الكلب / السنن ١٥٢/١ .
- (١٠) كتاب الطهارة باب تفسير الاناء الذى ولغ فيه الكلب بالتراب / السنن ٥٤/١ .
- (١١) أبواب الطهارة باب غسل الاناء من ولوغ الكلب / السنن ٧٢/١ (٣٧٧) .
- (١٢) كتاب الطهارة باب ولوغ الكلب في الاناء / السنن ٦٥/١ (١١) .
- (١٣) كتاب الطهارة باب الدليل على أن سؤر الكلب نجس / السنن ٢٤١/١ .
- (١٤) شعبة بن الحجاج بن الورد العتلي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصرى : ثقة حافظ متقن كان الثورى يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذبح عن السنة وكان عابدا من السابعة مات سنة ستين / ع / التقريب ٣٥١/١ (٦٧) .
- (١٥) يزيد بن حميد الضبعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة أبو التياح بمشناة ثم تحنانية ثقيلة وآخره مهمل بصرى مشهور بكنيته : ثقة ثبت من الخامسة مات سنة ثمان وعشرين / ع / التقريب ٣٦٣/٢ (٣٤٠) .
- (١٦) مطرف بن عبدالله الشخير - بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة المكسورة بعدها تحنانية ثم راء العامرى الحرشي بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة أبو عبدالله البصرى : ثقة عابد فاضل من الثانية مات سنة خمس وتسعين / ع / التقريب ٢٥٣/٢ (١١٧١) .
- (١٧) عبدالله بن مغفل - بمعجمة وفاء ثقيلة ابن عبيد بن نهم بفتح النون وسكون الهاء أبو عبد الرحمن =

عليه وسلم بقتل الكلاب ، ثم قال : ما بالهم ، وبال الكلاب ، ثم رخص في كلب الصيد ، و كلب الغنم ، وقال : ( إذا ولغ الكلب في الاناء ، فاعسلوه سبع مرات ، وعفروه الثامنة في التراب ) وهذا لفظ مسلم . وفي رواية ( ورخص في كلب الغنم ، والصيد ، والزرع ) . (١) قال الدارقطني صحيح . (٢)

وقال السيوطي . . ونقل عن الشافعي - رحمه الله - أنه قال : هذا حديث لم أف على صحته ، وقد صح عند مسلم وغيره ، وجنح بعضهم الى ترجيح حديث أبي هريرة عليه ، ورد بأن الترجيح لا يصار اليه مع إمكان الجمع ، والأخذ بحديث بن مغفل يستلزم الأخذ بحديث أبي هريرة ، دون العكس ، والزيادة من الثقة مقبولة . (٣) ، انتهى .

وقال ابن حجر : حديث عبدالله بن مغفل صحيح ، قال ابن مندة : اسناده مجمع على صحته ، وهي زيادة ثقة ، فيتعين المصير اليها ، وقد ألزم الطحاوي الشافعية بذلك . (٤) وقال الشيخ الألباني : صحيح (٥) ، وهذا يدل على صحة ما ذهب اليه ابن العربي . والله أعلم .

قال ابن العربي في باب ماجاء في الحث على صوم عاشوراء من أبواب الصوم : (٦)

قال عثمان بن مطر الشيباني ، حدثني عبدالعزيز بن سعيد ، عن أبيه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ان شهر رجب عظيم ، يضاعف الله فيه الحسنات ، من صام يوماً من رجب ، كان كصيام سنة ، ومن صام منه سبعة أيام ، أغلق الله عنه ستة أبواب الجحيم ، ومن صام منه ثمانية أيام ينادى مناد من السماء ، قد غفر لك فاستأنف العمل ، فقد بدلت سيئاتك حسنات ، ومن زاد ، زاده الله ، وفي رجب حمل الله نوحاً في السفينة ستة أشهر ، فكان آخر ذلك لعشر خلون من المحرم يوم عاشوراء ، فاهبط على الجودي ، وصام نوح ومن معه ، والوحوش شكرت لله ، وفي يوم عاشوراء تاب الله على آدم ، وعلى نبيه يونس ) الحديث ، وهذا حديث موضوع . انتهى مختصراً .

=== المزني : صحابي بايع تحت الشجرة ونزل بالبصرة مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك

/ع/ التقريب ٤٥٣/١ (٦٦١) .

(١) صحيح مسلم ١٨٣/٣ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) سنن النسائي ٥٤/١ - ٥٥ (بشرح السيوطي) .

(٤) التلخيص الحبير ٣٤/١ .

(٥) ارواء الغليل ٦٠/١ (٢٤) وانظر بداية المجتهد ٢١/١ - ٢٢ ونيل الأوطار ٥٠/١ - ٥١ .

(٦) العارضة ٢٨٤/٣ - ٢٨٥ .



وهكذا يجزم ابن العربي : بأن الحديث موضوع ، الا أنه لم يذكر الأمر الذي يعرف به كون الحديث موضوعا ، ولم يذكر القرينة ، التي يدرك بها الوضع ، أهى من حال الراوى ، أم من حال المرؤى إلا أن لأهل العلم بالحديث ملكة قوية ، يميزون بها ذلك ، وانما يقوم بذلك منهم ، من يكون اطلاعه تاما ، وذهنته ثاقبا ، وفهمه قويا ، ومعرفته بالقرائن الدالة على ذلك متمكنة . (١)

وأما الحديث المشار اليه فقد أخرج الطبراني ، كما في مجمع الزوائد (٢) ، والبيهقي في فضائل الأوقات (٣) ، وفي الشعب كما في تنزيه الشريعة المرفوعة (٤) ، وفي فضائل رجب لعبد العزيز الكتاني ، وفي الترغيب والترهيب لأبي القاسم التيمي ، كما في تبيين العجب لابن حجر (٥) ، وابن جرير في تفسيره كما في اللاليء المصنوعة للسيوطي (٦) ، من طريق عثمان بن مطر (٧) ، عن عبد الغفور (٨) ، بن عبدالعزيز بن سعيد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ، وبعضهم يزيد على بعض .

قال الهيثمي : وفيه عبد الغفور وهو متروك (٩)

وقال ابن عراق (١٠) : . . . بل وسمه - أى حديث الباب - الحافظ ابن حجر بالبطلان في كتابه تبيين العجب فانه قال : وورد في فضل رجب من الأحاديث الباطلة أحاديث لا بأس بالتنبيه

- 
- (١) أنظر النخبة للحافظ ابن حجر ص ١٩ ومنهج النقد ص ٣٠٩ - ٣١٩ ولمحات في أصول الحديث ص ٣١١ .
- (٢) ١٨٨/٣ .
- (٣) ص ٩٢ - ٩٣ .
- (٤) ١٥٨/٢ - ١٥٩ (٣٤) .
- (٥) أنظر تنزيه الشريعة ١٥٨/٢ - ١٥٩ (٣٤) .
- (٦) ١١٦/٢ - ١١٧ .
- (٧) عثمان بن مطر الشيباني أبو الفضل أو أبو علي البصرى ويقال اسم أبيه عبدالله : ضعيف من الثامنة / ق / التقريب ١٤/٢ (١١٣) وقال ابن حبان : كان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات ، لا يحل الاحتجاج به المجروحين ٩٩/٢ وأنظر تاريخ ابن معين ١٢٩/٤ (٣٥٢٤) وتهذيب التهذيب ١٥٤/٧ (٣٠٤) وضعفاء الدارقطني ص ٣١٢ (٤٠٧) .
- (٨) عبد الغفور بن عبد العزيز أبو الصباح الواسطي قال ابن معين : ليس حديثه بشيء / التاريخ ٤٦٨/٣ (٢٢٩٩) وقال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث على الثقات على كعب وغيره ، ولا يحل كتابة حديثه ولا الذكر عنه الا على جهة التعجب / المجروحين ١٤٨/٢ وقال ابن عدى : الضعف على حديثه ورواياته بين وهو منكر الحديث / الكامل ١٩٦٦/٥ وأنظر ضعفاء الدارقطني ص ٢٨٥ (٣٥٧) وضعفاء النسائي ص ٧١ (٣٨٩) ولسان الميزان ٤٣/٣ (١٢٨) والكشف الحثيث ص ٢٦٩ (٤٥٣) والميزان ٦٤١/٢ (٥١٥٠) والجرح والتعديل ٥٥/٦ (٢٩٣) .
- (٩) مجمع الزوائد ١٨٨/٣ .
- (١٠) تنزيه الشريعة المرفوعة ١٥٨/٢ - ١٥٩ (٣٤) .

عليها لئلا يغتر بها ، فمنها وذكر هذا الحديث ، ومخارجه ، ثم تابع قائلا : وعثمان بن مطر : كذبه ابن حبان ، وأجمع الأئمة على ضعفه ، وأخيرا قال : ان هذا الحديث لا يجبر بواحدة من الطريقين . انتهى مختصرا .

وهكذا تتضح صورة ما أجمله ابن العربي ، فهذا الخبر لاشك أنه موضوع مشير للانتباه ، فهو لا ينطوي على شيء من عناصر الدقة ، والتحديد اللازم لقبول النصوص الحديثية ، والاعتداد بها .

وفي الباب : أحاديث ، وبألفاظ متقاربة ، بمضمون ما تقدم لا يصح منها شيء ، ولا يثبت .

قال الامام الشوكاني (١) : . . . وقال علي بن ابراهيم العطار في رسالة له : ان ماروي من فضل صيام رجب ، فكله موضوع ، وضعيف ، لا أصل له .

قال ابن العربي في باب ما جاء في الصداق من أبواب النكاح :-

واختلف العلماء رحمة الله عليهم بعد الاتفاق على وجوبه في تقديره : فمنهم من نفى التقدير ، وجوز به بكل قليل ، وكثير ، وهو الشافعي ، وروى في ذلك أحاديث ليس لها أصل ، من جعلتها ( الصداق ما تراضي عليه الاهلون ) (٢) . . . انتهى .

والحديث المشار اليه أخرجه ابن عدى (٣) ، والطبراني ، كما في المجموع (٤) ، والدارقطني (٥) ، والبيهقي (٦) ، من طريق محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي (٧) ، عن أبيه (٨) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( انكحوا الأيامى ثلاثا ، قيل ما العلائق بينهم يا رسول الله قال : ما تراضي عليه الاهلون ولو يقضيه أراك ) وهذا لفظ الدار قطني .

(١) القوائد المجموعة ص ٤٤٠ وأنظر ص ١٠٠ - ١٠٠ ( ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ )  
والموضوعات لابن الجوزي ص ٢٠٥ - ٢٠٨ ، والعلل المتناهية ٦٤/٢ - ٦٥ ( ٩١٢ ) ،  
والآثار المرفوعة للكنوي ٢٩٠ - ٣٠٥ .

(٢) القبس ٨١٢/٢ .

(٣) الكامل ٢١٨٢/٦ .

(٤) مجمع الزوائد كتاب النكاح باب الصداق ٢٨٠/٤ .

(٥) كتاب النكاح باب المهر / السنن ٢٤٤/٣ ( ١٠ ) .

(٦) السنن / كتاب الصداق باب ما يجوز أن يكون مهرا ٢٣٩/٧ .

(٧) محمد بن عبدالرحمن البيهقي - بفتح الموحدة واللام بينهما تحتانية ساكنة - ضعيف وقد اتهمه ابن عدى وابن حبان من السابعة / دق / التقريب ١٨٢/٢ ( ٤٤٢ ) وقال ابن أبي

حاتم : سمعت أبي يقول : هو منكر الحديث ضعيف الحديث مضطرب الحديث وقال يحيى بن معين : ليس بشيء / الجرح والتعديل ٣١١/٧ ( ١٦٩٤ ) وأنظر الميزان ٦١٢/٣ ( ٧٨٢٧ ) .

(٨) عبد الرحمن البيهقي مولى عمر مدني نزل حران وضعيف من الثالثة / ع / التقريب ٧٤٧/١ ( ٨٨٥ ) وأنظر الميزان ٥٥١/٢ ( ٤٨٢٧ ) .

قال ابن عدى : .. وهذه الأحاديث ، مع غيرها التي يرويها ابن البيلمي ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، وابن عباس .. وكل ما روى عن ابن البيلمي فالبلاء فيه من ابن البيلمي ، وإذا روى عن ابن البيلمي ، محمد بن الحارث (١) ، هذا ، فجميعا ضعيفان ، والضعف على حديثهما بين . (٢)

وقال الهيثمي : فيه محمد بن الرحمن البيلمي وهو ضعيف . (٣)

وقال الزيلعي : وهو معلول بمحمد بن عبد الرحمن البيلمي . (٤)

وقال ابن حجر : اسناده ضعيف جدا . (٥)

وقال البيهقي : اسناده ضعيف . انتهى بتصرف . (٦)

وقيل : عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلمي ، عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه ابن عدى (٧) ، والبيهقي . (٨)

ورواه أبو داود في المراسيل (٩) ، والبيهقي (١٠) ، من طريق عبد الرحمن بن البيلمي مرسلا . قال البيهقي : منقطع . (١١)

وقد قيل : عن حجاج بن أرطاة ، عن عبد الملك ، عن عبد الرحمن بن البيلمي ، عن عمر رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي : ليس بمحفوظ . (١٢) ، وقال ابن حجر : اسناده ضعيف . (١٣)

وللحديث شاهد باسناد آخر . فقد أخرجه الدارقطني (١٤) ، ومن طريقه البيهقي (١٥) .

- 
- (١) محمد بن الحارث الحارثي أبو عبد الله بصرى روى عن محمد بن عبد الرحمن البيلمي قال ابن أبي حاتم: روى أحاديث منكراً وهو متروك الحديث . الجرح والتعديل ٢٣١/٧ (١٢٧٠) وأنظر الميزان ٥٠٤/٣ (٧٣٣٥) .
  - (٢) المصدر السابق ٢١٨٩/٦ .
  - (٣) مجمع الزوائد ٢٨٠/٤ .
  - (٤) نصب الراية ٢٠٠/٣ .
  - (٥) التلخيص الحبير ١٩٠/٣ (١٥٥٠) .
  - (٦) معرفة السنن والآثار ٢١٤/١٠ .
  - (٧) الكامل ٢١٨٧/٦ .
  - (٨) السنن ٢٣٩/٧ ومعرفة السنن والآثار ٢١٤/١٠ (١٤٢٤٦) .
  - (٩) المراسيل باب في المهر ص ٢٤ .
  - (١٠) السنن ٢٣٩/٧ .
  - (١١) السنن ٢٣٩/٧ .
  - (١٢) المصدر السابق .
  - (١٣) التلخيص ١٩٠/٣ .
  - (١٤) السنن ٢٤٢/٣ (٢) .
  - (١٥) السنن ٢٣٩/٧ .

من طريق ، علي بن عاصم (الخبزنا أبو هارون العبدى (٢) ، عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه ، قال : سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صدق النساء فقال : ( ما أصلح عليهن أهلوهن ) وهذا لفظ الدارقطني .

قال البيهقي : وأبو هارون العبدى غير محتج به . (٣)

وقال ابن حجر : اسناده ضعيف (٤)

وبالجملة : فهذا الحديث بجميع طرقه ضعيف ، ولا يحتج به ، كما ظهر من خلال دراسة طرقه ، والله أعلم .

قال ابن حجر : وقد وردت أحاديث في أقل الصداق ، لا يثبت منها شيء . (٥)

وقال البيهقي : وأسناد هذا الحديث ضعيفة . (٦)

قال ابن العربي عند تفسير قول الله تعالى :- ( فيه شفاء للناس ) (٧) ، من سورة النحل . وقد قال أبو حنيفة : تجب الزكاة في العسل ، محتجا بما روى : أن النبي صلى الله عليه وسلم ( أخذ من العسل العشر ) .

والحديث لا أصل له ، اللهم الا أن سعد بن أبي ذباب (٨) ، روى عنه أنه قال : قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت يارسول الله : أجعل لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم ، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستعملني عليهم ، ثم استعملني أبو بكر ، وعمر ، قال : فكلت قومي في العسل ، فقلت لهم : زكوه ، فإنه لا خير في ثمره لا تزكى قالوا :

(١) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي مولاهم؛ صدوق يخطيء ويصير ورمى بالتشيع من

التاسعة (ت ٢٠١) / د ت ق / التقريب ٣٩/٢ (٣٦٦) وأنظر الميزان ٣٥/٣ (٥٨٧٣) .

(٢) عمارة بن جوين - بجيم مصغرا - أبو هارون العبدى مشهور بكنيته؛ متروك ومنهم من كذبه

شيعي من الرابعة . . / ع ت ق / التقريب ٤٩/٢ (٤٦٠) وأنظر الميزان ١٧٣/٣

(٦٠١٨) وقال ابن حبان : كان يروى عن أبي سعيد ما ليس من حديثه / المجروحين

١٧٧/٢ .

(٣) السنن ٢٣٩/٧ .

(٤) التلخيص ١٩٠/٣ .

(٥) فتح الباري ٢١١/٩ .

(٦) معرفة السنن والآثار ٢١٤/١٠ - ٢١٥ ، وأنظر في مسألة الصداق نيل الأوطار ١٨٨/٦

وفتح الباري ٢٠٥/٩ - ٢١٦ وفتح العلام لشرح بلوغ المرام للفتاوى ١١٨/٢ - ١٢٣ .

(٧) سورة النحل آية (٦٨) .

(٨) سعد بن أبي ذباب الدوسي قال ابن حجر قال ابن حبان : له صحبة / أنظر الاصابة

٢٦/٢ (٣٢٥٠) ، أسد الغابة ٣٤٧/٢ (١٩٨٩) .

كم ؟ قلت : العشر ، فأخذت منهم العشر ، فأتيت عمر فأخبرته فقبضه ، وباعه ، وجعله فسي صدقات المسلمين .

فان صح هذا ، كان بطواعيتهم ، صدقة نافلة ، وليس كلامنا في ذلك ، وانما نحن في فرض أصل الصدقة عليه ، ولم يثبت ذلك فيه ، وفيما ذكرنا كفاية .

وقد روى مالك (١) ، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم (٢) ، أنه قال : جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز الى أبي ، وهو بمنى ألا يأخذ من العسل ، ولا من الخيل صدقة (٣) . . . انتهى بتصرف .

قلت : هذا الخبر - في أخذ الزكاة من العسل - روى بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فقد أخرج الامام عبد الرزاق (٤) ، والبيهقي (٥) ، وابن حزم (٦) ، من طريق عبد الله ابن محرز (٧) ، عن الزهري (٨) ، عن أبي سلمة (٩) ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه قال : ( كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل اليمن أن يؤخذ من أهل العسل العشور ) . قال ابن حزم : وأما حديث أبي هريرة فمن رواية عبد الله بن محرز ، وهو أسقط من كل ساقط ، متفق على اطراحه (١٠) ، وقال ابن حجر : رواه البيهقي ، وفي اسناده : عبد الله بن محرز ، وهو متروك (١١) ، وقال الزيلعي : والحديث معلول بعبد الله بن محرز (١٢) ، انتهى .

- 
- (١) الزرقاني على الموطأ ٣٧٢/٢ .
  - (٢) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني القاضي : ثقة من الخامسة مات سنة خمس وثلاثين وهو ابن سبعين سنة / التقريب ٤٠٥/١ (٢١٥) .
  - (٣) أحكام القرآن ١١٥٩/٣ والعارضه ١٢٣/٣ - ١٢٤ .
  - (٤) المصنف ٦٣/٤ (٦٩٧٢) .
  - (٥) السنن ١٢٦/٤ .
  - (٦) المحلي ٣٤٤/٥ .
  - (٧) عبد الله بن محرز - بمهمات - الجزري القاضي متروك من السابعة مات في خلافة أبي جعفر / ق / التقريب ٤٤٥/١ (٥٨٦) والميزان ٥٠٠/٢ (٤٥٩١) .
  - (٨) محمد بن مسلم بن شهاب القرشي الزهري وكنيته أبو بكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه / التقريب ٢٠٧/٢ (٧٠١) .
  - (٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل اسماعيل ؛ ثقة أكثر من الثالثة / التقريب ٤٣٠/٢ (٦٣) والجرح والتعديل ٩٣/٥ (٤٢٩) .
  - (١٠) المحلي ٣٤٥/٥ .
  - (١١) التلخيص الحبير ١٦٨/٢ .
  - (١٢) نصب الراية ٣٩٠/٢ .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : فقد أخرج الترمذى (١) ، وابن عدى (٢) ، والبيهقي (٣) ، وابن حبان (٤) ، والطبراني (٥) ، في الأوسط من طريق : صدقة ابن عبد الله (٦) ، عن موسى بن يسار (٧) ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( في العسل في كل عشرة أزق زق ) وهذا لفظ الترمذى .

قال الترمذى : حديث ابن عمر في اسناده مقال ++ وصدقة بن عبد الله : ليس بحافظ ،

وقد خولف صدقة بن عبد الله في رواية هذا الحديث عن نافع . (٨)

وقال ابن حجر : . . وقال النسائي : هذا حديث منكر . . وقد تابعه طلحة بن زيد (٨) ،

عن موسى بن يسار ، ذكره العروزي ، ونقل عن أحمد تضعيفه ، وذكر الترمذى : أنه سأل البخارى عنه فقال : هو عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، ونقل الحاكم ، في تاريخ نيسابور : عن ابن أبي حاتم ، عن أبيه قال : حدث محمد بن يحيى الذهلي ، بحديث كاد أن يهلك ، حدث عن عارم ، عن ابن المبارك ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعا ( أخذ من العسل العشر ) قال أبو حاتم : وإنما هو عن أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، كذلك حدثناه عارم ، وغيره ، وقال : ولعله سقط من كتابه عمرو بن شعيب ، فدخله هذا الوهم . (١٠)

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو (١١) ، وسعد بن أبي ذباب (١٢) ، وأبي سيار

المتعي (١٣) ، وليس فيها شيء يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بأخذ الصدقة من العسل .

(١) كتاب الزكاة باب ماجاء في زكاة العسل / السنن ٢٤/٣ (٦٢٩) .

(٢) الكامل ١٣٩٣/٤ .

(٣) ١٢٦/٤ .

(٤) المجروحينا ٣٧٤/١ .

(٥) أنظر مجمع الزوائد ٧٧/٣ .

(٦) صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية أو أبو محمد الدمشقي : ضعيف من السابعة مات

سنة ست وستين / ت س ق / التقريب ٣٦٦/١ (٨٣) والميزان ٣١٠/٢ - ٣١١ .

(٧) موسى بن يسار المطلبي مولا هم المدني؛ ثقة من الرابعة / خ ت م د س ق / التقريب

٢٨٩/٢ (١٥١٩) (٣٨٧٢) .

(٨) السنن ٢٥/٣ .

(٩) طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين أو أبو محمد الرقي أصله دمشقي؛ متروك قال أحمد وعلي

وأبو داود : كان يضع الحديث من الثامنة/ق / التقريب ٣٧٨/١ (٢٧) والميزان ٣٣٨/٢

(٤٠٠٠) .

(١٠) التلخيص الحبير ١٦٧/٢ .

(١١) أنظر سنن أبي داود ٢٥٤/٢ - ٢٥٥ (١٦٠٠) معالم، ٢٥٦ (١٦٠١) (١٦٠٢) .

(١٢) أنظر مصنف ابن أبي شيبة ٢٠/٣ والأموال لأبي عبيد ص ٤٩٦ والام للشافعي ٣٣/٢ وسنن

البيهقي ١٢٧/٤ .

(١٣) أنظر سنن ابن ماجه ٣٣٦/١ (١٨٢٢) ، (١٨٢٨) .

قال ابن حجر : .. وقال الزعفراني عن الشافعي : الحديث ( في أن في العسل العشر ) ضعيف ، واختيارى أنه لا يؤخذ منه ، وقال البخارى : لا يصح فيه شيء ، وقال ابن المنذر : ليس فيه شيء ثابت ، وفي الموطأ : عن عبد الله بن أبي بكر قال : جاء كتاب عمر بن عبد العزيز الى أبي وهو بمنى : أن لا يأخذ من الخيل ، ولا من العسل صدقة . (١) انتهى .

وقال الامام الخطابي موجهاً لحديث هلال المتعي : في هذا : دليل على أن الصدقة غير واجبة في العسل ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم انما أخذ العشر من هلال المتعي اذ كان قد جاء بها منطوعاً ، وحمى له الوادى ارفاقاً ومعونة له ، بدل ما أخذ منه ، وعقل عمر بن الخطاب المعنى في ذلك ، فكتب الى عامله ، يأمره بأن يحمى له الوادى ان أدى اليه العشر ، والا فلا ، ولو كان سبيله سبيل الصدقات الواجبة ، في الأموال ، لم يخبره في ذلك ، وكيف يجوز عليه ذلك مع قتاله في كافة الصحابة مع أبي بكر رضي الله عنه - مانعي الزكاة (٢) .. انتهى وهو توجيه له مدلوله ، ومعناه ، من أمام كالخطابي .

وقال ابن حزم بعد أن ساق رواياته في هذا الباب : فبطل أن يصح في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ، أو من عمر ، أو من أحد من الصحابة رضي الله عنهم فلا يجوز ايجاب فرض زكاة في مال لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ايجابها (٣) . انتهى مختصراً والله أعلم .

#### قال ابن العربي في كتاب الحج :-

وأما الاستطاعة : فهي عندنا على حال المستطيع من صحة بدنه ، وكثرة جلده ، وقال أكثر علماء الأمصار : الاستطاعة الزاد والراحلة ، ورووا في ذلك أثراً ضعيفاً لا يلتفت اليه والصحيح في الاستطاعة لغة وعقلاً : أنه صفة المستطيع ، كيفما تصرفت وجوهها ، وقد بينا ذلك في مسائل الخلاف ، ونذلك قلنا : أن من بلغ معضوباً لاجح عليه . (٤)

وقال في موضع آخر : قال جماعة من فقهاء الأمصار : السبيل : الزاد والراحلة ، ورفعوا في ذلك حديثاً الى النبي صلى الله عليه وسلم لا يصح اسناده ، وهو أيضاً يبعد معنى فانه لـ قال : الاستطاعة : الزاد والراحلة ، لكان أولى في النفس ، فان السبيل في اللغة : هـي

- (١) التلخيص الحبير ١٦٨/٢ .
- (٢) معالم السنن مع سنن أبي داود ٢٥٥/٢ .
- (٣) المحلى ٣٤٥/٥ - ٣٤٦ - ٣٤٧ وأنظر نيل الأوطار ١٤٦/٤ - ١٤٧ - وشرح فتح الباري .
- القدير ٢٤٦/٢ - ٢٤٩ ونصب الراية ٣٩٠/٢ - ٣٩٣ والأم ٣٨/٢ - ٣٩ - ومعرفة السنن والآثار ١٢٠/٦ - ١٢٣ وأرواء الغليل ٢٨٤/٣ - ٢٨٧ ، والدراية ٢٤٦/١ (٣٤٠) ، والمحلى لابن حزم ٣٤٢/٥ - ٣٤٧ ومصنف عبدالرزاق ٦٣/٤ وسفر السعادة ص ٢٦٢ .
- (٤) القبس ٦١٥/٢ .

الطريق ، والاستطاعة : ما يكسب سلوكها ، وهي صحة البدن ، ووجود القوت لمن يقدر على المشي ، ومن لم يقدر على المشي ، فالركوب زيادة على صحة البدن ، ووجود القوت (١) ، انتهى .

والحديث المشار اليه اختلف فيه أهل العلم وقد روى من طرق منها : ماخرجه الشافعي (٣) ، والترمذى (٣) ، وابن ماجة (٤) ، وابن عدى (٥) ، والدارقطني (٦) ، والبيهقي (٧) ، وابن حزم (٨) ، من طريق ابراهيم بن يزيد (٩) ، عن محمد بن عباد بن جعفر (١٠) ، عن ابن عمر قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج ؟ قال البراد والراحلة ( وهذا لفظ الترمذى ، وقد أورده مختصرا ، وغيره أطول منه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، والعمل عليه عند أهل العلم ، أن الرجل اذا ملك زادا ، أو راحلة ، وجب عليه الحج ، وابراهيم : هو ابن يزيد الخوزى المكي ، وقد تكلم فيسه بعض أهل العلم ، من قبل حفظه : (١١)

وقال ابن حزم : وأما الاخبار التي ذكروا : فان في أحدها ابراهيم بن يزيد ، وهو ساقط مطرح . (١٢)

وقال البيهقي : وانما امتنعوا منه - أى الحديث - لأن الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزى ، وقد ضعفه أهل العلم بالحديث . (١٣) ، انتهى .

وقد تابع ابراهيم بن يزيد عليه محمد بن عبد الله بن عبيد (١٤) ، كما قال الدارقطني (١٥) ،

- 
- (١) أحكام القرآن ٢٨٨/١ والعارضة ٢٨/٤ .  
 (٢) بدائع المنن ٢٨٣/١ (٧٤٠) .  
 (٣) السنن ١٧٧/٣ (٨١٣) .  
 (٤) السنن ١٥٦/٢ (٢٩٢٨) .  
 (٥) الكامل ٢٢٨/١ .  
 (٦) السنن ٢١٧/٢ (١٠) .  
 (٧) ٣٢٧/٤ .  
 (٨) المحلى ٣٣/٧ .  
 (٩) ابراهيم بن يزيد الخوزى - بضم المعجمة وبالزاي أبو اسماعيل المكي مولى بني أمية : متروك الحديث من السابعة مات سنة إحدى وخمسين / ت س / التقريب ٤٦/١ (٣٠٣) والكاشف ٥١/١ والميزان ٧٥/١ (٢٥٤) .  
 (١٠) محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عائد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المكي : ثقة من الثالثة / ع / التقريب ١٧٤/٢ (٣٤٧) والكاشف ٥٧/٣ (٥٠٠٥) .  
 (١١) المصدر السابق .  
 (١٢) المحلى ٣٦/٧ .  
 (١٣) السنن ٣٣١/٤ .  
 (١٤) محمد بن عبد الله بن عبيد . بن عمير الليثي المكي ويقال له محمد المحرم . ضعفه ابن معين وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن عدى : هو مع ضعفه يكتب حديثه / الميزان ٥٩٠/٣ - ٥٩١ (٧٧٣٤) وقال ابن معين : ليس حديثه بشيء / التاريخ ٥٢٣/٢ .  
 (١٥) السنن ٢١٧/٢ (٩) .



فرواه عن محمد بن عباد ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
وهذا الذي أشار إليه قد رواه ابن عدى ، وأعله بمحمد بن عبد الله بن عبيد ، وأسند  
تضعيفه عن النسائي ، وابن معين ، ثم قال : والحديث معروف بإبراهيم بن يزيد الخوزي ، وهو  
من هذه الطريق غريب . (١) ، انتهى .  
وقال البيهقي : وقد رواه محمد بن عبد الله بن عبيد ، إلا أنه أضعف من ( إبراهيم  
ابن يزيد ) . (٢)  
ورواه أيضا محمد بن الحجاج (٣) ، عن جرير بن حازم (٤) ، عن محمد بن عباد ، عن  
ابن عمر مرفوعا به . قال البيهقي : ومحمد بن الحجاج متروك . (٥)  
ومنها ما أخرجه الحاكم (٦) ، والدارقطني (٧) ، والبيهقي (٨) ، من طريق سعيد بن  
أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تبارك وتعالى : ( والله  
على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ) قال : قيل يارسول الله ما السبيل ؟ قال الزاد  
والراحلة .  
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وقد تابع حماد بن سلمة ،  
سعيدا على روايته ، عن قتادة . (٩)  
وقد خالفه البيهقي فقال : وروى عن سعيد بن أبي عروبة ، وحماد بن سلمة ، عن قتادة ،  
عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ، ولا أراه إلا وهما .  
والمحفوظ : عن قتادة ، عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا .

- 
- (١) الكامل ٢٢٢٥/٦ - ٢٢٢٦ .  
(٢) المصدر السابق .  
(٣) محمد بن الحجاج المصغر قال ابن معين : ليس بثقة / التاريخ ٥١٠/٢ (٤٩٥٣) وقال  
الذهبي : وقال أحمد : قد تركنا حديثه / الميزان ٥٠٩/٣ (٧٣٥٢) .  
(٤) جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والدوهد : ثقة لكن في حديثه عن  
قتادة : ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة . . التقريب ١٢٧/١  
(٥١) والميزان ٣٩٢/١ (١٤٦١) .  
(٥) المصدر السابق .  
(٦) المستدرک ٤٤٢/١ .  
(٧) السنن ٢١٦/٢ .  
(٨) المصدر السابق .  
(٩) المصدر السابق .

وكذلك رواه يونس بن عبيد (١) ، عن الحسن ، ورواه الشافعي ، عن عبد الوهاب ، عن يونس ، انتهى مختصرا .

وأما ما ذكره الحاكم : من متابعة حماد بن سلمة ، لسعيد ، عن قتادة ، فقال ابن حجر فيها : .. الا أن الراوى عن حماد ، وهو أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني (٢) ، وقد قال أبو حاتم : هو منكر الحديث ، انتهى .

قلت وقد روى الحديث من أوجه أخرى كلها ضعيفة على ما ذكر ذلك أهل الحديث .

قال البيهقي : وروى فيه أحاديث آخر ، لا يصح شيء منها ، وحديث ابراهيم بن يزيد أشهرها ، وقد أكدنا بالذى روى الحسن البصرى وان كان منقطعا ، انتهى (٣)

كما ساق الامام الحافظ ابن حجر طرقا أخرى للحديث وقال : وطرقها كلها ضعيفة ، وقد قال عبد الحق : ان طرقه كلها ضعيفة ، وقال أبو بكر بن المنذر : لا يثبت الحديث في ذلك مسندا ، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسل ، (٤) انتهى .

هذا وقد اختلف العلماء فيما يوجب الحج ، فمهم من قال : أن الزاد والراحلة : شرط في وجوب الحج ، واستدلوا بحديث الباب وقد علمت أنه ضعيف سنده .  
ومنهم من قال : من صح بدنه ، وجب عليه الحج ، ولو لم يجد الزاد والراحلة .  
ومنهم من قال من صح بدنه وكان له ثمن زاد ، أو راحلة من غير أن تلحقه مشقة ، وجب عليه الحج . (٥)

قال ابن حزم : واستطاعة السبيل الذى يجب به الحج : اما صحة الجسم والطاقة على المشي ، والتكسب من عمل ، أو تجارة ، ما يبلغ به الى الحج ، ويرجع الى موضع عيشه ، وأهله ، وإما مال : يمكنه منه ركوب البحر أو البر ، والعيش منه حتى يبلغ مكة ، ويردّه الى موضع عيشه ، أو أهله ، وان لم يكن صحيح الجسم ، الا أنه لا مشقة عليه في السفر ، برا ، أو بحرا ، وإما أن يكون له من يطيعه فيحج عنه ، ويعتمر بأجرة ، أو بغير أجرة ، ان كان هو لا يقدر على

(١) يونس بن عبيد البصرى أبو عبد الله مولى لعبد القيس العبدى قال ابن أبي حاتم: قال أحمد بن حنبل : ثقة وسمعت أبا زرعة يقول : يونس أحب اليّ في الحسن من قتادة .

الجرح والتعديل ٢٤٢/٩ (١٠٢٠) والتقريب ٣٨٥/٢ (٤٨٣) .

(٢) الجرح والتعديل ١٩١/٥ (٨٨٣) والتقريب ٤٥٩/١ (٧١٩) قال: متروك .

(٣) السنن ٣٣١/٤ .

(٤) التلخيص ٢٢١/٢ ونصب الراية ٧/٣ - ١٠ .

(٥) أنظر روح المعاني ٧/٢ - ٨ والجامع لأحكام القرآن ١٤٥/٤ - ١٥٣ وأحكام القسّران

للجصاص ٣٣/٢ - ٣٦ .

النهوض لا راكبا ، ولا راجلا ، فأى هذه الوجوه أمكنت الانسان المسلم العاقل البالغ ، فالحج ، والعمرة ، فرض عليه ، ومن عجز عن جميعها ، لاحت عليه ، ولا عمرة . (١) انتهى والله أعلم .

قال ابن العربي في باب العمل في الوضوء من أبواب الطهارة :

والوضوء أصل في الدين ، وطهارة المسلمين ، وخصيصة لهذه الأمة في العالمين ، وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم ( توضأ فقال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي ، ووضوء خليلي ابراهيم ) وذلك لا يصح . . (٢) انتهى .

وما أشار اليه ابن العربي : هو طرف من حديث ، روى من حديث ابن عمر ، وأبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وأبي هريرة ، ومن حديث بريدة ، وعائشة رضي الله عنهم أجمعين .

أما حديث ابن عمر : فرواه أبو يعلى (٣) ، وابن ماجه (٤) ، ومن طريقه ابن حبان (٥) ، وابن أبي حاتم في العلل (٦) ، من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي (٧) ، عن أبيه (٨) ، عن معاوية بن قره (٩) ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما ، قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة ، فقال : هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة الا به ، ثم توضأ ثنتين ثنتين ، فقال ( هذا وضوء القدر من الوضوء ) وتوضأ ثلاثا ، وقال : ( هذا أسبغ الوضوء ، وهو وضوئي ووضوء خليل الله ابراهيم ، من توضأ هكذا ، ثم قال عند فراغه أشهد أن لا اله الا الله ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، فتح له ثمانية أبواب الجنة ، يدخل من أيها شاء ) . وهذا لفظ ابن ماجه ، قال النووي : اسناده ضعيف . (١٠)

- (١) المحلي ٣٢/٧ - ٣٣ وشرح فتح القدير ١٠/٢٤١ والمجموع ٦٣/٧ - ٦٩ ونيل الأوطار ٢٨٨/٤ وبداية المجتهد ٢٣٣/١ - ٢٣٤ .
- (٢) القبس ٥٤/١ .
- (٣) المسند ٢٣٦/٥ (٥٥٧٢) .
- (٤) أبواب الطهارة باب ماجاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا / السنن ٨١/١ (٤٣٧) الاعظمي .
- (٥) المجروحين ١٦١/٢ - ١٦٢ .
- (٦) ٤٥/١ (١٠٠) .
- (٧) عبد الرحيم بن زيد الحواري العمي - بفتح المهملة وتشديد الميم البصري أبو زيد كذب ابن معين من الثامنة / ق / التقريب ٥٠٤/١ (١١٧٤) وقال ابن حبان : يروى عن أبيه العجائب لا يشك من الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة كلها / المجروحين ١٦١/٢ - ١٦٢ وانظر الكامل ١٩٢٠/٥ وتهذيب التهذيب ٣٠٥/٦ (٥٩٩) .
- (٨) زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري قاضي هرأة يقال اسم أبيه مرة : ضعيف من الخامسة / ع / التقريب ٢٧٤/١ (١٧٥) وانظر الجرح والتعديل والتعديل ٥٦٠/٣ (٥٣٥) والميزان ١٠٢/٢ .
- (٩) معاوية بن قره بن اياس بن هلال المزني أبو اياس البصري ثقة عالم من الثالثة / ع / التقريب ٢٦١/٢ (١٢٤٢) .
- (١٠) المجموع ٤٣٠/١ .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه عبدالرحيم بن زيد العمي . . فقال :  
عبد الرحيم بن زيد العمي : متروك الحديث ، وزيد العمي : ضعيف الحديث ، ولا يصح هذا  
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : هو عندي  
حديث واه ، ومعاوية بن قرّة لم يلحق ابن عمر (١) ، انتهى بتصرف .  
وروى أبو داود الطيالسي (٢) ، والدارقطني (٣) ، والبيهقي (٤) ، وابن أبي حاتم (٥) ،  
من طريق سلام الطويل (٦) ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قرّة ، عن ابن عمر ، عن النبي  
صلى الله عليه وسلم نحوه .  
قال ابن أبي حاتم : قال أبي : سلام الطويل : وهو متروك الحديث ، عن زيد العمي ،  
وهو ضعيف (٧) ، الحديث .

وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند : وسلام الطويل ضعيف جدا . (٨)  
ورواه كذلك الامام أحمد (٩) ، والدارقطني (١٠) ، من طريق أبي اسرائيل (١١) ، عن  
زيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .  
قال الشيخ أحمد شاكر : اسناده ضعيف . (١٢)  
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه زيد العمي ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقيّة رجاله رجال  
الصحيح . (١٣) انتهى .  
وفي قول الهيثمي هذا نظر .

- 
- (١) العلل ٤٥/١ .  
(٢) المسند ص ٢٦٠ (١٩٦٤) .  
(٣) السنن ٨٠/١ (٢) .  
(٤) السنن ٨٠/١ .  
(٥) العلل ٤٥/١ (١٠٠) .  
(٦) سلام - بتشديد اللام - ابن سليم أو سلم أبو سليمان ويقال له : الطويل المدائني :  
متروك . . التقريب ٣٤٢/١ (٦١١) والميزان ١٧٥/٢ (٣٣٤٣) .  
(٧) المصدر السابق ( بتصرف ) .  
(٨) المسند ١١٢/٨ (٥٧٣٥) .  
(٩) المسند ١١٢/٨ (٥٧٣٥) .  
(١٠) السنن ٨١/١ (٥) .  
(١١) اسماعيل بن خليفة العبي أبو اسرائيل الملاحي - بضم الميم وتخفيف اللام - الكوفي معروف  
بكنيته . . صدوق سيء الحفظ نسب إلى الغلوفي التشيع / ت ق / التقريب ٦٩/١ (٥٠٥)  
وقال الذهبي : واه : الميزان ٢٢٦/١ (٨٦٨) ، ٤٩٠/٤ (٩٩٥٧) .  
(١٢) المسند ١١٢/٨ .  
(١٣) مجمع الزوائد ٢٣٠/١ .

قال ابن حجر : قال الدارقطني في العلل : رواه أبو اسرائيل الملائي ، عن زيد العمي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، فوهم ، والصواب قول من قال : عن معاوية بن قره ، عن عبيد بن عمر ، عن أبي بن كعب . (١)

ورواه الدارقطني (٢) ، كذلك من طريق محمد بن الفضل (٣) ، عن زيد العمي ، عن معاوية بن قره ، عن عبدالله بن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . وفيه محمد بن الفضل كذبوه .

قال الامام أحمد بن حنبل : حديثه حديث أهل الكذب (٤) ، وقال ابن معين : ليس بشيء (٥) ، وقال أبو زرعة : ضعيف . (٦)

ورواه الدارقطني (٧) ، والبيهقي (٨) ، من طريق المسيب بن واضح (٩) ، ثنا حفص ابن ميسرة ، عن عبدالله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

قال الدارقطني : تفرد به المسيب بن واضح (١٠) ، وهو ضعيف ، وكذلك قال البيهقي : (١١)

وأما حديث أبي بن كعب فقد أخرجه : ابن ماجه (١٢) ، والدارقطني (١٣) ، من طريق عبدالله بن عرادة . (١٤)

- 
- (١) التلخيص الحبير ٨٢/١ وأنظر تعليق أحمد شاكر / المسند ١١٢/٨ - ١١٣ .
  - (٢) السنن ٧٩/١ (١) .
  - (٣) محمد بن الفضل بن عطية الخرساني المروزي قال عمرو بن علي : محمد بن الفضل متروك الحديث كذاب وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث ترك حديثه / الجرح والتعديل ٥٧/٨ / (٢٦٢) .
  - (٤) ميزان الاعتدال ٦/٤ (٨٠٥٦) .
  - (٥) التاريخ ٥٣٤/٢ (٤٧٥٥) .
  - (٦) الجرح والتعديل ٥٦/٨ - ٥٧ (٢٦٢) .
  - (٧) السنن ٨٠/١ (٤) .
  - (٨) السنن ٨٠/١ .
  - (٩) المسيب بن واضح السلمي التل منسي الحمصي قال ابن أبي حاتم : صدوق كان يخطيء كثيرا فاذا قيل له : لم ، لم يقبل / الجرح والتعديل ٢٩٤/٨ (١٣٥٥) وأنظر الميزان ١١٦/٤ (٨٥٤٨) .
  - (١٠) المصدر السابق .
  - (١١) المصدر السابق .
  - (١٢) السنن ٨١/١ - ٨٢ (٤٣٨) .
  - (١٣) السنن ٨١/١ (٦) .
  - (١٤) عبدالله بن عرادة - بفتح المهملة والراء الخفيفة السدوسي أبو شيبان البصري ؛ ضعيف من التاسعة / ق / التقريب ٤٣٣/١ (٤٧٤) وأنظر الجرح والتعديل ١٣٣/٥ (٦١٩) وتاريخ ابن معين ٣١٩/٢ والميزان ٤٦٠/٢ (٤٤٤٦) .

عن زيد بن أبي الحواري ، عن معاوية بن قررة ، عن عبيد بن عمير ، عن أبي بن كعب ،  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ مرة مرة . . الحديث .

قال ابن حجر : . . وعبد الله بن عرادة ، وإن كانت روايته متصلة فهو متروك . (١)

وأما حديث زيد بن ثابت ، وأبي هريرة : فرواه الدارقطني ، في غرائب مالك ، كما في  
نصب الراية (٢) ، من طريق علي بن الحسن السامي (٣) ، حدثنا مالك بن أنس ، عن ربيعة ، عن  
سعيد بن المسيب ، عن زيد ، وأبي هريرة ، رفعه بنحوه .

قال ابن حجر : وهو مقلوب ، ولم يروه مالك قط . (٤)

وأما حديث عائشة - رضي الله عنها - فرواه ابن أبي حاتم (٥) ، قال : سألت أبا  
زرعة ، عن حديث يحيى بن ميمون (٦) ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة رضي الله عنها ،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .  
قال : هذا حديث واه منكر ضعيف . انتهى .

قلت وفي سنده : يحيى بن ميمون ، قال ابن حجر : متروك . (٧)

وأما حديث بريدة فقد رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد . (٨)

قال الهيثمي : وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف . (٩) ، انتهى .

وبعيد هذا الاستعراض لروايات الحديث يظهر ويتجلى ضعفه ، فلا تقوم به حجة .

قال النووي : قال الامام الحافظ أبو بكر الحازمي ، قد روى هذا الحديث من أوجه ، عن غير واحد  
من الصحابة وكلها ضعيفة . وقال أيضا : وكيف كان فالحديث ضعيف لا يحتج به ، وإذا ثبت ضعفه ،  
يتعين الاحتجاج بغيره ، وفي ذلك أحاديث كثيرة صحيحة (١٠) ، انتهى .

وقال البيهقي : . . وروى من أوجه ، كلها ضعيفة . (١١)

- 
- (١) التلخيص ٨١/١ .
  - (٢) نصب الراية ٢٩/١ .
  - (٣) علي بن الحسن السامي قال الذهبي : هو في عداد المتروكين /الميزان ١١٩/٣ (٥٨٠٥) .
  - (٤) التلخيص ٨٢/١ .
  - (٥) العلل ٥٢/١ (١٤٦) .
  - (٦) يحيى بن ميمون بن عطاء القرشي أبو أيوب النجار البصري نزيل بغداد . قال الذهبي : قال  
الفلاس : كتبت عنه وكان كذابا ، وقال أحمد : خرقنا حديثه ، وقال الدارقطني وغيره : متروك  
الميزان ٤١١/٤ (٩٦٤٠) وانظر الجرح والتعديل ١٨٨/٩ (٧٨٥) .
  - (٧) التقريب ٣٥٩/٢ (١٨٦) .
  - (٨) ٢٣١/١ .
  - (٩) ٢٣١/١ .
  - (١٠) المجموع ٤٣٠/١ - ٤٣١ .
  - (١١) المعرفة ٢٩٩/١ (٧٠٨) .

وقال الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على المسند : وللحديث أسانيد أخر ، كلها ضعيفة (١)

قال ابن العربي في باب افتتاح الصلاة من أبواب الصلاة :-

- - - وقع في الكتب ( ان الامام اذا أحدث بعد التشهد متعمدا ، أو قبل السلام ، أنه يجزى من خلفه )، وهذا مما لا ينبغي أن يتلف اليه في الفتوى ، وان عمرت به المجالس ، للذكرى ، وإنما تشبَّت أهل العراق في ذلك : بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حين ذكر أفعال الصلاة فقال في آخر الحديث : ( فاذا تشهدت فقد انقضت صلاتك ، فان شئت أن تقوم ، فقم ، وان شئت أن تقعد ، فاقعد ) .

وهذا الحديث لاجحة فيه من ثلاثة أوجه :-

الأول : أن هذا الحديث لم يصح ، وقد وصيناكم أن الاشتغال بما لا يصح عناء (٢) ،

انتهى مختصرا .

والحديث المشار اليه : مروى من حديث عبد الله بن مسعود ، وليس من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص ، كما ذكر ابن العربي : فقد أخرج الامام أحمد (٣) ، وأبو داود (٤) ، والدارقطني (٥) ، والبيهقي (٦) ، وابن حزم (٧) ، من حديث : زهير بن معاوية (٨) ، حدثنا الحسن بن الحر (٩) ، عن القاسم بن مخيمرة (١٠) ، قال أخذ علقمة (١١) ، بيدي ، فحدثني أن عبدالله بن مسعود أخذ

(١) المسند ١١٣/٨ ، وانظر نيل الأوطار ٢٠٢/١ ونصب الراية ٢٨/١ - ٢٩ والتلخيص الحبير

٨٢/١ - ٨٣ والاختيارات لابن تيمية ص ١١ وشرح فتح القدير ٣١/١ وبداية المجتهد

٩/١ وفتح الباري / كتاب الوضوء باب الوضوء مرة مرة وباب الوضوء مرتين مرتين وباب الوضوء

ثلاثا ثلاثا ١٥٨/١ - ٢٥٩ (١٥٧) ، (١٥٨) ، (١٥٩) .

(٢) القبس ١٩٩/١ - ٢٠٠ .

(٣) الفتح الرباني ٤/٤ / (٧٠٩) .

(٤) كتاب الصلاة باب التشهد / السنن ٥٩٣/١ (٩٧٠) معالم .

(٥) السنن ٣٥٣/١ .

(٦) كتاب الصلاة باب تحليل الصلاة بالتسليم ١٧٤/٢ .

(٧) المحلي ٣٦١/٣ .

(٨) زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة : ثقة ثبت الا أن سماعه

عن أبي اسحاق بأخرة من السابعة . . /ع/ التقريب ٢٦٥/١ (٨٢) والكاشف ٣٢٧/١

(١٦٨٤) .

(٩) الحسن بن الحر بن الحكم الجعفي الكوفي أبو محمد نزيل دمشق : ثقة فاضل من الخامسة

ق س / التقريب ١٦٤/١ (٢٦٠) والكاشف ٢١٩/١ (١٠٢٦) .

(١٠) القاسم بن مخيمرة - مصغرا - أبو عروة الهمداني - بالسكون - الكوفي نزيل الشام : ثقة

فاضل من الثالثة مات سنة مائة /خت م /ع/ التقريب ١٢٠/٢ (٥٥) والكاشف ٣٩٤/٢ (٤٥٩٩) .

(١١) علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي : ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد الستين

وقيل بعد السبعين /ع/ التقريب ٣١/٢ (٢٨٦) والجرح والتعديل ٤٠٤/٦ (٢٢٥٨) .

بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله ، فعلمه التشهد في الصلاة - فذكر التشهد - ثم قال : اذا قلت هذا ، أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، ان شئت أن تقوم فقم ، وان شئت أن تقعد فاقعد .

قال الدارقطني . . ورواه زهير بن معاوية ، عن الحسن بن الحر ، فزاد في آخره كلاما : وهو قوله ( اذا قلت هذا ، أو فعلت هذا ) فأدرجه بعضهم عن زهير في الحديث ، ووصله بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وفصله شبابة (١) ، عن زهير ، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود ، وقوله أشبه بالصواب ، من قول من أدرجه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن ابن ثوبان : رواه عن الحسن بن الحر كذلك ، وجعل آخره من قول ابن مسعود ، ولاتفاق حسين الجعفي (٢) ، وابن عجلان (٣) ، ومحمد بن أبان (٤) ، في روايتهم عن الحسن بن الحر ، على ترك ذكره في آخر الحديث ، مع اتفاق كل من روى التشهد ، عن علقمة ، وعن غيره ، عن عبد الله بن مسعود ، على ذلك وقال البيهقي : هذا حديث قد رواه جماعة ، عن أبي خيثمة زهير بن معاوية ، وأدرجوا آخر الحديث ، في أوله ، وقد أشار يحيى بن يحيى (٥) ، المرزهاوب بعض الحديث ، عن زهير ، في حفظه ، عن الحسن ، ورواه أحمد بن يونس ، عن زهير ، وزعم أن بعض الحديث انمحي من كتابه ، أو خرق ، ورواه شبابة بن سوار ، عن زهير ، وفصل آخر الحديث من أوله ، وجعله من قول عبد الله بن مسعود ، وكأنه أخذه عنه قبل ذهابه من حفظه ، أو من كتابه ، كما روى البيهقي من طريق أبي الأحوص (٦) ، عن ابن مسعود ، ما يخالف هذه الزيادة قال : قال عبدالله : مفتاح الصلاة التكبير ، وانقضاؤها التسليم ، اذا سلم الامام فقم ان شئت . وهذا الأثر صحيح عن عبد الله بن مسعود ، يدل على صحة ما نقول .

- (١) شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مولى بني فزارة : ثقة حافظ رمى بالارجاء . / التقريب ٣٤٥/١ (٦) وانظر تبصرة المنتبه ٧٦٦/٢ .
- (٢) حسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ : ثقة عابد من التاسعة . التقريب ١٧٧/١ (٣٧٥) .
- (٣) محمد بن عجلان المدني : صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة من الخامسة التقريب ١٩٠/٢ (٥٢٤) .
- (٤) محمد بن أبان بن صالح القرشي الكوفي قال ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين : ضعيف ، وعن أبيه : ليس هو بقوى في الحديث يكتب حديثه على المجاز . الجرح والتعديل ١٩٩/٧ (١١١٩) .
- (٥) يحيى بن يحيى النيسابوري روى عن زهير بن معاوية والليث . قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول يحيى بن يحيى وهو ثقة عندي كما يكون . . الجرح والتعديل ١٩٧/٩ (٨٢٣) .
- (٦) عوف بن مالك بن نضلة الجشمي أبو الأحوص الكوفي : ثقة من الثالثة . التقريب ٩٠/٢ (٧٩٦) والجرح ١٤/٧ (٦٢) .



وقال ابن حزم : وقد صح عن ابن مسعود : ايجاب التسليم فرضا - فذكر ذلك بسنده ثم قال : فوضع بهذا أن تلك الزيادة - اما أنها ممن بعد ابن مسعود ، واما أنها عند ابن مسعود منسوخة ، والحجة كلها فيما ذكرنا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلام من الصلاة . (١)

وقال الامام النووي : . . والجواب عن حديث ابن مسعود أن قوله : ( فقد تمت صلاته أو قضيت صلاته . . الى آخره ) زيادة مدرجة ، ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الحفاظ ، وقد بين الدارقطني ، والبيهقي ، وغيرهما ، ذلك . (٢) ، انتهى .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . فقد أخرج أبو داود (٣) ، والترمذي<sup>(٤)</sup> ، والدارقطني (٥) ، والبيهقي (٦) ، والطحاوي (٧) ، وأبو داود الطيالسي (٨) ، من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم (٩) ، عن عبد الرحمن بن رافع (١٠) ، وبكر بن سودة (١١) ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( اذا قضى الامام الصلاة وقعد قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته ومن كان خلفه ممن أتى الصلاة ) . وهذا لفظ أبي داود .

قال الترمذي : هذا حديث اسناده ليس بذاك القوى ، وقد اضطربوا في اسناده . . . . .  
وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم هو الافريقي ، وقد ضعفه بعض أهل الحديث ، منهم : يحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل (١٢) ، انتهى مختصرا .

وقال الامام الخطابي : هذا الحديث ضعيف ، وقد تكلم الناس في بعض نقلته ، وقد عارضته الأحاديث التي فيها ايجاب التشهد ، والتسليم (١٣) ، انتهى مختصرا .

- 
- (١) المحلي ٣٦١/٣ - ٣٦٣ .
  - (٢) المجموع ٤٨١/٣ - ٤٨٦ .
  - (٣) السنن ٤١٠/١ (٦١٧) المعالم .
  - (٤) السنن ٢٦١/٢ (٤٠٨) شاكر .
  - (٥) السنن ٣٧٩/١ .
  - (٦) السنن ١٧٦/٢ .
  - (٧) شرح معاني الآثار ١٧٤/١ .
  - (٨) المسند ص ٢٩٨ . حديث رقم (٢٢٥٢)
  - (٩) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم - بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة - الافريقي قاضيها : ضعيف في حفظه من السابعة . . وكان رجلا صالحا . التقريب ٤٨٠/١ (٩٣٨) .
  - (١٠) عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري وقاضي افريقية : ضعيف من الرابعة . التقريب ٤٧٩/١ (٩٢٨) .
  - (١١) بكر بن سودة بن ثمامة الجذامي أبو ثمامة المصري : ثقة فقيه من الثالثة . التقريب ١٠٦/١ (١١٦) .
  - (١٢) السنن ٢٦١/٢ - ٢٦٢ .
  - (١٣) معالم السنن ٤١٠/١ .

وقال البيهقي : لا يصح ، وعبد الرحمن بن زياد ، ينفرد به ، وهو مختلف عليه فـي لفظه ، وعبد الرحمن لا يحتج به ، كان يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي : لا يحدثان عنه لضعفه ، وجرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وغيرهما من الحفاظ (١) ، انتهى .

وللحديث شواهد غير ما ذكرت (٢) ، كلها ضعيفة ، لا تقوم بها حجة ، ولا تسقىم على وجه ، وقد عارضتها الأحاديث التي فيها ايجاب التشهد ، والتسليم ، وهي أصح ، ومنها : ما أخرجه الشافعي (٣) ، وأحمد (٤) ، والبخاري (٥) ، وأصحاب السنن (٦) ، إلا النسائي ، وصححه الحاكم (٧) ، وابن السكن ، كما في التلخيص (٨) ، من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل (٩) ، عن ابن الحنفية (١٠) ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم . وهذا لفظ الترمذي .

قال الترمذي : هذا حديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن . (١١)

وقال الخطّابي : في هذا الحديث : بيان أن التسليم ركن الصلاة ، كما أن التكبير ركن لها ، وأن التحليل منها ، إنما يكون بالتسليم ، دون الحدث ، والكلام ، لأنه قد عرفه ( بالألف واللام ) ، وعينه كما عين الطهور وعرفه ، فكان ذلك منصرفا الى ما جاءت به الشريعة من الطهارة

- 
- (١) السنن ١٧٦/٢ وأنظر تحفة الأحوذى ٤٤٨/٢ قال : ضعيف ، وسنن الدارقطني ٣٧٩/١ . (١)
- (٢) أنظر نصب الراية ٦٢/٢ - ٦٣ - ٦٤ وسنن البيهقي ١٧٢/٢ .
- (٣) الأم ١٠٠/١ .
- (٤) الفتح الرباني ١٥٩/٣ (٤٨٣) .
- (٥) أنظر نصب الراية ٣٠٧/١ .
- (٦) كتاب الصلاة باب الامام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة / سنن أبي داود ٤١١/١ (٦١٨) معالم ، وأنظر سنن الترمذي أبواب الطهارة باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ٨/١ (٣) شاكره وسنن ابن ماجه ٥٥/١ (٢٧٢) .
- (٧) المستدرک ١٣٢/١ .
- (٨) التلخيص الحبير ٢١٦/١ (٣٢٣) .
- (٩) عبد الله بن محمد بن عقيل ابن أبي طالب الهاشمي أبو محمد . . صدوق في حديثه لين يقال تغيّر بأخرة . التقريب ٤٤٧/١ = ٤٤٨ (٦٠٧) وقال الذهبي : حديثه في مرتبة الحسن / الميزان ٤٨٥/٢ وقال الترمذي وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه . . وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : كان أحمد ابن حنبل واسحاق بن ابراهيم والحميدى يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل قال محمد : وهو مقارب الحديث / السنن ٩/١ .
- (١٠) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو القاسم بن الحنفية المدني / ثقة عالم من الثانية . التقريب ١٩٢/٢ .
- (١١) السنن ٩/١ .

المعروفة ، والتعريف بالألف واللام مع الاضافة : يوجب التخصيص ، كقولك ( فلان مبيته المساجد )  
تريد أنه لامبيت له يأوى اليه غيرها ، وفيه دليل أن افتتاح الصلاة لا يكون الا بالتكبير ، دون غيره  
من الأذكار (١) ، انتهى . والله أعلم .

قال ابن العربي عند تفسير قول الله تعالى :- ( وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا  
جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ) (٢) من سورة المائدة .

وأما المالكية فليس لهم متعلق قوى ، ونازع بعضهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا  
أقيم على السارق حد ، فلا ضمان ( وهذا حديث باطل .  
وقال أيضا : أما أنه قد روى النسائي : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكر نحوه ، فلو صح  
هذا لحملناه على المعسر . (٣)

والحديث المشار اليه أخرجه النسائي (٤) ، والطبراني في المعجم الأوسط ، والبراز في  
سننه كما في نصب الراية (٥) ، والجصاص (٦) ، وابن أبي حاتم (٧) ، والدارقطني (٨) ،  
والبيهقي (٩) ، بألفاظ مختلفة ، والمعنى واحد ، من طريق المفضل بن فضالة (١٠) ، عن يونس  
ابن يزيد (١١) ، قال سمعت سعد بن ابراهيم (١٢) ، يحدث عن المسور بن ابراهيم (١٣) ، عن

- 
- (١) معالم السنن ٤١١/١ وأنظر نصب الراية ٣٠٧/١ - ٣٠٨ والتلخيص الحبير ٢١٦/١ (٣٢٣)  
ونيل الأقطار ٣٣٩/٢ - ٣٤٠ وشرح النووي على مسلم ٢١٥/٤ .  
(٢) سورة المائدة آية (٣٨) .  
(٣) أحكام القرآن ٦١٢/٢ - ٦١٣ .  
(٤) كتاب قطع السارق باب تعليق يد السارق في عنقه / السنن ٩٢/٨ - ٩٣ (شرح السوطي) .  
(٥) نصب الراية ٣٧٥/٣ - ٣٧٦ (١٤) .  
(٦) أحكام القرآن ٤٣١/٢ - ٤٣٢ .  
(٧) العلل ٤٢٥/١ (١٣٥٧) .  
(٨) السنن ١٨٢/٣ (٣٩٥) .  
(٩) كتاب السرقة باب غرم السارق / السنن ٢٧٦/٨ - ٢٧٧ .  
(١٠) المفضل بن فضالة بن عبيد بن شامة القتباني المصري أبو معاوية القاضي : ثقة فاضل عابد  
التقريب ٢٧٩/٢ (١٣٣٧) وتهذيب التهذيب ٢٧٣/١٠ (٤٩١) .  
(١١) يونس بن يزيد بن أبي النجاشد الأيلي أبو يزيد مولى آل أبي سفيان : ثقة الا أن في  
روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ . التقريب ٣٨٦/٢ (٤٩٦) وميزان  
الاعتدال ٤٨٤/٤ (٩٩٢٤) .  
(١٢) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف . . كان ثقة فاضلا عابدا . التقريب ٢٨٦/١  
(٨٢) وثقات العجلي ص ١٧٨ (٥١٥) .  
(١٣) المسور بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري : مقول من الرابعة وروايته عن عبد الرحمن  
جده مرسله ( ت ١٠٧ ) / س/ التقريب ٢٤٩/٢ (١١٣١) .

عبد الرحمن بن عوف (١) ، - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يغرم صاحب سرقة ، اذا أقيم عليه الحد ( وهذا لفظ النسائي .  
قال النسائي . . وهذا مرسل ، وليس بثابت . (٢)

وقال الامام السندي في تعليقه على سنن النسائي : والمرسل ليس بحجة عند بعض ، فكيف يؤخذ به في مقابلة العصمة الثابتة ، لمال المسلم قطعاً . . انتهى مختصراً . (٣)

وقال أبو حاتم . . هذا حديث منكر ، ~~ويستور~~ لم يلق عبد الرحمن ، وهو مرسل أيضا . (٤)

وقال الدارقطني : المسور لم يدرك عبد الرحمن ، فان صح اسناده فهو مرسل ، قال :  
وسعد بن ابراهيم مجهول . (٥)

وقال البزار : والمسور لم يلق عبد الرحمن . وقال الطبراني : لا يروى عن عبد الرحمن  
الا بهذا الاسناد ، وهو غير متصل .

وقال عبد الحق في احكامه فيما نقله الزيلعي : اسناده منقطع . (٦)

وقال ابن القطان كما في نصب الراية : وفيه انقطاع آخر بين المفضل ، ويونس . (٧)

وقال الصنعاني : حديث عبد الرحمن لا تقوم به حجة ، مع ما قيل فيه ويعارضه . . قول  
الله تعالى : ( وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ) (٨) (٩)

وقال الذهبي : المسور بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أرسل عن جده ، لا يُعرف  
حاله ، وحديثه منكر . (١٠)

وقال البيهقي : هذا حديث رواه المفضل بن فضالة قاضي مصر ، واختلف عليه فيه : فقيل  
عنه ، عن يونس بن يزيد ، عن سعد ، وقيل : عنه ، عن يونس ، عن الزهري ، عن سعد ، وقيل :

- 
- (١) عبد الرحمن بن عوف بن عبد مناف القرشي الزهري أحد العشرة . أسلم قديما ومناقبه  
شهيره . التقريب ١/٤٩٤ (١٠٧٠) والاستيعاب ٢/٨٤٤ (١٤٤٧) .  
(٢) السنن ٨/٩٣ ( شرح السيوطي ) .  
(٣) السنن ٨/٩٣ ( شرح السيوطي ) .  
(٤) العلل ١/٤٥٢ (١٣٥٧) .  
(٥) السنن ٣/١٨٣ (٢٩٨) .  
(٦) (٧) نصب الراية ٣/٣٧٦ .  
(٨) البقرة آية (١٨٨) .  
(٩) سبل السلام ٤/٢٤ - ٢٥ .  
(١٠) ميزان الاعتدال ٤/١١٣ (٨٥٣٦) .

عنه ، عن يونس ، عن سعد بن ابراهيم ، عن أخيه المسور ، فان كان سعد هذا : هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، فقال أهل العلم بالحديث : لانعرف له في التواريخ أخوا معروفا بالرواية يقال له : المسور . وان كان غيره : فلا نعرفه ، ولانعرف أخاه .

وقد رأيت حديثا لسعد بن محمد بن المسور بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، فان كان هذا الانتساب صحيحا ، وثبت كون المسور أبا لسعد بن ابراهيم ، فلم يثبت له سماع من جده عبد الرحمن ، ولا رؤية ، وذلك لأن ابراهيم بن عبد الرحمن ، كان في خلافة عمر بن الخطاب صبيبا صغيرا ، ومات أبوه في خلافة عثمان ، فانما كان أدرك أولاده بعد موت أبيه ، وانما رواية ابنه المعروفين : صالح ، وسعد ، عن أبيهما عن عبد الرحمن ، فهذا الذي عرفناه بحديثه - وفيه نظر - لا يعرف له رؤية ، ولا رواية ، عن جده ، ولا عن غيره من الصحابة ، فهو مع الجهالة : منقطع .

(١)

وبمثل هذه الرواية ، لا تترك أموال المسلمين ، تذهب باطلا ، انتهى .

قال ابن العربي في باب ما جاء في صدقة الفطر من أبواب الزكاة (٢) :

فان قيل بقوله ( أدوا صدقات الفطر ، ممن تمونون ) ما قلنا ؛ قد رواه الدارقطني ، عن علي ، وابن عمر ، أنه قال : فرض زكاة الفطر . . وذكر الحديث ، قال في آخره ( ممن تمونون ) ولم يصح ذلك ، أما أنه روى الدارقطني أيضا : عن ابن صغير (٣) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أدوا صدقة الفطر عن كل حر أو عبد . . وذكر الحديث ، وهو أمثل من الأول ، ولكن لا يعول الا على الصحيح . انتهى .

فحكم ابن العربي على الحديث : بأنه ضعيف ، لا يحتج به ، والحديث الضعيف لا يعول عليه في الأحكام ، بل لا بد من حديث صحيح ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ليكون أصلا للمسألة . (٤)

(١) السنن ٢٧٦/٨ = ٢٧٧ وأنظر تكملة المجموع ١٠٢/٢٠ - ١٠٣ وشرح فتح القدير

٤١٤/٥ - ٤١٥ وشرح الزركشي على الخرقى ٣٤٩/٦ وبداية المجتهد ٣٣٨/٢ - ٣٣٩

وأحكام القرآن للجصاص ٤٣١/٢ - ٤٣٢ ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ٤٢٢/١٢ - ٤٢٤

(١٧٢٣٧) ، (١٧٢٤٠) والدراية ١١٣/٢ (٦٨٩) كتاب الحدود باب السرقة .

(٢) العارضة ١٨٤/٣ - ١٨٥ .

(٣) ثعلبة بن صغير ، أو ابن أبي صغير - بمهملتين مصغرا - العذري - بضم المهمل -

وسكون المعجمة - ويقال : ثعلبة بن عبد الرحمن بن صغير ويقال عبد الله بن ثعلبة

ابن صغير . مختلف في صحبته / د / التقريب ١١٨/١ (٣٣) والاستيعاب ٢١٢/١

(٤٧٦) .

(٤) أنظر قواعد التحديث للقاسمي ص ١١٦ ، ١١٨ ، ١٢١ .

والحديث المشار اليه قد أخرجه الدارقطني (١) ، والبيهقي (٢) ، من طريق القاسم بن عبد الله بن عامر بن زارة ، حدثنا عمير بن عمار الهمداني حدثنا الأبيض بن الأغر ، حدثني الضحاك بن عفان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : ( أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر : عن الصغير ، والكبير ، والحر ، والعبد ، ممن تمونون ) . وهذا لفظ الدارقطني .

قال الدارقطني (٣) ، رفعه القاسم ، وليس بقوى ، والصواب موقوف .

وقال البيهقي (٤) ، : اسناده غير قوى .

وقال ابن التركماني (٥) ، في تعليقه على سنن البيهقي : ضعف ، انتهى مختصرا .

وقال النووي (٦) ، : اسناده ضعيف ، انتهى .

وكذلك قال ابن حجر (٧) ، والشوكاني (٨) ، : اسناده ضعيف .

وقد ساق الدارقطني (٩) ، من طريق حفص بن غياث قال : سمعت عدة منهم الضحاك ابن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر : أنه كان يعطي صدقة الفطر عن جميع أهله : صغيرهم وكبيرهم ، عن يعول ، وعن رقيقه ، ورقيق نساءه .

قال الألباني (١٠) : وهذا سند صحيح موقوف .

وروى مرفوعا من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقد أخرجه الدارقطني (١١) ، والبيهقي (١٢) ، من طريق اسماعيل بن همام ، حدثني علي بن موسى الرضا ، عن أبيه ، عن جده ، عن آبائه ( أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر عن الصغير ، والكبير ، والذكر ، والأنثى ، ممن تمونون ) .

قال ابن حجر (١٣) ، وفي اسناده ضعف ، وارسال .

- 
- (١) السنن ١٤١/٢ (١٢) .
  - (٢) السنن ١٦٠/٤ .
  - (٣) المصدر السابق .
  - (٤) المصدر السابق .
  - (٥) ١٦٠/٤ .
  - (٦) المجموع ١١٤/٦ .
  - (٧) فتح الباري ٣٦٩/٣ .
  - (٨) نيل الأوطار ٢٥١/٤ ( دار الجيل ) .
  - (٩) المصدر السابق .
  - (١٠) رواه ١٤٦ لتغليل ٣٢٠/٣ .
  - (١١) السنن ١٤٠/٢ (١١) .
  - (١٢) السنن ١٦١/٤ .
  - (١٣) التلخيص الحبير ١٨٤/٢ .

ورواه البيهقي (١) ، : من طريق حاتم بن اسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ،  
عن عليّ قال : ( فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم . . ) فذكره .  
قال ابن حجر (٢) ، : وفيه انقطاع .  
وقال الشوكاني (٣) ، : وهو منقطع .

وروى الثوري في جامعه كما في التلخيص الحبير (٤) ، عن عبد الأعلى ، عن أبي  
عبد الرحمن السلمي ، عن عليّ قال : ( من جرت عليه نفقتك ، نصف صاع برا ، وصاع من تمر ) .  
قال ابن حجر (٥) ، : وهذا موقوف ، وعبد الأعلى ضعيف .  
وقال الامام النووي (٦) ، : فالحاصل أن هذه اللفظة ( ممن تمونون ) ليست بثابتة . انتهى .

وبعارض حديث الباب مارواه البخارى (٧) ، ومسلم (٨) ، من حديث ابن عمر رضي الله  
عنهما : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر ، أو صاعا من شعير ،  
على كل حر ، أو عبد ، ذكر ، أو أنثى ، من المسلمين ) ، فقله ( من المسلمين ) صريح في  
أنها لا تخرج الا عن مسلم ، وهو قول جمهور العلماء (٩) ، والله أعلم .

قال ابن العربي في باب السترة للمصلى وهو يستعرض أحاديث الباب (١٠) :-

وقال قوم - رأسهم أحمد بن حنبل : بحديث أبي هريرة ( إذا صلى أحدكم ، فليجعل  
بين يديه ما يستره ، فان لم يجد فعصا . ، فان لم يجد ، فليخط خطا ) أخرجه أبو داود ، وغيره  
وهذا الحديث لو صح لقلنا به ، الا أنه معلول . انتهى مختصرا .  
وهذا الوصف ينعت ابن العربي هذا الحديث ، فينزل به علة ، الا أنه لم يبين تلك العلة التي  
صار بها الحديث معلا .

والحديث المعلل ( هو الحديث الذي اطلع فيه على علة قاذحة ، مع أن الظاهر السلامة

منها ) . ( ١١ ) .

- (١) المصدر السابق .
- (٢) المصدر السابق .
- (٣) نيل الأوطار ٢٥١/٤ ( دار الجيل ) .
- (٤) ١٨٤/٢
- (٥) المصدر السابق .
- (٦) المجموع ١١٤/٦ .
- (٧) كتاب الزكاة باب صدقة الفطر عن العيد وغيره من المسلمين / فتح الباري ٣/٣٦٩ ( ١٥٠٤ ) .
- (٨) كتاب الزكاة باب زكاة الفطر صحيح مسلم مع شرحه للنووي ٥٧/٧ - ٥٨ .
- (٩) أنظر شرح النووي لصحيح مسلم ٥٨/٧ - ٥٩ ونصب الراية ١٢/٢ - ١٤ والام ٦٢/٢
- (١٠) وشرح فتح القدير ٢٢٨/٢ - ٢٨٩
- (١١) القيس ١/٣٥٠ - ٣٥١ .  
انظر التقييد والايضاح ص ١١٥ ومنهج النقد ص ٤٤٧ .

وإدراك العلة أمر عسير المنال ، لا يقوى عليه إلا الحافظ المتقن ، ذو الفهم الثاقب  
والبصيرة النافذة ، والملكة التي تكونت من طول الخبرة ، والمعاناة ، ولذلك لم يتكلم قسي هذا  
النوع من علوم الحديث ، إلا القليل من العلماء . (١)

لذا : فقد كان حسنا من ابن العربي - يرحمه الله - لو أنه أقام الحجة على دعواه  
فيما ذهب إليه . أما الحديث المشار إليه فقد رواه أحمد (٢) ، وأبو داود (٣) ، وابن ماجه (٤) ،  
والحميدى (٥) ، والطيالسي (٦) ، وعبد الرزاق (٧) ، وابن حبان (٨) ، وابن خزيمة (٩) ،  
والبيهقي (١٠) ، وأورده ابن أبي حاتم (١١) ، والبيهقي في شرح السنة (١٢) ، وغيرهم (١٣) ،  
من طريق اسماعيل بن أمية (١٤) ، حدثني أبو عمرو بن محمد بن حريث (١٥) ، انه سمع  
جده (١٦) ، حريثا ، يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إذا صلى  
أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا ، فان لم يجد : فليصب عصا ، فان لم يكن معه عصا ، فليخط  
خطا ، ثم لا يضره ما مرّ أمراءه ) . وهذا لفظ أبي داود

- 
- (١) أنظر المصدرين السابقين والتبصرة والتذكرة ٢٦٦/١ وشرح نخبة الفكر مع حاشية لقط الدرر  
ص ٨٧ - ٨٨ ولمخات في أصول الحديث ص ٢٦٤ .
- (٢) أنظر الفتح الرباني ١٢٧/٣ - ١٢٨ .
- (٣) السنن ٤٤٣/١ (٦٨٩) .
- (٤) السنن ١٧٠/١ (٩٣٠) .
- (٥) المسند ٤٣٦/٢ (٩٩٣) .
- (٦) حديث رقم (٣٨٣) .
- (٧) المصنف ١٢/٢ (٢٢٨٦) .
- (٨) أنظر موارد الضمان ص ١١٧ (٤٠٧) .
- (٩) الصحيح ١٣/٢ حديث رقم (٨١١) (٨١٢) .
- (١٠) السنن ٢٧٠/٢ - ٢٧١ .
- (١١) العلل ١٨٦/١ (٥٣٤) .
- (١٢) ٤٥١/٢ .
- (١٣) أنظر شرح الزركشي على مختصر الخرقى ١٢٥/٢ (٧٥٦) .
- (١٤) اسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي : ثقة ثبت من السادسة  
مات سنة أربع وأربعين وقيل قبلها /ع/ التقريب ٦٧/١ (٤٨٦) والجرح والتعديل  
١٥٩/٢ (٥٣٥) .
- (١٥) أبو عمرو بن محمد بن حريث / أو ابن محمد بن عمرو بن حريث وقيل أبو محمد بن عمرو  
ابن حريث : مجهول من السادسة / د ق / التقريب ٤٥٥/٢ (١٧٥) .
- (١٦) حريث رجل من بني عذرة اختلف في اسم ابيه فقيل : ابن سليم أو سليمان ، أو عمار ،  
مختلف في صحبته ، وعندى أن راوى حديث الخط غير الصحابي بل هو مجهول من  
الثالثة / د ق / التقريب ١٥٩/١ (٢١٣) وأنظر تهذيب التهذيب ٢٣٥ - ٢٣٦ ،  
والتاريخ الكبير للبخارى ٧١/٣ (٢٥٥) والميزان ٥٥٦/٤ (١٠٤٦١) ، ٤٧٥/١ ،  
(١٧٩١) .



قال أبو داود (١) : قال سفيان : لم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ، ولم يجيء  
الا من هذا الوجه قال : قلت لسفيان : أنهم يختلفون فيه ، فتفكر ساعة ثم قال : ما أحفظ  
الا أبا محمد بن عمرو .

قال سفيان : قدم ههنا رجل بعروصاً مات اسماعيل بن أمية ، فطلب هذا الشيخ أبا  
محمد حتى وجده ، فسأله عنه فخلط عليه . انتهى .

وقال البغوي (٢) ، : في اسناده ضعف .

وقال النووي (٣) ، : فيه ضعف ، واضطراب ، كما نقل عن القاضي عياض تضعيفه .

وقال ابن حجر (٤) : وقال الخطابي عن أحمد : حديث الخط ضعيف ، وقال الطحاوي :

رواية مجهول ، وقال الشافعي في سنن حرمة : لا يخطط المصلي خطأ ، الا أن يكون ذلك في  
حديث ثابت فليتبع . انتهى .

وقال الشيخ أحمد شاكر (٥) : اسناده ضعيف ، لاضطرابه ، ولجهالة حال راويه .

وقال الشيخ الألباني (٦) : ضعيف ، انتهى .

وعلماء الاصطلاح قد ضربوا هذا الحديث مثالا للحديث المضرب الاسناد (٧) ، وفي

الجملة: فهو حديث ضعيف ، لا تقوم به حجة .

قال الحافظ زين الدين العراقي (٨) ، : وقول من ضعفه ، أولى بالحق ، من

تصحيح الحاكم له ، مع هذا الاضطراب ، والجهالة براويه ، والله أعلم .

وفي الحديث كلام طويل تجده في مظانه . (٩)

ويستحب لمن يصلي ، أن يكون بين يديه سترة ، من جدار ، أو سارية ، أو غيرهما ،

ويدنو منها ، وردت بذلك السنة الصحيحة ، انما الخلاف وقع في جواز الخط ، وتبين أن حديثه

ضعيف كما مر . والله أعلم .

(١) السنن ٤٤٣/١ - ٤٤٤ - (٦٩٠) .

(٢) شرح السنة ٤٥١/٢ .

(٣) صحيح مسلم مع شرحه للنووي ٢١٦/٤ - ٢١٧ .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٣٥/٢ - ٢٣٦ (٤٣٥) .

(٥) أنظر تعليقه على مسند الامام أحمد ١٢٣/٣ (٧٣٨٦) (٧٣٨٨) .

(٦) ضعيف الجامع الصغير ١٩٩/١ - ٢٠٠ (٦٦٩) .

(٧) أنظر التقييد والايضاح ص ١٢٤ - ١٢٥ والتبصرة والتذكرة ٢٤٠/١ - ٢٤٤ والنكت على

كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٧٧٢/٢ - ٧٧٤ .

(٨) التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ١٢٦ .

(٩) تهذيب التهذيب ٢٣٥/٢ - ٢٣٦ (٤٣٥) والتاريخ الكبير للبخاري ٧١/٣ (٢٥٥) ،

وتعليق الشيخ أحمد شاكر على مسند الامام أحمد ١٢٣/١٣ (٧٣٨٦) و (٧٣٨٨)

ونصب الراية ٢/٨٠ - ٨١ (٨١) والتلخيص الحبير ٢٨٦/٢ (٤٦٠) وسنن البيهقي

٢/٢٧٠ - ٢٧١ ونيل الاوطار ٢/٣ - ٥ والمجموع للنووي ٢٤٦/٣ - ٢٤٨ ، ومصنف

ابن أبي شيبة ٢/٢٣٥ .

فقد أخرج مسلم (١) ، والترمذى (٢) ، وابن ماجة (٣) ، وأبو داود (٤) ، من حديث طلحة بن عبيد الله ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا وضع أحدكم بين يديه : مثل مؤخرة الرجل ، فليصل ، ولا يبالي من مر وراء ذلك ) وهذا لفظ مسلم .

قال الامام النووي (٥) ، وفي هذا الحديث النذب الى السترة بين يدي المصلي ، وبيان أن أقل السترة مؤخرة الرجل ، وهي العمود الذي في آخر الرجل - وهي قدر عظم الذراع ، هو نحو ثلثي ذراع ، ويحصل بأى شيء اقامه بين يديه هكذا . . انتهى .

المثال الأخير :- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بسوء ، عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة ) .

قال ابن العربي : حديث منكر ، لا يلتفت اليه (٦) ، انتهى . بتصريف يسير .

فحكم على الحديث بأنه منكر ، وهذه من العبارات التي تفيد الطعن في الحديث بالضعف ، والوهن ، وهي من عبارات التضعيف عند المحدثين . (٧)

والحديث المشار اليه أخرجه الترمذى (٨) ، وابن ماجة (٩) ، من أصحاب الكتب الستة (١٠) ، وغيرهم ، من طريق عمر بن أبي خثعم (١١) ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه قال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى بعد المغرب ست ركعات ( الحديث .

قال الترمذى (١٢) : وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا . انتهى .

(١) كتاب الصلاة باب سترة المصلي والنذب الى الصلاة الى سترة . صحيح مسلم مع شرحه

للنووي ٢١٦/٤ - ٢١٧ .

(٢) أبواب الصلاة باب ماجاء في سترة المصلي / السنن ١٥٦/٢ (٣٣٥) .

(٣) السنن ١٧٠/١ (٩٢٧) (٩٢٨) .

(٤) السنن ٤٤٢/١ (٦٨٥) ، (٦٨٦) ، (٦٨٧) ، ص ٤٤٣ (٦٨٨) .

(٥) صحيح مسلم مع شرحه للنووي ٢١٦/٤ - ٢١٧ ونيل الاوطار ٣/٣ .

(٦) العارضة ٢٢٦/٢ .

(٧) أنظر قواعد التحديث ص ١٣١ ومنهج النقد ص ٤٣٠ - ٤٣٣ .

(٨) أبواب الصلاة ، باب ماجاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب / السنن ٢٩٨/٢

(٤٣٥) .

(٩) أبواب اقامة الصلاة ، باب ماقرأ في الركعتين بعد المغرب / السنن ٢٠٩/١ (١١٥٥) .

(١٠) أنظر نيل الاوطار ٦٦/٣ - ٦٧ ( دار الجيل ) .

(١١) أنظر التقريب ٥٨/٢ (٤٦٣) .

(١٢) المصدر السابق ٢٩٩/٢ .

وقال ابن الجوزي (١)، قال أحمد بن حنبل : عمر لايساوى حديثه شيئا ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وضعفه جدا .  
وقال ابن حبان : لا يحل ذكره الا على سبيل القدح ، يضع الحديث على الثقات .  
وقال الامام الشوكاني (٢) ، : وفي اسناده عمر بن عبدالله بن أبي خثعم ، وهو ضعيف جدا . انتهى .

وقال الذهبي في ترجمته (٣) ، له حديثان منكران : من صلى بعد المغرب ست ركعات ، ومن قرأ الدخان في ليلة . انتهى .

وفي الباب أحاديث تدل على مشروعية الاستكثار من الصلاة ما بين المغرب ، والعشاء ، وأكثرها ضعيفة غير منتهضة منها (٤) ، ما ذكره ابن أبي حاتم (٥) ، قال : قال أبو محمد : كان في كتاب أبي زرعة عن سليمان بن شرحيل عن محمد بن غزوان (٦) عن الوضين بن عطا عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من صلى بعد المغرب ستا غُفِرَ له بها ) .  
فقال أبو زرعة : اضرَبوا على هذا الحديث ، فانه شبه موضوع ، قال أبو زرعة ، ومحمد بن غزوان الدمشقي منكر الحديث .

وقال الالباني (٧) : ضعيف جدا ، وأعلم أن كل ما جاء من الأحاديث في الحس على ركعات معينة بعد المغرب والعشاء ، لا يصح ، وبعضه أشد ضعفا من بعض ، وانما الصلاة في هذا الوقت من فعله صلى الله عليه وسلم دون تعيين عدد ، وأما من قوله صلى الله عليه وسلم فكل ما روى عنه ، واه لا يجوز العمل به . والله أعلم ، انتهى .

- 
- (١) العلل المتناهية ٤٥٦/١ (٧٧٥) .  
(٢) نيل الأوطار ٦٧/٣ .  
(٣) الميزان ٢١١/٣ (٦١٥٧) .  
(٤) أنظر سنن الترمذى ٢٩٩/٢ والترغيب والترهيب للمندرى ٩/١ - ١٠ (٨٣١ ، ٨٣٢ ، ٨٣٣ ، ٨٣٤ ، ٨٣٥ ، ٨٣٦ ، ٨٣٧) والعلل المتناهية ٤٥٦/١ - ٤٥٨ (٧٧٥) ، ٧٧٦ ، ٧٧٧ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩) وذكر أخبار اصبهان لأبي نعيم ٢٢٣/٢ ومجمع الزوائد ٢٣٠/٢ ونيل الأوطار ٦٦/٣ - ٦٧ .  
(٥) العلل ٧٨/١ (٢٠٨) .  
(٦) محمد بن غزوان عن الأوزاعي وغيره قال الذهبي : قال أبو زرعة : منكر الحديث وقال ابن حبان يقلب الأخبار ، ويرفع الموقوف ، لا يحل الاحتجاج به ، روى عن عمر بن محمد عن سالم عن أبيه مرفوعا ( من صلى ست ركعات بعد المغرب ، غفر له بها ذنوب خمسين سنة ) . الميزان ٦٨١/٣ (٨٠٤٤) والجرح والتعديل ٥٤/٨ (٢٥١) .  
(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٨١/١ (٤٦٨) ، (٤٦٩) وضعيف الجامع الصغير ٢١٣/٥ (٥٦٧٣) وتحفة الأحوذى ٥١٠/٢ - ٥١٢ .

وفي نهاية هذا التطواف العلمي : يستخلص بشكل جازم قاطع ، شمول جهود ابن العربي في معظم جوانب الحديث سندا.ومتنا شمولاً دقيقاً متناسفا .

فالأساس الأول هو أداء الراوى للحديث كما سمعه وقد استوفى ابن العربي بحث ذلك كله ، ثم وضع شروطا لقبول الحديث ، تكفل نقله عبر الأجيال ، بأمانة ، وضبط حتى يؤدي كما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز لغير الصحابة تبديل اللفظ بالمعنى وان استوفى ذلك المعنى ، وهو الرأى الأصوب لحماية الحديث النبوى من تسلط من لا يحسن ، وغلط الجهلـة ، وظنهم المعرفة مع القصور .

ثم تبين أنه لم يغفل عما يقتضيه بعض الرواة من زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث فاشترط للزيادة شرطا يمكن أن يحل الخلاف وهو أن يكون راويها حافظا متقنا ضابطا وهو الرأى المحرر الواضح كما تبين .

ولما كانت السنة مصدرا تشريعيها وهداية ، فقد شمل جهده معرفة معاني ألفاظها ، وهو علم مهم للمحدث كي لا يكون زاملة للأخبار ، لا يدري ما يرويه .

ولما كانت حكمة الشارع تقتضي رفع حكم متقدم بحكم متأخر في بعض الأحكام ، وقد يخفي هذا المعنى على من لا علم له بالروايات مقدمها ، ومؤخرها ، لذلك فقد اعتنى ابن العربي بهذا الفن لأنه من ضرورات الفقه والاجتهاد .

كما أحسن ابن العربي حينما تكلم على ما وقع من الاشكال في الأحاديث الصحيحة ورد انتقادات الطاعنين ، وذلك أن أعداء الاسلام من الزنادقة وأضرابهم في القديم والحديث قد عولوا في طعنهم في الأحاديث والسنن على ما يبدو بادية الرأى من تعارض بين ظواهر بعض الأحاديث . (١)

وسلك لحل التضاد الظاهرى بين بعض الأحاديث المسالك المنضبطة ، كما مر شرحه مقرونا بالأمثلة التوضيحية ومقارنا بأقوال أهل العلم والاختصاص ، ولما كانت الثمرة المرجوة لمن جمع بين الحديث والفقه وكانت ملكته في الاستنباط كاملة ومعرفته لمواطن الدلالات محكمة: هي بيان صحيح الحديث من ضعفه فتتركب على ذلك الأحكام والآداب الشرعية لذلك لم يغفل ابن العربي هذا الجانب المهم فحكم على الجانب الأوفر من الأحاديث ونص على درجتها صحة وضعفا .

فهذه الأنواع من علوم الاسناد والمتن اضافة الى ماتم بحثه في الفصول الماضية واللاحقة تبرز شمول جهود ابن العربي لمهمات من مسائل المستون والأسانيد واذا ما قورن بين هذه المسائل وبين ما عير عنه أهل الاختصاص فيها لوجد أن قول ابن العربي فيها ينطبق على قول أهل العلم تماما وأن قوله لا يخرج عما هو المشهور. من مقالات علماء الحديث والله أعلم .

## الفصل الثاني

منهجه في نقد الرجال

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :-

قبل البدء في بيان منهج ابن العربي في نقد الرجال، وما يتعلّق به من مباحث، أرى من المناسب والمفيد أولاً، أن أذكر تعريفاً للنقد عريضة، واصطلاحاً، ثم نبذة يسيرة، عن نشأته، وتطوره، ليكون تقديماً لما نحن بصددّه .

النقد لغة :- هو تمييز الدراهم، وإخراج الزيف منها، يقال نقدت الدراهم، وانتقدتها، إذا أخرجت منها الزيف، قاله ابن منظور (١)

واصطلاحاً :- هو تمييز الأحاديث الصحيحة، من الضعيفة، والحكم على السرواة توثيقاً، وتجريحاً (٢)

ونقد الرجال: هو ما يعرف عند المحدثين: بعلم الجرح والتعديل فما هو تعريف الجرح والتعديل ؟

الجرح لغة : مشتق من جرحه يجرحه جرحاً، بمعنى أضعف، أو أضر فيه بالسلاح ويقال: جرح الحاكم الشاهد إذا أضر منه على ما تسقط به عدالته، من كذب وغيره (٣)

واصطلاحاً :- ثلم عدالة الراوي، ووضبطه (٤)

التعديل لغة :- تفعيل من العدل، والعدل: ما قام في النفوس أنه مستقيم، ورجل عدل: جازر الشهادة، وعدل الرجل: زكاه (٥)

واصطلاحاً :- اثبات عدالة الراوي، ووضبطه (٦)

وسئل الامام ابن أبي حاتم عن الجرح والتعديل فقال :- أظهر أحوال أهل العلم، من كان منهم ثقة، أو غير ثقة (٧)

(١) لسان العرب ٤٢٥/٣ وانظر تاج العروس ٥١٦/٢ مادة ( نقد ) .

(٢) منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه ٢ - ٥ .

(٣) لسان العرب ٤٢٢/٢ القاموس المحيط ٢٢٥/١ والمصباح المنير ١٠٤/١ مادة ( قدح ) .

(٤) المنهج الحديث في علوم الحديث للدكتور السماحي ص ٨٢ والمختصر فسيح علم رجال الأثر ص ٤٣ .

(٥) لسان العرب ٤٣٠/١١ والقاموس المحيط ١٣/٤ والمصباح المنير ٤٤/٢ مادة ( عدل ) .

(٦) الدكتور السماحي المرجع السابق ص ٥٥ والكفاية ص ١٣٧ ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٣ والمختصر في علم رجال الأثر ص ٤٣ وانظر المنهج الاسلامي في

الجرح والتعديل / فاروق حمادة ص ٢٠-٢١ .

(٧) انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ٨٢ وكشف الظنون ٣٩٠/١ .

وليست الغاية التي يسعى اليها الناقد من هذا العلم هو الطعن واغتياب  
وهتك ستر الناس بل الغاية من ذلك هو صيانة السنة النبوية طاهرة نقية،  
من كل دخيل ومزيف، فيتمكن المسلم من العمل بها مجردة عن الشواعب (١)  
نشأة النقد وتطوره :-

لقد مهد القرآن الكريم لهذا العلم يقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (٢) ويقول تعالى في معرض الذم  
للمنافقين ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ أَنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ (٣) ويقول في معرض المصح  
للمهاجرين من أصحاب النبي عليه السلام ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (٤)  
أما السنة فأدلتها كثيرة أيضا منها :-

ما روى أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقام  
(أثذنوا له بئس أخو العشيرة) (٥) وعن فاطمة بنت قيس (٦) رضى الله عنها  
قالت ( ... فلما حلت ذكرت له - أى للنبي عليه السلام أن أبا الجهم (٧)  
ومعاوية خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- أما معاوية  
فمعلوك واما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه انكحى اسامة (٩) وقال صلى  
الله عليه وسلم :- ( إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فامسكوا به )

- 
- (١) انظر الرفع والتكميل ٩-١١ واحياء علوم الدين ( آفات اللسان)  
١٤٨/٣-١٥٠ والكفاية ص ٤٥ ورياض الصالحين ٣٧٤-٣٧٥ والسنة ومكانتها  
في التشريع للدكتور السباعي ص ٩٠ وما بعدها .
- (٢) سورة الحجرات (٦) (٣) سورة المنافقون (١)
- (٤) سورة الحشر (٨)
- (٥) اخرجه الامام البخارى في الأدب باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد  
والريب حديث رقم ٦٠٥٤ فتح الباري ١٠/٤٧١ .
- (٦) فاطمة بنت قيس القرشية الفهرية كانت من المهاجرات الاول وكان  
ذات جمال وعقل وهى راوية قصة الجساسة / الاصابة ٨/١٦٤ .
- (٧) أبو الجهم ابن حذيفة بن غانم القرشي العدوي من مسلمة الفتح كان  
نسابة وهو صاحب حديث الخميصتين وقالوا انه كان ضربا للنساء / الاصابة  
٧/٣٤٤ .
- (٨) معاوية بن ابي سفيان امير المؤمنين رضى الله عنه اسلم عام الفتح  
وكان حليما وقورا توفى سنة ٦٠ هـ / الاصابة ٦/١١٢-١١٤ .
- (٩) اخرجه مسلم في كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها / صحيح  
مسلم مع السنوى ١٠/٩٤-٩٨ وانظر الموطأ ٢/٥٨٠-٨٥١ وسنن أبي داود  
٢/٧١٣-٧١٣ والرسالة للامام الشافعى فقرة ٨٥٦ .

فأنكحوه (١) ... الى غير ذلك من الأدلة .

وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، كان الصحابة أول من احتسبوا  
في قبول الاخبار، محافظة على السنة، ومنهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب،  
وعثمان، وعلي، وابن عباس، وعائشة أم المؤمنين (٢) رضی الله عنهم اجمعين .  
ثم تبع الصحابة، تلاميذهم من التابعين، فسلكوا مسلكهم، واستنوا بسنتهم،  
واهتموا بهديهم في الاحتياط لقبول الحديث، فكانوا يتثبتون من الراوي  
بكل وسيلة تطمئن اليها قلوبهم، وإن من يتتبع تاريخ الرواة، يدرك جهودهم،  
التي بذلوها لنقل السنة لمن خلفهم، كسعيد بن المسيب، وقرانه، ثم تبعهم  
الزهرى، ويحيى بن سعيد الانصارى، وجماعة .

ثم تخرج على يد هؤلاء: سفينان الثوري، ومالك بن أنس، وشعبة، وجماعة  
معهم، ثم تبعهم ابن المبارك، ويحيى القطان، ثم تخرج على يديهم جماعة من  
الجهابذة النقاد، أمثال أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني،  
وجماعة من أقرانهم (٣) .

وتتابع النقاد بعد ذلك قروناً أخرى، يفتشون، وينقبون عن أحوال الرواة،  
صيانة للسنة من كل دخيل، لتبقى غضة طرية، خالصة من الشوائب والمكدرات،  
ومنهم الامام البخارى، ثم خلفهم طبقة أخرى متصلة بهم منهم الامام أبو  
زرعة الرازي، وأبو داود السجستاني، وغيرهم، ممن أتى بعدهم من النقاد (٤) .

فكل هؤلاء، وغيرهم، ممن عاصروا الرواة، قد شرح الله صدورهم للتقوى،  
فسبروا أحوالهم، وفتشوا عنهم، وميزوا الأصيل من الدخيل، والمستقيم من  
الأفك المبين، وتظافرت جهودهم، والتحمت أفكارهم، فوضعوا قوانيناً للسنة،  
وميزوا بين الرجال العدول والثقات، عن المجروحين والكذابين، حتى أصبحت

(١) أخرجه الترمذى فى النكاح باب اذا جاءكم من ترضون دينه فزوجه ٣٩٤/٣

وابن ماجة كتاب النكاح باب الاكفاء ٣٣٣/١ وانظر المستدرک ١٦٤/٢ - ١٦٥

وشرح السنة لليغوى ١٠/٩

(٢) انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ١٠/١ وموطأ مالك ٥١٣/٢ ومعرفة علوم الحديث

١٥ والكفاية ص ٢٦ ومقدمة التمهيد ١١/١ والرسالة للامام الشافعى ص ٤٣٥ ومسند

الامام أحمد ٣٧٢/١ والاحكام لابن حزم ١٢-١٣ وفتح الباء رى ٢٩٤/١ والكحل

لابن عدى ٦١-٦٢ وسنن ابى داود ٢١٦/٣

(٣) انظر المجروحين لابن حبان ٣٨/١-٤٠، ٥٤، والكامل لابن عدى ١٠١، ٩٣، ٧٠، ٦٤/١

١٠٩، ١٢٧، ١٣٩، ١٣٦

(٤) انظر المتكلمون فى الرجال للسخاوى ص ٩٧-٩٨ وانظر الحديث والمحدثون

ص ٤٥٤-٤٦٠ والكامل ١٤٠/١، ١٤١



أقوالهم؛ ميزانا يوزن به الرجال، ويعرف مدى ثقة الراوى، وضبطه، وعدالتسه،  
وجرحه لينبنى عليه معرفة الحديث من حيث صحته، وضعفه (١)

والملاحظ من كتب الجرح والتعديل (ان تدوين النقد قد سائر نشأتته  
وتطوره، ويبدو أن المسانيد المعللة؛ هي أول علوم الحديث ظهوراً، ونشأة،  
ثم نمت بعض الشئ، وبدأت تنفصل عن كتب الحديث، لتأخذ مسميات خاصة؛  
كسؤالات فلان فى الرجال، فيقوم التلاميذ بتدوين ذلك عن شيوخهم، ويحتفظوا  
به، وهكذا كل طبقة مما مر عن التى قبلها، حتى جاء ابن ابى حاتم، وعمد الى  
تلك المؤلفات التى وصلت اليه، وسار فيها بمنهج جديد حيث جرد مادة العلل،  
عن مادة نقد الرجال، وجعل كل واحدة منهما مستقلة عن الأخرى، وكتابه الجرح  
والتعديل يعتبر مصدراً هاماً فى بابيه، ثم تجمعت عند اللاحقين، مادة كثيرة  
ضاعف من حجمها، فرأوا أن يختصروا النصوص بحذف الاسانيد، والعبارة أحياناً،  
ثم رتبوها بشكل منسق منضبط، بقواعد، وأصول، واستخدموا مصطلحات، وألفاظ  
دقيقة محكمة، تعارف عليها أئمة هذا الشأن، وعندها أصبح عمل النقاد ممن  
جاء بعدهم، هو النظر فى أقوالهم، والحكم على الرجال، بما رأوا من تراجمهم،  
أحكاماً تليق بأحوالهم (٢)

وليس النقد بالأمر الهين، فإن الناقد لابد أن يكون واسع الاطلاع، دينياً،  
تقياً، ورعياً، صادقاً، عارفاً بأسباب الجرح، والتعديل، حتى لا يجرح من ليس  
بمجروح، ولا يعدل من ليس أهلاً للعدالة، (٤) وتقبل تزكية كل عدل، وجرحه ذكراً

- 
- (١) انظر السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى للدكتور مصطفى السباعى ص ٩٠  
وفتح المغيث ٣/٣٢٢ ومقدمة العلل لابن المدينى ١١ والاعلان بالتوبيخ  
لمن ذم التاريخ ص ٧٠٦ وما بعدها وانظر المنهج الإسلامى فى الجرح  
والتعديل ص ٢٤-٨٣ .
- (٢) بتصريف من مقدمة كتاب التاريخ لابن معين للشيخ العلامة  
الدكتور احمد محمد نور سيف، ١/٩-١٦ .
- (٣) انظر بحوث فى تاريخ السنة أكرم ضياء العمرى ص ٨٦ والجرح والتعديل  
لابن<sup>ابى</sup>البانة حسين ص ٦٢ .
- (٤) انظر الرفع والتكميل للكنوى ص ١٦-١٨ وتدريب الراوى ١/٣٠١ ومقدمة  
الجرح والتعديل ١/ب - ج .

كان، أو أنشأ، حراً، كان، أو عبداً (١)

ولا يُقبل الجرح إلا مُفسراً مُبيّناً السبب، أما التعديل فلا يشترط تفسيره، وهو الذى عليه جمهور العلماء (٢).

ويثبت التعديل للراوى وتجريحه: بنص اثنين من أهل العلم، أو أحدهم عليها فى كتب الجرح والتعديل، أو بالاستفاضة والشهرة (٣).

وقد اصطلح علماء الجرح والتعديل على استعمال ألفاظ يعبرون بها عن وصف حال الراوى من حيث القبول، أو الرد، وهى ما تسمى (ألفاظ الجرح والتعديل) وجعلوها على مراتب (٤).

ولعل فى هذه اللمحة الخاطفة التى مرّت، والتى كان لابد منها - ما يأتى بالحديث عن منهج ابن العربى فى نقد الرجال فأقول وبالله التوفيق:- لقد أهتم ابن العربى منذ حداثة سنه بالعلم، والتفقه فيه، كما أتضح من ترجمته فى الباب الأول - وأكّب على التحصيل، وقام بالرحلات العلمية، ليأخذ العلم من كبار أهلها، حتى أصبح علماً يشار اليه بالبنان، ومن أخص العلوم التى استرعت انتباهه ابن العربى علم الحديث النبوى الشريف (رواية ودراية) (٥) ومما يدل على تفلعه فى هذا المجال بشقيه تصدير الامام الذهبى له فى

- 
- (١) الرفع والتكميل ص ٥٣ وفتح المغيـث ٣/٣٢٧ ومعرفة علوم الحديث ص ١٥ ، قاعدة فى الجرح والتعديل ٢٣ - ٢٤ .
- (٢) انظر علوم الحديث ص ٩٦ والكفاية ص ١٠٨-١١٠ وحاشية لقط الدرر ص ١٣٧
- (٣) الكفاية ص ٨٦، ٩٦ وعلوم الحديث ٩٨-٩٩ والتدريب ١/٢٠٤ .
- (٤) انظر كتاب الجرح والتعديل ١/ ١٠ / ٢٠ / ٣٧ - ٣٨ ومقدمة ميزان الاعتدال ٤/١ وتقريب التهذيب لابن حجر ٤/٢ - ٥ والتبصرة والتذكرة للعراقى ٣/٢ وفتح المغيـث للسخاوى ١/٣٣٥ - ٣٤٩ .
- (٥) علم الحديث رواية هو ( علم يشمل على أقوال النبى صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقاريراته وصفاته وروايتها وضبطها وتحريـر ألفاظها ) وعلم الحديث دراية هو ( علم بقوانين يعرف بها أحوال السننـد والمتن ) انظر مقدمة تدريب الراوى ص ٤ - ٥ وفتح الباقي شرح الغيبة العراقى للشيخ الانصارى ( ٧/١ والكواكب الدرارى للكروانسي )
- ١٢/١ ومنهج النقد ص ٣١ .

كتابه ( ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ) حيث صدر به الطبقة السادسة عشرة ممن يعتمد قوله في الجرح والتعديل . (١)

وبناء على هذه الشهادة العلمية التي تثبت أن لابن العربي باعسا طويلا في نقد الرجال، فقد قمت بجمع أقواله في الرجال الذين تكلم فيهم بجرح، أو تعديل، وذلك من خلال استعراض كتبه المتداولة، ثم مقارنة هذه الأقوال بما جاء في كتب الرجال الأخرى، وأخص منهم الامام ابن حجر العسقلاني، والامام الذهبي، لانهما قد برزا في هذا الجانب بروضا غنيا عن الاشهاد، لعلى أحاول أن أستنبط منهجه في نقد الرجال من خلال هذه الاقوال .

وقبل البدء بسرد الرجال الذين تكلم فيهم أرى من المناسب أن نتعرف على أهم المصادر التي أثرت بصورة مباشرة، أو غير مباشرة، على نقده ومدى اعتماده على هذه المصادر :-

من أهم مصادر ابن العربي في الرجال ما يلي :-

١- تسلحه بمؤلفات هذا الفن وقد أشرت في فصل ( منهجه في مؤلفاته الحديثية )<sup>x</sup> الى أهم هذه المؤلفات وأضيف هنا ما ذكره تلميذه ابن خير في فهرسته حيث أشار الى جانب من مرويات ابن العربي في هذا المجال وهي :- تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة وشيوخ البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي في مصنفاتهم من الصحابة والتابعين الى شيوخهم، ويضاف الى ذلك كتاب الطبقات للامام خليفة بن خياط، وكتاب أسماء من روى عن مالك بن أنس للبغدادي . (٣)

٢- تتلمذه على كبار نقاد الحديث في عصره كما أتضح في فصل شيوخته .

---

(١) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للامام الذهبي ص ٢٠٢ .

x انظر الفصل الثالث ص ٣٤٨

(٣) انظر فهرست ابن خير ص ١٨١، ٢١٣، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٢٦، والاحكام لابن العربي ٤٤٢/١ .

وبعد هذا الموجز لاهم مصادره، انتقل الى سرد أقواله في الرجال الذين تكلم فيهم بجرح، أو تعديل، وذلك بعد استقراء واسع لهذه الاقوال في مؤلفاته، التي أمكنني الوقوف عليها مطبوعة، كانت أم مخطوطة، مما تيسر الحصول عليه، ويبقى الجانب الذي لم أصل اليه من تراثه المخطوط، الموجود منه، والمفقود، بما يمكن الاستفادة منه في هذا المجال . علمت أن كلامه في الرجال مصنف الى صنفين :-

صنف تكلم فيهم جرحا وتعديلا من غير أن يعزو قوله فيهم لاحد سبقه من أئمة الجرح والتعديل، وصنف عزى فيهم الحكم لمن قبله من أئمة الجرح والتعديل، وارتضى منهم أحكامهم وفيما يلي تفصيل ما أجمل .

#### الصنف الأول :-

وهم الذين تكلم فيهم بجرح، أو تعديل، وفيما يلي بيانه، موازنا بأحكام الحافظ ابن حجر في التقريب، والذهبي في الميزان، أو بكلام غيرهما، ان لم أجد لهما كلاما فيه :-

١- اسماعيل بن عياش الحمصي ضعيف وحديثه في الشام مستقيم / (العارضه ١١٧/١٠، ١٣٦/١)

٢- أيوب بن قطن الكندي الفلسطيني مجهول / (العارضه ١٤٢/١)

٣- بركة بن محمد بن زيد الحلبي كذاب / (العارضه ١٤٢/١)

٤- بسر بن أرطاة ابن أبي أرطاة :- تكلم الناس فيه ونسبوا كثيرا ما لا ينبغي اليه وقيل ان يحيى بن معين ظعن عليه وغمره الدارقطني والى الآن لم يثبت عليه عندى شيء بنقل العدول / (العارضه ٢٣١/٦)

- 
- (١) قال ابن حجر :- صدوق في روايته عن اهل بلده، مخلط في غيرهم . وقال الذهبي :- قال البخاري :- اذا حدث عن اهل بلده فصحيح واذا حدث عن غيرهم ففيه نظر وقال النسائي ضعيف وقال ابو حاتم لين / انظر تقريب التهذيب ٧٣/١ والميزان ٢٤٠/١ والكواكب النيرات ص ٩٨ .
- (٢) قال ابن حجر : فيه لين، وقال الذهبي قال الدارقطني: مجهول وحديثه في ( مسح الخفين ) لم يثبت / ت ق ٩٠/١ والميزان ٢٩٢/٢ وضعف الدارقطني : ٢٥٤ - ٢٥٥ .
- (٣) قال ابن حجر: متهم بالكذب وقال الذهبي متهم بالكذب وقال ابن أبي حاتم :-

- ٥- جابر بن يزيد الجعفي الكوفي: متروك من جهة ضبطه، ومن جهة دينه  
(العارضه ٧/٢، ١١٣/٣٠) .
- ٦- الجراح بن منهال ابو العطوف الجزري: متروك / (العارضه ١٠٣/٣) .
- ٧- أبو جعفر المؤذن الانصاري المدني: مجهول / (العارضه ٩٤/٨) .
- ٨- الحارث بن وحيه البصري: شيخ ليس بذلك، يقال انه منكر الحديث  
(العارضه ١٦/١) .
- ٩- الحجاج بن أرطاة الكوفي القاضي: أحد الفقهاء، مضطرب ليس بحجة  
(العارضه ١٤٩/٤، ٢٩٨) .
- ١٠- حجاج بن دينار الواسطي: مقارب الحديث (العارضه ١٣٣/١٢) .
- ١١- الحسن بن عمارة البجلي: متروك (العارضه ١٩٤/٢، ١٥٩/٤) .
- ١٢- الحسن بن مكرم أبو علي البغدادي البزار: ثقة (العارضه ٢٨٤/١) .
- ١٣- أبو الحسناء قيل اسمه الحسن وقيل الحسين: مجهول (القبس ٧٥٦/٢) .

- 
- === ليس هذا بركة هذا عقوبة عن صالح الاشرس / انظر لسان الميزان ٨/٢ ،  
والميزان ٣٠٣/١ .
- (٤) قال ابن حجر :- نزيل الشام من صفار الصحابة وقال الذهبي قال ابن  
معين : كان رجل سوء أهل المدينة ينكرون أن له صحبه / ت ق ١ / ٩٦  
وتاريخ ابن معين ٥٨/٢ .
- (٥) قال ابن حجر ضعيف رافض وقال الذهبي قال النسائي متروك وقال يحيى  
لا يكتب حديثه ولا كرامه ت ق ١ / ١٢٣ والميزان ٣٧٩/١ وضعفاء النسائي  
ص ٢٨ والمعرفة والتاريخ ١٦٤/٢ .
- (٦) قال ابن حجر قال ابن معين :- ليس حديثه بشيء وقال الذهبي قال  
النسائي والدارقطني متروك وقال ابن ابى خاتم سمعت أبا يقول : هو متروك  
الحديث ذاهب، لسان الميزان ٩٩/١ والميزان ٣٩٠/١ والجرح والتعديل ٣٢٥/٢ ( ٢١٧٤ )
- (٧) قال ابن حجر: مقبول وقال الذهبي: مجهول ت ق ٢ / ٤٠٦ والميزان ٥١١/٤ .
- (٨) قال ابن حجر :- ضعيف وقال الذهبي: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال  
النسائي: ضعيف / ت ق ١ / ١٤٥ والميزان ٤٤٥/١ وانظر ضعفاء البخاري  
ص ٢٨ وضعفاء العقيلي ٢١٦/١ .
- (٩) قال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ، والتدليس، وقال الذهبي: أحد الاعلام  
على ليين في حديثه، مدلس / انظر ت ق ١ / ١٥٢ والميزان ٤٥٨/١  
=====

- ١٤- حمران بن أبان، مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه؛ احد العلماء  
الجلية، وروى عن جماعة من كبار التابعين بالحجاز، والعراق. (ترتيب  
المسالك ص ٢٠٦).
- ١٥- خالد بن اياس العدوى المدنى امام المسجد النبوى؛ روايته تضعف فى  
الحديث (العارضه ٢٤١/١٠).
- ١٦- داود بن جميل؛ مجهول لا يعرف (العارضه ١١٧/١٠).
- ١٧- سفيان بن عيينة بن أبى عمران ميمون الهلالى؛ من مثل سفيان!  
(العارضه ٨٩/٨).
- ١٨- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهم؛ ثقة حافظ  
(العارضه ١٠٦/٣).

- 
- === وقال احمد يزيد فى الاحاديث العلل ص ٢٤٥ والتاريخ الصغير للبخارى  
ص ١٧٣ .
- (١٠) قال ابن حجر :- لا بأس به ذكر فى مقدمة مسلم وقال الذهبى قال احمد  
ويحىى لا بأس به وقد وثقه العجلى ت ق ١٥٣/١ والميزان ٤٦١/١ .
- (١١) قال ابن حجر؛ متروك، وقال الذهبى؛ قال احمد؛ متروك، وقال ابن أبى حاتم  
؛ متروك / ت ق ١٦٩/١ والميزان ٥١٣/١ والجرح والتعديل ٢٧/٢/١ والعلل  
للامام احمد ٣٣٧/١ والمجروحين ٢٢٩/١ .
- (١٢) قال الذهبى :- الامام الثقة الخطيب البغدادى / السير ١٩٢/١٣ وتاريخ  
بغداد ٤٣٢/٧ والمنتظم ٩٣/٥ والمستدرک للحاكم ١٨٨/١ .
- (١٣) قال ابن حجر :- مجهول، وقال الذهبى؛ لا يعرف / ت ق ٤١٢/٢ والميزان  
٥١٥/٤ .
- (١٤) قال ابن حجر؛ ثقة، وقال الذهبى؛ ثقة / ت ق ١ / ٩٨ والميزان ٦٠٤/١ .
- (١٥) قال ابن حجر؛ متروك الحديث، وقال الذهبى؛ قال البخارى؛ ليس  
بشيء، وقال احمد، والنسائى؛ متروك ت ق ١١/١ والميزان ٦٢٧/١ وضعفاء  
البخارى ص ٣٩ ( رقم ١٠١ ) .
- (١٦) قال ابن حجر؛ ضعيف، وقال الذهبى؛ لا يعرف كشيخه / ت ق ٢٣١/١ والميزان  
٥/٢ .
- (١٧) قال ابن حجر :- ثقة حافظ فقيه امام حجة، وربما دلس، ولكن عن الثقات،  
تغيير حفظه بأخرة ، وقال الذهبى؛ الامام الكبير حافظ العصر وشيخ  
الاسلام / ت ق ٣١٢/١ وسير النبلاء ٤٥٤/٨ والتذكرة ٢٦٢/١  
====

- ١٩- سهيل ( بالتمفير ) ابن أبي حزم القطعي البصرى أبو بكر: ليس بالقوى  
(العارضة ٢ / ٢١٨)
- ٢٠- شعبة بن الحجاج بن الورد أبو بسطام الواسطي البصرى: حافظ ثبت  
(العارضة ٥ / ٢٢٣)
- ٢١- شهر بن حوشب الأشعري الشامي قال ابن العربي قال الترمذى قال الامام  
احمد لا بأس به وقال - آى - الترمذى - وسألت عنه محمد - يعنى  
البخارى - فقال :- ثقة تكلم فيه ابن عون وقال يحيى بن معين شهر  
ثقة وطعن فى أمانته بشعر ولا يقدر فى مثله قول شاعر الا ان روايته  
أقصر (العارضة ٨ / ٢٧٦) .
- ٢٢- صدقة بن موسى ابو المغيرة السلمى البصرى الدقيقى صاحب الدقيق  
; لم يكن بالحافظ (العارضة ١٠ / ٢١٨) .

- 
- === انظر الكواكب النيرات ص ٢٢٩-٢٣٣ وتاريخ البخارى ٩٤/٤ والجرح  
والتعديل ٣٢/١ ٥٤٠ .
- (١٨) قال ابن حجر :- ثبتا عادلا فاضلا، وقال الذهبى: الامام الزاهد الحافظ  
مفتى المدينة / ت ق ٢٨٠/١ والسير ٤٥٧/٤ وانظر تهذيب ابن عساكر  
٥٢/٦ .
- (١٩) قال ابن حجر: ضعيف، وقال الذهبى: قال ابن معين: صالح، وقال ابو حاتم  
: ليس بالقوى، وكذا قال البخارى، والنسائى / ت ق ٣٣٨/١ الميزان ٢٤٤/٢ .
- (٢٠) قال ابن حجر: ثقة حافظ متقن اول من فُتِّش عن الرجال، وقال الذهبى:  
الامام الحافظ أمير المؤمنين فى الحديث / ت ق ٣٥١/١ والسير ٧ / ٢٠٢  
وتاريخ بغداد ٢٥٩/٩ وتقدمه ابن ابى حاتم ١٢٦ .
- (٢١) قال ابن حجر :- صدوق كثير الارسال، والاهام، وقال الذهبى: قال أبو  
حاتم: لا يحتج به، وقال ابو زرعة: لا بأس به، وقال النسائى: وابن عدى:  
ليس بالقوى، قال الذهبى :- ذهب الى الاحتجاج به جماعة، قال: وقال  
الفسوى :- شهر وان تكلم فيه فهو ثقة / قال ابن معين ثقة ثبت وقال  
النووى شهر ليس بمتروك / ت ق ٣٥٥/١ والميزان ٢٨٣/٢ وتاريخ ابن  
معين ٢ / ٢٦٠ ومقدمة صحيح مسلم للنووى ٩٢-٩٣ .
- (٢٢) قال ابن حجر: صدوق له اوهام، وقال الذهبى: ضعفه ابن معين، والنسائى  
، وغيرهم، وقال ابن ابى حاتم: يكتب حديثه وليس بالقوى / ت ق ٣٦٦/١ والميزان  
٣١٢/٢ وضعفاء العقيلى ٢٠٨/٢ والمجروحين ٣٧٣/١ والجرح والتعديل،  
٤٣٢/٤ ( ١٨٩٥ ) .

- ٢٣- عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ابو عبد الرحمان المصـرى؛  
ضعيف (العارضه ٩/٦) .
- ٢٤- عبد الله ابن ابي مليكة ( بالتمخير ) التميمي المدني ابن جدمان  
؛ امام عظيم ادرك ثلاثين من الصحابة (العارضه ٩/٥) .
- ٢٥- عبد الرحمان بن رزين الغافقي المصري؛ مجهول (العارضه ١٠١٤٢/١) .
- ٢٦- عبد الرحمان بن عمرو ابو عمرو الازاعي الفقيه؛ حبر\* (العارضه ١١٦/١١)
- ٢٧- عبد الملك بن ابي سليمان ميسرة العزمي؛ لا يحتج بمثله (العارضه  
١٣٣/٦) .
- ٢٨- عبد الواحد بن رافع؛ مطعون عليه (العارضه ٢٧٠/١) .
- ٢٩- عبد الوهاب بن الضحاک العرضي الحمصي؛ ضعيف (العارضه ١٣٦/١) .
- ٣٠- عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك رضی الله عنه :- قال سفيان  
بن عيينه كنا نسخر ممن يكتب عنه قال ابن العربي :- وهذا ممـا  
لا يصح فلا يلتفت اليه (العارضه ٩٣/٥) .

- (٢٣) قال ابن حجر؛ صدوق خلط بعد احتراق كتبه، وقال الذهبي؛ قال ابن معين؛  
ضعيف لا يحتج به؛ وقال ابو زرعة؛ وابو حاتم؛ امره مضطرب يكتب حديثه  
للاعتبار / ت ق ٤٤٤/١ والميزان ٤٧٥/٢ والكواكب النيرات ص ٤٨١-٤٨٣ .  
وتاريخ ابن معين ٣٢٧/٢ والجرح والتعديل ١٤٥/٥ وكنى الدولابي ٦٤/٢ .
- (٢٤) قال ابن حجر :- ثقة فقيه ادرك ثلاثين من الصحابة، وقال الذهبي؛  
الامام الحجة الحافظ / ت ق ٤٣١/١ والسير ٨٨/٥ .
- (٢٥) قال ابن حجر :- صدوق؛ وقال الذهبي؛ قال الدارقطني؛ مجهول؛ وذكره ابن  
حبان في الثقات / ت ق ٤٧٩/١ والميزان ٥٦٠/٢ .
- (٢٦) قال ابن حجر :- ثقة جليل؛ وقال الذهبي؛ شيخ الاسلام؛ وعالم أهل الشام .  
ت ق ٤٩٣/٢ والسير ١٠٧/٧ ومشاهير علماء الامصار للامام ابن حبان ١٨٠ .
- (٢٧) قال ابن حجر؛ صدوق له أوهام؛ وقال الذهبي؛ احد الثقات المشهورين  
؛ تكلم فيه شعبة لتفرده عن عطاء؛ بخر الشفعة للجار وقال يحيى ثقة/  
ت ق ٥١٩/١ والميزان ٦٥٦/٢ .
- (٢٨) لـم أقف على ترجمة والله اعلم به .
- (٢٩) قال ابن حجر؛ متروك؛ كذبه ابو حاتم؛ وقال الذهبي؛ كذبه ابو حاتم وقال  
النسائي؛ وغيره؛ متروك / ت ق ٥٢٧/١ - ٥٢٨ والميزان ٦٧٩/٢ والجرح  
والتعديل ٧٤/١/٣ وضعفاء النسائي ٦٩ .
- (٣٠) قال ابن حجر؛ ثقة؛ وقال الامام المزني؛ قال احمد؛ وابن معين والنسائي؛  
ثقة؛ وروى له الجماعة / ت ق ٥٣١/١ وتهذيب الكمال ٤٧٤/٢ .
- \* الحبر :- (بفتح المهملة وتسكين الباء) هو العالم بتحبير الكلام والعلم وتحسينه وكان  
يقال لابن عباس الحبر والبحر لعلمه / انظر لسان العرب ١٥٧/٤ - ١٥٨ مادة (حبر) .



- ٣١- عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم؛ ثقة —  
حافظ (العارضه ١٠٦/٣) .
- ٣٢- عطاء بن السائب ابو محمد الثقفي الكوفي؛ خلط بأخرة (العارضه —  
١٦١/١) .
- ٣٣- عكرمة بن عمار العجلي ابو عمار اليماني أصله بصري؛ ضعيف —  
(العارضه ٢٦٥/٢) .
- ٣٤- علي بن زيد بن عبد الله بن زهير البصري أصله حجازي؛ ضعيف —  
(العارضه ٨٧/٥) .
- ٣٥- عمر بن ابراهيم الكردي؛ يضع الحديث ويكذب (٤٣٤) .
- ٣٦- عمر بن عبد العزيز؛ خليفة عدل (القبس ٥١٢/١) .
- ٣٧- عيسى بن شاذان القطان نزيل مصر؛ كان من أئمة الحديث (العارضه —  
١٤٢/١) .

- 
- (٣١) قال ابن حجر :- ثقة، وقال المزي؛ كان ثقة قليل الحديث، وقال النسائي؛  
ثقة / ت ق ٥٣٥/١ وتهذيب الكمال ٨٨٠/٢ .
- (٣٢) قال ابن حجر :- صدوق اختلط، وقال الذهبي :- تغير بأخرة، وساء حفظه،  
وقال ابو حاتم؛ محله الصدق، وقال يحيى؛ ضعيف / ت ق ٢٢/٢ والميزان  
٧٠/٣ والكواكب النيرات ٣١٩ - ٣٣٤ .
- (٣٣) قال ابن حجر؛ صدوق يغلط وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب،  
ولم يكن له كتاب، وقال الذهبي؛ قال ابو حاتم؛ صدوق ربما يهمل ت ق ٣٠/٢  
والميزان ٩٠/٣ والكواكب النيرات ص ٤٩٠ - ٤٩٢ .
- (٣٤) قال ابن حجر؛ ضعيف، وقال الذهبي؛ ضعيف وعن يحيى؛ ليس بذلك القوي  
ت ق ٣٧/٢ والميزان ١٢٧/٣ .
- (٣٥) قال الخطيب البغدادي؛ غير ثقة، وقال الذهبي؛ قال الدارقطني؛ كذاب  
اللسان ٢٨٠/٤ والميزان ١٧٩/٣ وتاريخ بغداد ٢٠٢/١١ وانظر الكشف  
الحديثي للحطبي ص ٣٠٩ .
- (٣٦) قال ابن حجر؛ امير المؤمنين عد مع الخلفاء الراشدين، وقال الذهبي؛  
الامام الحافظ العلامة المجتهد امير المؤمنين حقا / ت ق ٥٩/٢-٦٠ والسير  
١١٤/٥ .
- ٣٧- قال ابن حجر؛ ثقة حافظ، وقال الذهبي؛ احد من يضرب بحفظه المثل،  
ت ق ٩٨/٢ والسير ٥٨١/١٢ وتذكرة الحفاظ ٥٦١/٢ وتهذيب الكمال ١٠٧٩/٢

- ٣٨- عيسى بن ميمون الانصارى يعرف بالواسطى؛ ضعيف العارضة ٤ / ٣٠٧ .
- ٣٩- عمرو بن سالم ابو عثمان الانصارى المدنى؛ لا يعول عليه (العارضة ٨ / ٥٧٠) .
- ٤٠- غورك السعدى؛ مجهول (الاحكام ٣ / ١١٤٧) .
- ٤١- فرات بن السائب ابو سليمان الجزرى؛ ليس بالقوى (العارضة ٢ / ٢٣٨) .
- ٤٢- القاسم بن غنام البياض المدنى؛ سىء الحفظ ضعيف النقل لم يدرك ام فروة (العارضة ١ / ٢٨٢) .
- ٤٣- كثير بن زياد البرسانى ابو سهل البصرى؛ ثبت (العارضة ١ / ٢٢٨) .
- ٤٤- كثير بن قيس الشامى؛ ضعيف (العارضة ١٠ / ١١٥) .
- ٤٥- ابو ماجد قيل اسمه عائد بن نضلة؛ مجهول (العارضة ٤ / ٢٢٧) .
- 
- (٢٨) قال ابن حجر؛ ضعيف، وقال الذهبى؛ قال البخارى؛ منكر الحديث، وقال النسائى؛ ليس بثقة / ت ق ١٠٢/٢ والميزان ٣/٣٢٥ وضعفاء البخارى ص ٨٦ وضعفاء النسائى ص ٧٧ .
- (٢٩) قال ابن حجر؛ مقبول، وقال الذهبى؛ لا يكاد يدري من هو / ت ق ٢ / ٤٤٩ والميزان ٤ / ٥٥٠ .
- (٤٠) قال ابن حجر؛ والذهبى؛ قال الدار قطنى؛ ضعيف جدا / اللسان ٤ / ٤٢١ والميزان ٣ / ٣٣٧ والمجموع ٥ / ٣٣٩ وسنن الدارقطنى ٢ / ١٢٦ .
- (٤١) قال ابن حجر؛ قال ابو حاتم الرازى؛ ضعيف الحديث، وقال النسائى؛ متروك، وقال الذهبى؛ قال البخارى؛ منكر الحديث / انظر اللسان ٤ / ٤٣٠ والميزان ٣ / ٣٤١ وضعفاء البخارى ص ٩٤ وضعفاء النسائى ٨٧ .
- (٤٢) قال ابن حجر؛ صدوق مضطرب الحديث، وقال الذهبى؛ قال العقيلي؛ فـ / حديثه اضطراب / ت ق ٢ / ١١٩ والميزان ٣ / ٣٧٧ .
- (٤٣) قال ابن حجر؛ ثقة / ت ق ٢ / ١٣١ .
- (٤٤) قال ابن حجر؛ ضعيف وهم ابن قانع فأوردته فى الصحابة، وقال الذهبى؛ لا يعرف كشيخه / ت ق ٢ / ١٣٣ والميزان ٢ / ٥ .
- (٤٥) قال ابن حجر؛ مجهول لم يرو عنه غير يحيى الجابى، وقال الذهبى؛ لا يعرف، وقال النسائى؛ منكر الحديث / ت ق ٢ / ٤٦٨ والميزان ٤ / ٥٦٦ وضعفاء النسائى ص ١١٣ .

- ٤٦- المثنى بن الصباح اليماني الابناوى نزيل مكة أبو عبد الله:  
ضعيف (العارضة ٣٧٧/١).
- ٤٧- مخلد بن خفاف الغفاري: ضعيف (العارضة ٢٧/٦).
- ٤٨- مظاهر بن أسلم المخزومي المدني: ضعيف (احكام القرآن ١٩٢/١).
- ٤٩- مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو الأصحى: حبر (العارضة ١١٦/١).
- ٥٠- محمد بن اسماعيل البخارى الامام صاحب الجامع الصحيح: أحد الأئمة  
فى الدين، وأجل علماء المسلمين معرفة وعدلا / (العارضة ١٧٠/١).
- ٥١- محمد بن بشار بن عثمان بن دار: لا تخفى منزلته فى الثقة والحفظ  
(العارضة ٢٨٤/١).
- ٥٢- محمد بن عبد الله بن الزبير الاسدى ابو أحمد الكوفى: ثقة  
حافظ (العارضة ٢١٠/٢).
- ٥٣- محمد بن فضيل بن غزوان ابو عبد الرحمان الكوفى: عدل وقد يهتم فى  
الشيء (العارضة ٢٦٩/١٠).

- 
- (٤٦) قال ابن حجر: ضعيف اختلط بآخرة كان عابدا، وقال الذهبى: قال احمد:  
لا يساوى حديثه شيئا، وقال النشائى: متروك / ت ق ٢٨٨/٢ والميزان  
٤٣٥/٣ والكواكب النيرات ٥٠٤ - ٥٠٥ والمجروحين ٢٠/٣.
- (٤٧) قال ابن حجر: مقبول، وقال الذهبى: قال البخارى: فيه نظر، وقال الترمذى:  
لا يعرف بغير هذا الحديث / ت ق ٢٣٥/٢ والميزان ٨٢/٤.
- (٤٨) قال ابن حجر: ضعيف، وقال الذهبى: قال النشائى: ضعيف / ت ق ٢٥٥/٢  
والميزان ١٣٠/٤.
- (٤٩) قال ابن حجر: امام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشبتين / ت ق ٢٢٣/٢.
- (٥٠) قال ابن حجر: جبل الحفظ وامام الدنيا فى فقه الحديث / ت ق ١١٤/٢  
وانظر سير النبلاء ٣٩١/١٢ - ٤٧١.
- (٥١) قال ابن حجر: ثقة، وقال الذهبى: الامام الحافظ راوية الاسلام / ت ق ١٤٧/٢  
والسير ١٤٤/١٢ ومقدمة فتح البارى ص ٤٣٧.
- (٥٢) قال ابن حجر: ثقة ثبت، وقال الذهبى: الحافظ الكبير المجود / ت ق ١٧٦/٢  
وتذكرة الحفاظ ٣٥٧/١.
- (٥٣) قال ابن حجر: صدوق عارف روى بالتشيع، وقال الذهبى: صدوق مشهور كان  
صاحب حديث ومعرفة، وثقة ابن معين، وقال احمد: حسن الحديث / ت ق ٢٠١/٢.
- ===

- ٥٤- محمد بن جعفر بن أبي كثير المدنى /؛مدنى ثقة / (العارضه ١٢/٤) .
- ٥٥- محمد بن مروان السدى ( الصفيير ) الكوفى؛متروك الحديث / (العارضه ١٦/١٢) .
- ٥٦- ميمون ابو حمزة الأعور مشهور بكنيته؛ضعيف (العارضه ١٦٢/٣) .
- ٥٧- أبو المهزم <sup>و</sup>التميمي البصرى اسمه يزيد وقيل عبد الرحمان بن سفيان /ضعفه شعبه / (العارضه ٢٦٢/٤) .
- ٥٨- يحيى بن أبي حية الكلبى أبو جناب ( مشهور بها )؛ضعيف غير موثوق به / (العارضه ٢٠٣/١١) .
- ٥٩- يحيى بن أبي كثير الطائى أبو نصر اليمامى /؛ثقة (المسالك ص ٢٨٠) .
- ٦٠- يزيد بن أبي زياد الهاشمى الكوفى /؛اختل فى آخر عمره / (العارضه ٢٥٣/٤) .

- 
- === والميزان ١٠٠٩/٤ وقد رجعت لكتاب التاريخ ليحيى ابن معين فوجدت فيه سمعت يحيى يضعف حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه انظر التاريخ ٥٣٤/٢ .
- (٥٤) قال ابن حجر بثقة وقال الذهبى؛حافظ وثقة يحيى بن معين؛وغیره . ت ق ١٥٠/٢/ والسير ٣٢٢/٧ .
- (٥٥) قال ابن حجر؛متهم بالكذب؛وقال الذهبى؛تركوه واتهمه بعضهم بالكذب / ت ق ٢٠٦/٢/ والميزان ٣٢/٤ - ٣٣ .
- (٥٦) قال ابن حجر؛ضعيف؛وقال الذهبى؛قال الدارقطنى؛ضعيف؛وقال احمد؛متروك الحديث / ت ق ٢٩٢/٢/ والميزان ٢٣٤/٤ .
- (٥٧) قال ابن حجر؛متروك؛وقال الذهبى؛ضعفه؛وقال النسائى؛متروك/ ت ق ٤٧٨/٢/ والميزان ٤٢٦/٤ وضعفاء النسائى ١١١ .
- (٥٨) قال ابن حجر؛ضعفه لكثرة تدليس؛وقال الذهبى؛قال يحيى القطان؛لا استحل أن أروى عنه؛وقال النسائى؛والدارقطنى؛ضعيف/ ت ق ٣٤٦/٢/ والميزان ٣٧١/٤ وضعفاء النسائى ١١٠ وكنى الدولاى ١٤٠/١ والمجروحين ١١/٣ وضعفاء الدارقطنى ص ٣٩٢ .
- (٥٩) قال ابن حجر؛ثقة ثبت لكنه يدلن ويرسل؛وقال الذهبى؛احد الاعلام ت ق ٣٥٦/٢/ والسير ٢٧/٦ .
- (٦٠) قال ابن حجر :- ضعيف كبر فتغير وصار يتلفن وكان شيعيا؛وقال الذهبى؛ احد علماء الكوفة المشاهير على سوء حفظه / ت ق ٣٦٥/٢/ والميزان ٤٢٣/٤ والكواكب النيرات ص ٥٠٩ رقم (١٢) .

- ٦١- يزيد بن زياد او ابن ابى زياد القرشى الدمشقى / منكر الحديث  
• (العارضة ١٧٠/٩)
- ٦٢- يعقوب بن الوليد الأزدي أبو يوسف المدنى نزيل بغداد / متروك  
الحديث (المسالك ص ٥٨)
- ٦٣- الحسن بن عبيد الله الهاشمى: حافظ (العارضة ٨٦/٣)
- ٦٤- سعيد بن عبد الله ابو المطهر القاضى الاجل: حافظ (العارضة  
• (٢٧٣/٣)
- ٦٥- محمد بن سعدون الميوقى: احفظ من لقيته (قاسيون التأويل ص ٤٤٥)
- ٦٦- محمد بن ابى عثمان: ثقة حافظ (العارضة ٢٣١/٣)
- ٦٧- ابو الحسن على بن محمد المالكى القابسى القيروانى: يبحر علمه  
وطود دين (العارضة ٠٢٥١/١)
- ٦٨- طريف بن سلمان أو ابن سليمان أبو عائكة البصرى او الكوفى  
: يضعف (العارضة ٢٥٧/٣)
- 
- (٦١) قال ابن حجر: متروك، وقال الذهبى: قال البخارى: منكر الحديث، وقال  
الترمذى: ضعيف / ت ق / ٣٦٤/٢ والميزان ٤٢٥/٤ وانظر ضعفاء ابن الجوزى ٢٠٩/٣  
(٦٢) قال ابن حجر: كذبه احمد وغيره، وقال الذهبى: قال احمد: مرقنا حديثه،  
وكذبه ابو حاتم، ويحيى، وقال النسائى: متروك الحديث / ت ق / ٣٧٧/٢ والميزان  
٤٥٥/٤ وضعفاء ابن الجوزى ٢١٧/٣ والجرح والتعديل ٢١٦/٩-٢١٧ وتاريخ ابن  
معين ٦٨١/٢
- (٦٣) لم أقف على ترجمته والله أعلم بحاله
- (٦٤) لم أقف على ترجمته والله أعلم بحاله
- (٦٥) قال الذهبى :- قال ابن العربى فى معجمه: ابو عامر هو انبل من لقيته  
وقال :- الشيخ الامام الحافظ الناقد الاوحد كان من محور العلم نزيل  
بغداد السير ٥٧٩/٢٩
- (٦٦) قال الذهبى :- الامام الحافظ الفقيه العلامة عالم المغرب عارفا بالعلل والرجال  
والفقه والاصول السير ١٥٨/١٧
- (٦٧) قال الذهبى :- الامام الحافظ الفقيه العلامة عالم المغرب عارفا بالعلل  
والرجال والفقه والاصول السير ١٥٨/١٧
- (٦٨) قال ابن حجر :- ضعيف، وقال الذهبى: مختلف فى اسمه مجمع على ضعفه  
وقال البخارى: منكر الحديث : ت ق / ٤٤٣/٢ والميزان ٥٤٢/٤

هذا هو الصنف الاول من اصناف الرواة: الذين كان لابن العربي نقد فيهم . وواضح انه قد استقل فيه بالحكم على الرواة، جرحا وتعديلا، دون أن يعزو ذلك الحكم لاحد النقاد قبله، غير أنه؛ وان لم يعزه لاحد، فإنه بالضرورة حكم مبناه استقراء أقوال النقاد، الذين عاصروا الرواة، اذ لا يُعقل أن يُصدر ابن العربي هذه الاحكام، دون أن يفيد من تلك الجهود الأصلية، التي رسمت كثيرا من أصول هذا الفن ومسائله، ومقاييسه، ولكي نصل الى معرفة مدى سلامة الأحكام التي أصدرها ابن العربي على الرجال جرحا وتعديلا، لا بد لنا من القيام بمقارنة سريعة بين احكامه التي ذكرتها، وبين احكام غيره من النقاد فأقول :-

بعد انعام النظر؛ تبين لي ان ابن العربي لم يعد ما حكم به أئمة النقد على الرواة، جرحا وتعديلا غالباً، حتى في مدلولات الالفاظ، فلو أجرينا مقارنة بين الالفاظ التي اختارها ابن العربي، والالفاظ التي اختارها ابن حجر، للحكم على الرواة، لوجدنا بينهما تقاربا في مدلولها، فسي الجرح والتعديل الا ما ندر .

أما التعديل فانظر في ذلك الترجمة رقم ١٤، ١٨، ٢٠، ٢٤، ٣٣، ٣٤، ٤٦، ٤٩، ٥٧، ٥٨ فلم يختلف مدلول المرتبة من حيث القبول فكلهم ثقات يحتاج بهم، وقد انحصروا بين أعلى مراتب التعديل، كأحفظ وأوثق ومن مثل فلان وأدناها، كثقة، ثبت، متقن .

أما الجرح فانظر في ذلك الترجمة رقم ٣، ١٢، ١٣، ٣١، ٣٢، ٣٥، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٦ فقد وافق حكم ابن العربي ما اختاره ابن حجر .

أما باقى الرواة المضعفين؛ فهم لا يخرجون الى مرتبة التعديل أبدا، علما بأن احكام ابن العربي فيهم قد وافقه عليها غير ابن حجر ممن تقدم على ابن العربي .

وبالجملة فان من نتائج هذه المقارنة؛ اتضح ان ابن العربي، يوافق أئمة الجرح والتعديل في معظم أحكامه، إن لم يكن في جميعها جرحا وتعديلا، وفس هذا دليل على اعتداله، ووصحة القواعد التي يسير عليها في إصدار احكامه على الرواة، جرحا وتعديلا .

أما الصنف الثاني من الرواة الذين تكلم فيهم جرحا وتعديلا: فقد نسب كلامه فيهم لمن قبله من أئمة الجرح والتعديل، وألقى مسؤوليتها عليهم وارتضى منهم أحكامهم .

وهذه أسماءهم وأوردتها موازنا بحكم كلا من الامامين ابن حجر، والذهبي وهما غنيان عن الوصف بما لهما من قدم راسخة، في علم الرجال .

١- أسماء بن الحكم الغزاري وقيل السلمى ابو حسان الكوفى؛ وثقه العجلي / (العارضه ١١/١٣٣) .

٢- بشير بن ثابت الانصارى بصرى؛ قال يحيى بن معين: ثقة / (العارضه ١/٢٧٧) .

٣- الحارث بن نبهان الجرهمى أبو محمد البصرى؛ قال البخارى: منكر الحديث (القبس ٤٣٤) .

٤- حبيب بن الشهيد ابو مرزوق؛ خرج عنه البخارى .

---

(١) قال ابن حجر :- صدوق؛ وقال الذهبي: استنكر البخارى حديثه عن عيسى رضى الله عنه فى استخلاف الصحابة واسماء قد وثق وما له سوى هذا الحديث / ت ق ٦٤/١ والميزان ٢٥٥/١ وتهذيب الكمال ٩٣/١ و ت البخارى ٥٤/٢/١ وثقات ابن حبان ٥٩/٤ وتاريخ الثقات للعجلي ص ٦٣ .

(٢) قال ابن حجر: ثقة؛ قال ابن حبان وهم من قال فيه بشر بغير ياء وقال الذهبي (بشر من غير ياء) وثقه ابن حبان وقال ابو حاتم: مجهول قال وقد روى عنه الحسن الخلال والدارمى وعباس الدورى وآخرون / انظر تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى ص ٨٠ رقم (١٩٤) و ت ق ١٠٢/١ والميزان ٣١٤/١ .

(٣) قال ابن حجر: متروك؛ وقال الذهبي: قال البخارى: منكر الحديث؛ وقال النسائى: متروك / ت ق ١٤٤/١ والميزان ٤٤٤/١ وانظر موضوعات ابن الجوزى ١٨٣/١ وضعفاء العقيلي ٢١٦/١ .

(٤) قال ابن حجر: ثقة؛ وقال الذهبي: وثقه العجلي وابن حبان / ت ق ٤٧٠-٤٧١ والميزان ٥٧٢/٤ .

- ٥- حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير رضى الله عنه؛ قال أبو حاتم ثقة / (العارضه ٢٧٧/١) .
- ٦- حكيم بن جبير الاسدى الكوفى؛ تكلم فيه شعبة (العارضه ٢٦٥/١) .
- ٧- حماد بن يحيى الابح البصرى :- اختلف فى حماد فقيل ليس بشيء وقال ابو عيسى كان عبد الرحمان بن مهدي يثبت حماد ويقول كان من شيوخنا / (العارضه ٣١٧/١) .
- ٨- خشف بن مالك الطائى؛ قال الدارقطنى؛ مجهول / (العارضه ١٥٨/٦) .
- ٩- داود بن أبى عوف أبو الحفاف مشهور بكنيته؛ قال سفيان كان مرضياً (العارضه ١٦٥/١) .
- ١٠- سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الزهرى؛ ضعفه مالك (العارضه ٣١٠/٢) .

- (٥) قال ابن حجر؛ لا بأس به؛ وقال الذهبى وثقه ابو حاتم / ت ق ١٤٩/١ ، والميزان ٤٥٥/١ والجرح ١٠٢/٣ .
- (٦) قال ابن حجر؛ ضعيف روى بالتشيع؛ وقال الذهبى؛ كان شعبة يتكلم فيه ت ق ١٩٣/١ والميزان ٥٨٣/١ .
- (٧) قال ابن حجر؛ صدوق يخطئ؛ وقال الذهبى؛ وثقه ابن معين وقال ابن زرعه؛ ليس بالقوى؛ قال الذهبى؛ هو اكبر شيخ لابن معين / ت ق ١٩٨/١ ، والميزان ٦٠١/١ وانظر تاريخ ابن معين ١٣٣/٢ قال ثقة وقال الذهبى فى ديوان الضعفاء :- ثقة بهم وينفرد ص ٧٣ رقم ١١٤٢ .
- (٨) قال ابن حجر؛ وثقه النسائى؛ وقال الذهبى؛ وثقه النسائى؛ وقال الازدى؛ ليس بذاك / ت ق ٢٢٣/١ والميزان ٦٥٣/١ وانظر سنن الدارقطنى ١٧٤/٣ .
- (٩) قال ابن حجر؛ صدوق شيعى ربما أخطأ؛ وقال الذهبى؛ وثقه احمد ويحيى ، وقال النسائى؛ ليس به بأس ت ق ٢٢٣/١ والميزان ١٨/٢ وقال فى ديوان المتروكين :- اختلفوا فيه واحتمل ص ٩٤ رقم ١٣٢٥ .
- (١٠) قال ابن حجر؛ ثقة؛ وقال الذهبى؛ الحجة الفقيه؛ وقال الامام الباجى :- الظاهر ان اهل المدينة انما اتفقوا على ترك الاخذ عنه اما لانه ظعن فى نسب مالك او لما لم يرضوا حديثه قال فعندى أنه ليس بالحافظ ت ق ٢٨٦/١ والسير ٤١٨/٥ وانظر التعديل والتجريح للباجى ١١٠١/٣-١١٠٥

====



- ١١- صالح بن أبي مريم الضبعي مولاهم ابو خليل البصرى؛ خرج عنه مسلم  
والبخارى / (العارضة ٣٨١/١) .
- ١٢- عبد الله بن جعفر بن نجيح والد على بن المدينى؛ ضعفه يحيى بن معين  
(العارضة ١٢/٤) .
- ١٣- عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابى طالب الهاشمى المدنى؛ قال البخارى  
مقارب الحديث / (العارضة ١٦/١) .
- ١٤- أبو بكر بن عياش بن سالم الاسدى الكوفى الحناتى؛ خرج عنه البخارى  
ومسلم / (العارضة ٦٠/٢) .
- ١٥- على بن نصر الجهضمى البصرى؛ قال الترمذى ثقة / (العارضة ١٣٤/٥، ١٣٦) .
- ١٦- زاذان ابو عمر الكندكى؛ محطوط عندهم عن المرتبة / (العارضة ١٦١/١) .

- === والفتح ٣٧٨/٢ وانظر العلل ومعرفة الرجال للامام احمد رواية المروذى  
ص ٦٥ .
- (١١) قال ابن حجر؛ وثقه ابن معين؛ والنسائى؛ وقال الذهبى؛ مثل قول ابن حجر  
تق ٣٦٢/١ والسير ٤٧٩/٤ وتاريخ البخارى الكبير ٢٨٩/٤ وتهذيب  
الكمال ٦٠٠/٢ وفتح البارى ٣٢٨/٤ حديث (٢١١٠) والتعديل والتجريح  
٧٨٦/٢ رقم (٧٥١) .
- (١٢) قال ابن حجر؛ ضعفه؛ وقال الذهبى؛ متفق على ضعفه / تق ٤٠٦/١ - ٤٠٧ ،  
والميزان ٤٠١/٢ .
- (١٣) قال ابن حجر؛ صدوق فى حديثه ويقال تغير بآخرة؛ وقال الذهبى؛ حديثه  
فى مرتبة الحسن / تق ٤٤٧/١ - ٤٤٨ والميزان ٤٨٤/٢ .
- (١٤) قال ابن حجر؛ ثقة عابد الا انه لما كبر ساء حفظه؛ وقال الذهبى؛  
أحد الاثمة الاعلام صدوق ثبت فى القرآن لكنه فى الحديث يغلط ويهم  
وقد اخرج له البخارى؛ وقال احمد؛ ثقة وابن معين / تق ٣٩٩/٢ والميزان  
٣٩٩/٤ وهدى السارى ص ٤٥٥ والتهذيب ٣٤/١٢ .
- (١٥) قال ابن حجر؛ ثقة / تق ٤٥/٢؛ وانظر التاريخ المغير للبخارى ٣٩١/٢ .
- (١٦) قال ابن حجر؛ صدوق يرسل وفيه شيعية من الثانية مات سنة اثنتين وثمانين  
بخ م م / تقريب التهذيب ٢٥٦/١ (١) وقال الذهبى : قال الحاكم : ليس  
بالمتمين عندهم وذكره ابن عدي فى الكامل وقال؛ أحاديثه لا بأس بها  
انظر : ميزان الاعتدال ٦٣/ ٢ (٢٨١٧) والكامل ١٠٩١/٣

- ١٧- محمد بن القاسم الاسدي الكوفي شامي الاصل ابو القاسم؛ ضعفه احمد بن حنبل / (العارضة ٢٤٢/٨) .
- ١٨- مسلم بن يسار الجهني؛ ممن خرج عنه مالك فكفاه ذلك تعديلا وان لم يعرفه يحيى / (العارضة ١٩٤/١١) .
- ١٩- مصعب بن شيبة الحجبي المكي (غمزه الناس) .
- ٢٠- ثبته ( بالتصغير ) بن وهب بن عثمان العبدري المدني؛ ضعفه البخاري وعد له مالك / (الاحكام ٢٨٦/١) .

- 
- (١٧) قال ابن حجر؛ كذبوه، وقال الذهبي؛ كذبه احمد والدارقطني؛ وقال النسائي؛ ليس بثقة / ت ق ٢٠١/٢ والميزان ١١/٤ وانظر العلل للامام احمد ٢٨١/١ وكنى الدولابي ٩٥/١ والعلل رواية المروزي ص ١٣٠ .
- (١٨) قال ابن حجر؛ مقبول؛ وقال الذهبي؛ تفرد عنه عبد الحميد بن عبد الرحمان بن زيد بن الخطاب رضى الله عنه ت ق ٢٤٨/٢ والميزان ١٠٨/٤ .
- (١٩) قال ابن حجر؛ لين الحديث؛ وقال الذهبي؛ قال ابو حاتم؛ لا يحمدونـــــــــــــــــه؛ وقال احمد؛ احاديثه مناكير؛ وقال مصعب ضعيف / ت ق ٢٥١/٢ والميزان ١٢٠/٤ وضعفاء العقيلي ١٩٦/٤ - ١٩٧ .
- (٢٠) قال ابن حجر؛ ثقة؛ وقال الامام المزني؛ روى له الجماعة سوى البخاري ت ق ٢٩٧/٢ وتهذيب الكمال ١٣٠٧/٣ . قلت ولعل عبارة ابن العربي ( ضعفه البخاري ) أي لم يخرج في صحيحه؛ حيث أنى بحثت في كتب البخاري المتيسرة فلم أقف على تضعيف .

هذا هو الصنف الثاني من الرواة الذين حكم فيهم، بجرح أو تعديـل، وعزى فيهم الحكم الى بعض نقاد الحديث، ولا غضاضة عليه في ذلك، لان بيان ابن العربي لآراء غيره من النقاد من الامور المهمة. في الجرح والتعديـل، فرغم المكانة التي ظهرت له في هذا المجال، كما اتضح في الصنف الأول من الرواة، الا أنه لم يهمل آراء النقاد الآخرين، وارتضى منهم احكامهم، وقد علم أنهم كانوا يتوخون فيها القصد، والاعتدال، ويتجافون فيها عن الحيف، والظلال، وخدمة للدين وأهله .

ولكن الباحث يرى والله أعلم ان ابن العربي انما عزى احكامه لغيره من نقاد الرجال، في هذا الصنف، من الرواة لسببين :-

السبب الاول :- أنه لم يقف على معلومات كافية لسبر حال الراوي، فعزى الحكم لاحد النقاد، وهو عزو يمثل ارتضاء ابن العربي له، هذا الحكم، وقبوله له، ولا غضاضة عليه في ذلك .

السبب الثاني :- أن هؤلاء الرواة، مختلف فيهم اختلافًا بيننا وبين النقاد من أهل الاختصاص، كما اتضح من تراجعهم فحاول ابن العربي ان يوازن بين الاقوال فيهم فترجح لديه حكم أحد النقاد فذكره

ويؤيد هذا السبب: اننا لو ألقينا نظرة ثانية على الاسماء التي مر ذكرها لتبين لنا ذلك كما في الترجمة (١)، (٢)، (٩)، (١٠)، (١٣)، (١٦)

وبعد هذا العرض لآراء ابن العربي في الرجال، ووضاؤها بآراء غيره من النقاد، قد يستطيع المرء تلمس منهج ابن العربي في نقد الرجال، ثم المميزات التي اشتمل عليها، لكن قبل ذلك لابد من بيان الاسس والمقدمات التي تناولها ابن العربي لمنهج في النقد، فأقول وبالله التوفيق :-

أولاً :-

ان الراوى انسان معرض للوقوع فى الخطأ والنسيان، ولا لوم عليه فى ذلك بل هى طبيعة البشر التى فطر عليها .

ثانياً :-

ان الجرح لا يقبل إلا مبيّن السبب حتى ينظر فيه .  
وقد اشار ابن العربي الى هاتين المقدمتين وبين اهميتهما لكل ناقد فقال :- ( ان الطعن لا يقبل مطلقاً حتى يتبين وجهه، فينظر فيه فكم ممن حافظ سقط ومنتقن لفظ ... ) (١) وهى مسألة مهمة فى علم ( نقد الرجال ) لذا نبه اليها علماء الحديث قال ابن الصلاح (٠٠٠) وأما الجرح فانه لا يقبل الا مفسراً. مبيّن السبب لان الناس يختلفون فيما يجرح، وما لا يجرح، فيطلق احدهم الجرح بناء على امر اعتقده جرحاً، وليس بجرح، فى نفس الامر، فلا بد من بيان سببه، لينظر فيما هو جرح، أم لا، وهذا ظاهر مقرر فى الفقهاء وأصوله ) . (٢)

ثالثاً :-

ان العدالة شرط من شروط قبول الرواية، وكل من سقطت عدالته بفسق أو بآتيان الكبائر، يبطل قوله فى الأخبار، ولذا يقرر ابن العربي هذا المبدأ المهم بقوله :- ( ان آتيان الكبائر يوثر فى عدالة الرجل، لانه يمكنه

(١) العارضة ٦/١ .

(٢) انظر لتقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٠ وتدريب الراوى

٣٠٥/١ - ٣٠٦ وقواعد التحديث ص ١٩١ .

الانفكاك عنها، ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار اجماعاً، لان الخبر امانة، والفسق قرينة تبطلها ... أما المغائر لما كان المرء لا يمكنه الانفكاك منها، لم تؤثر في عدالته اذا وجدت منه (١)

ويؤكد ابن العربي على جانب العدالة مبيناً أهميتها بقوله :-  
(... لا تقبلوا رواية الا عن أئمة الحديث، فاذا قاطعتم اهل الباطل، واقتصرتم على رواية العدول سلمتم ... (٢)  
(٣)  
كما قال :- ( لا يسمع الا من العدل المصمم ) (٤)

وهكذا يتضح رأى ابن العربي في العدالة: فهو يسقط عدالة الراوى ابتداءً اذا رمى بالفسق، أو كان من اهل الكبائر، أما الصفائر فلعله يريد بها ما عناه المحدثون بخوارم المروءة، عندما اشترطوا في الراوى العدالة والضبط، وفسروا العدالة على ما ذكره ابن الصلاح بقوله :-  
(... أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة) (٥)

#### رابعاً :-

المبتدع :- لا تقبل روايته، اذا كان الحديث الذى رواه مؤيداً لبدعته، وفى ذلك يقول ابن العربي :- رواية المبتدع :- يروى عنه ما لا يحتج فيه على بدعته، اذ يعتقد فيما يراه الحق فهو متهم فى رواية ما يعضده فسقطت روايته، ولا تسقط فيما لا تهمه عليه فيه (٦)

- 
- (١) العارضة ١/٣٠ والاحكام ٤/١٧١٥ .
  - (٢) العواصم ١٩٠ .
  - (٣) المصمم :- قيل هو الشديد القلب / لسان العرب ١٢/٣٤٨ (مادة صمم) .
  - (٤) العواصم ١٥٩ .
  - (٥) التقييد والايضاح ص ١٣٩ .
  - (٦) العارضة ١٣ / ٣١٣ - ٣١٤ وانظر العارضة ١٤/١ والعواصم ص ١٢٨، ١٥٩ .

وهي مسألة مهمة تعرض لها علماء الحديث في مصنفاتهم، بين مختصراً، ومطولاً، وعلى الجملة فقد قسموا البدعة الى بدعة مكفرة، وبدعة غير مكفرة.

أما المبتدع الذي يرمى ببدعة مكفرة؛ فتروى روايته قولاً واحداً، وأما الآخر؛ فقد اختلفوا في قبول روايته؛ فمنهم من ردّها مطلقاً، لانه فاسق ببدعته... ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرته مذهباً، أو لأهل مذهبه، سواه. كان داعية الى بدعته، أو لم يكن، ومنهم من قال :- تقبل روايته اذا لم يكن داعية الى بدعته. (١)

واشترط الامام الجوزجاني شرطاً آخر لقبول رواية المبتدع غير الداعية؛ - وهو أن لا يكون الحديث الذي رواه مؤيداً لبدعته، وقد آيد ابن حجر - يرحمه الله - هذا الرأي فقال :- ( ما قاله - أي الجوزجاني متجه لان العلة التي رد لها حديث الداعية واردة فيما اذا كان ظاهر المروى يوافق مذهب المبتدع ولم يكن داعية ) (٢)

وما مال اليه ابن حجر وأبيده هو مذهب ابن العربي في قبول روايته المبتدع كما هو ظاهر من قول ابن العربي وعليه فهو متجه لان دائمة قبول الرواية عن المبتدع اضيق عند ابن العربي لانه اخرج افراداً لم يخرجها أهل الرأي الاول الذين قبلوا رواية غير الداعية. (٣)

- 
- (١) انظر التقييد والايضاح ص ١٤٨-١٥٠ وتدريب الراوي ١/٣٢٤-٣٢٩ والايمان لابن تيمية ص ٣٦٩ وما بعدها وقواعد التحديث ص ١٩٥ وميزان الاعتدال ٦-٣/١ ترجمة آبان بن تغلب والوسيط لابي شهبة ٣٩٤-٣٩٨ ومنهج النقد لعتر ص ٨٣-٨٤ ولمحات في اصول الحديث لاديب الصالح ص ٣٣١-٣٣٣ وبيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب للاصفهاني ص ٦٩١ وما بعدها والتبصرة والتذكرة للعراقي ١/٣٣٢ .
- (٢) شرح النخبة ( نسخة لقط الدرر ) ص ٩١ وانظر هدى الساري مقدمة صحيح البخاري لابن حجر ص ٤٥٩-٤٦٠ .
- (٣) انظر تاريخ ابن معين ( المقدمة ) ١/٨٣ .

خامسا :- رواية الكذاب :-

لقد حرم الاسلام الكذب وجعله من اقبح الصفات، يقول الله تعالى :-  
\* وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ اللّٰهِ وُجُوهُهُم مَّسْوُودَةٌ \* (١)

لذا فقد تنبه ابن العربي لخطورة هذا الخلق الذميمة، في حياة راوى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وشدد على عدم قبول روايته . اجماعا، وفي هذا يقول ابن العربي :- ( اذا كان يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرو عنه اجماعا، وان كان يكذب في حديث الناس فاختلف في قبول روايته :- فكان مالك في جماعة يردّه، قال: وهو الصحيح لان قبول الرواية مرتبة لا يحزها الكذاب ، وهو أرذل الخصال ، وأكبر المعاصي، وأذهب فعل للمروءة ) (٢)

وقد جرح أئمة الحديث من كانت هذه صفة، ووردوا حديثه لكذبه في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم متعمدا، حتى ولو تاب فيما بعد، زجرا، وتغليظا، ومبالغة، في الاحتياط لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي هذا يقول ابن الصلاح :- ( التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته ، الا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه لا تقبل روايته أبدا، وان حسنت توبته على ما ذكر من غير واحد من أهل العلم، منهم احمد بن حنبل، وابو بكر الحميدى شيخ البخارى (٣) )

(١) سورة الزمر آية (٦٠) .

(٢) العارضة ١٣ / ٣١٢ - ٣١٣ .

(٣) التقييد والايضاح ص ١٥٠ - ١٥١ .

وقد استدل السيوطي - يرحمه الله - على ذلك باستدلال بديع يدل على تحقيقه وفقهه فقال :-

( ذكروا في باب اللعان: ان الزاني اذا تاب وحسنت توبته، لا يعود محصنا، ولا يحد قاذفه، بعد ذلك لبقاء ثلثة عرضه، فهذا نظير ان الكاذب لا يقبل خبره أبداً ..... ) (١) (٢) (٣)

وبعد ذكر هذه المقدمات والتي كان لابد منها لايضاح بعض الجوانب المهمة للنقد أقول :-

ان منهج ابن العربي في نقد الرجال من خلال الاحكام التي اصدرها على الرواة، ومن خلال المقدمات السابقة هو كما يلي :-  
أولاً :-

يشترط في الراوي أن يكون عدلاً فأهل العدالة يتمسك بالذي رووه، ويعتمد عليه، ويحكم به، وتجرى امور الدين عليه، وكل من سقطت عدالته، سقطت روايته، كالكذابين والمبتدع، كما في ترجمة بركة (٣) وجابر رقم (٥) وعمر الكردي رقم (٣٢) ومحمد السدي رقم (٥١) ويعقوب الازدي رقم (٥٦) وكما يقول في محمد

- (١) تدريب الراوي ( بتصرف ) ٣٣١/١ .
- (٢) وانظر التدريب ٣٢٩/١-٣٣٠ وقواعد التحديث ص ١٧٣ والباعث الحثيث لابن كثير ص ٥٠ وحلية الاولياء ١٣/٩ والكامل ١٥٢/١ ومقدمة صحيح مسلم للامام النووي ٦٥/١ باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- (٣) وهكذا يظهر موقف علماء السنة في وجه الكذابين فلم يتساهلوا معهم قيد أنملة ولا يكاد يختلف موقفهم في هذا الامر بين سابقهم ولاحقهم فالغيرة على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم موقف متشدد بعدت الديار او قربت فما يقرره مالك على ما ذكره ابن العربي عنه هو نفس ما يقرره احمد بن حنبل والحميدى وهو نفس ما يراه الشافعي ثم من جاء بعدهم كابن العربي وابن الصلاح والسيوطي وغيرهم من جهابذة المحدثين وكل ذلك يدل بلا شك على ان الله - تبارك وتعالى - يهيب في كل زمان ومكان من علماء هذه الامة من يذب عن السنة والغيبة عليها وخدمتها وذلك كله تحقيقاً لقوله سبحانه ﴿انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون﴾ والسنة النبوية جزء من هذا المحفوظ .





ويؤيد ويؤيد ما ذهب اليه ابي العربي: سكوت أبرز علماء الجرح  
والتعديل كالامام ابن حجر عن الطعن في بسر .

واختتم هذا الفصل باذن الله بأهم السمات والمميزات لمنهج ابي  
العربي في نقد الرجال :-

#### أولا :-

وأول ما يظلمنا من مميزات هذا المنهج أنه قد استفاد كثيرا ممن سبقه،  
فأصبح بذلك عنده حصيلة علمية كبيرة، وملكة حسنة، في هذا الشأن، مكنته  
من أن يكون في مصاف المجرحين، والمعدلين، على ما ذكره الامام الذهبي  
كما مر في تمهيد هذا الفصل .

#### ثانيا :-

أنه لا يصدر حكمه على الراوي، الا اذا توفرت لديه المعلومات الكافية،  
واللزامة للحكم على الراوي كما أتضح من الترجمة رقم ٤ ، ٢١٠ .

#### ثالثا :-

أن أحكامه تتمف بالاعتدال، كما أنها بعيدة عن التشدد، أو التساهل،  
ودليل ذلك عدم وجود انه راوي ممن وثقهم، ضعيف لا يحتج به، ولا مجروح به،  
كما أنه لم يخرج أحدا من الرواة بوصف ليس بجرح .

#### رابعا :-

اعتباره لنقد بعض المشتمين، وهذا ظاهر في الصنف الثاني من الرواة  
الذين اطلق عليهم احكاما، وعزى ذلك لبعض النقاد .

#### خامسا :-

أنه يوافق أئمة الجرح والتعديل في معظم أحكامه، ان لم تكن  
جميعها، وفي هذا دليل على اعتداله، ووضحة القواعد التي سار عليها في اصدار  
أحكامه على الرواة، جرحا وتعديلا .

سادسا :-

اشتملت أحكامه على ألفاظ مفردة، وألفاظ مركبة، كما أن له ألفاظا في التوشيق تعطى دلالة أكبر من دلالة لفظة ( ثقة )، ولا يخفى أن هذه الألفاظ، تعتبر من أعلى مراتب التعديل، كما عند ابن حجر، (١).

سابعا :-

أنه خالف كبار الحفاظ من النقاد، وأعطى رأيا خاصا قائما على الدراية التامة، والنزاهة في الحكم كما أنه كان واثقا من نقده كما في ترجمة رقم (٤)، (٢١)، (٦١)، وهذا يدل أن ابن العربي لم يكن مُقلدا في أحكامه، على الرواة، وإنما كانت أحكامه صادرة عن خبرة، ودراسة، لاحوال الرواة .

ثامنا :-

أنه يشير أحيانا الى بعض شيوخه اشارات خفيفة يمكن أن تعتبر من قبيل هذا العمل كما في ترجمة رقم (١٧)، (٤٧)، (٤٨) .

تاسعا :-

وهناك بعض المميزات لمنهج ابن العربي ولكن بصورة اقل مثال ذلك ذكر من له صلة بالراوى كشيوخه مثلا اذ يتبين بهذا الارسال، والانقطاع، والتدليس، وغير ذلك، وبيان الطبقة، وهم قوم تقاربوا في السن، والاسناد، او في الاسناد، فقط ومثال ذلك الترجمة رقم (١٤)، (٢٤) وبيان الطبقة له فواحد كشيخة حيث يتبين فيه التدليس، والارسال، وبيان الاسم، واللقب، ومن عرف بكنيته، كما في ترجمة رقم (٢٢) ولا يخفى أهمية هذا المبحث، فهو من أهم عناصر الترجمة اذ قد يكون للرجل اكثر من اسم، او لقب، او كنية، فبيان الاسم واللقب، والكنية، يرفع الالتباس في اسم الشخص الواحد، ويزيل الشك اذا سمى به متعددون. (٢).

(١) تقريب التهذيب ٤/١ .

(٢) انظر فتح المغيث للسخاوى ٣/٣٥١ .

الفصل الثالث

منهجه في مؤلفاته الحديثية

=====

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :-

لقد شاعت حكمة الله تبارك وتعالى أن يحفظ سنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - نقية طاهرة، حتى يظل البلاغ قائما الى يوم الدين، فأنشأ رجالا كانوا أعجوبة الزمان على مر الأيام، في قوة حافظتهم، وحرصهم على جمع السنة المطهرة، وصار حب أحدهم وهواه كله، في هذا العلم .

وقد اختلفت أغراض هؤلاء الرجال في تصنيف الحديث، وخدمته، فمنهم من قصرت همته على تدوين الحديث مطلقا، ليحفظ لفظه، ومنهم من قصرت همته على جمع الألفاظ الغريبة. من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وتفسير الغامض منها، وتوضيح المشكل من معانيها، خدمة للدين واللغة معا، ومنهم من أضاف أغراضا أخرى لما تقدم كذكر الاحكام، وآراء الفقهاء . . . الى غير ذلك من الاغراض (١) وقد نبه العلماء الى أهمية التصنيف لمن تأهل لله حتى لا يضيع العلم على الناس، وفي هذا يقول الامام الزركشي ( ان تصنيف العلم، فرض كفاية، على من منحه الله فهما، واطلعا، فلو ترك التصنيف لضيع العلم على الناس ) (٢)

ويقول الامام النووي :- ( . . . وليشتغل بالتخريج، والتصنيف، اذا تأهل له . . . . . وليحذر اخراج تصنيفه الا بعد تهذيبه، وتحريره، وتكريره، والنظر فيه، وليحذر من تصنيف ما لم يتأهل له، وينبغي أن يتحرى العبارات الواضحة، والاصطلاحات المستعملة . . . ولا يبالغ في الايجاز، بحيث يفضى الى الاستفلاق، ولا في الايضاح، بحيث ينتهي الى الركاكزة، وليكن اعتناؤه من التصنيف لما لم يسبق اليه اكثر ) (٣)

(١) جامع الاصول لابن الاثير / ٤٣/١ - ٤٩ / وانظر المجموع للنووي ١٨/١ - ٢٠ .  
(٢) قواعد التحديث ص ٣٧ - ٣٨ .  
(٣) انظر تدريب الراوي ١٥٢/٢ - ١٥٨ بتصرف وانظر التقييد والايضاح ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

ومن فوائد التصنيف في الحديث: ما ذكره الحافظ البغدادي بقوله :-  
( لا يتمهر في الحديث) ويقف على غوامضه، ويتبين الخفى من فوائده، إلا من  
جمع متفرقة، وألف مشتته، وضم بعضه الى بعض، فان ذلك مما يقوى النفس، ويشبث  
الحفظ، ويذكى القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البيان، ويكشف  
المشبه، ويوضح الملتبس، ويكسب جميل الذكر، ويخلده الى آخر الدهر، كما  
قال الشاعر :-

يموت قوم فيحيى العلمُ ذكرهم      والجهل يجعل أحياء كأموات

وابن العربي احد العلماء الذين تنبهوا الى أهمية التصنيف فى  
الحديث الشريف، فأولاه عناية، ورعايته، فبعد أن حفظه فى الصدر، أبان تلقيه  
العلوم، اثبتته فى السطر، ضمن مصنفات نبعت من حصيلته العلمية، ودلت على  
مدى ثقافته، فجعل للعلم حياة، وذلك بالعمل على نشره، بأمانة، وصدق، سواء  
كان بين صفوف تلاميذه، أو على هيئة مصنفات .

وسأتناول في هذا الفصل منهج ابن العربي في مؤلفاته الحديثية وستكون الدراسة على النحو التالي :-  
اسم الكتاب ونسبته الى مؤلفه ، ثم تاريخ تأليفه، والباعث عليه،  
ثم نسخ الكتاب ومحتواه، ثم مصادره، ثم منهجه في عرض القضايا،  
من خلال مباحثه، واخيرا قيمة الكتاب واهميته :-

ومن أوسع مؤلفات ابن العربي في الحديث كتابه المسمى ( عارضة  
الاحوذى في شرح كتاب الترمذى )<sup>(١)</sup>  
اسم الكتاب ونسبته الى مؤلفه :-

هذه التسمية هي العنوان المثبت لهذا الكتاب والتي صرح بها ابن  
العربي نفسه في مقدمة الكتاب فقال :- ( ٠٠٠ فخذوها عارضة مسن  
أحوذى، في علم كتاب الترمذى )<sup>(٢)</sup>

وقد يكفى عنوان الكتاب في توثيق نسبه لمؤلفه، ولكني أزيد هذا  
بيانا فأقول :- لم أجد خلافا بين العلماء في صحة نسبة هذا الكتاب  
لابن العربي، حيث أجمعوا على نسبه اليه، سواء بالنقل المباشر منه،  
أم بالاشادة والتنويه به<sup>(٣)</sup> وكذلك احالة ابن العربي فيه على  
أقرب كتبه<sup>(٤)</sup>.

تاريخ تأليفه :-

كتاب العارضة من أواخر مؤلفات ابن العربي وقد وهم من قال :- أنه  
أول ما كتب والدليل على ذلك :-  
١- حالته في هذا الكتاب على أكثر مؤلفاته ومنها ( الاحكام ) الذي

- 
- (١) معنى العارضة :- القدرة على الكلام، والاحوذى :- المشمر في الامور  
القاهر لها الذي لا يشذ عليه شيء وفيات الأعيان ٢٩٧/٤ .
  - (٢) العارضة ٥/١ .
  - (٣) تنوير الحوالك للسيوطي ٦/١ تحفة الاحوذى للمباركفوري ٣٦٩/١ المعيار  
المغرب للونشريسي ١٠٠/١ ٣٣٦٠ .
  - (٤) انظر العارضة ١/٢٧، ٢٥٩، ٦٨، ٢٧/٣ ١٦٧، ٤/١٩٠ ٩/١١٣ .
  - (٥) انظر نضح الطيب ٢/٢٨ .

أنتهى من تأليفه سنة ثلاث وخمسمائة (٥٠٣هـ) على ما ذكر في خاتمة الكتاب قال :- ( ٠٠٠ ) انتهى القول في ذى القعدة سنة ثلاث وخمسمائة والحمد لله كثيرا كما هو أهله ( ١ )

٢- ما جاء في آخر النسخة المطبوعة من كتاب العارضة - وهي برواية تلميذه أبى يوسف القرشي الزهرى (٢) :- ( ٠٠٠ ) انتهت ما بين سماع، وقراءة من أول الديوان الى آخره، في شهر شوال عام أربعين وخمسمائة ( ٣ ) كذا في الأصل المنتسخ منه .

وفيه أيضا بخط المؤلف على ظهر كل سفر منه :- ( قرأه على صاحبه أبو يعقوب بن عبد السلام القرشي الزهرى سنة ( أربعين وخمسمائة ) والحمد لله (٤) .

أما الباعث على هذا الشرح القيم والمفيد :-

ذكر المؤلف - يرحمه الله - في مقدمة الكتاب - وهو يتحدث عن الأغراض التي دفعته الى تأليفه - أن طائفة من التلاميذ ألحوا عليه، في شرح كتاب الترمذى، فلبى رغبتهم، بعد لآى، وتردد، واكتفى بعارضة تنم عن الغرض المقصود، وفي ذلك يقول ابن العربى :- ( ٠٠٠ ) وبعد: فإن طائفة من الطلبة، عرضوا على رغبة صادقة، في صرف الهممة الى شرح كتاب أبى عيسى الترمذى ٠٠٠ ولعل الله ان يحقق النية، في أن يجعلنا ممن قال فيهم المصطفى - صلى الله عليه وسلم - ( يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله

(١) الاحكام ١٩٩٨/٤

(٢) لم اقف على ترجمته .

(٣) العارضة ٣٤٠/١٣

(٤) نفس المصدر والصفحة .



ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، ودعوى الجاهلين (١) فاغتتمها حالة المحيا، قدوة بالمتقين ( فاذا مات المرء انقطع عمله الا من ثلاث :- صدقة جارية أو علم علمه، أو ولد صالح يدعو له ) (٢)، وما كنت لاتعرض للتصنيف، ولا ارتقى الى هذا المحل المنيف، الا وأنى رأيته قد خلفت بسماحتي ومحبة ديباجته، تتعاور (٣) الأغفال عليه، وتتعاور الجهال فيه . . . (٤)

طبعت الكتاب ونسخة المخطوطة :-

طبع كتاب المعارضة الطبعة الاولى سنة ١٣٥٠هـ وصدرت فى ثلاثة عشر جزءاً بمطابع مصر بعنوان ( صحيح الترمذى بشرح الامام ابن العربى المالكي ) ثم صدرت عدة طبعات هى صورة طبق الأصل عن الطبعة الأولى ولم تختلف عنها الا فى التسمية فقط منها ( عارضة الاحوذى بشرح صحيح الترمذى ) للامام الحافظ ابن العربى المالكي، ويظهر من هذه العناوين أن لا فرق بينها .

وينبغى أن أشير هنا الى أن جميع طبعات الكتاب كثيرة التصحيف والتحريف زيادة على تتداخل بعض الابواب وكثرة الاخطاء الاملائية .

وقد اشار السيد فؤاد سزكين فى ( تاريخ التراث العربى ) الى نسخ الكتاب المخطوطة (٥)

- 
- (١) الحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ( باب أخذ الحديث من الشقات ) عن أبى هريرة وابن عمر رضى الله عنهم قال الهيثمى :- وفيه عمر بن خالد القرشى كذبه يحيى بن معين واحمد بن حنبل ونسبه الى الوضوع ١٤٥/١ وانظر الكامل لابن عدى ٤٦/١-٤٩ ومقدمة التمهيد لابن عبد البر ٥٩/١ وشرف أصحاب الحديث ص ١٦ - ١٧ والتقويد والايضاح ١٣٨ وارشاد السارى ٤/١ وميزان الاعتدال ٦٣٥/١ .
  - (٢) الحديث اخرجه مسلم فى كتاب الوصية باب ما يملحق الانسان بعد وفاته حديث رقم (١٦٣١) وانظر سنن ابى داود حديث رقم (٢٨٨٠) وسنن الترمذى حديث رقم (١٣٧٦) وسنن النسائى ٢٥١/٦ وجامع الاصول لابن الاثير ١٨٠/١١
  - (٣) تتعاور :- أى تداولوه فيما بينهم / انظر لسان العرب ٦١٢/٣ والمصاح ٧٦٢/٢ مادة ( عور ) .
  - (٤) المعارضة ٣/١ - ٤ .
  - (٥) ٢٤٣/١ وانظر بروكلمان ١ / ١٦٢ .

ترتيب الكتاب ومحتواه :-

ان الترتيب والتنسيق، ووضع المعلومات في المؤلفات العلمية لها قيمة بالغة الاهمية، في رفع شأنها، وأثر عظيم، في انتفاع القارئ بها .

لذا فقد جعل الامام الترمذى - يرحمه الله - الوحدة الموضوعية اساسا لترتيب كتابه، حيث قسم كتابه الى ابواب جامعة، وجعل تحت كل باب منها ابوابا تفصيلية ، فجمع الاجاديب التي تربطها وحدة موضوعية واحدة، تحت كل باب، مقسمة على ابواب، اختص كل منها بجانب من الموضوع العظام للباب، فمثلا يقول (أبواب الطهارة ) (١) وادرج تحته جملة كبيرة من الابواب التفصيلية مثل باب ( ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور ) (٢) وباب ( ما جاء في فضل الطهور ) (٣) وباب ( ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ) (٤) وهكذا .

وقد سار ابن العربي في شرحه لكتاب الترمذى، على نفس ترتيب الترمذى لكتابه، الا أن ابن العربي قد ناقش أبا عيسى الترمذى في بعض مسائل الكتاب، ودخل معه حتى في الشكليات، فرتب بعض أبواب الكتاب ترتيبا خاصا، فجعل الفرع مع أصله، والنسيب الى نسيبه، وفي ذلك يقول ابن العربي كما جاء في أبواب الدعاء ( ... وقد ذكرها أبو عيسى ممتزجة، فحال بين جنس وجنس بغيره، وحال بين نوع ونوع بسواه، فطال النظر، وتعدّر التحصيل، فرأينا على سبيل التصريف، وضعها على الترتيب على سبعة أبواب ... ) (٥).

(١) العارضة ٦/١

(١) = ٦/١

(٣) = ١٢/١

(٤) = ١٥/١

(٥) = ٢٦٥/١٢ وانظر ٧٩/٦ ، ١١٣ ، ٣٢/٧ .

وقد احتوى كتاب العارضة على سبعة وأربعين بابا جامعا من أبواب العلم، كالطهارة، والصلاة، والعلم، والاحكام، والمعاملات، والدعوات، والنكاح، والطلاق، والسير، والمغازي، والآداب، والزهد، والطب، وغير ذلك، مما يدخل في أمر الاسلام، مما يحتاجه المسلم، وهذا ما يسمى بكتب الجوامع التي ( يوجد فيها من الحديث جميع الانواع المحتاج اليها من العقائد، والاحكام، والرقاق، وآداب الاكل، والشرب، والسفر، والمقام، وما يتعلق بالتفسير، والتاريخ، والسير، والفتن، والمناقب، والمثالب، وغير ذلك ) (١).

مصادره في هذا الشرح المفيد :-

استخدم ابن العربي في خلال كتابه مصادر عديدة منها ما يبحث في علم الحديث، كالصحيحين، والسنن، وغريب الحديث، ومنها ما يبحث في علوم العربية، ومنها ما يبحث في علوم الشريعة الاسلامية، كال تفسير، والفقه، وأنا أقتصر على أبرزها :-

أولا :- القرآن الكريم :-

ويعتبر المصدر الاول لكل العلوم الانسانية، ويتحتم على الباحث أن يجعله اساسا لكل المصادر التي يستقى منها المعلومات . ولهذا نرى أن ابن العربي . يرحمه الله - قد اهتم اهتماما واضحا بذكر الآيات، مستشهدا بها في بعض مباحث الكتاب، ومن الامثلة على ذلك :-

١- قال في باب قراءة الليل عند شرحه لغريب الحديث :- ( الو سنان ) هو الذي خالطه النعاس ولم يأخذه بعد ، قال الله سبحانه \* لا تأخذه سنة ولا نوم \* (٢) (٣)

(١) انظر العرف الشدى / محمد أنور شاه ص ٥ ومقدمة تحفة الاحـوذى ٢٤ ،  
والرسالة المستطرفة ٢٥ ، ٣٠ .  
(٢) سورة البقرة آية رقم (٢٥٥) .  
(٣) العارضة ٢/٢٣٧ .

٢- وقال في باب ما جاء في الصوم عن الميت بعد أن ذكر أقوال العلماء في المسألة :- ( أما القرآن فقد حكم الأصليين الأول \* أَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى \* الثاني \* وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى \* (١) (٢)

٣- وقال في باب فضل الفقه على العبادة :- ( التقوى أصل الدين ووصية الامم الماضين قال الله سبحانه \* وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ \* (٣) (٤)

ثانيا : كتب الحديث الشريف :-

ولها المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم، من حيث قيمتها العلمية، فهي الموضحة والمفسرة لما في القرآن الكريم من تعاليم واحكام، ومن هنا استدل على اهمية مكانتها، حيث اعتمد ابن العربي في شرحه عليها، فأكسبها أهمية الى أهميتها .

وقد صرح ابن العربي في ثانيا شرحه بطائفة من الاصول الحديثية التي استقى منها مادة كتابه، وهي كثيرة ومتنوعة، حسب اطلاعه الواسع وثقافته المتنوعة، وهذه المصادر تختلف من حيث استخدامها في هذا الشرح كثرة وقلّة، أما المصادر التي استخدمها ابن العربي في شرحه كثيرا، والتي نلمس أثرها جليا في هذا الشرح فهي كما يلي :-

١- صحيح البخارى :-

وقد خرج ابن العربي في كتابه ( العارضة ) عن ( صحيح البخارى ) في مواضع كثيرة، وصرح في تخريجه أنها من صحيح البخارى وفيما يلي نماذج لذلك

(١) سورة النجم آية ٣٨، ٣٩ .

(٢) العارضة ٣/٢٤٠ .

(٣) سورة النساء آية ١٣١ .

(٤) العارضة ١٠/١٥٦ .

قال ابن العربي :- وفي البخارى: عن جابر رضى الله عنه :- أن النبي صلى الله عليه وسلم ( قضى بالشفعة فى كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق، فلا شفعة ) وهذا لفظ البخارى . (١)

ومن خلال التتبع والاستقراء لهذه المواضع وجدتها فى صحيح البخارى ودليل ذلك انظر صحيح البخارى كتاب البيوع باب الشفعة . (٢)

وقال ابن العربي :- ( ٠٠٠ وقد بوب البخارى :- باب وجوب عيادة المريض ) وأدخل عليه الحديث الصحيح ( اطعموا الجائع، وفكوا العائس، وعودوا المريض ) (٣)

والحديث أخرجه الامام البخارى بنصه فى ( كتاب المرض ) باب وجوب عيادة المريض عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه حديث رقم ٥٣٢٥ . (٤)

٢- صحيح مسلم :-

وقد خرَّج عنه فى مواضع كثيرة، وصرح فى تخريجه أنها من صحيح مسلم والدليل على ذلك ما يأتى :-

قال ابن العربي فى شرحه لباب ما جاء فى الحائض انها لا تقضى الصلاة من أبواب الطهارة :- حديث معاذة صحيح خرجه مسلم . (٥)

والحديث اخرجه الامام مسلم فى ( كتاب الحيض ) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة حديث رقم ٣٣٥ . (٦)

(١) العارضة ١٣٩/٦ .

(٢) صحيح البخارى ١١٤/٣/١ ( دار الشعب ) .

(٣) العارضة ٤ / ١٩١ .

(٤) صحيح البخارى ٢١٣٩/٥ .

(٥) العارضة ٢١١/١ .

(٦) صحيح مسلم ٢٦٥/١ .

وقال في باب ( ما جاء في الوتر بركعة ) من أبواب الصلاة بعد أن ذكر حديث الباب :- وقد بينت عائشة رضی الله عنها الأمر غاية البيان فقالت في صحيح مسلم ( أن الله فرض قيام الليل ... ) (١) الحديث .

والحديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه في كتاب ( صلاة المسافرين وقصرها ) باب ( جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ) عن عائشة رضی الله عنها حديث رقم ٧٤٦ (٢) .

٣- سنن أبي داود السجستاني :-

وقد خرج عنه في مواضع كثيرة، وصرح في تخريجه انها من سنن أبي داود، وفيما يلي نماذج من ذلك :-

قال ابن العربي في باب ( المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ) من أبواب الطهارة :- روى أبو داود :- قال حدثنا ابن معاذ (٣) الحديث والحديث أخرجه بنصه أبو داود في سننه في ( كتاب الطهارة ) باب من قال ( تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا ) حديث رقم ٢٩٤ (٤)

وقال . في باب ( ما جاء فيمن أم قوما وهم له كارهون ) من أبواب الصلاة بعد أن سرد حديث الباب رواه أبو داود عن ابن عمير رضی الله عنهما (٥) الحديث والحديث أخرجه أبو داود في سننه في ( كتاب الصلاة ) باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون ( عن ابن عمر رضی الله عنهما (٦) .

- 
- (١) العارضة ٢٤٨/٢ .
  - (٢) صحيح مسلم ٥١٢/١ - ٥١٣ .
  - (٣) العارضة ٢٠٢/١ - ٢٠٣ .
  - (٤) سنن أبي داود ٢٠٦/١ .
  - (٥) العارضة ١٥٤/٢ .
  - (٦) انظر المنهل العذب المورود ٣١٤/٤ .

٤- سنن النسائي -:-

وقد خرّج عنه في مواضع عديدة وصرّح في تخريجه أنها من سنن النسائي،  
وفيما يلي نماذج من ذلك :-  
قال ابن العربي في باب ( ما جاء لا يبيع حاضر لباد ) من أبواب البيوع  
( ... وفي النسائي: عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال ( لا يبيع المهاجر للاعراب ) (١).  
والحديث أخرجه الامام النسائي في سنن ( كتاب البيوع ) باب بيع المهاجر  
للاعراب، وقال في باب ( امرك بيدك ) من أبواب الطلاق:-  
( ... وقال النسائي: وهذا حديث منكر ) (٢)  
والحديث أخرجه الامام النسائي في ( كتاب الطلاق ) باب ( امرك بيدك ) (٤)  
٥- موطأ الامام مالك :-

قال ابن العربي :- ( ان كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب ،  
والموطأ هو الاول واللباب وعليهما بناء الجميع كالقشيري، والترمذي ،  
فما دونهما ... ) (٥)

ومن هنا جاء اعتناء ابن العربي بكتاب الموطأ، وقد خرّج عنه فـ...  
مواضع كثيرة، وعديدة، وفيما يلي نماذج من ذلك :-  
قال ابن العربي في باب ( كفارة الفطر في رمضان ) من أبواب الصوم :-  
( ... رواه مالك في الموطأ: عن ابي هريرة رضي الله عنه ... ) (٦) الحديث  
فذكره .

والحديث كما قال ابن العربي - في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه  
في كتاب الصيام باب كفارة من أفطر في رمضان حديث رقم (٧) ٦٦١ .

(١) العارضة ٢٢٩/٥ - ٢٣٠ .

(٢) سنن النسائي ٢٢٤/٧ .

(٣) العارضة ١٣٤/٥ .

(٤) سنن النسائي ١٢٠/٦ .

(٥) العارضة ٥/١ .

(٦) العارضة ٢٥٢/٣ .

(٧) الموطأ ص ٢٠١ .

وقال في باب ( ما جاء في مباشرة الصائم ) من أبواب الصوم :-  
( ٠٠٠ روى مالك: أن رجلاً قبّل امرأته وهو صائم في رمضان ٠٠٠ ) (١) الحديث  
والحديث كما قال ابن العربي - في الموطأ في ( كتاب الصيام ) باب  
( ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم ) حديث رقم ٦٤٦ . (٢)

ولم يقتصر ابن العربي في مصادره على كتب الحديث المشهورة بل  
أورد بعض الأحاديث من غيرها وهذه الأحاديث التي أوردها وأن كانت قليلة  
العدد إلا أنها في الجملة تلفت النظر إلى سعة اطلاع ابن العربي  
على كتب الحديث ومن مصادره في هذا الشأن :-

١- صحيح ابن خزيمة قال ابن العربي :- ( وقد صح حديث ابن هرييرة  
رواه محمد بن اسحاق بن خزيمة ) . (٣)

٢- سنن الدارقطني :-

وقد خرّج ابن العربي عن سنن الدارقطني في مواضع عديدة ما ذكر منها  
على سبيل المثال :- قال ابن العربي :- في باب ( الخديعة في  
البيع ) من أبواب البيوع :- روى الدارقطني ثم ساق روايته . والحديث  
أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب البيوع حديث رقم (٢١٧) (٥)

٣- سنن ابن ماجة :-

قال ابن العربي :- روى ابن ماجة: أن ابا سلام الحبشي كان خادم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ولم يوافق النساء وابو داود على هذا وإنما  
روى انه سمع خادم للنبي صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح (٦) .

(١) العارضة ٢٦١/٣ .

(٢) الموطأ ص ١٩٧ - ١٩٨ .

(٣) العارضة ٧٢/١٠ - ٢٥١/٣٠٧٣ - ٢٥١/٣٠٧٣ .

(٤) العارضة ٨/٦ .

(٥) سنن الدارقطني ٥٤/٣ - ٥٥ .

(٦) العارضة ٢٧٣/٩ وانظر ٣١١/١٠ .



٤- مسند الامام احمد بن حنبل :-

قال ابن العربي :- حديث عبد الله بن سلام . رضى الله عنه - اخرجـــــــــــــــــه  
الامام احمد فى مسنده . (١)

٥- مسند الحميدى :-

قال ابن العربي :- حديث ابن عباس عن ابي هريرة - رضى الله عنهم - زاد  
فيه الحميدى عن ابن عباس و اسقط ابا هريرة . (٢)

٦- مسند ابن ابي شيبة :-

قال ابن العربي :- روى ابن ابي شيبة فى مسنده من حديث عبد الله بن  
مسعود رضى الله عنه . (٣)

٧- مصنف عبد الرزاق الصنعانى :-

قال ابن العربي :- والحديث رواه عبد الرزاق عن مالك عن اسحاق عن انس  
رضى الله عنه . (٤)

٨- مسند ابي داود الطيالسى :-

قال ابن العربي فى باب ( ما جاء فى الدجال ) من ابواب الفتن :- ( ٠٠٠ روى  
ابو داود الاكبر . . . ) (٥)

وانظر مسند ابي داود الطيالسى فى ابواب ( ما جاء فى المسيح الدجال وقتنته  
وعلامه خروجه ) حديث رقم ٢٧٧٧ . (٦)

(١) العارضة ٣٠٠/٩ وانظر ٨٠/٢ ٣/١٠ .

(٢) العارضة ١٥٩/٩ ومسند الحميدى ٢٤٦/١ - ٢٤٧ . حديث رقم ٥٣٦ .

(٣) العارضة ١٠٢٨٣/٩ ٥٠٠١٢/٥٠٢٢٦/٥٠٢٢٦ .

(٤) العارضة ٣١/٢ .

(٥) العارضة ٨٢/٨ .

(٦) منحة المعبود ٢١٧/٢ .

٩- المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (١).

مصادره في الرجال والسير :-

لا تقل أهمية كتب رجال الحديث - الجرح والتعديل - عما سبق من كتب،  
لذا فقد اعتمدها ابن العربي كمصدر من مصادره، في شرحه لكتاب الترمذي،  
ومن أشهر مصادره في هذا الجانب ما يلي :-

١- التاريخ الكبير للإمام البخاري :- ( مطبوع )

قال ابن العربي :- ( ٠٠٠ وذكر الإمام أبو عبد الله البخاري في  
التاريخ :- كليب عن أبيه روى عنه عثيم (٢) وبتتبع هذه المواضع من  
تاريخ البخاري وجدتها فيه في باب عثيم ترجمة رقم (٩٨٩) وترجمة  
رقم (٣٦٥) (٣)

٢- تاريخ ابن معين :- ( مطبوع )

قال ابن العربي :- أبو سعد البقاعي الذي روى عنه الترمذي هذا  
الحديث قال يحيى بن معين: مكفوف جهمي ليس بشيء شيطان من الشياطين. (٤)  
وتبين صحة ما نقله ابن العربي في تاريخ ابن معين ترجمة رقم ٣٠٣٨ (٥)

٣- الجرح والتعديل للإمام ابن أبي حاتم الرازي :- ( مطبوع )

قال ابن العربي :- ( ٠٠٠ ) وأما حديث علي بن أبي طالب - كرم الله  
وجهه - فيرويه عبد الله بن معبد الجهني قال أبو حاتم هو مجهول غريب  
وتبين ذلك في كتاب الجرح والتعديل ترجمة رقم ١٥٩ (٧)

(١) العارضة ٢٨٤/١، ٢١٤/١١، وانظر المستدرك: كتاب الصلاة / باب مواقيت

الصلاة ١٨٨/١

(٢) العارضة ٨٦/٣

(٣) العارضة ٢٣٠/٤، ٧٩٠-٨٠، وانظر العارضة ٢١٢٠٥٦/٧، ٥١/٢

(٤) العارضة ٢٦٥/٧ (٥) تاريخ ابن معين ٣٠٧/٢

(٦) العارضة ٢٨٣/١ (٧) الجرح والتعديل ٣٧/٤ وانظر العارضة

- ٨- الغوامض والمبهمات لعبد الغنى بن سعيد المصرى وكتاب الاسماء والكنى  
للدولابى (١) ( مطبوع )  
\* كتب في علل الحديث :-  
١- كتاب العلل للامام احمد بن حنبل :- ( مطبوع )  
قال ابن العربى :- ( ٠٠٠ ) وقد قال احمد بن حنبل في كتاب العلل :-  
كان عبد الرحمان بن مهدي يترك حديث ابي اليقظان عثمان بن عمير  
ويقال اسمه عثمان بن قيس والله أعلم وكان يحيى بن معين لا يحدث  
عنه، وكان شعبة لا يرضاه (٢)  
وتبين صحة ذلك من كتاب العلل للامام احمد ترجمة رقم (٣) ١٠٢٩ .
- ٢- كتاب العلل للامام الدارقطنى ( طبع ببيروت )  
قال ابن العربى :- روى الدارقطنى فى العلل عن عجلان عن ابي  
هريرة رضى الله عنه ... (٤) الحديث .
- ٣- الازمات والتتبع للامام الدارقطنى :- ( مطبوع )  
قال ابن العربى :- روى الدارقطنى فى الازمات والتتبع ( اذا خضر  
العشاء واقامت الصلاة وأحدكم صائم ) (٥)
- ٤- الفصل للوصول المدرج للنقل للخطيب البغدادى :-  
قال ابن العربى :- ( فيمن لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى  
الآخرة ... ) هو موصول بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول  
الراوى، بين ذلك الخطيب ابو بكر البغدادى فى كتاب الفصل للوصول  
المدرج للنقل، وبينه غيره . (٦)

- 
- (١) العارضة ٢٧١/٩، ٤٧/١٠، ٢٧١/٩، ٢٠/٢٩ وانظر الرسالة المستترفة ص ٩١ .  
(٢) العارضة ٢٠٢/١ .  
(٣) ١٩٤/١ وانظر العارضة ٢١٢/٧ .  
(٤) العارضة ١٧٨/٢، ١٤١/١٢٠ .  
(٥) العارضة ١٤٩/٢، ٧٧/١٢٠ .  
(٦) العارضة ٢٢١/٧ وانظر ٦/٥ وانظر ١٢٠/٩، ١٤١/١٢٠ .

غريب الحديث :-

«وهو فن مهم، يفتِّح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بيأهل العلم عامَّة»  
والخوض فيه ليس بالهين، والخاض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقى» (١)  
لذا فقد تنبه ابن العربي لهذا الامر، وعلم أهميته، فوقف على دقائقه من  
خلال أمهات هذا الفن (٢) ومن أبرز مصادره في شرحه لكتاب الترمذى  
ما يلى :-

١- غريب الحديث لابى عبيد القاسم بن سلام الهزوى :- ( مطبوع )

قال ابن العربي :- قال أبو عبيد الاصل فى التصريح الوقت فقيـل  
للحيض، قروء، وللظهر، قروء، لانهما يرجعان الى وقت معلوم . (٣)  
وتبيّن صحة نقل ابن العربي من الكتاب المذكور . (٤)

٢- غريب الحديث لابن قتيبة عبد الله بن مسلم :- ( مطبوع )

قال ابن العربي :- قال ابن قتيبة فيما جاء فى الدجال :- لعليه  
مهروتين أى صغراوين (٥)  
وانظر ابن قتيبة قال :- ( . . . ولا آراه الا مهروتين؛ أى ملاثين صغراوين ) (٦)

٣- غريب الحديث للامام الخطابى البُستى ( مطبوع )

قال ابن العربي :- ( . . . وغلط الخطابى من رواه باسكان الباء - أى

(١) التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٤ - ٢٧٦ .

(٢) انظر الفهرست لابن خير ص ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩٥ .

(٣) العارضة ٢٠٤/١ .

(٤) ٢٨٠/١ ، ٣٣٤/٤ ، وانظر العارضة ٦٩/٨ وابن سلام ٢٥٣/١ .

(٥) العارضة ٨١/٩ .

(٦) ٣٨٩/١ وانظر العارضة ١٥٤/٩ - ١٥٥ وابن قتيبة ٣٨٧/١ - ٣٨٨ .

(١) الخَبِيثُ

وانظر غريب الحديث للامام الخطابي عند شرحه لقوله عليه الصلاة والسلام  
( اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث ) قال :- أصحاب الحديث يروونه  
( الخَبِيثُ ) ساكنة الباء ..... وانما هو ( الخَبِيثُ ) مضمومة الباء  
جمع خبيث . (٢)

مصادره اللغوية :-

استخدم ابن العربي مصادر عديدة فى علوم العربية، من نحو، وصرف،  
ولغة، وشعر، موثقا بها مباحثه، الا أنه لم يتقيد بذكر المصادر التى استقى  
منها هذه المعلومات، بل يكتفى غالبا بذكر عالم اللغة، كأن يقول: ( قال  
ابن فارس ) أو ( قال الاصمعى ) ..... وهكذا مما يصعب مهمة الباحث للوصول  
الى النص المنقول من كتاب مؤلفه .

ومما يزيد الأمر صعوبة: أن الباحث لا يمكنه الجزم بالمصدر الذى نقل  
عنه منسوبا لكل واحد من هؤلاء الاعلام، الذين ذكرهم، فمثلا عند قول ابن العربي  
قال الخليل بن احمد ، لا يدري فى أى موضع، من أى مصدر قاله، ولذلك فهـل  
يقال أن من مصادره اللغوية: من ضمنها بعض، أو كل ما ألفه الخليل بن أحمد،  
كما أننا لا نستطيع أن نقول :- أن من مصادره الخليل بن احمد ، الا على  
سبيل التجوز، وذلك بحذف المضاف، أى مؤلفات الخليل بن احمد، وهكذا فى  
البقية، فيمن نقل عنهم، وذكرهم بأسمائهم، دون ذكر المصادر التى نقل عنها .

(١) العارضة ٢١/١ .

(٢) ٢٢٠/٣ - ٢٢١ وانظر العارضة ١٣٩/١ والغريب ٦١/٢ .

ومن اشهر علماء اللغة الذين ذكرهم ابن العربي في كتابه ما يلي :-

الخليل احمد الفراهيدي :- (١)

قال ابن العربي :- ( قوله :مركن :- قال الخليل ابن احمد هو شبه

ثور من آدم يستعمل للماء )

الاصمعي :- (٢)

قال ابن العربي :- ( قال الاصمعي :- الطست هي مؤنثة تمخيرها طسيست

وجمعها طاوس )

أبو بكر الانباري :- (٣)

( ... قال ابو بكر الانباري ... جمع الحقيقة قروء ... )

سيبويه :- (٤)

(... قال سيبويه :- مضبة ، مفعلة لازم لها الهاء والفتحة للتكثير)

(١) ابو عبدالرحمان سيد الادباء في علمه وزهده وهو أول من استخرج العروض

وضبط اللغة وحصر أشعار العرب ( ت ١٦٠ ) :- انظر معجم الادباء ٧٢/١١

وطبقات ابن المعتز ٩٦ وطبقات النحويين للزبيدي ٤٧ وتهذيب الاسماء

واللغات ١٧٧/١ وسير النبلاء ٤٣٠/٧ .

(٢) عبد الملك بن قريب بن اصمع الباهلي الامام العلامة الحافظ لسان

العرب كان من اعلم الناس في فنه ( ت ٢١٥ ) :- انظر المعارف لابن

قتيبة ٥٤٣ وطبقات النحويين ١٦٧ وتاريخ اصبهان ١٣٠/٢ ومراتب

النحويين ٤٦ وتاريخ بغداد ٤١٠/١٠ والنزهة ١١٢ .

(٣) محمد بن القاسم النحوي اللغوي الاديب كان يحفظ ثلاثمائة بيت شاهدا

في القرآن وله غريب الحديث وكتاب الاضداد والكافي في النحو وغير

ذلك كثير ( ت ٣٢٧ ) :- انظر معجم الادباء ٣٦٠/١٠ رقم (٩١) وطبقات

النحويين ١٧١ ونزهة الالباء ١٨١ وطبقات الحنابلة ٦٩/٢ والانساب ٣٥٥/١

وانباه الرواة ٢٠١/٣ .

(٤) عمرو بن عثمان بن قنبر كان نحويا غاية في الخلق وله كتاب النحو

المشهور ، انتفع بعلم شيوخه كثيرا وخاصة الخليل بن احمد :- انظر

المعارف ٢٣٧ والمشتبه للذهبي ٥٣٥ وبغية الوعاة ٣٦٦ ومراتب النحويين ٦٥ .

ابن فارس: - (١) ... قال ابن فارس: الذفر هو حدة الرائحة الطيبة والخبيثة .

ابن الأعرابي: - (٢) ... حكى ابن الأعرابي: - أن العرب تسمى الثوب الأحمر شققا .

أما مصادره الشعرية: فهي عديدة، ووفيرة، فقد اهتم ابن العربي بالشواهد الشعرية، وهي تشتمل على البيت التام، أحيانا، أو الناقص الصدر، أو العجز أحيانا. أخرى، وقد يذكر اسم الشاعر أحيانا، وقد لا يذكره .

ومن مصادره التي استقى منها شواهد، مايلي: -

و (٣) (٤)  
شعر ذي الرمة: -

قال ابن العربي: وكان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - لا يبيع ثماره حتى تطلع الشريا قال ذو الرمة:

أقمنا بها حتى زوى العود في الثرى ولف الشريا في ملائه الفجر (٥)

(١) أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي النحوي، له كتاب الصحاح في اللغة والافراد ومجمل اللغة ومقاييس اللغة وغير ذلك كثير: - انظر مقدمة كتاب مجمل اللغة لابن فارس وفهرست ابن النديم ٣٧٣ ونزهة الالباء ٢٣٦ وانباه الرواة ٩٤/١ ومعجم الأدباء ٦/٢ . ومجمل اللغة ٣٥٩/٢ (ذفر)

(٢) هو محمد بن زياد، أبو عبدالله مولى بني هاشم كان من أكابر أئمة اللغة (ت ٢٣٠) معجم الأدباء ١٨٩/١٠، تاريخ بغداد ٢٨٢/٥، وطبقات الزبيدي ١٣٥ - ١٣٧ .

(٣) لا أعني هنا بشعر ذي الرمة: كل ما قاله ذو الرمة من شعر، ولكني أعني ما جاء منسوبا اليه في بعض مؤلفات ابن العربي فقد يكون ذلك في بيت أو بيتين وهكذا الأمر فيمن سيذكر بعده من الشعراء .

(٤) هو غيلان بن عقبة ذو الرمة (بضم الراء وتشديد الميم) والرمة قطعة من الحبل الخلق ويجوز كسرهما كان أحد عشاق العرب المشهورين وهو القائل لمّا حضرته الوفاة: -

يا ثابتي الروح من نفسي اذا اختلفت وغافر الذنب زحزحي عن النار

انظر في ترجمته الشعر والشعراء ٥٢٤/١ رقم (٩٤)، والأغاني ١٠٦/١٦ - ١٢٥، وخزانة الأدب للبغدادي ١٠٦/١، وطبقات فحول الشعراء ٥٤٩/٢ رقم (٧٣٥).

(٥) العارضة ٢٣٤/٥ وقد وقفت على هذا البيت الشعري في ديوان ذي الرمة ص ٢٩٠ قصيدة رقم (٢٩) .

(١)

شعر الأعشى الكبير :-

قال ابن العربي :- ( ... سمى الحيف قرء مجازا ... كقول الأعشى ...  
(٢)  
لما ضاع فيه من قرء نساككا، يعني أظهارهن .

(٣)

شعر لبيد بن ربيعة :-

قال ابن العربي :- يرتق :- يشد ويرخي والمراد في الحديث ( يشد ) لأن الحزن يرخي القلب . قال لبيد :-

(٤)

فخمة ذفرأ ترقى بالعري قر دمانيا وتركا كالبصل

(٥)

شعر النمر بن ثولب :-

قال ابن العربي :- الهمم : دا ، لأنه جالب التلف كما قال النمر :  
(٦)  
ودعوت ربي في السلامة جاها ، ليصعني فاذا السلامة دا .

(١) ميمون بن قيس أبو بصير والأعشى الذي لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار كان من فحول الشعراء في الجاهلية وقدم على سائرهم أدرك الاسلام في آخر حياته ، النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية الا أن أبا سفيان رده عن وجهته .

انظر في ترجمته :- الشعر والشعراء ٢٥٧/١ رقم (٢١) ، والأغاني ٧٤/٨ - ٨٤ ، والمؤتلف والمختلف من الشعراء ٤٠١ ، وخزانة الأدب ٨٣/١ - ٨٦ ، وشعراء الجاهلية ٣٥٧ - ٣٩٩ .

(٢) العارضة ١ / ١٠٤ ،

وقد وقفت على ما ذكره ابن العربي في ديوان الأعشى وهو عجز لبيت مطلعته :

**مورثه مالا وفي الحمد رفعة لما ضاع فيها من قرء نساككا**

(٣) ابن مالك العامري كان من شعراء الجاهلية وقرسانهم أدرك الاسلام فأسلم مع قومه بني كلاب ، وهو القائل :- ما كنت لأقول شعرا بعد أن علمني الله سورة

البقرة وآل عمران .

انظر في ترجمته : الشعر والشعراء ٢٧٤/١ رقم (٢٥) وطبقات بن سعد ٦ / ٢٠ والمعمرين ٦٠ - ٦٣ والأغاني ٩٠/١٤ - ٩٨ وطبقات فحول الشعراء ١٣٥/١ رقم (١٥٨)

(٤) العارضة ١٩٣/٨ ، وقد وقفت على ما ذكره ابن العربي في ديوان لبيد ص ١٩١ .

(٥) النمر بن ثولب بن زهير الصحابي كان شاعرا فصيحاً وكان رجلاً صادقاً وجواداً .

كريما وعمراً طويلاً . انظر في ترجمته : الشعر والشعراء ٣٠٩/١ رقم ( ٣٢ ) ومعجم الأدباء ١٥٣/٤ - ١٥٥ وطبقات فحول الشعراء ١٦٠/١ رقم (٢٠٣) تهذيب

التهذيب ٤٧٤/١٠ رقم ( ٨٥٢ ) خزانة الأدب ٣٢١/١ .

(٦) العارضة ١٩٢/٨ ، وقد وقفت على ما ذكره ابن العربي في كتاب شعراء اسلاميون ص ٤٣ .



(١)

شعر حميد بن شور : -

قال ابن العربي : قال حميد بن شور : -

(٢)

أرى بعري قد رأيتني بعد صحة وحسبك داء أن تصح وتسلما

\* مصادره في الفقه وأصوله \*

لقد توسع ابن العربي في كتاب العارضة في نقل المذاهب الفقهية، توسعاً كبيراً، أطلعنا من خلالها على آراء الصحابة والتابعين ونقل الينا فقه مذاهب أتى عليها الزمان وطوتها يد النسيان، مع ما نقل من المذاهب المعروفة والمشهورة لنا إلا أنه لم يذكر المصادر التي استقى منها معلومات هذه المذاهب، مما زاد الأمر صعوبة على الباحث، للوصول إلى النص المنقول من مظانه، كما لا يمكنني الجزم بالمصدر الذي نقل عنه منسوبا لكل واحد من أعلام المذاهب الذين ذكرهم، فعند قوله ( قال أبو حنيفة ) أو ( قال الشافعي ) لأدري في أي موضع من أي مصدر قاله .

ولذلك فهل نقول أن من مصادره في الفقه وأصوله، من ضمنها بعض أو كل ما ألفه الامام أبو حنيفة، أو الامام الشافعي، كما لا نستطيع أن نقول أن من مصادره أبا حنيفة، أو الشافعي، إلا على سبيل التجوز وحذف المضاف أي مؤلفات أبي حنيفة، أو الشافعي، وهكذا في البقية فيمن نقل عنهم وذكرهم بأسمائهم بدون ذكر المصادر التي نقل عنها ومن أشهرهم : -

- (١) حميد بن شور بن عبد الله الهلالي، من فحول الشعراء المجيدين مخضرم : عاش في الجاهلية وقضى الشطر الأكبر من حياته في الاسلام، كان من المعمرين عاش إلى خلافة عثمان رضي الله عنه .  
انظر ترجمته : الاصابة ٣٩/٢ وأسد الغابة ٥٣/٢ - ٥٤ ، ومعجم الأدباء ١٥٣/٤ - ١٥٥ ، والأفاني ٩٧/٤ - ٩٨ .
- (٢) العارضة ١٩٢/٨ ، وقد وقفت على هذا البيت معزوا لحميد بن شور فسي ديوانه ص ٧ قصيدة رقم (أ) وانظر شعراء اسلاميون ص ٤٠١ .

الامام مالك<sup>(١)</sup> والامام الشافعي<sup>(٢)</sup> والامام أبو حنيفة<sup>(٣)</sup> والامام أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>  
والنخعي<sup>(٥)</sup> والثوري<sup>(٦)</sup> والأوزاعي<sup>(٦)</sup> وغيرهم الكثير .

قال ابن العربي في باب التيمم للجنب إذا لم يجد الماء من أبواب الطهارة :  
أحكامه : - ( ... الثانية : - لو نسي الماء في رحله وتيمم : - فعن مالك نفي  
ذلك روايتان .. وللشافعي قولان ... ) .

الثالثة : - إذا صلى به فريضة أخرى وبه قال الشافعي وقال أبو حنيفة يجوز  
أن يصلي فريضة أخرى ... ) .

- 
- (١) هو الامام مالك بن أنس الأصبحي المدني شيخ الاسلام حجة الأمة امام دارالهدية  
أبو عبدالله لم يبق له نظير في المدينة ، قال الشافعي : - إذا ذكر العلماء  
فمالك نجم ، ولم يكن بالمدينة عالم من التابعين يشبه مالكا في العلم والفقه  
والجلالة والحفظ ( ت ١٧٩ ) / انظر ترجمته في سير النبلاء ٤٨/٨ - ١٣٥ وترتيب  
المدارك ١٠٢/١ - ٢٥٤ ، والافتقار في فضائل الثلاثة الفقهاء لابن عبدالبر  
النمري ٩ - ٦٣ ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان ، ترجمة رقم ( ١١١٠ ) .
  - (٢) هو محمد بن ادريس أبو عبدالله القرشي المطلبي الشافعي الامام عالم العصر ناصر  
الحديث فقيه الملة حبيب اليه الفقه فساد أهل زمانه صنف ودون العلم وصنف  
في أصول الفقه وفروعه / سير النبلاء ١٠ / ٥ - ٩٩ وانظر طبقات الفقهاء  
للشيرازي ٤٨ - ٥٠ وطبقات الشافعية للسبكي الجزء الأول وتهذيب التهذيب  
٢٥/٩ ومعجم الأدباء ٢٨١/١٧ - ٣٢٧ .
  - (٣) هو النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الامام فقيه الملة عالم العراق اليه  
المنتهى في الفقه والتدقيق في الرأي قال الشافعي: الفقهاء عيال علي  
أبي حنيفة ( ت ١٥٠ هـ ) / سير النبلاء ٦/٣٩٠ - ٤٠٣ وانظر تاريخ بغداد  
٣٢٣/١٣ وفيات الأعيان ٥/٤١٥ - ٤٢٣ وتاريخ البخاري الكبير ٨/٨١ والمفهره  
٤٣/٢ .
  - (٤) هو الامام أحمد بن حنبل الشيباني البغدادي شيخ الاسلام صدقا صاحب المسند  
والتفسير والناسخ والمنسوخ والتاريخ والزهد وفضائل الصحابة ( مطبوع ) / السير  
١١/١٧٧ - ٣٥٨ وانظر طبقات الحنابلة ٤/١ وتاريخ بغداد ٤/٤١٢ والبداية  
والنهاية ١٠/٣٢٥ - ٣٤٣ وولية الأولياء للأصفهاني ٩/١٦١ .
  - (٥) هو الامام الحافظ فقيه العراق أبو عمران ابراهيم بن يزيد النخعي اليماني ثم  
الكوفي أحد الأعلام كان مفتي أهل الكوفة وكان رجلا صالحا فقيها ( ت ٩٦ )  
السير ٤ / ٥٢٠ - ٥٢٩ وانظر تهذيب التهذيب ١/١٧٧ وطبقات الحفاظ للسيوطي  
ص ٢٩ وطبقات بن سعد ٦/٢٧٠ .
  - (٦) هو سفيان بن سعيد بن مسروق أبو عبدالله الثوري الكوفي المجتهد مصنف كتاب  
الجامع وكان أمير المؤمنين في الحديث وكان يحيى ابن معين لا يقدم عليه أحدا  
في الفقه والحديث والزهد وكل شيء ( ت ١٦١ ) / السير ٧/٢٢٩ - ٢٧٩ وانظر  
مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ١٦٩ - ١٧٠ وتاريخ بغداد ٩/١٥١ - ١٧٤ .

الرابعة : اذا وجد من الماء ما لم يكفه ليلزمه استعماله وبه قال أبو حنيفة وقال الشافعي يستعمله فيما قدر ويتيمم لما نقص (١) .

وقال في باب الوضوء مما غيرت النار من أبواب الطهارة : - (٢) العمل مستقر بترك الوضوء منه إلا أن الوضوء من لحوم الأبل صحيح وبه قال أحمد .

وقال في باب ماجاء في الرجل يظلي وحده ثم يدرك الجماعة من أبواب الصلاة : (٣) الثاني : - يظلي معهم إلا الصبح والمغرب قاله ابن عمر - رضي الله عنهما - والنخعي والأوزاعي . . . الثالث : - لا يعيد الصبح والعصر والمغرب قاله أبو حنيفة (٤) (٣) . الرابع : - لا يعيد المغرب وحدها قاله مالك والثوري .

ومن خلال هذا العرض السريع لأهم مصادره في شرح الترمذي يتبين مايلي :

١ - أنه استفاد من أهم مراكز الحركة الفكرية في عصره، حيث أخذ عن علماء حجازيين، وشاميين، ومصريين، وبغداديين، وبصريين، وكوفيين، وغيرهم، من علماء الأمصار .

٢ - أنه انتقى مادته من كبار العلماء، الذين صنّفوا في الحديث الشريف، وعلومه، والفقه، وأصوله، والعربية، وتوابعها، وغيرها، من العلوم المفيدة .

٣ - تكشف هذه المصادر عن مدى الجهد الذي بذله ابن العربي في جمع مادته العلمية، وبراعته في انتقائها، حيث تشكلت هذه المصادر حجر الأساس في سبيل اتمام واتقان هذا الشرح المفيد .

٤ - هذا العدد الضخم من المصادر، ينبئ عن سعة حفظ ابن العربي، وبالرجوع إلى قائمة المصادر يظهر ذلك بجلالة، فما وجدت مصدرا ذكره ابن العربي في شرح العنزة وخرج عنه إلا وجدت الكلام تاما، وهذا يعطينا دلالة واضحة على ضبط ابن العربي لكتابه، وهو أمر مهم في شرط ضبط الراوي واتقانه، حيث عد ذلك من باب ضبط الكتاب، وفي هذا يقول ابن الصلاح يرحمه الله : (٥) متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه، ضابطا لكتابه ان حدث من كتابه . . .

وعليه فقد نصح ابن العربي إلى حد كبير في اختيار مصادره وانتقاء مادته مما يعبر عن مستواه العلمي الرفيع .

- (١) العارضة ١ / ١٩٥ .
- (٢) العارضة ١ / ١١١ ، ٢ / ٢٠ .
- (٣) العارضة ٢ / ٢٠ .

(٤) لم يقتصر ابن العربي على مصادره الفقهية على من ذكرت ولكنني اقتصر على من ذكر كنماذج فقط بل ان دائرة ابن العربي الفقهية أوسع وأشمل وأوعب انظر : العارضة ٣ / ٢٥٣ ، ١ / ٢٢٨ ، ١ / ١٦٩ - ١٧٢ ، ٢ / ١٤٩ ، ١ / ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٢٢٨ ، ١١ / ٢٣٣ ، ٤ / ٨٨ - ٨٩ ، ٥ / ٧٠ ، ٣٢ - ٣٣ ، ٣٥ ، ٨ ، (٥) انظر التقييد والايضاح ص ١٣٦ - ١٣٧ والباعث الحثيث لابن كثير ص ٩٠ - ٩١ ، وتدريب الراوي ٢ / ١٤٩ - ١٥١ ومنهج النقد ص ٨٠ والوسيط ص ٩١ - ٩٣ .

**\* منهج ابن العربي في عرض قضايا الكتاب :**

افتتح ابن العربي كتابه ( العارضة ) بأن قدم بين يديه مقدمة وجيزة، غير مطولة، تحدث فيها عن غرضه وسبب تأليفه، وشرطه فيه :-

أما غرضه وسبب تأليفه: فقد أشرت إليه في بداية هذا الفصل، وأما شرطه فلندعه يحدثنا عنه بقوله :- ( ... ونحن سنورد فيه - إن شاء الله - بحسب العارضة قولاً في الاسناد، والرجال، والغريب، وفنا من النحو، والتوحيد، والأحكام، والآداب، ونكتنا من الحكم، والإشارات إلى المصالح .

فالمُنصِف يرى رياضاً أنيقة، ومقاطع ذات حقيقة، فمن أي فن كان من العلوم وجد مقصده. في منصبه المفهوم، ولفظ ماشاء وأوعى، وترجم على من جمع ووعى (١).

هذا هو شرطه الذي خطه للسير في هذا الكتاب فهل وفئ به ؟

ان الجواب على هذا السؤال يستدعي أولاً قراءة الكتاب كاملاً، وبعد قراءتي للكتاب كاملاً، يرى الباحث أن ابن العربي قد وفئ بشرطه على سبيل الاجمال، أي أنه أتى به في شيايا كتابه، من غير أن يكون ذلك متمثلاً في كل حديث ، ولعل عبارة ابن العربي في المقدمة تشير إلى شيء من ذلك، قال ابن العربي ( ... ونحن سنورد فيه إن شاء الله بحسب العارضة ) .

ويعني بالعارضة ما يعرض في الذهن من المعاني السابقة، دون الطموح إلى استيفائها بالبيان، والاحصاء، لجميع علومها، بالشرح، والبرهان، كما أن عبارته في خاتمة الكتاب صريحة في ذلك، قال :- ( انتهى الحاضر في الخاطر، دون التشوق إلى ما بعده، للنّاظر، فإن الاستيفاء الكلي إنما يكون من القلب الخلي ) (٢) وأكد ذلك بقوله :- ( ... وقد كانت همّتي طمحت إلى استيفاء كلامه بالبيان، والاحصاء لجميع علومه، بالشرح والبرهان، إلا أنني رأيت القواطع أعظم منها، والهمم أقصر عنها، والخطوب أقرب منها ... ) (٣).

وعلى ذلك فأبن العربي لم يناقض نفسه، وأراه وفئ بما التزم به، والله أعلم وبهذه الصورة الواضحة، أفصح ابن العربي عن شرطه في هذا الشرح، وهو كما ترى يشتمل على معارف كثيرة، وفوائد غزيرة، متبعا في ذلك طريق السهولة، والوضوح

(١) العارضة ٦/١ .

(٢) العارضة ٣١٩/١٣ .

(٣) العارضة ٥/١ وأنظر ١٦١/٣ .

كما سيأتي .

أما طريقته في عرض القضايا التي يوردها فقد آن أو أنها .

يستهل ابن العربي القضية التي يقصد إلى الحديث عنها بقوله ( باب كذا )

مثل ( باب لا تقبل صلاة بغير طهور ) و ( باب فضل الطهور ) وهكذا .

ثم يورد الأحاديث التي تدل على مضمون الباب كما أوردها الامام الترمذي

مقتضرا على التابعي ثم الصحابي الذي روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

ويعقب ذلك بحكم الامام الترمذي على الحديث .

حتى اذا انتهى من ذلك قال الاسناد (!)

ويورد تحت هذا المبحث أحاديث الباب مجمعة في مكان واحد، مبينا مخرج كل

رواية في الكتب المخرجة عنها، ويتكلم على درجة الأحاديث تصحيحا وتحسينا،

وتضعيفا، ويتكلم في الرجال، وما تشتمل عليه الأحاديث من علل، ويذكر ما للحديث

من طرق، ثم اذا كانت هناك أحاديث أخرى تناسب الترجمة فإنه يشير اليها، وسأمثل

من كتابه ما يوضح هذا :-

(١) قال ابن العربي : - ( باب المسح على الجوربين والتعلين ) :

وراه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : - ( توضأ

النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والتعلين ) . صحيح .

اسناده : صحح أبو عيسى - يعني الترمذي - هذا الحديث، ورواه أبو داود،

وقال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث به، وقال ابن العربي وكذلك يحيى

كان لا يحدث به، وذلك لأن المعروف عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح

(١) السند : - محرّكة ما قبلك من الجبل وعلا عن السفح ومعتمد الانسان وكل شيء

أسندت اليه شيئا فهو مسند .  
والاسناد :- قال في القاموس : وسند اليه سنودا، وتساند استند وفي الجبل

بعد كاسند وأسندته أنا فيهما .

وفي الاصطلاح : السند هو الطريق الموصل للمتن وهم رواة الحديث الذين

رووا لفظ الحديث .

وأما الاسناد في الاصطلاح : فله اطلاقان :- (١) هم الرواة الراوون للمتن وعليه

فهو مرادف للسند . (٢) رفع الحديث الى قائله ونسبته اليه . فهو يگون

من عمل الراوي للحديث فالسند والاسناد متقاربان في معنى اعتماد الحفاظ في

صحة الحديث وضعفه عليهما / انظر لسان العرب ٢٢٠/٣ ومعجم مقاييس اللغة ١٠٥/٣

والقاموس ٣٠٣/١ والخلاصة في أصول الحديث ص ٢٣ - ٢٤ والمختصر في أصول الحديث ص ٣٣  
والمختصر في علم الأثر ص ١٥٣ .

علي الخفين، وأبو قيس هذا هو الأودي واسمه عبدالرحمن بن شروان وهو المنفرد بهذا الحديث، لا يعرف إلا منه، وخالفه الأئمة فيه كما قلناه روه على المعروف .

وقد روى أبو داود عن أوس بن أوس الشقفي أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يمسح نعليه، وقدميه، قال أبو داود، ومسح على الجوربين علي بن أبي طالب، وابن مسعود، والبراء بن عازب، وأنس بن مالك، وأبو أمامة، وسهل بن سعد، وعمرو ابن حريث، وروى ذلك عن عمر بن الخطاب، وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين .

قال ابن العربي : وروى أبو عبيد : أن النبي صلى الله عليه وسلم [مسح على المشاوذ، والتساخين .  
(٢) (٣)

## (٢) باب هل تنفض المرأة شعرها عند الغسل :

عبدالله بن رافع، عن أم سلمة، قالت: قلت يا رسول الله، إني امرأة أشد ظفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة، قال: لا، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حشيات من الماء، ثم تفيضي على سائر جسدك الماء، فتطهرين، أو فإذا أنت قد طهرت صحیح حسن .

قال ابن العربي : - هذا حديث رواه جماعة عن أم سلمة، منهم عبدالله بن رافع، رواه عنه سعيد بن المقبري، رواه عنه أيوب بن موسى، رواه عنه سفيان، رواه عنه محمد بن عمر، كما سمعناه، ورواه زهير بن حرب، وغيره، عن سفيان، فأما زهير فكما تقدم، لكنه قال : ( ثم تحثي ثلاث حشيات، وأما غيره فقد قال: عن أم سلمة، أن امرأة من المسلمين قالت ) فجعلت السائلة امرأة سواها، وكذلك من طريق أخرى وروته

(٢) هزيل ( بالتصغير ) ابن شرحبيل الأودي الكوفي ثقة مخضرم من الثانية / خ ع  
ت ق ٢ / ٣١٧ رقم (٧٠) .

(١) عبدالرحمن بن شروان ( بملثثة مفتوحة وراة ساكنة ) أبو قيس الأودي الكوفي؛ صدوق ربما خالف، من السادسة، مات سنة (١٢٠) هـ / خ ع / ت ق ٤٧٥/١ رقم

( ٨٨٩ )  
(٢) المشاوذ : العمامم واحدها مشوذ ( بكسر الميم وذال معجمة ) والتساخين واحدها تسخان وهو كل ما يسخن به القدم من خف وجورب ونحو ذلك / غريب الحديث للخطابي ٦١/٢ وانظر الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٢٦٦/٢ .

(٣) انظر غريب الحديث لابن سلام ١٨٧/١ والعارضة ١٤٩/١ .

صفية بنت شيبه أيضا، فقالت: كانت احدانا اذا اصابها جنابة أخذت ثلاث حثيات هكذا  
تعني بكفيتها جميعا، فتصب على رأسها، وأخذت بيد واحدة، فصبتها على هذا الشق،  
والأخرى على الشق الآخر، وروت عائشة بنت طلحة، عن عائشة قالت: كنا نغتسل، وعلينا  
الضماد، ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، محلات ومحرمات، خرج ذلك كله  
أبو داود في سننه (٢) (٣)

### (٣) باب ماجاء ( أن تحت كل شعرة جنابة ) :

محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال :- ( تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر، وانقوا البشرة ) حديث غريب يرويه  
الحارث بن وجيه - بالجيم والياء المعجمة باثنتين من تحتها ويقال معجمة بواحدة.  
وهو شيخ ليس بذاك (٤)

قال ابن العربي : - يقال انه منكر الحديث، وقد روى زاذان عن علي بن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال : - ( من ترك موضع شعرة من جنابة، لم يغسلها،  
فعل به كذا، وكذا، من النار ) قال علي بن عيسى: فمن ثم عادت رأسي، فمن ثم عادت رأسي،  
فمن ثم عادت رأسي ثلاثا، وكان يجز شعره، رواه أبو داود، عن موسى بن اسماعيل،  
عن حماد، عن عطاء ابن السائب، خلط بآخره، الا فيما روى عنه شعبة، وسفيان،  
وزاذان، محطوط عندهم عن المرتبة (٧)

- (١) الضماد ( بكسر الضاد المعجمة وآخره دال مهملة ) خرقة يشد بها العضو  
المعروف ثم قبيل لوضع الدواء على الجرح وان لم يشد. والمراد به هنا ما  
يلطخ به الشعر مما يلبده. ويسكنه من طيب ونحوه.
- (٢) انظر سنن أبي داود : - كتاب الطهارة باب في المرأة هل تنقض شعرها عند  
الغسل حديث رقم ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ .
- (٣) العارضة ١٥٨/١ - ١٥٩ وانظر المجموع للنووي ١٨٦/٢ - ١٨٧ .
- (٤) الحارث بن وجيه وقيل وجبة الراسبي قال ابن حجر: ضعيف من الثامنة ١٤٥/١ ،  
وقال الذهبي : - قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم، والنسائي: ضعيف  
وقال البخاري: في حديثه بعض المناكير الميزان ٤٤٥/١ .
- (٥) سنن أبي داود : كتاب الطهارة، باب الغسل من الجنابة حديث رقم ٢٤٩ ٦٥/١ .
- (٦) عطاء ابن السائب الثقفي الكوفي: صدوق، خلط بآخره ت ق ٢٢/٢ .
- (٧) قال ابن حجر: صدوق يرسل وفيه شيعية / التقريب ٢٥٦/١ (١)

وصح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت [كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة، غسل يديه، يصب الماء على يده اليمنى، فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يدخل يده في الماء، فيخلل شعره، حتى إذا رأى أنه قد أصاب البشرة، وأنقى البشرة، أفرغ على رأسه ثلاثاً، فإذا بقيت فضلة، أصبها عليه .

#### (٤) باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم :

أبو عبد الله الجذلي، عن خزيمة بن ثابت، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسح على الخفين (فقال للمسافر ثلاث وللمقيم يوم وليلة) حسن صحيح .

زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم إذا كنا سفراً، أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام، ولياليهن، إلا من جنابة، لكن من بول، وغائط، ونوم ( صحيح حسن ) .

الاسناد : أحاديث التوقيت في المسح على الخفين، صحيحة من طريق خزيمة، وصفوان بن عسال، وعلئ، وأحاديث نفي التوقيت، ضعيفة، مثلها ما أخرجه أبو داود، عن أبي عمارة، وقد كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى القبلتين، قال: قلت: يا رسول الله، المسح على الخفين، قال: نعم، يوماً قال: يومين، قلت: وثلاثة، قال: نعم، وما شئت، وفي طريقه ضعفاء، ومجاهيل، منهم عبد الرحمن بن رزين، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن قطن، وقال أبو داود : - ليس اسناده، بالقوى، ورواه يحيى بن معين، وقال: اسناده، مضطرب، وقال البخاري: في حديثه مجهول لا يصح .

(١) والحديث أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الطهارة باب الغسل من الجنابة

حديث رقم ٢٤٢ / ١ - ٦٣ / ١ .

(٢) العارضة ١٦٠ / ١ - ١٦١ .

(٣) عبد الرحمن بن رزين، ويقال ابن يزيد، والأول هو الصواب، الغافقي المصري؛

صدوق ت ق ٤٧٩ / ١ وقال الدارقطني: مجهول، قال الذهبي : روى عنه يحيى

ابن أيوب المصري، والعطاف بن خالد . . . (الميزان ٢ / ٥٦٠ - ٥٦١) .

(٤) محمد بن يزيد بن أبي زياد، قال الذهبي: مجهول (الميزان ٤ / ٦٧) .

(٥) أيوب بن قطن الفلسطيني، قال ابن حجر: فيه لين، من الخامسة (٩٠ / ١) وقال

الذهبي: قال الدارقطني: مجهول (الميزان ١ / ٢٩٢) .

(٦) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح (حديث رقم ١٥٨ / ٤٠ - ٤١)

(٧) انظر ميزان الاعتدال ٢٩٢ / ١ ترجمة رقم ١٠٩٦ .



وقد روى فيه عن ابن عمر: حديث صحيح: أخبرنا أبو الحسن الأزدي، أخبرنا أبو الطيب الطبري، أخبرنا أبو الحسن الدارقطني، أخبرنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا سليمان بن شعيب بمصر، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه - قال: خرجت من الشام إلى المدينة، يوم الجمعة، فدخلت المدينة يوم الجمعة، فدخلت على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال: - متى أولجت رجلك في خفيك؟ قلت: يوم الجمعة، قال: فهل نزعتهما؟ قلت: لا، قال: - أصبت السنة [قال أبو بكر: هذا حديث غريب، قال أبو الحسن: وهو صحيح الإسناد. (١) (٢)]

وبالقاء نظرة استقرائية على هذه الأمثلة نلاحظ: أن ابن العربي قد عنون للباب بما يدل على مضمونه، ثم ذكر الأحاديث ودرجتها كما ذكر الامام الترمذي ثم خرج الحديث من بطون كتب السنة، ثم تعرض لطرق الحديث وأبان علتها بوضوح، ووازن بين الأحاديث، وأمثال هذه الفوائد كثيرة في كتابه .

ففي المشال الأول صحح الامام الترمذي الحديث، فلما أورده ابن العربي عن أبي داود تبين أن الحديث مختلف في صحته، بل مال أكثر الأئمة إلى تضعيفه، قال الامام النووي: - والجواب عن حديث المغيرة من أوجه:

أحدهما: أنه ضعيف، ضعفه الحفاظ، وقد ضعفه: البيهقي، ونقل تضعيفه عن سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى ابن معين، ومسلم بن الحجاج، وهؤلاء هم أعلام أئمة الحديث، وإن كان الترمذي قال: حديث حسن، فهؤلاء مقدمون عليه، بل كل واحد من هؤلاء لو انفرد، لقدّم على الترمذي، باتفاق أهل المعرفة .

الثاني: لو صح لحمل على الذي يمكن متابعة المشي عليه، جمعا بين الأدلة، وليس في اللفظ عموم يتعلق به .

أما الثالث فقال: فكأنه قال ( مسح على جوربيه المنعلين ) وروى البيهقي عن أنس ما يدل على ذلك . (٣)

- 
- (١) انظر سنن الدارقطني كتاب الطهارة باب الرخصة في المسح على الخفين حديث رقم ١١٩٦/١  
(٢) العارضة ١٤٣/١ .  
(٣) المجموع ٥٠٠/١ .

وقد مال ابن العربي؛ الى تضعيف الحديث؛ على ما نقله عن أبي داود، ويحيى ابن معين، ثم قال : تفرد به عبد الرحمن بن ثروان - أبو قيس الأودي - وخالفه فيه الأئمة، وذلك لأن المعروف عن المغيرة بن شعبة: أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين .<sup>(١) (٢)</sup>

وأما المثال الثاني الذي أوردته :

فهو حديث صحيح، أخرجه الامام مسلم في صحيحه، في كتاب الحيض، باب حكم ظفائر المفتلة، عن أم سلمة رضي الله عنها .<sup>(٣)</sup>

فأورد ابن العربي الروايات الأخرى لتقوية الحديث، أو لما قد يترتب على لفظ الرواية من اختلاف فقهي في بيان معنى الحديث، والله أعلم .

أما المثال الثالث :

فقد ضعفه الامام الترمذي لتفرد الحارث بن جيه، وهو شيخ ليس بذاك . فأورد ابن العربي حكما آخر في الحارث وهو ( منكر الحديث )، ثم أعقب حديث الباب برواية أخرى عند أبي داود وهي ضعيفة أيضا، فلا يتقوى بها حديث الباب، لأن فيها زاذان صدوق يرسل وفيه شيعية، على ما ذكره الامام ابن حجر، وغيره .<sup>(٤)</sup>

ثم أعقبه بحديث صحيح، أخرجه الامام البخاري مختصرا، في كتاب الغسل، باب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى، ومسلم في كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة بألفاظ مختلفة .<sup>(٥) (٦)</sup>

وفي المثال الرابع :

ذكر الامام الترمذي، أحاديث جواز المسح على الخفين، ولم يذكر في عدم التوقيت بابا يتبعه، فأورد ابن العربي، أحاديث نفى التوقيت اكمالا للفائدة، ثم عقب

- (١) العارضة ١ / ١٤٨ .
- (٢) انظر فتح الباري كتاب الوضوء باب المسح على الخفين ٣٠٧/١ رقم ٢٠٣، وانظر صحيح مسلم مع شرح النووي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ١٦٨/١ - ١٧٤ .
- (٣) صحيح مسلم مع النووي ١١/٤ .
- (٤) انظر تقريب التهذيب ٢٥٦/٢ وميزان الاعتدال ٣ / ٦٣ (٣٨١٧) .
- (٥) فتح الباري ١/٣٧٤ حديث رقم ٢٦٢ .
- (٦) صحيح مسلم مع شرح النووي ٢٢٩/٣ . وانظر فتح الباري كتاب الغسل باب تحليل الشعر ٢٨٢/١ حديث رقم ٢٧٢ .

على أحاديث نفي التوقيت بأنها ضعيفة، بعدما ذكر صحة التوقيت<sup>س</sup> وبيّن سبب ضعف الحديث، الذي أورده، بأن في طريق أسناده، ضعفاء، ومجاهيل، كما مرّ قريباً.

وقد أورد الامام النووي يرحمه الله تعالى - اتفاق أهل السنن على تضعيف هذا الحديث قال : - ( ٠٠٠ ) وأما حديث أبي بن عمارة، فرواه أبو داود، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم، من أهل السنن، واتفقوا على أنه ضعيف مضطرب لا يحتج به .<sup>(١)</sup>

ولكن يبقى أشكال وهو قول ابن العربي وفيه ( أي نفي التوقيت ) حديث صحيح، ثم ذكره، فكيف خرج ابن العربي هذا القول : -

قلت قال ابن العربي : - ( ٠٠٠ ) والتوقيت ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق في الحضرة، والسفر، وحديث عمر رضي الله عنه - ليس بنص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالنص عن النبي صلى الله عليه وسلم، أولى من قول عمر المطلق، والمسح على الخفين رخصة، والثابت منها التوقيت، والزيادة، عليه لم تثبت، فوجب أن يرجع إلى الأصل، وهو غسل الرجلين .<sup>(٢)</sup>

وفي هذا يقول الامام النووي : - ( ٠٠٠ ) وأما رواية عمر - رضي الله عنه - فرواها البيهقي، ثم قال: قد روينا عن عمر التوقيت، فأما أن يكون رجوع إليه حين بلغه التوقيت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأما أن يكون قوله الموافق السنّة الصحيحة المشهورة أولى والله أعلم .<sup>(٣)</sup>

ومن منهجه في عرض قضايا الاسناد أيضاً، أنه يعقب على اسناد الحديث الذي يرويه، بتعقيبات متنوعة، وهي وان كانت قليلة، إلا أن لها فوائد مهمة، ولا بأس أن أشير إلى أبرز هذه التعقيبات : -

بعضها في التعريف بالرواة، وذكر أنسابهم، وألقابهم، والتحقيق في المختلف فيهما، وبيان ما اعترى بعضها من تصحيف، أو غلط، وبيان من اختلط من العلماء في آخر عمره ( ٠٠٠ ) وفيما يلي نماذج لما أجملت : -<sup>(٤)</sup>

- (١) المجموع ٤٨٢/١ ، وانظر صحيح مسلم مع النووي ١٧٦/٣ .
  - (٢) العارضة ١٤٥/١ .
  - (٣) المجموع ٤٨٥/١ .
  - (٤) وللاطلاع على أهمية هذه المباحث انظر :- التقييد والايضاح ص ٣٧٤ ، ٣٧٨ ، ٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٤٤٢ ، وتدريب الراوي ٤٧١/٢ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، ٢٨٩ ، ٢٨٧ ، ١٩٣ ، والباعث الحديث لابن كثير ص ١٠٤ ، ١١٢ ، ١١٩ ، ومقدمة النووي لمسلم .
- ٠ ٣٩/١

قال ابن العربي في باب من أحرم وعليه جبة : - ( ... فروى عن عطاء عن يعلي، ورواه على الصواب عمرو بن دينار، عن صفوان بن يعلي، عن أبيه، فقال فيه :- يعلي بن منية - بالنون والياء باثنتين من تحتها ويقال ابن أمية ومن قال ابن منية بالنون والياء فهو نائم لا نباهة له ، وإنما هو يعلي بن أمية ابن أبي عبدة، بن همام، بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك ابن زيد مناة بن تميم التميمي الحنظلي أبو صفوان حليف بني نوفل أسلم يوم الفتح وشهد ما بعده ، وأمه منة بنت الحارث بن جابر بن وهب عمه عتبة بن غزوان (١) وفي ذلك خلاف وقيل هي جدة أم أبيه .

وقال في باب ماجاء في التكبير على الميت : - هذا فرات بن سليمان، وصوابه فرات بن السائب، ليس بالقوى عندهم . (٢)

وقال في باب إختناك الأسقية :- وعيسى بن عبد الله، هو عيسى بن عبد الله ابن أنس الأنصاري الجهني مهاجري أنصاري عقبي شهد أحدا . (٣)

وقال في باب ماجاء في ترك الصلاة على الشهيد :- يزيد بن أبي زياد وقصد اختل في آخر عمره . (٤)

وقال في باب ماجاء في أجر من عزى مصابا : - ( ... لعلك بلغت معهم الكدى ) صحف فيه بعضهم فقال ( الكرى ) وصوابه بالبدال وهو الموضع الملبدة وفيها تكون القبور لئلا تنهار . (٥)

وقال في باب البيات والغارات : - ( ... قوله في حديث جبير : (محمد وافق) تصحيف، وإنما هو (محمد وافق) فأشكلت الياء على الكاتب فخطها قافا فتكلف تفسيرها ولا يتعلق بها حكم . (٦) (٧)

(١) العارضة ٥٨/٢ وانظر أسد الغابة ٥٢٣/٥ رقم (٥٦٤٠) وتقريب التهذيب ٣٧٧/٢ رقم (٤٠١) .

(٢) العارضة ٢٣٨/٤ وانظر ميزان الاعتدال ٣٤١/٣ .

(٣) العارضة ٨١/٨ - ٨٢ . وانظر الاصابة ٢٧٠/٢ (٤٥٥٠) وتهذيب التهذيب ٢١٧/٨ (٤٠٠)

(٤) العارضة ٢٥٣/٤ وانظر الكواكب النيرات ص ٥٠٩ رقم (١٢) وطبقات بن سعد ٣٤٠/٦ والتاريخ الكبير للبخاري ٣٣٤/٢/٤ .

(٥) العارضة ٢٩٤/٤ وانظر النهاية لابن الأثير ١٥٦/٤ (كدا) ٦٦٩، والفائق للزمخشري ٢٥٥/٣ .

(٦) العارضة ٣٩/٧ وانظر ٣١٠/٨ .

(٧) وللمزيد من هذه الأمثلة ينظر العارضة ٢١٥/١، ٢٣٤، ٩٢/٣، ٢١٧، ٣٩٠، ٢١٧/٧، ٢٦٩، ٨١/٨، ٢١٤/١٠، ٣/١١، ١٥٥/١٢، ١٦٢ .

ولا يخفى على أهل الاختصاص أهمية هذه العلوم لما لها من أثر عظيم في حفظ السنة، ثم تسهيل مهمة الباحث لمعرفة الراوي، والكشف عن حاله، والاحتراز من توثيق الضعيف، وتضعيف الثقة به. ولذلك اعتنى به ابن العربي، وأبان عن بعض جوانبه، مما يظهر بجلاء شخصيته الحديثية (١).

وبعضها أن يحكم الامام الترمذي على الحديث بالضعف، فيخرج ابن العربي من بطون كتب السنة ما يدل على ذلك، ومثاله، قال في باب المنديل بعد الوضوء: -  
( اسناده ) هذان خبران لم يصح، وفي الصحيح: عن ميمونة: أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل عندها، فناولته المنديل، فردّه. (٢)

وبعضها أن يذكر الترمذي الحديث مختصراً، فيورده ابن العربي من كتب السنة كاملاً، كما في باب الخمس قال ابن العربي: - أورده الترمذي مختصراً، وقال: وفي الحديث قصة ونصّها في الصحيح ... فذكرها. (٣)

وبعضها أن يذكر الامام الترمذي الحديث بلفظ، فيورده ابن العربي بلفظ آخر لا يؤثر في الحكم، كما في باب ماجاء هل يملأ في مسجد واحد جماعتان: - ففي رواية الترمذي ( ... أيكم يتجر ) فأوردها ابن العربي كما في أبي داود (٤)  
( ... أيكم يتصدق ) قال: والمعنى واحد، لأن التجارة مع الله صدقة، وريح.

وبعضها أن يرد في سند الحديث راوي مبهم، فيورده ابن العربي من كتاب آخر من كتب السنة ظاهراً، فيزيل اللبس، كما في باب ماجاء في مواقيت الصلاة فـروى ابن العربي حديثاً أخرجه أبو داود وفيه ( ... عن عبد الرحمن بن فلان ابن أبي ربيعة ) وان كنى، وقال: ابن فلان، فهو معلوم، ورواه عبد الرزاق عن الثوري كما قلناه، وفيه اسم فلان فقال (عبد الرحمن بن الحارث) فرفع اللبس، وبعضها

(١) انظر منهج النقد ص ١٦٣ - ١٨٦ .

(٢) العارضة ٦٩/١ وانظر الفتح كتاب الغسل باب من أفرغ اليمين على شماله ٣٨٢/١ رقم (٢٦٦) وانظر ٣٨٢/١ حديث رقم (٢٧٤) وانظر العارضة ٧/٢ ٣١٨٠ ، ١٤٨/٣ ، ١٥٦/١٢ .

(٣) العارضة ٩٧/٧ وانظر الفتح كتاب الايمان باب أدا الخمس من الايمان ١٢٩/١ رقم ( ٥٣ ) وصحيح مسلم مع النووي ١٦١/١٣ .

(٤) العارضة ٢١/٢ وانظر ١١/ ١٢٢ ، ١٥٧/٦ ، ١٨٨ . وانظر سنن ابي داود ٣٨٦/١ (٥٧٤)

(٥) العارضة ٢٥٣/١ وانظر مصنف عبد الرزاق الصنعاني ( ت ٢١١ ) كتاب الصلاة باب المواقيت حديث رقم ٢٠٢٨ ٥٣١/١ .

ترد لفظه زائدة. في متن الحديث لم يوردها الترمذي، فيخرجها ابن العربي من كتب السنة، كما في باب كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها وما جاء من الرخصة قال ابن العربي الاسناد: أما حديث أبي برزة نضلة ابن عبيد فصحيح، خرجه الامامان الجعفي والقشيري، وفيه زيادة: - ( كان يصلي الظهر حين تزول الشمس ٠٠٠ ) فذكرها.

وبعد: فهذه بعض النماذج مما اشتمل عليه مبحث الاسناد في كتاب العارضة، ولا يخفى على أهل الاختصاص الحاجة الى هذه المباحث لمعرفة مرتبة الحديث ولا شك أن معرفة هذه العلوم، ليس بالأمر الهين، الا على من يسر الله عليه، فسهر الليالي، حفظا وتدوينا، لامهات الكتب الحديثية، وتعلم قواعد العلم الحديثي، وطرقه، ليعرف كيف يتوصل الى الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف .

وبعد أن ينتهي ابن العربي من مبحث الاسناد، ينتقل الى مبحث آخر لا يقل أهمية عن سابقه، وهو شرح غريب الحديث .

( وهو فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه: ليس بالهين، والخافض فيه: حقيق بالتحري، جدير بالتوقي ) كما قاله ابن الصلاح .

ومن أجل ذلك فقد تنبه ابن العربي لهذا الفن، وعلم أهميته، فوقف على دقائقه من خلال أمهات هذا الفن .

- (١) العارضة ٢٧٩/١ وانظر ٤٦/١ ، ٨٤/٢ ، ٢٧١/٢ ، ٣١٤/١٣ ، ١٨١/١ ، وانظر فتح الباري ٢٦/٢ (٥٤٧) وصحيح مسلم بشرح النووي ١٤٥/٥
- (٢) قال الامام الخطابي: - الغريب من الكلام انما هو الغامض البعيد من الفهم كالغريب من الناس انما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل ومنه قولك للرجل اذا نحيته وأقصيته ( أغرب عني ) أي أبعد . . . . وغرب الرجل يغرب اذا تنحنى وذهب وغرب غربة: اذا انقطع عن أهله وغربت الكلمة غرابة وغربت الشمس غروباً . . . ) بتصريف عن غريب الحديث للخطابي ١ / ٧٠ - ٧١ وقال ابن الصلاح غريب الحديث: هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقللة استعمالها التقييد والايضاح ص ٢٧٤ وانظر الرسائل المستترقة ص ١١٥ - ١١٨ .
- (٣) التقييد والايضاح ص ٢٧٤ ، وانظر الباعث الحثيث ص ٨٨ وتدريب الراوي ١٨٤/٢ - ١٨٧ .
- (٤) انظر قانون التأويل ٤٢٥ - ٤٢٦ وانظر فهرست ابن خير ص ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩٥ .

ثم أبان عن معرفته، وإطلاعه، الواسع، على هذا الفن، عندما اعتنى ببيان الألفاظ الغربية في متن الحديث، الذي يسرده، وقد اختلفت طريقة ابن العربي في عرض قضايا الغربيين باختصار، والتطويل، وذلك حسب ما يقتضيه المقام، وفيما يلي نماذج من ذلك :-

قال ابن العربي في باب ( ما يقول إذا دخل الخلاء ) بعد أن سرد الحديث، غريبه :- الخلاء، بفتح الخاء ممدودا، المكان الذي ليس به أحد، فإذا قصرته، فهو الرطب من الحشيش، ويكون أيضا بالقصر حرف استثناء، أو فعلا بمعناه تقول ( جاء القوم خلا زيدا، أو خلا زيد ) فإنه مددته، وكسرت الخاء، فهو في النون كالحيوان في الخيل، قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في حديث ( أم زرع ) كنت لك كأبي زرع، أم زرع في الألفة والوفاء، لا في الفرقة والخلاء .<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>

قوله ( اللهم ) معناه يا الله، قاله الخليل بن أحمد الفراهيدي، وقال الفراء ( معناه يا الله، أمنا منك بخير )، وكلا القولين معترضان والأول أمثل، وقولـــــــــــــــــه ( أعوذ ) يعني: ألتجأ، وألوذ، والعود: باسكان العين والعياذ والمعاذ والملجأ ما سكنت اليد تقيّة عن محذور .<sup>(٣)</sup>

وقوله ( من الخبث ) - بضم الخاء - يعني من ذكور الجن وانشائها، صوابه بضم البناء، وسكونها يعني من المكروه، ومن أهله، والخبث من كل مكروه، فإن كان من قول، فهو سب، وإن كان من اعتقاد، فيكون كفرا بحال، واعتقاد سوء بأحد، وإن كان من طعام، فهو حرام، وغلظ الخطابي من رواه باسكان البناء .<sup>(٤)</sup>

وقال في باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول :- غريبه :- الغائط :- المكان المظلم من الأرض، وكانوا إذا أرادوا قضاء الحاجة أتوه للتستر فيه، فسميت الحاجة به، وغلب ذلك عليها، حتى صار هذا اللفظ في الحاجة أعرف منه في مكانها، وهو أحد قسمي المجاز .<sup>(٥)</sup>

- (١) انظر قائمة مؤلفات ابن العربي ( ص ١٣٣ ) .
- (٢) انظر غريب الحديث للحربي ٤٤٦/٢ مادة ( حرب ) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥٨/٢ .
- (٣) انظر الفائق ٣٦/٣ والنهاية ٣١٨/٣ ( مادة عوذ ) .
- (٤) العارضة ٢٠/١ - ٢١ وانظر غريب الحديث للخطابي ٢٢٠/٣ مادة ( خبث ) .
- (٥) انظر غريب الحديث للخطابي ٤٨٥/١ - ٤٨٦ وغريب الحديث للحربي ٦٤٠/٢ .

المراحيض : واحدها مرحاض، مفعال، من رخص اذا غسل يقال : شوب رحيض أي  
 غسل والرحضاء : عرق الحمى والرحضة : أناء يتوضأ به (١)

وقال في باب الممضفة والاستنشاق : غريبه : قوله ( انتشر ) أي أدخل الماء  
 في الأنف، مأخوذ من النثرة (٢)

وقال في باب التفلّيس، والاسفار بالفجر : غريبه :  
 التلّغ : هو التلّف، إلا أن فيه زيادة، تغطية الرأس، فكل متلفه وليس كل  
 متلف متلفعا (٣)

والمسرط : كساء، وأكثر ما يستعمل للنساء، وقال ابن فارس : هي ملحفة يؤتزر  
 بها، والأول أشهر (٤)

والتفليس : ظلام آخر الليل ... وهو الغبش بالشين المعجمة وهو الغبس  
 - بالشين المهملة، وليس الغبس بمسموع في اللغة في الليل، وإنما الغبس : لسون  
 كلون الرماد، أدكن، فسمي الظلام المسبوغ بشيء الصباية، وقال بعض المفاربة : إن  
 الغبش بالشين المعجمة يكون أول الليل وآخره الغبس لا يكون إلا آخر الليل فهذا  
 وهم بل قال ابن فارس : الغبش ببقية الليل (٥)

والأسفار : الضوء، مأخوذ من أسفر أي تبين، وانكشف، وهو الصباح، والحجر :  
 مأخوذ من تفجر الشيء أي ظهر، إلا أن الفجر فجران : الأول : كذب السرحان، وهو  
 ذنب مستطيل مستدق، صاعد كاذب كالذئب يبدو ويخفى بعيداً، لا اثبات له وهو الخيوط  
 الأسود (٦)

الثاني وهو الاسفار والنور ... قوله ( اسفروا بالفجر ) وهو نور يبدو  
 منتشراً مستطيراً على الأفق، صادق ثابت مديد، كهياة الأكليل، وهو الصبح والصبح (٧)

- (١) العارضة ٢٤٠/١ وانظر المجموع المغيب للأصفهاني ص ٧٤٥ - ٧٤٦ وغريب الحديث  
 للخطابي ٥٨٢/٢ .  
 (٢) العارضة ٤٤ / ١ وانظر غريب الحديث للحري ٣١٠/١ .  
 (٣) (٤) (٥) انظر النهاية ٢٦٠/٤ - ٢٦١ ، ٣٧٧/٣ ، مادة ( غلس ) ٣٣٩ ، مادة ( غبش )  
 والفائق ٤٧/٣ مادة ( غبش ) .  
 (٦) انظر النهاية ٣٧٢/٢ مادة ( سفر ) ، ٤١٣/٣ مادة ( فجر ) والفائق ٩٠/٣  
 مادة ( فجر ) .  
 (٧) انظر منال الطالب لابن الأثير ص ٥١١ والفائق ٢٨٣/٢ مادة ( صبح ) والنهاية  
 ٥/٣ - ٧ مادة ( صبح ) .





وبعد أن ينتهي ابن العربي من شرح الألفاظ الغريبة في أحاديث البنايات، ينتقل إلى العناية التي من أجل سلامتها، كان العمل الفني، وصناعة الحديث، وهو الفقه، واستنباط الفوائد من الحديث، وفي ذلك يقول الإمام الحاكم :- ( إن معرفة فقه الحديث هي ثمرة علوم الحديث جميعها، وبه قوام الشريعة، وإن من تبحر في صنعة الحديث، لا يجهد فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم )<sup>(١)</sup>.

وقد شارك ابن العربي في التعرض لفقه الحديث من خلال شرحه لسنن الترمذي، فما أن ينتهي من الغريب حتى يقول : ( الأحكام ) أو ( فقهه ) :

إن الطابع العام لبيان الفقه في العارضة هو ذكر أقوال العلماء في المسألة، واختلافات المذاهب، واتفاقها، وقد استوفى دراسة الفقه من طريق هذا العمل، وأتى بعلم الخلاف المذهبي، فأفاض وتوسع في نقلها، فأتى بمذاهب الأئمة المتبوعين، ونقل آراء الصحابة، والتابعين، وسجل لنا المذاهب الاجتهادية المعمول بها، والمعروفة في عصره، وتوسع في نقلها، كما نقل لنا وجهات نظر المجتهدين من المذاهب غير المشهورة، التي أصبحت على مر السنين مهجورة، لا يعرف أصحابها إلا القليل .

وقد أكثر ابن العربي من النقل، وعني كل العناية بأقوال واجتهاد كلا من الإمام مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، والإمام أحمد، فأولى أقوال هؤلاء الأئمة مزيداً اهتماماً، وأكثر من النقل عنهم جداً، وتعرض في مواضع كثيرة لمذاهب أخرى كالأوزاعي، والثوري، ووكيعة، وغيرهم، من أهل الفقه، والمتتبع لكتاب العارضة من خلال صفحاته، يلحظ ذلك جيداً، فابن العربي معروف بدقة النظر، وتحريروا محل النزاع في المسائل المختلف فيها، بين الأئمة، فهو إذا عرض مسألة خلافية يناقشها ويبين أقوال العلماء فيها، ويعرب عن رأيه صريحاً، وأحياناً يرجح بين المذاهب، إذا ظهر له أنه الحق، ولو خالف مذهب المالكي، وذلك في كثير من المسائل .

وفيما يلي نماذج توضح ذلك :-

قال ابن العربي في باب اثبات الحائض من أبواب الطهارة بعد أن ذكر الحديث وحكم عليه بالضعف . أحكامه : من وطئ حائضاً فلا شيء عليه قاله مالك وأبو حنيفة، والثوري، والشافعي في الجديد، وقال الشافعي في القديم: يتصدق في أول الدم بدينار،

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ص ٦٣ وانظر معالم السنن للخطابي ٥/١ والفقيه والمتفقه ٨٢/٢ - ٨٦ وتذكرة الحفاظ ٨٥/١ .

وفي آخره بنصف دينار، وقال أحمد بن حنبل: وهو مخير بين الدينار ونصف دينار، وحكى عن الحسن البصري وعطاء الخرساني، أن فيه كفارة المصطر في رمضان قالا: - لأنه، وطء لا يحل، فوجب فيه كفارة العتق، مثل وطء رمضان، وهذا ينتقض بالوطء في الحج وبالزنا.

وأما الحديث الذي تعلق به الشافعي في القديم، وأحمد/ضعيف، كما قدمناه، والصحيح وجوب الاستغفار خاصة، لأنه مرتكب نهياً، ولم ترد في ذلك كفارة، ولا هو في معنى ماورد فيه الكفارة. (١)

وهذا الذي مال إليه ابن العربي ورجحه، هو ما عليه جمهور العلماء، ولا حاجة للقائلين بخلافه، لضعف مستندهم، وفي ذلك يقول الامام النووي بعد أن ذكر أقوال العلماء في المسألة: «والصواب أنه لا كفارة عليه، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما وأحمد في رواية وحكاة أبو سليمان الخطابي عن أكثر العلماء...» وقال الحسن البصري فيما حكاه ابن جرير الطبري عنه: «يعتق رقبة أو يهدي بدنة، أو يطعم عشرين صاعاً، ومعتمدتهم حديث ابن عباس وهو ضعيف باتفاق المحدثين، لا يضرب به روى موقوفاً، وروى مرسله، وقد رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم، ولا يجعله ذلك صحيحاً...» وقد جمع البيهقي طرقه، وبين ضعفها، بيانا شافياً، وهو امام حافظ، متفق على اتقانه. (٢)

وقال ابن العربي في باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم من أبواب الطهارة، بعد أن أورد أحاديث الباب، وخرجها من مظانها، وحكم عليها، وذكر غريبها، وفسره - الأحكام في ثلاثة مسائل:

الأولى: «اختلف العلماء في توقيت المسح على الخفين على ستة أقوال:

( الأول ): أن مطرفاً سمع مالكا يقول: «التوقيت في المسح على الخفين بدعة ( والثاني ) روى أشهب وغيره: عن مالك بمسح المسافر ثلاثة أيام، والمقيم يوماً وليلة، وبه قال فقهاء الأمصار أكثرهم، أو كلهم ( الرابع ) لا توقيت في المسح، وبه قال الشافعي بمصر، والليث وربيعه في أحد قوليه ( الخامس ) يمسح مالم يجنب إيجاباً، ويمسح مالم يأتي الجمعة استحباباً ( السادس ) قال بعض أصحاب الشافعي: لا تعتبر المدة، إنما تعتبر الملوآت، وذلك خمس عشرة صلاة.

(١) العارضة ٢١٨/١ - ٢١٩.

(٢) انظر المجموع للامام النووي ٣٦٠/٢ - ٣٦١.

الثانية : في التوجيه :

أما قول مطرف: أنه بدعة، فقد أبعد فيه النجعة، لما صح عن صاحب الشريعة،  
وانما غايته إن استقام له أن يقول: خطأ، فإن المسائل المجتهد فيها من أحكام  
أفعال المكلفين، منزل خطأ وصواب في قول، وإنما تكون البدعة والسنة والضلال  
والهدى والكفر والإيمان في مسائل العقائد المتعلقة بالله العظيم وصفاته العلية  
وأحكامه المرضية في تضاريف الأقدار .

وأما توقيته للمسافر خاصة: فمبني على كراهة المسح في الحضر، أو على أنه  
لا يلبس فيه في الغالب، والحديث أصح، وأحق أن يتبع، وقد يبأذن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بالشيء ولا يفعله... وأما التوقيت في الحضر والسفر فهو الصحيح  
المستقر، لصحة الأحاديث فيه، ووقوف الرخصة عنده، ورحم الله المطهرة عائشة  
- رضي الله عنها - لما سئلت عن هذه المسألة، قالت متورعة منصفة: إيت علي  
ابن أبي طالب، فإنه أعلم بذلك مني فقال علي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
( يمسح المسافر ثلاثة أيام، والمقيم يوماً وليلة ) .

وأما نفي التوقيت، فأقوى ما يعتمد عليه حديث عقبة بن عامر وعمر رضي الله  
عنهما المتقدم .

الثالثة : في الترجيح :

الصحيح التوقيت: لأن الأصل غسل الرجلين، والتوقيت ثابت عن النبي صلى الله  
عليه وسلم من طرق في الحضر، والسفر، وحديث عمر ليس بنص عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم، فالنص عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى من قول عمر المطلق، والمسح  
على الخفين رخصة، والشابث منها التوقيت، والزيادة، عليه لم تثبت، فوجب أن يرجع إلى  
الأصل، وهو غسل الرجلين (1) .

وما رجحه ابن العربي، ومال إليه: هو رأي الجمهور من أهل العلم .

قال النووي: مذهبنا، ومذهب العلماء كافة، جواز المسح على الخفين في  
الحضر، والسفر... وفي توقيت مسح الخف قد ذكرنا أن الصحيح من مذهبنا، والذي  
عليه العمل، والتفريح، أنه مؤقت للمسافر ثلاثة أيام بلياليها، وللمقيم يوماً وليلة،  
وبهذا قال أبو حنيفة، وأحمد، وأصحابهما، وجمهور العلماء من الصحابة، والتابعين،

فمن بعدهم ... وقالت طاغفة: لا توقيت، ويمسح ماشاء، وقال بعد أن أورد أدلتهم ومنها حديث أبي بن عمارة هو أنه ضعيف بالاتفاق، وضعفه من وجهين: أنه مضطرب والثاني: أنه منقطع وقال ابن الهمام الحنفي في شرحه بعد أن ذكر أدلة الفريقيين والمشهور لا يترك بالشاذ.

وقال في باب فضل الجماعة من أبواب الصلاة بعد أن أورد أحاديث الباب فقهه: -

في صلاة الجماعة ثلاثة أقوال: أحدها: أنها مستحبة، وهو الأكثر لأن النبي صلى الله عليه وسلم فاضل بينها، وبين صلاة الفرد، لما كان بينها، وبين صلاة الجماعة مفاضلة.

ثانيها: أنها فرض على كل أحد. قاله الأوزاعي، وعطاء، وأبو شور، ودليلهم على ذلك الحديث الذي رواه أبو عيسى - الترمذي - في الباب بعده: - لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب ... (٣) الحديث وبحديث ابن أم مكتوم خرجه أبو داود، ومسلم، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه\* - أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رجل ضريب البصر شاع الدار ولي قائد لا يلازمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي (ومن طريق آخر إن المدينة كانت كثيرة الهوام، والسباع، قال: فهل تسمع النداء؟ قال: - نعم، قال: لا أجد لك رخصة. (٤)

وكذلك روى أبو داود، ومسلم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس، حيث ينادى بها، فإنهن من سنن الهدى، وإن الله شرع لنبيه سنن الهدى، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق، ولقد رأيتنا وإن الرجل ليهادي بين الرجلين، حتى يقيم في المص، وما منكم إلا وله مسجد في بيته، ولو صليتم في بيوتكم، وتركتكم مساجدكم، تركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم، لكفرتم. (٥)

- (١) المجموع ٤٨٣/١ - ٤٨٥ .
- (٢) شرح فتح القدير ١٤٧/١، وانظر كشاف القناع للبهوتي ١١٤/١ - ١١٥ .
- (٣) انظر العارضة ١٧/٢ باب ما جاء فيمن يسمع النداء، فلا يجيب من أبواب الصلاة .
- (٤) والحديث أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصلاة في باب التشديد في ترك الجماعة حديث رقم ٥٥٢، ٥٥٣، ١٥١/١ كما أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب يجب اتيان المسجد على من سمع النداء، حديث رقم ٢٥٥، ٤٥٢/١ .
- (٥) والحديث أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصلاة باب في التشديد في ترك الجماعة حديث رقم ٥٥٠، ١٥٠/١ كما أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب صلاة الجماعة من سنن الهدى حديث رقم ٢٥٦، ٤٥٣/١ (ت محمد فؤاد عبد الباقي).

\* وردت هكذا وهي زيادة لا أصل لها ولعلها من النسخ فتأمل

قال ابن العربي : وليس بمثل هذا الدليل؛ يثبت فرض في الاسلام لأن المنافقين كانوا في ذلك الزمان يتكاسلون، فلو رخص لأحد في ذلك، لبطلت الجماعة، وامتزج المنافق، مع الموحد المخلص، فحسم الباب، وحديث ابن أم مكتوم أسهل من حديث ابن مسعود، ولكن يعول في الصحيح على حديث المفاضلة. فان قيل : - إنما يكون حديث المفاضلة لرجل صلى في بيته من غير عذر، وأوجب له التخلف، وآخر صلى في الجماعة، يقال له : أدى في بيته من عذر، فأجره كامل، كما لو كان في صلاة الجماعة .

والصحيح وهو ثالثها : مندوب اليها، محشوث عليها، وما ذكر في الحديث من همة بحرق البيوت، فانما ذلك لعلمه أن المتخلف عنها منافق، أما أن أهل بلد تركوا صلاة الجماعة، فوكلوا، فليل في ذلك أنها فرض على الكفاية، وتحقيقه في مسائل الخلاف .<sup>(١)</sup>

قلت؛ وقد وجه الامام النووي - يرحمه الله - مسائل الحديث توجيهها بتقارب مع توجيهات ابن العربي، فقال بعد ذكر أدلة كل فريق وحجته : - والصحيح أنها فرض كفاية ... وهو الذي تقتضيه الأحاديث الصحيحة .<sup>(٢)</sup>

وقال في باب زكاة الخضروات، وما يسقى بالأنهار، وغيرها، من أبواب الزكاة - بعد ذكر أحاديث الباب، وحكم عليها، وفسر غريبها - الأحكام في مسائل :-

الأولى :- قوله ١ فيما سقت السماء العشر ( الحديث، لفظ عام بظاهره في كل مملوك تسقيه السماء، واختلف الناس في تنزيله على سبعة أقوال .

١ الأول ) أنه محمول على عمومه في كل شيء، إلا الحطب والقصب والحشيش قاله أبو حنيفة<sup>(٣)</sup> ( والثاني ) أنه في الحبوب والبقول والشمرات قاله حماد ابن أبي سليمان ( والثالث ) ما تخرجه الأرض مما له ثمرة باقية قاله محمد وأبو يوسف ( الرابع ) ما كان طعاما بشرط أن يكون خمسة أوسق ( الخامس ) التمر والعنب والشعير والسلت والحنطة والزيتون قاله الأوزاعي ( السادس ) التمر والزبيب والحنطة والشعير خاصة قاله الزهري وابن أبي ليلى ( السابع ) ما يلبس ويدخر مأكولا ولا شيء في الزيتون لأنه أدام وفي قول آخر له يجب فيه الزكاة .

(١) العارضة ، ١٥/٢ - ١٨ .

(٢) أنظر المجموع للنووي ١٨٢/٤ - ١٩٣ وصحيح مسلم مع شرح النووي ١٥٣/٥ .

(٣) أنظر : شرح فتح القدير ٢٤٢/٢ - ٢٥١ .

قال القاضي ابن العربي : قد بينا في كتاب الأحكام هذه المسائل، بفافية البيان، وأصلنا لها أصولها، وشرحنا تفصيلها، فلتنظر هنالك قال تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرِّمَّانَ ... ﴾ الى قوله ... وَأَتَوْا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴿<sup>(١)</sup> فامتن الله على خلقه في انبات الأرض، ثم قال لهم: كلوا مما أنعمت به عليكم، وأتوا حقه اذا جمعتموه بأيديكم، وآويتموه الى رحالكم، فكما خلقه نعمة، ومكّن منه نعمة، وأوجب فيه الحق .

قال مالك : - الحق ههنا الزكاة، وصدق، ومن قال غير هذا فقد وهم، وتعيّن حمل هذا على عمومه، الا ما خصّه دليل، يصح تخصيصه هنالك، حسب ما ذكرناه، وحققناه هنالك .

فأما من حمّله على عمومه، فاستثنى الحطب، والقصب، والحشيش، فلا يقال انّـه تخصيص لأنه قال ﴿ كلوا من ثمره وأتوا حقه ﴾ فانما أوجب ايتاء الحق فيما يؤكل، وإلى هذا النحو أشار حمّاد، وعليه دار من قال: ماله ثمرة باقية، ولكنه خصّه بالمقتات، بإشارة قوله [يوم حصاده]، وكانّه أشار بيوم الحصاد، الى يوم يرفع الى الجرين، والجوخان، أو البيدر<sup>(٣)</sup> .

وأما تخصيص الأوزاعي: فيبعد في النظر من جهة الغموض، ومن جهة المعنى، وقول الثوري: أبعد منه، وأما اخراج الزيتون كما قال الشافعي، فيعتبر في الدليل، فإنه مطعوم. مقتات، وأما مالك: فجعله في القول الثامن من كل مطعوم يدخر، وان اعتل الشافعي بأن الزيتون ادام، فإنه طعام عظيم، مطعوما، ومشروبا، والوجه لاجراج المتن منه، فأما الرمان: فإنه أخرج عند مالك بأنه لا يدخر، وأخرج من عموم الآية، والحديث ما لا يدخر بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من البقول زكاة، مع كثرته في حضرته، وجواره وطاعته .

وأقوى المذاهب في هذه المسألة: مذهب أبي حنيفة دليلا، وأحوطها للمساكين، وأولها قياما، شكرا لنعمه، وعليه يدل عموم الآية، والحديث، وقد رام الجويني على تحقيقه، أن يخرج عموم الحديث من بين يدي أبي حنيفة بأن قال : - ان هذا الحديث

(١) أنظر: الأحكام ٧٥٥/٢ - ٧٦٤ .

(٢) سورة الأنعام ، آية رقم ١٤١ .

(٣) الجرين هو موضع تجفيف التمر وهو له كالبيدر للحنطة .

النهاية ٢٦٣/١ (مادة: اجرن ) ولسان العرب ٨٧/١٣ ( مادة: جرن ) .

لم يأت للعموم، وإنما جاء بتفصيل الفرق بين ماتقل مؤنته، وتكثر، وأبدا في ذلك ،  
وأعاد، وليس يمتنع أن يقتضي الحديث الوجهين العموم، والتفصيل ، وذلك الحمل في  
الدليل، وأصح في التأويل .

#### الشيئة :

إذا اختلط ما يسقى بمؤنة، مع ما يسقى بغير مؤنة، إما في الزمان، وإما في  
الفعل، ففيه الأقوال المعلومة واضحة: أن يزكي كل شيء بقدره، بعد أن يحسب من  
غيره، وينسب .  
(١) (٢)

وبعد؛ فهذه نماذج من آرائه في الفقه، تدل على سعة فقهه، فهو يسرد مذاهب  
العلماء، ويبين ما يترجح عنده من الأقوال، أو يشير إلى ميله لمذهب من المذاهب  
معتمداً على السنة النبوية الصحيحة في كثير من استدلالاته، كما لاحظنا عنايته  
بعدد من أعلام الفقه، وذكر أقوالهم في المسائل، وهذا يدل على سعة اطلاعه في  
الفقه، كما يفيد القارئ في معرفة آراء الأئمة المجتهدين، الذين لم يصلنا  
فقههم مدوناً باستقلال .

#### التفريعات الفقهية :

لقد وسع ابن العربي مادته الفقهية في شرحه لكتاب الترمذي، حيث ذكر مسائل  
ملحقة للمسائل التي عقد الأبواب الخاصة لها، ففي كثير من المسائل الفقهية التي  
تعرض لها لمناسبتها للأبواب التي أوردتها فيها، نجد أنها يتعداها إلى مسائل أخرى  
لها علاقة بالنصوص الواردة في الباب، ولكنها تعتبر تفريعات ملحقة بموضوع مسألة  
الباب، فلذا يذكرها تكميلاً للفائدة، وعليه فإننا نجد أنه تعرض لمسائل فرعية  
كثيرة جداً، ومن أمثلة ذلك :-

قال ابن العربي في باب ما جاء كم تمكث النفساء من أبواب الطهارة بعد أن  
ذكر حديث الباب، وشرح غريبه، وذكر أحكامه :-

(١) أنظر فتح الباري ٣/٣٥٠ ، وبداية المجتهد لابن رشد ١٠ / ١٩٣ - ١٩٦ ،

والجصوع ٤٩٢/٥ - ٥٠٤ .

(٢) العارضة ٣/١٣٢ - ١٣٥ ،

ولمزيد من الإيضاح أنظر العارضة ١٢/٦ - ١٣ .



١ ... ومن تفاريق هذه المسائل وما يتعلق بها سبع : " الأولى " اذا لم تر دماً، اغتسلت وصلت قاله مالك ... وقال لا يأتي الغسل الا بخير، وقال بعض أصحاب الشافعي؛ لا غسل، والمعنى فيه : أن خروج الولد، يوجب الغسل، لأنه لا يخلو عن رطوبة بحال، وان خلا عن دم، وتلك الرطوبة خارج معتاد، من مخرج معتاد، فينبغي أن يجب الغسل بلا خلاف، وهو الأصح، عند أصحاب الشافعي .

(الثنائية) لو نوت بهذا الغسل خروج الولد، أجزأها ما قلناه . وقال بعض أصحابنا؛ لا يجزيه فينبغي اذا أن يقول لا يلزم فان كل ما أولت من الأحسداث تجزي فيها وهذا دقيق بين . ( الثالثة ) اذا زاد على ستين يوماً، أو على عادة، سئل النساء عنها، فهي مستحاضة، ولأصحاب الشافعي في ذلك تفصيل بديع دقيق لا تحتمله العارضة .

(الرابعة) اذا انقطع دم، النفاس قبل تمام مدته، اغتسلت، وصلت .

(الخامسة) فان عاد عن قرب، ضمت ذلك الى دم، النفاس، ثم تنظر هل يزييد جميعه على العادة، أم لا ؟ فيعتبر .

(السادسة) أن تعد بين الدمين، مقدار طهر انقطع حكم النفاس .

(السابعة) أن ولدت ولداً، وبقي في بطنها آخر، فلم تضعه الا بعد شهرين والدم،

متحساد، فلزوجها عليها الرجعة، قال ابن القاسم؛ ينظر أقصى ما يكون النفاس وقيل؛

(١)

حالتها حال الحامل والأول أصح فانها نفساء وتحقق ذلك يطول .

وقال ابن العربي في باب ما جاء أن الاقامة مثنى مثنى من أبواب الصلاة .

مسألة: في اجتماعهم وتشاورهم من غير نص، دليل على طلب الحق في الدين من

غير النصوص، والظواهر في المعاني المستنبطة، المحمولة على المنصوصة، وفي قولهم

( فقم مع بلال ) دليل على أن الآذان لا يكون الا قائماً، ولو أضعف صوت عبد الله لكان

أحق بالآذان لرؤياه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقل الأمر الى من

(٢)

يستأهله، وهكذا الحكم في كل نازلة .

(١) العارضة ٢٣٠/١ .

(٢) العارضة ٣١١/١ .

**\* عنايته بأصول الفقه :**

تعرض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الترمذي، الى المباحث الأصولية، ولكنها بشكل أقل، اذ لم يتوسع في موضوعات أصول الفقه، توسعه واعتناؤه بذكر الأحكام، وتفريعاتها، ومذاهب الفقهاء، وأدلتهم، والترجيح بين الأدلة، وفيما يلي بعض الأمثلة:-

١ - قال ابن العربي في أبواب التفسير من سورة التوبة بعد ما بين عدم وضع \* بسم الله الرحمن الرحيم \* بين سورة الأنفال والتوبة وأن ذلك من اجتهاد الصحابة :-

**نكته أصولية :**

في هذا كله دليل على أن تأليف القرآن كان منزلاً من عند الله، وأن تأليفه، من تنزيله، يبينه النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، ويميزه لكتابه، ويرتبه على أبوابه، إلا هذه السورة، فلم يذكر لهم فيها شيئاً ليتبين الخلق، أن الله يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ولا يسأل عن ذلك كله، ولا يعترض عليه، ولا يحاط بعلمه، إلا بما أبرز منه الى الخلق، وأوضحه بالبيان .

ودل بذلك على أن القياس أصلي في الدين، ألا ترى الى عثمان - رضي الله عنه -، وأعيان الصحابة، كيف لجثوا الى قياس الشبه، عند عدم النص، ورأوا أن قصة براءة، شبيهة بقصة الأنفال، فألحقوها بها، فاذا كان الله قد بين دخول القياس في تأليف القرآن، فما ظنك بسائر الأحكام .

وفي باب الرجل ينتفي من ولده، من أبواب الولاء والهبة بعد ما ذكر الحديث وفسر غريبه :

**الأصول :-** هذا نص ظاهر ودليل قاطع على صحة القياس والاعتبار للشخصي بنظيره، من طريق واحدة، قوية، لأن الأعرابي أنكر لون ولده، الخارج عن لونه، ولنون أمه، فقال له [قابلك لم يخرج الفصيل عن ألوانها، فقال لعله جذبه عرق في آبائه قال وهذا مثله، وهذا هو اعتبار الشبهه الخلقى وقد يعتبر الحكمي أيضا اعتبار

(١) أنظر الاتقان للسيوطي ٨٠/١، والبرهان للزركشي ٢٦٢/١ - ٢٦٣ وتفسير

ابن كثير ٣٣١/٢ .

(٢) العارضة ٢٢٦/١١ - ٢٢٧ .

(١)(٢) الخلق، وقد بيناه في الأصول وفيه حديث كثير .

(٣) وقال في باب القنافة من أبواب الولاء والهيئة بعدما ذكر الحديث :-

وفيه أصل من أصول الفقه : - ان عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرق أسارير وجهه فقال : - ألم ترى أن مجزرا<sup>(٤)</sup> نظر الى أسامة وزيد رضي الله عنهما - فقال هذه الأقدام بعضها من بعض والنبي عليه السلام لا يسر<sup>الذبح</sup> بحق وقد بيناه في كتب الأصول أن قوله، وفعله، ويشره عند قول أو فعل - وسكوته كله دليل على صحة ذلك وكونه من الشرع لما ثبت من وجوب العصمة له فليُنظر هنالك من كتب الأفعال من الأصول .  
(٥)(٦)

### منهج في عرض قضايا التوحيد :

تعرض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الترمذي الى المباحث العقائدية وهي لاتقل أهمية عن عنايته بسائر الجوانب الأخرى، التي تقدمت للإشارة الى بعضها، والملاحظة عليه في هذا الجانب هو الرد على كثير من أهل البدع المنحرفة، والانتصار لأهل السنة، كما يلاحظ عليه ميله الى التأويل في كثير من صفات الله سبحانه وتعالى، وفيما يلي نماذج من جهده في هذا الجانب :-

١ - قال ابن العربي في باب التشديد في البول من أبواب الطهارة :

الأصول : أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن صاحبي هذين القبرين انهما يعذبان فكان ذلك اعلما بعذاب القبر ، وعذاب القبر حق صدق به أهل السنة ، وكذبتهم المبتدعة، وقد بيناه في أصول الدين ، وذكره الله في كتابه ، وتكاثرت<sup>(٧)</sup>

(١) انظر المحصول لابن العربي ص ٥٣٠ - ٥٣١ .

(٢) العارضة ٢٨٩/٨ - ٢٩٩ .

(٣) القنافة هو الاستدلال بالخلقة على النسب وهو من قاف الأثر اذا اعتافه وتتبعه

وهو مقلوب قفا ونحوه . العارضة ٢٩١/٨ وتهذيب الصحاح ١٠٥٢/٣ - ١٠٥٣ .

(٤) هو مجزرا المدلج القائف ذكر ابن يونس أنه شهد الفتوح بعد النبي صلى الله عليه

وسلم . الاصابة ٣/٣٦٥ ، أسد الغابرة ٥/٦٦ .

(٥) المحصول ص ٤٦٦ .

(٦) العارضة ٢٩١/٨ .

(٧) ولعل من بين الآيات التي تدل على عذاب القبر :

قول الله تعالى ﴿وَحَاقَ بِالْفِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ . النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ . غَافِرٌ ٤٥-٤٦﴾

(١)  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الروايات به ، والقدرة له واسعة وهو أول درجات الآخرة ، وفي نعيم ، أو عذاب ٠٠٠ قالت القدرية ؛ إذا كان يقيم ويقعد ولا يرى ويصيح ولا يسمع فهذا انكار المحسوسات .

قلنا : فقد كان جبريل عليه السلام ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بوحى مثل صلصلة الجرس ، فيفصم عنه ، ولا يسمع أحد ذلك منه ، وعلى انكار ذلك كالمسح تجرمون مع اخوانكم الفلاسفة ، فمن لا يشترط أن يسمع واحد ما يسمعه الآخر معه في موضعه ، ولا أن يراه كما يراه وانما السمع والرؤية أمران يجعلهما الله للحي تارة يجري العادة ليستوي فيها المجتمعون وتارة بخرق العادة فيتفاوتون في ذلك ويختلفون ، ومن لا يؤمن إلا بما يرى ويسمع فهذا ملحد .

الثانية : قوله ( وما يعذبان في كبير ) الذنوب على قسمين في حكم الله كبير والآخر صغير وذلك يرجع الى قلة العقاب وكسبه بحسب ما قابل الله به كل واحد منهما والتفرقة بين الكبائر والصغائر شامض وأقرب ما يقال فيه أنه ما يوعد الله عليه النار والعذاب فهو كبيرة وان كان المحققون قد قالوا : لا ذنب الا وهو كبيرة بالاضافة الى مخالفة العلي الكبير .

الثالثة : ان النميمة والنجاسة من الكبائر باخياره صلى الله عليه وسلم فكيف ينفي عنهما في أول الخبر ما أثبتته لهما في آخره بالوعيد قلنا عنه أجوبه :-

(١) ولعل من الأحاديث الدالة على عذاب القبر :

حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه الطويل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء فيه ( ٠٠٠ فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي فافرشوه من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة قال : فيأتيه من روحها وطيبها ويفسح له في قبره مد بصره ٠٠٠ ) هذا في المؤمن أما الكافر فجاء في نفس الحديث ( ٠٠٠ فينادي مناد من السماء : ان كذب فافرشوه من النار وافتحوا له بابا الى النار فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه ٠٠٠ ) .

والحديث أخرجه أبو داود وروى النسائي وابن ماجه وأوله ورواه الحاكم السنن ٢١٣/٣ ، السنن ٦٤/٥ ، السنن ٤٩٤ / ١ ، المستدرک ٣٧/١ - ٣٨ .  
(٢) انظر : فتح الباري كتاب بدء الوحي باب كيف بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم (٢) ١٨/١ .

(٣) انظر شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٤٤٧ - ٤٥٦ .

(٤) انظر شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٤١٧ - ٤١٨ .

أراد في كبير بالاضافة الى غيره، فانما يعد من الذنوب على قسمين صغيرة  
ولا أصغر منهما وهي النظر وكبيرة لا أكبر منها وهو الكفر وما بينهما يختلف  
حكمه فاما أن ينضاف الى ما فوقه فيكون صغيرا أو يضاف الى ماتحته فيكون كبيرا.<sup>(١)</sup>  
ومنها أنه يحتمل أنه اشارة الى حقارته في الذنوب فان النميمية من  
الدناءات المستحقرة بالاضافة الى المروءة وكذلك التلبس بالنجاسات فلا يدخل فيها  
الا حقير الهمة.

ويحتمل أن يريد به ( وما يعذبان في كبير ) يشق ويكبر عليهما اجتنابا  
فان من الذنوب ما يشق تركه وهذا مالا يشق تركه لأنه لاغرض فيه.<sup>(٢)</sup>

وقال في باب قول الله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ ﴾<sup>(٣)</sup> من أبواب التفسير .  
الثانية : الذين قال لهم أبو امامة هذا : هم أهل حروراء، خرجوا بجملة  
من البدع، منها أنه لا شفاعة لمحمد صلى الله عليه وسلم، وأن الذنوب تخلد في  
النار، كما يخلد الكفر، وهذا أقل بدعة فيهم، فضلا عما تكلموا، وذلك من معاني  
مجموعات الالحاد أصلها أن لا قضاء ولا قدر وأن الأمر أنف وعنه نشأت هذه البدعة  
الحرورية أضمرها الأول مدة ثم أظهرها بعد ظهور الثانية.<sup>(٤)</sup>

الثالثة : قوله ( كلاب النار ) انما أخذه ان لم يسمع لفظه من قوله  
﴿ اخسأوا فيها ولا تكلمون ﴾<sup>(٥)</sup> وذلك هو زجر للكلب وانما يقال هذا للمخلد وهو  
الكافر .

الرابعة : فلا شك في كفر من أنكر القضاء والقدر وان كان قول علمائنا قد  
اختلف فيه ولكن الحق ما اخترناه وقد دللنا عليه في مواضعه.<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) انظر شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٤١٧ .
  - (٢) العارضة ١ / ٩٠ - ٩١ .
  - (٣) سورة آل عمران ، آية ( ١٠٦ ) .
  - (٤) حروراء ( بفتح الحاء وسكون الواو وزاء أخرى وألف ممدودة ) قيل هي قرية بظاهر  
الكوفة نزل بها الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه فنسبوا  
اليها وبها كان أول تحكيمهم واجتماعهم حين خالفوا عليه ، معجم البلدان  
٢ / ٢٤٥ . وانظر الملل والنحل للشهرستاني ١ / ١١٥ - ١١٨ .
  - (٥) سورة المؤمنون ( ١٠٨ ) .
  - (٦) العارضة ، ١٢٨ / ١١ - ١٢٩ .

وقال في باب فضل الصدقة من أبواب الزكاة بعد أن ذكر أحاديث البسباب:

الأصول منها أربع مسائل :

**الأولى :** اختلف الناس كما قدّمنا في هذه الأحاديث المشكّلة: فمنهم من أمرها كما جاءت سواء، وقال بها، ولم يفسّر، ولم يمثّل، ولا يشبه، ومنهم من تأولها، وأنكر أبو عيسى (يعني الترمذي) التّأويل، ومال إلى ترك التكلّم، وهو مذهب أكثر أهل السلف .

وتحرّج علماؤنا في التّأويل والمقصود يتبيّن في أربع مسائل :

**الأولى :** - لا يخفى عليهم ما خوطبوا به بلسانهم، وخفي على الصحابة الأمر، لأنهم كانوا عربا عاربة فيه بلسانهم، وبما تكلف الناس لكونهم مولدين معرفة العربية وسبق إلى أسماعهم ظواهر التشبيه فرّوا إلى محض الإيمان، وتنزيه الرحمن، ولا بأس عليكم فالأمر قريب بفضل الله :-

اعلموا وفقكم الله؛ أنه لا بد من التّأويل في هذه الأحاديث فإنه قد يأتي منها ما لا سبيل إلى حمله على ظاهره، وإلى الإيمان به، كما ورد كقوله ﴿ وَجَاءَ رَبَّكَ ﴾ (١) وقوله ﴿ فَاتَى اللَّهُ بِنِائِهِمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ ﴾ (٢) وكقوله: "عبدى مرضت فلم تعدنى وعطشت فلم تسقني" فلو قال قائل إنه مرّن كالمرض وعطش كالعطش، كقوله والأمر: تنزيه الباري عن التشبيه، والتعطيل، واحد فإنه لا يجوز عليه شيء من ذلك، بيد أن الله تعالى بيّن للناس بلسانهم، وعرفهم المعاني بنياتهم والعربي يقول للذي يريد قتله :- أنا الموت وليس به ولكنّه لما كان ينزل الموت بسببــــه ويجري على يديه، عبّر عن فعله بنفسه .

وكذلك اخبار الباري عن فعله في السقف من الهدم، والعذاب الذي يأتيهم من قبله، وتسميته له بنفسه، اعظاما للأمر، وتشديدا في الوعد، كما كان اخباره عن عبده مرض وعطش لنفسه، اكراما له ... وتأكيدا على العبد الآخر الصحيح الراوي من الماء في عبادته ومعونته وبل غليله .

- (١) سورة الفجر ، آية ٢٣ . (٢) سورة النحل ، آية ( ٢٦ ) .  
(٣) هذا جزء من حديث أخرجه الامام مسلم في كتاب البر والصلة من صحيحه بسبب فضل عيادة المريض عن أبي هريرة رضي الله عنه . انظر صحيح مسلم مع النووي ١٦ / ١٢٥ - ١٢٦ .  
(٤) وقد مال الامام النووي إلى شرح الحديث على ما ذهب إليه ابن العربي . انظر صحيح مسلم مع النووي ١٦ / ١٢٦ .

الثانية : عبّر سبحانه عن كذ السائل بكفه، ولا كف له تعالى كما عبّر عن مرض العبد بمرضه ولا مرض له سبحانه وتعالى، ولكنه لما كان الكف محل الأذى والمحاولة ضربه الله مثلاً للقبول وليس يمتنع ما قاله بعض الناس من أن المراد بالكف كف الملك ولكنه لا يحتاج إليه مع جوازه .

الثالثة : قوله في الحديث الآخر ( بيمينه ) شرف الصدقة بأن يخبر عنها بالأخذ بيمينه وكلتا يديه يمين وعبر باليدين عن تصريفه للأمور وتقديره لها وتدبيره فيها ليس بذلك لمن لا تصرف إلا بيديه .

الرابعة : ذكر أبو عيسى - الترمذي - اختلاف الناس في الأحاديث المشككة وان كباراً من السلف قالوا مروها كما جاءت كمالك وغيره وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات وقالوا : هذا التشبيه وقالوا : ان الله تعالى لم يخلق آدم بيده، وقالوا : ان معنى اليد ههنا القوة .

قال ابن العربي : لما كان أبو عيسى من أهل العلم بالحديث لم يتحصل له قول الجهمية فوهم في بعض الجهمية أصحاب جهم وهو مبتدع أنكر صفات الباري تعالى وتقدس عن قولهم فقالوا : - ليس له قدرة ولا قوة ولا علم ولا سمع ولا بصير وقالوا ان اليد بمعنى النعمة والنعمة خلق من خلق الله خلق بها آدم وما شاء من المخلوقات .<sup>(١)</sup>

وأما الذين يقولون ان اليد هي القدرة فهم طائفة من أهل السنة<sup>(\*)</sup> وقالت طائفة انها صفة زائدة على القدرة والأثر أن معلومات عندهم وقال مالك : انه لم يتأول ومذهب مالك رحمه الله ان كل حديث منها معلوم المعنى ولذلك قال<sup>(٢)</sup> للذي سأله ( الاستواء معلوم والكيفية مجهولة ) .

وقال الأوزاعي وقد قيل ما معنى قوله ( ينزل ربنا الى السماء الدنيا )<sup>(٣)</sup> فقال يفعل الله ما يشاء فجعله صفة فعل .

- 
- (١) انظر الحل والنحل للشهرستاني ٨٦/١ - ٨٨ .  
(٢) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ١٢٨ .  
(٣) هذا جزء من حديث أخرجه الامام البخاري في كتاب التهجد باب الدعاء والملاة من آخر الليل حديث رقم (١١٤٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه . فتح الباري ٢٩/٣ ، وانظر شرح الباب ٢٩ - ٣٠ ونقله عن ابن العربي .  
(\*) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٤١ .

فمن عجز عن فهم هذه الأحاديث فليردها كما جاءت، ويسلم لله فيها، مع اعتقاده أنه موجود، لا مثل له، ولا كيفية، ومن قدر على فهمها فأمرها قريب بما نزل القرآن بلغة العرب، ولو جاء رسولنا ورسولهم بأمر مشكل مع عداوتهم لله وحرصهم على الطعن عليه لبادروا إلى إنكاره عليه ولأظهروا التبريح به ولكنه لما كان أمراً بيناً ومعنى مفهومًا بديعاً أذعنوا وقد بينا ذلك على غاية التمام في كتاب العواصم من القواصم والله الموفق للصواب برحمته .

### \* المباحث اللغوية في العارضة :

قرر العلماء واتفقوا على أنه ينبغي لطالب الحديث أن يكون عارفاً بالعربية، وفي ذلك يقول النووي يرحمه الله ( ... ) وعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو، والعربية، ما يسلم به من اللحن، والتصحيح .

وروى الخطيب عن شعبة قال : - من طلب الحديث ولم يبصر العربية كمثل رجل عليه برنس وليس له رأس ) .

وروى عن حماد بن سلمة قال : - ( مثل الذي يطلب الحديث ولا يعرف النحو مثل الحمار عليه مخلاة ولا شعير فيها ) .

أما ابن العربي فقد كان ميالاً للأدب، ودراسة اللغة، منذ حداثة سنه، ومن رجالات اللغة والأدب الذين أخذ عنهم بالمشرق الإمام أبو زكرياء التبريزي تلميذ أبي العلاء المعري سمع عليه دواوين اللغة والشعر كان يحضر عنده ببغداد وهي تقرأ عليه .

- 
- (١) العارضة ١٦٣/٣ - ١٦٧ .  
(٢) ومعلوم أن مذهب أهل السنة والجماعة من السلف الطاهر في الصفات هو امرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تأويل وهو الرأي الأسلم والأقوم والأحكم والله أعلم .  
أنظر شرح حديث النزول لابن تيمية ٥٠ - ٥٢ والعقيدة الواسطية له أيضا ص ٦١ ومعارج القبول للحكمي ١ / ٣١٠ - ٣١٨ .  
(٣) أنظر تدريب الراوي ١٠٥/٢ - ١٠٧ وقواعد التحديث للقاسمي ص ٢٣٤ ومنهج النقد ص ٢٣١ - ٢٣٢ .



وعليه فقد تعرض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الترمذي الى مباحث اللغة العربية ما وُبان فيها عن دقة وحسن اختياره، وفيما يلي نماذج من ذلك :-

قال ابن العربي في باب الاحتكار من أبواب البيوع بعد أن أورد حديث الباب:

العربية : قوله ( خاطيء ) لفظة مشكلة اختلف ورودها في لسان العرب فيقال خاطيء في دينه خطأ اذا أثم ومنه قوله تعالى : \* إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا \* (١)

ويقال أخطأ اذا سلك سبيلا خطأ عامدا وغير عامد وقد يكون الخطأ فيمنه لا اثم فيه قال سبحانه \* وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً \* وقد يكون أخطأ في معنى اثم قال سبحانه \* رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا \* ، واذا اشترط ورودها لم تفسرها الا القرائن .

قلت : والذي يظهر والله أعلم أن ابن العربي لما وجد أن لفظة ( خاطيء ) لفظة مشكلة وتحتل أكثر من معنى في اللغة أورد مخارجها عربية حتى لا يظن قاري حديث الباب أن معنى ( خاطيء ) فيما لا اثم فيه .

وقال في باب العرايا من أبواب البيوع بعد أن أورد حديث الباب وتكلم على

اسناده : العربية - في تفسير العربية : - قيل هي فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراه ، يعروه ، وقيل : من عرى يعري كأنها عريت من جملة التحريم ، فعريت أي خرجت فهي فعيلة بمعنى فاعلة ، ( والخرص ) بكسر الخاء هو الثمرة ، وبفتحها هو الفعل ، وانما تباع بمثلها لا بفعل الخرص فلا يجوز فتح الخاء ، وذلك مثل الطحن .

وقال في باب ماجاء ( أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ) من

أبواب الايمان : -

( ... فاعلموا أنهما ( أي الايمان والاسلام ) اسمان متقاربا المعنى من صيغة الباء ومن طريقي الموضوع والمقصود في الدين وذلك أن ( آمن وأسلم )

(١) سورة الاسراء ، آية (٣١) .

(٢) سورة النساء ، آية (٩٢) .

(٣) سورة البقرة ، آية (٢٨٦) .

(٤) العارضة ٦ / ٢٢ .

(٥) انظر لسان العرب ٦٥/١ - ٦٨ والمعجم الوسيط ٢٥١/١ مادة ( خطأ ) .

(٦) العارضة ٦ / ٣٦ .

(٧) انظر لسان العرب ٤٤/١٥ - ٥٢ مادة ( عرى ) ، ٢١/٧ مادة ( خرص ) .

من الأفعال الرباعية، وهي بالثلاثية معروفة، واليهما بحذف الزيادة مصروفة، مصدر آمن رباعي، ولا يوجد أبداً معناه في الزيادة، فإن آمن من الأمان، وكذلك أسلم من سلم، مثله مقاربة بينهما، ولا يصح أن يكون الرباعي خالياً من معنى الثلاثي، وإنما يأتيان على أوجه: - منها: أن يكونا بمعنى واحد، كبداً، وأبدى، أو يقتضي إيقاعه بالغير كقولنا: علم وأعلم، أو يقتضي اختصاص الفاعل بمعنى الثلاثي كقوله ( أنجد وأتهم وأحم وألبن ) وقد يفيد ضده كقولنا ( ترب و أترب وقسط وأقسط ) وقد يكون بمعنى وحدته كذلك مثل قولنا ( كذب وأكذب ) وقد يكون بمعنى المبالغة كقولك ( هرب إذا ذهب وأهرب إذا جد في ذلك وأسرع ) فإذا حمل آمن على أحد المعاني المتقدمة كأن معناه أوقع الأمر نفسه ولهذا المعنى حسنت الباء فيه ومن غريب الأمر أن الهمزة والباء يعاقبان في تعدي الفعل واجتماعها هنا فيمكن أن تعبر بقولك ( آمن ) عن ( صدق ) لأنه لا يكون التصديق إلا بما يقرب القول ويكون على هذا الثلاثي والرباعي بمعنى واحد وحقيقة واحدة ولا يقال أنه موضوع لذلك ولكنه يقتضيه على هذا الوجه وكذلك الإسلام لأنه أوجب السلامة لنفسه فكان آمناً بما أوجب لنفسه منها وكذلك أسلم نفسه لله لتفويضه أموره إليه وكان ذلك على التصديق بما أخبر به ووعد فلما صير التصديق إلى الأمن وأدخل فيه سمي إيماناً والإسلام مثله فقد اتضح المعنى وجرى على التحقيق وضح من طريق اللغة على وجهها وعلت منزلة وضعه فيها. (١) (٢)

وقال في باب ماجاء لا صيام لمن لا يعزم من الليل من أبواب الصوم بعد أن

أورد أحاديث الباب :-

العربية: قوله ( يجمع؛ يعني به؛ ينوي؛ وأصله في جمع شتات الرأي، وتقسيم

الخواطر، إلى وجه واحد، ومنه قول العربي: -

(٣) (٤)

هل أغدون يوماً وأمري يجمع

ياليت شعري والمنى لاتنفع

(١) العارضة ٦٨/١٠ - ٧٠ .

(٢) انظر لسان العرب ٢١/١٣ - ٢٧ مادة ( أمن )، ٢٩٣/١٢ - ٢٥٥ مادة ( سلم ) .

(٣) العارضة ٢٦٥/٣ .

(٤) لسان العرب ٥٧/٨ مادة ( جمع ) وذكر البيت ولم يعزه لأحد .

وروى ( بيت ) يعني يقطع عليه، ويرجع الى الأول: أي يحذف عنه ما يعارضه وتفرد من سواه ( يبيت ) من البيات وهو ما يكون من الليل ولا يقال لما يكون من النهار تبييت . ( ويؤرضه ) : يثبته ثبوت الأرض ، فان ترجح التردد فسي أن يقول أصوم غدا أولا؛ فلا يكون مجمعا، ولا باثنا ولا مؤرضا ولا مبيتا فلا يكون صائما .

هذا وقد اشتمل كتاب العارضة: على كثير من الفوائد والعلوم غير ما ذكرت ضمنها ابن العربي في ثنايا الكتاب.

### قيمة الكتاب وأهميته :

ظهر بالدراسة السابقة أن كتاب العارضة حافل بالمسائل الحديثية، إضافة للفقهاء وأصوله، والغريب والعربية، وفروعها، فقد تعرض فيه لمباحث الاسناد والحكم على الحديث، وغيرها من الفوائد الحديثية، كما تعرض فيه لذكر الفقهاء، وقد توسع في نقل المذاهب توسعا كبيرا، فأطلعنا على آراء الصحابة، والتابعين، وقدم الينا فقه مذاهب أتى عليها الزمان، كما تعرض فيه للمباحث العقائدية، وأوضح في كثير منها ما عليه أهل السنة والجماعة، من السلف الصالح، كما ناقش كثيرا من أهل البدع والالحاد، ورد عليهم بردود مفحمة، ومنها النقلية، ومنها العقلية، كل ذلك وغيرها من العلوم مما احتواها كتاب العارضة - بأسلوب أدبي رائع، وصوغ انشائي بديع، وغاية في الجمع والاختصار، وحسن التنظيم، والترتيب، والتنظيم، والتبويب .

وعلى الجملة فان كتاب العارضة: كتاب عالي القدر، رفيع الشأن، فهو كتاب عظيم في بابيه، ومصنفه امام، قد برهن بحق على براعته، وقوة ذهنه، واتساع أفقه العلمي، وليس ذلك بمستغرب على ابن العربي بما برع فيه من المعرفة لكثير من العلوم، كما مر في حياته العلمية، وينبغي أن أشير هنا الى ملاحظة مهمة تدل على قيمة الكتاب وأهميته، أختتم بها هذا الفصل بعون الله، وهي كثرة النقل، والاقتباس، من هذا الشرح المفيد، وفي هذا يقول المباركفوري : عارضة الأحوذى: هذا من أشهر شروح الترمذي، قد نقل منه الحافظ ابن حجر وغيره من الأعلام في تصانيفهم، كلمات مفيدة، وفوائد عديدة .

- (١) انظر لسان العرب ١٦/٢ مادة ( بيت ) . (٣) العارضة ٢٦٥/٣ .
- (٢) انظر لسان العرب ١١٥/٧ مادة ( أرض ) . (٤) تحفة الأحوذى ٣٦٩/١ وانظر ٥٠٧/١ .
- (٥) انظر على سبيل المثال لا الحصر فتح الباري ، ٢٢٧/١ ، ٣٢٧ ، ٣٩٨ ، ٣ / ٣٠ ، ٣٥٠ ، ٢ / ٣٧٨ - ٣٧٩ ، وتلخيص الحبير ٢٥/١ ، ٢١٢ ، والشرح المفيد ٤٤٧/١ ، ٢٣/٢٠ ، ونيل الأوطار للشوكاني ١٢/٣ وتنوير الحوالك للسيوطي ١ / ٦ ، وكشف المظني لابن عاشور ص ١٣٠ ، والمعيار المعرب للونشريسي ١٠٠/١ ، ١٤٥ ، ١٢١/٢ ، ٤٧٥ ، ٣٨٤/٦ ، ٣١٧/٩ ، ٧٨ ، ٧٧/١١ .

القبس في شرح ( موطأ مالك ابن انس ) :-

هذه التسمية هي العنوان المثبت لهذا الكتاب التي صرح بها ابن العربي في أول الكتاب قال : ( هذا كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس - رحمه الله تعالى ) ( ١ ) .

وباشبات عنوان الكتاب نكون قد حققنا نسبه لمؤلفه، وأزيد ذلك وضوحاً فأقول: لم أجد خلافاً بين العلماء - الذين تناولوا ابن العربي بالترجمة وذكروا مؤلفاته - في نسبة هذا الكتاب له ، سواءً بالنقل المباشر منه ، أم بالإشادة والتنويه به ، ( ٢ ) ، إضافة الى إحالة ابن العربي فيه على بعض مؤلفاته ( ٣ ) .

تاريخ تأليفه :-

أملى ابن العربي ( كتاب القبس ) سنة ( ٥٣٢ هـ ) في قرطبة ، محاضرة الاندلس آنذاك ، عندما كان مقيماً بها في فترة اعتزاله للقضاء ، وقد صرح تلميذه ابن حبش روى القبس بذلك فقال : ( حدثنا الامام الخليل جمال الاسلام أقضى القضاة أبو بكر محمد بن العربي - رحمه الله - أملاء علينا من لفظه بداره بقرطبة - حرسها الله ونحن نكتب في شهر سنة اثنين وثلاثين وخمسمائة قال : ( هذا كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس رحمه الله ) ( ٤ ) .

نسخ الكتاب :-

ظل كتاب القبس رهن المكتبات في أنحاء مختلفة من أصفاع الارض الى أن يسر الله تعالى لفضيلة الشيخ الدكتور محمد ولد كريم بالبحث والتنقيب عن نسخ المخطوطة ، حيث قدم الكتاب للتحقيق ضمن رسالة جامعية نال فيها شهادة الدكتوراة من جامعة أم القرى حرسها الله وصل فيه الى كتاب الرضاع ( ٥ ) .

- 
- ( ١ ) القبس ١/٨٢ .
  - ( ٢ ) فتح الباري ٢/١٨٤ ، ٤٣١ والجامع لاحكام القرآن ١٨/١٥٢ ونفح الطيب ٢/٣٥ والديباج المذهب لابن فرحون ٢/٢٥٤ وشرح الزرقاني على الفوطا ١/١٩٠ .
  - ( ٣ ) احكام القرآن ٢/١٠٠٠ والعارضة ٨/٢١٨ والقبس ٢/٧٨٨ .
  - ( ٤ ) القبس ١/٨٢ .
  - ( ٥ ) وقد نوقشت الرسالة سنة ١٤٠٦ هـ وينبغي أن أشير هنا ان فضيلة الشيخ الدكتور سليمان البيرة قد أخبرني ان المحقق قد أخبره أنه قد أنجز الجزء المتبقى من القبس وأن الاتصالات بينه وبين دار الغرب الاسلامي قائمة لطباعته .

الباعث على تأليف الكتاب :-

لم يحتو الكتاب على مقدمة تبيِّن فيها مؤلفه سبب التأليف والباعث عليه، ومحتويات الكتاب، وخطته التي اعتمدها فيه كما هي عادة المؤلفين، ولعل السبب في ذلك يعود الى اكتفائهما بما قدمه لكتابه المسمى ( بترتيب المسائل )، وهو ايضا في شرح موطأ مالك بن أنس، أو أن يكون ذلك سقط من النسخ، والله اعلم .

ترتيب الكتاب ومحتواه :-

سار ابن العربي في شرحه لكتاب الموطأ على نفس ترتيب الامام مالك، حيث ألفه على طريقة الابواب والكتب، فيورد في مقدمة الموضوع ماورد فيه من حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم ماورد من أقوال الصحابة، ثم ماورد من فتاوى التابعين، وقل ان يكونوا من غير أهل المدينة (١) .

ومما تجدر الاشارة اليه في هذا المقام ان ابن العربي لم يشر الى اسانيده الى كتاب الموطأ والرواية التي رتب على ضوئها كتاب القيس ولعله لو فعل ذلك لربما افادنا كثيرا خاصة اذا كانت الرواية التي اختارها من روايات الموطأ الكثيرة من غير الرويات المتداولة بين ايدي طلاب العلم الان (٢) .

هذا وقد أشتمل الجزء المحقق على أحد عشر كتابا جامعا بيانها كما يلي :-

- وقوت الصلاة (٣) - كتاب الجمعة (٤) - كتاب الزكاة (٥) - كتاب الصيام (٦) - كتاب الحج (٧) - كتاب الذبائح (٨) - كتاب الضحايا (٩) - كتاب الايمان والندور (١٠) - كتاب النكاح (١١) - كتاب الطلاق (١٢) - كتاب الرضاع (١٣) .

(١)، (٢) انظر اعلام المحدثين للدكتور أبي شهبه ص ٥٢ - ٧٠ .

(٣) القيس ١ / ١ .

(٤) القيس ١ / ٢٤٥ .

(٥) القيس ٢ / ٤٩٢ .

(٦) القيس ٢ / ٥٣٠ .

(٧) القيس ٢ / ٦١١ .

(٨) ٧١١ / ٢ .

(٩) ٧٤٣ / ٢ .

(١٠) ٧٧١ / ٢ .

(١١) ٧٩٤ / ٢ .

(١٢) ٨٥٣ / ٢ .

(١٣) ٩٠٨ / ٢ .

مصادره في هذا الشرح المفيد :-

يُعد ذكر أسماء الكتب والمؤلفات أو وصفها أو الاقتباس منها من المباحث الهامة التي يتناولها المؤلف في كتابه ، فان هذه الكتب تعد وشائق تاريخية كما أن كثرة الاقتباس من المصادر ترشدنا الى آراء أئمة آخرين يضاف الى ذلك ان هناك الكثير من المصادر قد فقدت ولولا النقول عنها في مصنفات أخرى أقتبست منها لماعرفنا عنها شيئاً ، ومن هنا تبرز أهمية ذكر مراجع ومصادر المؤلف في كتابه :

ومن أهم موارد ومصادر ابن العربي في كتابه : القرآن الكريم ، ثم كتب الحديث المشهورة ، إضافة الى كتب الفقه ، والاصول ، واللغة ، وغير ذلك من المؤلفات المفيدة ، وأنا أقتصر على أشهرها :-

القرآن الكريم :-

ان كتاب الله مفتاح المعارف ومعدن الأدلة ، وليس الى غيره سبيل ، ولا بعده دليل ، ولا وراءه للمعرفة معرس ، ولا مقبل ، لذا فقد اعتمد ابن العربي على كتاب الله اعتماداً أساسياً في توضيح كثير من مسائل الكتاب ، وفيما يلي نماذج لذلك :-

قال ابن العربي في باب النهي عن قتال النساء والولدان :-

اختلف العلماء في علة القتل :- فمنهم من قال :- علة الكفر ، قال الله تعالى ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ (١) ، أى الكفر ، وقال تعالى :- ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (٢) فذكر الصفة في الحكم منبها بها على التعليل (٣) .

القدر :- بمعنى التقدير قال الله تعالى :- ﴿ فِيهَا يَفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ (٤) ، والقدر :- الزيادة في المقدار ، قال الله تعالى :- ﴿ حَمَّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾ (٥) والبركة هي النماء والزيادة (٦) .

موارده ومصادره الحديثية :-

لقد صرح ابن العربي في ثنايا شرحه لكتاب الموطأ بطائفة من الاصول الحديثية التي استقى منها مادة كتابه ، ومن أشهرها ما يلي :-

- (١) سورة البقرة آية (١٩٣) .
- (٢) سورة التوبة آية (١٩) .
- (٣) القيس ٦٨٠/٢ .
- (٤) سورة الدخان آية (٤) .
- (٥) سورة الدخان آية ٣-١ .
- (٦) القيس ٦٠٣/٢ .

- صحيح الامام البخارى - يرحمه الله -
- قال ابن العربى في باب ( وقوت الصلاة ) :-  
(١) وفي البخارى ( من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فليصل اليها أخرى ) :-  
وقال في باب ( ماجاء في دلوك الشمس ) :-  
وفي البخارى عن بريدة - رضى الله عنه - ( من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله ) (٢)  
معناه ذهب .
- صحيح الامام مسلم - يرحمه الله -
- قال ابن العربى في باب ( العمل في الوضوء )  
وقد روى مسلم ( الاستجمار تو والطواف تو ... ) (٣) يعنى وثرا  
وقال في نفس الباب :-  
روى مسلم عن أنس رضى الله عنه قال :- ( كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم  
ينامون ثم يطلون ولايتوضئون ) (٤) .
- سنن أبى داود يرحمه الله
- قال ابن العربى في باب ( العمل في الوضوء )  
قال ابو داود :- أحاديث عثمان - بن عفان رضى الله عنه - الصحاح كلها ( أن مسح  
الرأس مرة ) (٥) .
- وقال في باب ( السهو في الصلاة ) :-  
( ... وان استقرينا الاثر فقد روى ابو داود في سننه في هذا الحديث بعينه (٥٥٥٥٠) .  
فلم يرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقنه الله تعالى ) (٦)
- سنن الامام النسائى - يرحمه الله -
- قال ابن العربى في باب الجمعة :-  
... كما روى النسائى وغيره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :- ( من أدرك ركعة

- 
- (١) صحيح البخارى في مواقيت الصلاة باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ،  
١٤٦/١ وانظر القيس ٦/١ .
- (٢) صحيح البخارى في مواقيت الصلاة باب من ترك العصر ، ١٤٥/١ وانظر ٢٨/١١ .
- (٣) صحيح مسلم في كتاب الحج ، باب بيان أن حصى الجمر سبع ٩٤٥/٢ والبتو :- يفتح  
التاء المثناة فوق وتشديد الواو وهو الوتر :- شرح النووى ٩٠ / ٤٨ - ٤٩  
وانظر القيس ٦٩/١ .
- (٤) صحيح مسلم في كتاب الحيض باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء  
٢٨٤/١ وانظر القيس ٨١/١ .
- (٥) سنن أبى داود ٨٠/١ وانظر القيس ٦٧/١ .
- (٦) سنن أبى داود ٦١٦/١ وانظر القيس ٢٣٢/١ .

من الجمعة فقد أدرك الجمعة ( ١ ) •

وقال في باب السواقي :-

وقد روى النسائي عن عائشة رض الله عنها ( السواقي مطهرة للفم، مرضاة للرب ) (٢) •

سنن الدار قطني - يرحمه الله -

قال ابن العربي في باب ( نكاح المحرم ) :-

روى الدار قطني وصححه عن ابي رافع رض الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

( تزوج ميمونة وهو حلال ) ( ٣ ) •

وقال في كتاب الضحايا :-

روى الدار قطني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال :- ( ثلاث هي عليّ فرض وهي

لكم تطوع ) (٤) فذكر الاضحية

هذه مجموعة المصاير الحديثية التي استقى منها ابن العربي اكثر مادته الحديثية

في كتابه القيس وهناك مجموعة أخرى من المصادر الحديثية اعتمدها في كتابه الا ان

اعتماده عليها كان بصورة أقل مما سبق ذكره وفيما يلي ذكر لاهمها :-

سنن الامام الترمذي يرحمه الله

قال ابن العربي في باب اعادة الصلاة :-

قال رسول صلى الله عليه وسلم :- ( امرأه يكونون بعدى يميئون الصلاة عن وقتها

قال له فماذا ترى ؟ قال :- صلى في بيتك فان ادركت الصلاة معهم فهي لك ناقلة ) (٥) •

اخرجه الترمذي •

مسند الامام احمد يرحمه الله

قال ابن العربي في باب ( مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ) :-

صح احمد بن حنبل ( صلاة <sup>في</sup> مسجدى هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام

فانه يزيد على مسجدى هذا بمائه صلاة ) (٦) •

- 
- (١) سنن النسائي ١١٢/٣ من حديث ابي هريرة رض الله عنه وانظر القيس ٦/١ •  
(٢) سنن النسائي ١٠/١ وانظر القيس ١٨٥/١ •  
(٣) سنن الدار قطني ٢٦٢/٣ وانظر القيس ٦٤٧/٢ •  
(٤) سنن الدار قطني ٢٨٢/٤ وانظر القيس ٧٤٥/٢ •  
(٥) سنن الترمذي ٣٣٢/١ وانظر القيس ٣١٥/١ •  
(٦) مسند الامام احمد ٢٧٧/٢ وانظر الفتح الرباني ٢٤٧/٢٣ عن ابي هريرة رض الله عنه وانظر القيس ٤٢٤/١ •



صحيح ابن خزيمة :-

قال ابن العربي في باب ( البول قائما وغيره ) :-

روى في حديث الاعرابي الذي بال في المسجد الامام محمد بن اسحاق . . . أن النبي صلى الله عليه وسلم ( أمر بحفر الموضع وطرحه من المسجد ) وصححه (١) .

الالزامات والتتبع للامام الدار قطني :-

قال ابن العربي في كتاب الحج :-

وقالت طائفة :- الفرض الوقوف ليلا أو نهارا واحتجوا بما روى عروة بن مضر رضي الله عنه أنه قال :- يا رسول الله ( أكلت راحتي وأتعبت مطيتي . . . ) (٢) الحديث . . . أخرجه الدار قطني في الالزامات .

أوهام مالك للدار قطني :-

قال ابن العربي في الشغل والصلاة اذا تعارضا بأيهما يبدأ :-

وقد أدخل الدار قطني هذا الحديث في أوهام مالك لمخالفته الجماعه له فيــــه وانفراده دونهم والله أعلم (٣) .

ومختلف الحديث للامام الشافعي ، ومختلف الحديث لابن قتيبة ، ومشكل الاشار للطحاوي وغريب الحديث لابي عبيد القاسم بن سلام الهروي (٤) .

وبالقاء نظرة استقرائية على مصادر ابن العربي الحديثية في كتابه القبس

يتضح مدى الجهد الذي بذله المؤلف في جمع مادة هذا الكتاب وتحريه في الرواية من أمهات أصول الحديث الشريف

مصادره في الفقه وأصوله :-

لقد احتوى كتاب القبس على كثير من المسائل الفقهية والاصولية التي تعرّض

لها ابن العربي وعزى الاقوال في كثير منها الى اصحابها الا ان الملاحظ عليه انه

لم يذكر المصدر الذي استقى منه هذه المعلومات لولئك الفقهاء الاجلاء مما يوجب على

الباحث سرعة البحث والتحري عن هذه الاقوال في مظانها من كتب الفقه الكثيرة

(١) صحيح بن خزيمة ١٤٨/١ من طريق أنس رضي الله عنه الا أنه بلفظ مغاير لما

ذكره ابن العربي وانظر القبس ١٥٣/١ - ١٥٥ .

(٢) الإلزامات والتتبع ص ٩٨ وانظر القبس ٦٢١/٢ - ٦٢٢ .

(٣) غرائب حديث مالك ل ٣ ب و ٤ نقلا عن القبس ١٤/١ هامش رقم (٢) وانظر القبس

١٤/١ .

(٤) انظر اختلاف الحديث المطبوع بهامش الام للشافعي ٤٠٨/٧ - ٤١٠ وانظر غريب

الحديث لابي عبيد ٣١٣/٢ وانظر في كل ما سبق القبس ٦٣٦/٢ - ٦٤٠ ، ٥٩٦ .

المتنوعة ولعل ذلك يرجع الى ندرة الكتب الفقهية المتداولة أو أن تكون هذه الطريقة في العزو هي التي كانت سائدة في عصر ابن العربي أو انه قد اكتفى بالاحالة الى فهرست شيوخه كما اتضح في فصل ( شيوخه وتلاميذه ) .

ومن أشهر الفقهاء الذين تناول أقوالهم بالذكر والبحث في كتاب القبس الامام الشافعي والامام أبي حنيفة والامام مالك والامام احمد بن حنبل (١) - يرحمهم الله تعالى - وفيما يلي نماذج لذلك :-

قال ابن العربي في باب ( وضع اليدين على الصدر في الصلاة والقنوت وصلاة الرجل وهو حائض ) :-

أما القنوت ففيها للعلماء ثلاثة أقوال :- أحدها :- لا يقنت في الصلاة بحال واختاره احمد ، الثاني أن يقنت قبل الركوع واختاره مالك بن أنس رضي الله عنه الثالث: ان يقنت بعد الركوع واختاره الشافعي رضي الله عنه (٢) .

وقال في كتاب الضحايا :-

اختلف العلماء رضي الله عنهم في الاضحية فمنهم من قال :- انها واجبة وهو ابو حنيفة ومنهم من قال :- انها سنة وهو الشافعي فاما علماءنا فقال مالك رضي الله عنه :- انها سنة مستحبة (٣) .

مصادره اللغوية :-

لم يتعرض ابن العربي في خلال شرحه للموطأ للمسائل اللغوية الانادرا وهذا خلاف عادته فيما اطلعت عليه من كتبه كما انه لم يصرح بأى مصدر لغوي أو حتى شعري الا في مواضع قليلة لا تتعدى عدد أصابع اليدين (٤) .

(١) أود أن أثبت هنا ان ابن العربي لم يكتف بذكر اقوال أشهر الفقهاء فقط بل ان كتابه مليء بالنقول الفقهية عن علماء أجلاء كانت لهم في المسائل الفقهية صولات وجولات الا انني اكتفيت بما ذكرت للدلالة على أن معظم المسائل الفقهية المنقولة الاخرى ترجع في معظمها الى علماء ينتسبون في أغلبهم الى هذه المذاهب الفقهية المشهورة كالمزني امام الشافعية بمصر القبس ٨١/١ والامام ابويوسف صاحب ابى حنيفة ١٨٧/١ وابن القاسم عبد الرحمن بن خالد المصري فقيسه المالكية :- القبس ٧٤٣/٢ وغيرهم الكثير .

(٢) القبس ٣٩٠/١ .

(٣) القبس ٧٤٣/٢ .

(٤) انظر القبس ٦٢/١ ، ١٠٣ ، ٣٩٠ ، ٤٤٣ .

ولعل السبب في ذلك يرجع الى حالة الاضطراب.. وعدم الاستقرار في هذه الفترة بالذات من حياة ابن العربي حيث تعرّض لمحنة عصبية حيث ادت الى حرق كتبه ومن ثم رحيله الى قرطبة كما اوضحت ذلك في ميّحت محنته في الباب الاول، وقد أشرت قريباً الى أن ابن العربي قد أملى كتابه هذا في قرطبة بعد اقصائه عن القضاء، فترتب على ذلك بعده عن بيته ومسجده ومكتبته العامرة النفيسة كما أوضحت في غير ما موضع من هذه الرسالة مما أدى الى تقلص مصادره في هذا الشرح الموجز، والله اعلم

منهجه في عرض قضايا الكتاب :-

لم يلتزم ابن العربي - برحمه الله - بمنهج معين في خلال شرحه لكتاب الموطأ حيث أن الكتاب لم يحتو على مقدمة - كما هي عادة المؤلفين - يذكر فيها المؤلف أو الباب فيه كما ذكرت سابقاً بل يذكر الترجمة التي ترجم بها الامام مالك للكتاب أو الباب ثم يدمج الحديث بالشرح ويتعرض من خلال هذا الشرح لبعض المسائل الحديثية والفقهية والعقائدية... الى غير ذلك من المسائل والعلوم النافعة التي اشتمل عليها هذا الشرح الموجز المفيد وسأورد فيما يلي أهم العلوم والمعارف التي اشتمل عليها الكتاب مبينا منهجه في عرض قضاياها باذن الله فأقول وبالله التوفيق :-

المباحث الحديثية :-

ان ما يميز به منهج ابن العربي في كتاب القبس كما في كتبه الحديثية هو - اثناء الترجمة التي يريد التحدث عنها بالاحاديث النبوية الشريفة غالباً اضافة الى عزوها لمن خرجها أحياناً وهي بلاشك فائدة عظيمة حيث يستطيع الباحث الوقوف على معظم الروايات فسر المعألة في مكان واحد اضافة الى سهولة الرجوع اليها في مظانها فيميز صحيحها من سقيمها وفيما يلي نماذج لذلك :-

قال ابن العربي في باب السترة للمصلي :-

فيها أحاديث كثيرة المعول منها على ثمانية احاديث :-

أحدها : حديث أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - ( اذا كان أحدكم يصل فلابدع

احدا يمر بين يديه ) (١) .

الثاني : حديث ابي الجهم رضى الله عنه (٢) .

(١) صحيح البخارى ١٢٥/١ - ١٣٦ وصحيح مسلم ٣٦٢/١ .

(٢) صحيح البخارى ١٣٦/١ وصحيح مسلم ٣٦٣/١ .

- الثالث : حديث ابن عباس - رضى الله عنهما إذ جاء راكبا على الاتان بمنى (١) .
- الرابع : حديث بن عمر رضى الله عنهما ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تركز له الحربة يوم العيد فيملى اليها والناس يمرون من وراءها ) (٢) .
- الخامس : حديث طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه ( اذا صلى احدكم فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرجل ولايبالى ما امر وراءها ) (٣) .
- السادس : حديث سلمة بن الاكوع رضى الله عنه ( كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر شاة ) (٤) .
- السابع : حديث ابى ذر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال :- ( يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الاسود قلت يارسول الله فما بال الكلب الاسود قال :- الكلب الاسود شيطان ) (٥) .
- الثامن : حديث عائشة رضى الله عنها وقد ذكر عندها ما يقطع الصلاة فقالت :- لبئس ماعد لتمونا بالكلاب ، لقد رأيتنى نائمة من قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فإذا سجد غمرنى فقبضت رجلى فاذا قام بسألهما والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح (٦) .

وقال في باب افراد الحج :-

- ذكر حديث عائشة رضى الله عنها ( خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ... ) الحديث وثبت انها قالت :- فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ( من لم يكن معه هدى : أن يحل ، وكان نساؤه لم يسقن الهدى ) (٧) .
- وثبت عن ابن عباس نحوه (٨) ، وصح ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلي حين قدم من اليمن :- بم اهللت ؟ قال :- اهللت باهللال كاهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- هل سقت الهدى ؟ قال :- نعم ، فأمره أن يبقى على أحرامه (٩)

- 
- (١) صحيح البخارى ١٣٢/١ ، ٢٣/٣٠ ، وصحيح مسلم ٣٦١/١ .
- (٢) صحيح البخارى ١٣٣/١ ، وصحيح مسلم ٣٥٩/١ .
- (٣) صحيح مسلم ٣٥٨/١ ، وسنن الترمذى ١٥٦/٢ ، والفتح الربانى ١٢٩/٣ .
- (٤) صحيح البخارى ١٣٤/١ ، وصحيح مسلم ٣٦٤/١ ، والحديث عن سعد بن سهل و ليس كما ذكر ابن العربى (عن سلعة بن الاكوع) .
- (٥) صحيح مسلم ٣٦٥/١ ، وسنن أبى داود ٤٥٠/١ ، وسنن النسائى ٦٣/٢ .
- (٦) صحيح البخارى ١٣٦/١ - ١٣٧ ، وصحيح مسلم ٣٦٦/١ ، القيس ٣٤٨/١ - ٣٤٩ .
- (٧) صحيح البخارى ١٧٥/٢ ، ومسلم ٨٧٧/٢ ، القيس ٦٣٤/٢ .
- (٨) صحيح مسلم ٩٠٩/٢ ، وسنن ابى داود ٣٩٧/٢ .
- (٩) صحيح البخارى ١٧٢/٢ ، وصحيح مسلم ٩١٤/٢ .

وذكر له ابو موسى الاشعري رضى الله عنه مثل ذلك ولم يكن معه هدى فأمره أن  
يحمل ( ١ ) .

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنها نحوه ( ٢ ) وثبت ان رسول الله صلى الله  
وسلم تمتع من حجة ( ٣ ) وثبت عن أنس وغيره رضى الله عنهم انه قال :- سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول :- لبيك بحجة وعمرة معا ( ٤ ) .

وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل العقيق جاءه جبريل - عليه السلام  
- فقال له :- صل في هذا الوادى المبارك، وقل :- عمرة في حجة ( ٥ ) . . . .  
أحاديث سواها ( ٦ ) . . . .

وقال في باب استقبال القبلة للحاجة :- في هذا الباب ستة أحاديث :-

الاول :- حديث أبي ايوب الانصارى رضى الله عنه قال :- قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم :- ( اذا ذهب احدكم للغائط أو البول فلا يستقبل القبلة  
ولا يستبرها بفرجه ) ( ٧ ) .

الثانى :- حديث ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول :- ( ان ناسا يقولون  
اذا قعدت على حاجتك فلا <sup>تستقبل</sup> الكعبة ولا بيت المقدس ) قال عبد الله :- لقد  
ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته ( ٨ ) .

الثالث :- حديث سليمان الفارسي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم :- ( انما انا لكم مثل الوالد أعلمكم فلا تستقبلوا القبلة لغائط  
ولالبول ولا تستبروها ) ( ٩ ) .

وهذه الاحاديث صحاح لاغيار عليها .

- ( ١ ) صحيح البخارى ٨/٣ وصحيح مسلم ٨٩٤/٢ - ٨٩٥ .
- ( ٢ ) صحيح البخارى ١٩٥/٢ - ١٩٦ وصحيح مسلم ٨٨٣/٢ - ٨٨٤ .
- ( ٣ ) صحيح البخارى ٢٠٥/٢ وصحيح مسلم ٩٠١/٢ .
- ( ٤ ) صحيح البخارى ١٧٠/٢ وصحيح مسلم ٩٠٥/٢ .
- ( ٥ ) صحيح البخارى ١٦٧/٢ والفتح الرباني ١٥١/١١ وشرح السنة للامام البغوى ٧٢/٧
- ( ٦ ) القيس ٦٣٤/٢ - ٦٣٥ .
- ( ٧ ) صحيح البخارى ٤٨/١ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- ( اذا ذهب احدكم للغائط فلا يستقبل القبلة ولا يبولها ظهره شرقوا أو غربوا ) ومسلم ٢٢٤/١ والموطأ ١٩٣/١ .
- ( ٨ ) صحيح البخارى ٤٨/١ - ٤٩ وصحيح مسلم ٢٢٤/١ - ٢٢٥ والموطأ ١٩٣/١ - ١٩٤ .
- ( ٩ ) صحيح مسلم ٢٧٤/١ والفتح الرباني ١٧/١ وسنن الترمذى ٢٤/٨ وسنن ابن ماجه ١١٥/١

الرابع :- روى ابو هريرة رضى الله عنه نحو حديث سلمان رضى الله عنه - أخرجه  
ابو داود (١) .

الخامس :- حديث جابر رضى الله عنه ( نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
استقبال القبلة لغائط أو لبول، ثم رايته قبل ان يقبض بعام يستقبلها )  
خرجه الترمذى (٢) .

السادس :- حديث عائشة رضى الله عنها قالت :- بلغ رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أن ناسا يقولون :- لاتستقبل القبلة لغائط ولا بول فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ( أو قد فعلوها حولوا بمقعدي الى القبلة )  
خرجه الدارقطنى (٣) .

ولا يكتفي ابن العربى في كثير من الاحيان بسرد الاحاديث في الباب المترجم له  
فقط بل قد يحكم على بعضها بالقبول أو الرد وغالبا ما يكون ذلك اثناء شرحه  
للتريمة التى ساق الاحاديث من أجلها وفيما يلى نماذج لذلك :-

قال في باب الترغيب في صلاة رمضان :-

روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال :- ( ان رمضان اسم من اسماء  
الله تعالى ، وأن القائل اذا قال :- شهر رمضان المراد بذلك شهر الله ) (٤) ،  
وهذا ضعيف سندا ومعنى أما طريقه فلم يصح وأما معناه فساقط لقول النبى صلى  
الله عليه وسلم :- ( اذا جاء رمضان ) وقوله ( اذا دخل رمضان ) (٥) وهذا يبدل  
على انه اسم من اسماء الشهر .

وقال في باب استقبال القبلة للحاجة :- تتميم :-

في اثار السلف :- ان لله عبادا يطلون من خلقه يعنى الجن والانس فيلزم ان

(١) سنن ابن داود ١٨/١ .

(٢) سنن الترمذى ١٥/١ .

(٣) سنن الدارقطنى ٥٩/١ - ٦٠ وانظر القبس ٤١٥/١ - ٤١٦ .

(٤) لم اطلع على قول ابن عباس هذا ، الا ان البيهقي ذكر من طريق ابى معشر عن  
محمد بن كعب قال ( لاتقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ) وروى  
ذلك عن مجاهد والحسن البصرى قال :- والطريق اليهما ضعيف ورواه من طريق ابى  
هريرة رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم والطريق الى ابى هريرة والحسن  
ومجاهد فيهما ابو معشر وهو نجيب السندى ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى  
القطان لا يحدث عنه انظر السنن الكبرى ٢٠٠/٤ وانظر تنزيه الشريعة لابن عسراق  
١٥٣/٢ والكامل لابن عدى ٢٥١٦/٧ وميزان الاعتدال ٢٤٦/٤ والجموع للنهوى ٢٤٨/٦ .

(٥) صحيح البخارى ٣٢/٣ وصحيح مسلم ٧٥٨/٢ وانظر القبس ٢٦٦/١ - ٢٦٧ .

يحترموا ولا يتكشف عليهم (١) وهذا ضعيف لوجهين :-

أحدهما :- أن الفعل المباح لا يسقط بالمحتمل البعيد ومن أين يعلم المتوضئ  
أن هناك من يملئ أو من أين يظنه والمملئ يلزمه ان يكون بصره بيِّن  
يديه ... فذلك اجمع لخشوعه ... )

الثاني :- أن الله تعالى لم يتعبدنا الا بما نرى ونسمع وهذا بيِّن عند التأمُّل  
... (٢) ...

وقال ائسني باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر :-

واختلفوا في الوسط ( وهو الصلاة عند الزوال ) فقال مالك رضى الله عنه :-  
لانهي فيه ، وقال الشافعي :- فيه النهي الا وقت الجمعة لما روى عن النبي صلى  
الله عليه وسلم ، قال ابو سعيد الخدرى - رضى الله عنه :- ( نهى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عن الصلاة عند الزوال الا يوم الجمعة ) (٣) قلنا هذا حديث  
باطل (٤) .

وقال في باب ما جاء في صيد البحر بعد ما ذكر أقوال العلماء في المسألة :-

وتعلَّق من رأى ذلك - أى غير مالفة البحر لا يأكل - بأحديث لا أصل لها أمثالها ما  
روى ابو داود عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ( ما  
ألقاه البحر أو خرج عنه فكلوه وما طفا فلا تأكلوه ) وقد ضعفه ابـوداود (٥) ،  
والصحيح ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر ( هو الطهور ماؤه  
الحل ميتته ) رواه مالك وغيره (٦)

- (١) رواه البيهقي في السنن ٩٣/١ من طريق عيسى بن أبى عيسى الخياط وقال عقب  
روايته عيسى بن أبى عيسى الخياط هذا هو عيسى بن ميسرة ضعيف وقال عنه  
ابن حجر متروك ( التقريب ١٠٠/٢ وانظر الميزان ٣٢٠/٣ - ٣٢١ والمجروحين  
لابن حبان ١١٧/٢ )
- (٢) القيس ٤٢٠/١
- (٣) قال الشيخ الالباني في ضعيف الجامع الصغير؛ ضعيف ٣٠/١ - ٣١ وقال عنه في  
تعليقة على مشكاة المصابيح :- اسناده ضعيف جدا ٣٣٠/١ وانظر السنن الكبرى  
للبيهقي ٤٦٤/٢ - ٤٦٥
- (٤) القيس ٤٦٢/١ - ٤٦٣
- (٥) سنن ابى داود ١٦٦/٤
- (٦) الموطأ ٢٢/١ وسنن الترمذى ١٠١/١ وسنن ابى ادود ٢١/١ وسنن النسائى ١٧٦/٧  
وسنن ابن ماجه ١٣٦/١ والمستدرک ١٤٠/١

وفي الصحيح عن جابر رضى الله عنه أنهم خرجوا في غزوة السيف (١) مع أبى عبيدة، رضى الله عنه فغنموا زادهم على صفة ذكرها فألقى لهم البحر حوتاً يقال له (العنبر) فأكلوا منه شهراً وأدهنوا وشبعوا وسمنوا وجاءوا منه بفاضلة إلى المدينة وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وأهدوا إليه منه فأكله (٢) (٣) .

وقال في باب الوضوء من مس الذكر :-

روى الوضوء من مس الذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم بسرة (٤) وهو أصح الأحاديث فيه، وأعرض عنه الإمامان الجعفي والقشيري (٥) والعجب لإمامنا رضى الله عنه يرويه في كتابه ويدرسه مدى عمره ثم لا يقول به وتختلف فيه فتواه فتارة يضعفه، وتارة يقويه، وتارة يعتبر فيه الشهوة، وتارة يسقطها، ونحن نقبل روايته فنقول: الحديث صحيح، (٦) ولانقبل تفريعه (٧) .

وقال في باب فضل صلاة الجماعة بعد ما سرد أحاديث الباب وشرحها نكتة أصولية :-

... وفيه دليل على اعدام محل المعصية (٨) كما قال مالك رضى الله عنه وخالفه في ذلك أبو حنيفة والشافعي رضى الله عنهما .

(١) السيف :- بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره فاء - أى ساحل البحر/ فتح

البارى ٧٧/٨ - ٧٨ .

(٢) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب المغازى باب غزوة سيف البحر

١٨٠/٣ وأخرجه مسلم ٣ / ١٥٣٥ والموطأ ٢/٩٣٠ .

(٣) القبس ٧٤١/٢ - ٧٤٢ .

(٤) بسرة ( بضم أولها وسكون المهملة ) بنت صفوان بن نوفل الاسدي صحابية لها

سابقة وهجرة عاشت الى ولاية معاوية رضى الله عنه / تقريب التهذيب

٥٩١/٢ ترجمة رقم (٣) .

(٥) يقصد بها الامام محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي ابو عبد

الله البخارى الحافظ والامام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري الانيسابورى

الحافظ انظر تقريب التهذيب ١٤٤/٢ ترجمه رقم (٤٣) ٢٤٥٠ ترجمة رقم (١٠٧٧) .

(٦) الحديث أخرجه جمع من أئمة الحديث منهم ابو داود ١ / ١٢٥ والامام الترمذى

١٢٩/١ وقال حسن صحيح والنسائى ١٠٠/١ - ١٠١ وابن ماجه ١٦١/١ والامام

مالك في الموطأ ٤٢/١ والامام احمد في المسند انظر الفتح الربانى ٨٦/٢ ،

وانظر التلخيص الحبير لابن حجر ١٣١/١ .

(٧) القبس ١٢٠/١ .

(٨) يشير بذلك الى الحديث المتفق عليه ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال والذي نفسى بيده لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب ... الى أن يقول

ثم أخالف الى رجال فأحرق عليهم بيوتهم ( صحيح البخارى ١٦٥/١ وصحيح مسلم

٤٥١/١



والصحيح قول علمائنا، والدليل على صحة ذلك ما ثبت في الاثر الصحيح (١) من كسر

الدينان .

وحرقت عمر رضى الله عنه بيت خمارة (٢) وحين ملكت أمر الدين حرقت قراقر كثيرة،

كانت مخصصة بالمعاصي (٣) .

ومن منهجه في هذا الجانب أيضا حله لبعض الاشكالات الحديثية ، وهي وان كانت

قليلة في بعض جوانبها الا ان لها فوائد مهمة تبرز شخصية ابن العربي الحديثية اضافة

الى قيمة الكتاب وأهميته ولا بأس أن أشير الى بعضها :-

بيان التصحيف (٤) :-

قال ابن العربي في باب الوضوء :- حديث عثمان :-

(٦)

روى أنه قال فيه ( لولا أنه ) (٥) بالنون ، وروى ( لولا آية ) بالياء وهو الصحيح

روى مسلم (٧) عن عروة أنه قال :- ( لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه ان الذين

يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴿ ٠٠٠ ﴾ (٨) الآية (٩) .

بيان المبهم :- (١٠)

قال ابن العربي في باب الجمعة :- حديث :-

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل دخل المسجد وهو يخطب يوم الجمعة

(١) روى الامام الترمذى عن ابى طلحة رضى الله عنه أنه قال :- يانبي الله انى

اشتريت خمرا لأيتام في حجرى فقال أهرق الخمر واكسر الدينان ٥٨٨/٣ وانظر ابى

داود ٣٢٦/٣ وقد صحح هذا الاثر الالبانى في تعليقه على المشكاة ١٠٨٢/٢ .

(٢) روى ابو عبيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله

عنهما قال :- وجد عمر في بيت رجل من ثقيف شرابا فأمر به فأحرقه . . . انظر

الاموال . . . ص ١٣٧ (٢٨٧)

(٣) القارورة :- حدقه العين وماقر فيه الشراب ، انظر ترتيب القاموس ٥٨٧ / /٤

وانظر القبس ٣٠٧/١ - ٣٠٨ .

(٤) التصحيف عند الحدّثين :- تحويل الكلمة في الحديث - من الهيئة المتعارفة

الى غيرها / انظر فتح المغيث ٧٢/٣ والتقيد والايضاح ص ٢٨٢ - ٢٨٥ والباعث الحثيث

ص ٧٥ ومنهج النقد ص ٤٤٤ .

(٥) انظر المنتقى للباغى ٧١/١ .

(٦) قال ابن حجر :- قوله ( لولا آية ) زاد مسلم ( في كتاب الله ) ولجل هذه

الزيارة صحف بعض رواته ( آية ) فجعلها ( أنه ) بالنون المشددة وبهاء الشأن :-

فتح البارى ٢٦١/١ .

(٧) صحيح مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والملاة عقبه ٢٠٦/١ .

(٨) سورة البقرة آية (١٥٩) .

(٩) القبس ١٠٧/١ .

(١٠) المبهم :- هو معرفة أسم من أغفل ذكر اسمه في الحديث من الرجال والنساء =

على المنبر فجلس قبل ان يركع ( قم فأركع ركعتين قبل أن تجلس ) (١) .

الحديث الذي أورده أنفا :- كان الرجل سليكا الضطأني (٢)

التنبيه على ورود الحديث مسندا لما أورده الامام مالك موقوفا :-

قال ابن العربي في فضل العتمة والصبح :- حديث :-

ارسل مالك رضى الله عنه عن سعيد بن المسيب (٣) في فضائل العتمة والصبح وآوقف

على عثمان رضى الله عنه فضلها (٤) وقد بينا أن مسلما أسنده (٥) (٦) .

ومن منهجه في هذا الكتاب بل في سائر كتبه غالبا حله للاشكالات الحديثية من حيث

تعارض الروايات وهو فن شائك لا يكمل به الا من كان اماما جامعاً لصنعتي الحديث والفقہ

غائصا على المعانى الدقيقة (٧) وفيما يلي نماذج لجهده في هذا المجال :-

قال ابن العربي في كتاب الزكاة :-

قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن ربيعة (٨) وصاحبه (٩) حين جا ويسألونه ولاية

الصدقة فقالا نصيب يارسول الله ما يصيب الناس ونؤدى ما يؤدونه، قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم؛ ( ان الصدقة لاتحل لآل محمد إنما <sup>هي</sup> آواصاخ الناس ) اخرجه مسلم (١٠) .

= ( وهو أقسام ٠٠٠ ) التقييد والايضاح ٤٢٧ - ٤٣٢ وتدريب الراوى ٣٤٢-٣٤٩ وهـج

النقد ص ١٦٣ - ١٦٥ .

(١) الحديث متفق عليه اخرجه البخارى في كتاب الجمعة باب من جاء والامام يخطب صلى

ركعتين خفيفتين ١٥/٢ ومسلم في كتاب الجمعة باب التحية والامام <sup>خطب</sup> ٥٩٦/٢ من حديث

جابر رضى الله عنه .

(٢) سليك أخره كاف وهو بن عمرو وقيل ابن هديه الضطأني وهو الذي جاء والنبي صلى

الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة / اسد الغاية ٤٤١/٢ وتجريد اسماء الصحابة ٢٣٥/١ .

(٣) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبى وهب القرشى المخزومي أحد العلماء الاثبات

الفقهاء الكبار - من كبار الشاهسة مات بعد التسعين / تقريب التهذيب ٣٠٥-٣٠٦ .

(٤) انظر الموطأ ١/٣٠١ ابن عبد البر :- هذا الحديث مرسل في الموطأ لا يحفظ عن النبى

صلى الله عليه وسلم مسندا ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة / تنوير الحوالك ١/١٥١ .

(٥) مسلم في كتاب المساجد باب فضائل صلاة العشاء والصبح في جماعة ونص الحديث

عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال :- سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول :- ( من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة

فكأنما صلى الليل كله ) ٤٥٤/١ .

(٦) القبس ٣٠٩/١ .

(٧) انظر فتح المغيبي ٨١/٣ والتقييد والايضاح ص ٢٨٥ .

(٨) هو عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى صحابى سكن الشام

ومات سنة ٦٢ هـ :- الاصابة (٤٤٢/٢) (٥٤٥٦) .

(٩) هو الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمى استشهد في خلافة عمر :-

الاصابة ٢٠٨/٣ .

(١٠) انظر صحيح مسلم :- كتاب الزكاة باب ترك استعمال آل النبي صلى الله عليه وسلم ٧٥٢/٢ .

فان قيل هذه أحاديث متعارضة رويتم في حديث آخر أنها اوساخ الناس وضرب  
النبي صلى الله عليه وسلم النبيء لها مثلا فقال :- ( العائد في صدقته كالكلب  
يعود في قيئه ) (١) ثم رويتم من طريق آخر ( ان الصدقة لمقع في كف الرحمن قبل  
أن تقع في كف السائل ) (٢) وكف الرحمن مقدس عن النبيء والوسخ/قلنا هذا مهم من  
التعارض وهو مبدان فات علمونا الاستباق به، والجواب عنه بديع :-

وذلك أن الباري تعالى بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم افصح الخلق بأفصح  
الكلام، فغرب الامثال، وصرف الاقوال، وسلك في كل شعب من المعاني قدرة على القول،  
واستلطافا للقلوب، في جانب الرغبة، والرغبة، اللتين انتظم بهما التكليف وارتبط  
بها الثواب والعقاب، وبين الاحكام الشرعية التي بعث لايضاحها، فإن المعاني العقلية  
معلومة، لا تفتقر الى بيانه، ولا تعرض هو ايضا اليها، وليست الا اوصاف الشريعة، من حسن  
أو قبح، أو حلال أو حرام، أو طاعة أو معصية، بصفات لاعيان قائمة بها، كالصفات الحسية،  
من الالوان والاكوان، وانما هي عبارة عن تعلق خطاب الشرع بالعين على وجه المسدح،  
أو في سبيل الذم، فتختلف التسميات على هذه التسميات بحسب اختلاف تعلق خطاب  
الشارع، وقد مهدنا في كتاب الاصول .

فاذا ثبت هذا فليس بممتنع وصف الشيء الواحد بالصندين من أحكام الشرع، فقد  
تكون العين الواحدة، حلالا حراما في حالة واحدة، في حق شخصين، او في حالين، في حق  
شخص واحد :- فالصدقة طهرة للمال في حق صاحب المال، ووقيء ان رجعت اليه، وورق حسن  
في يد المستحق، اذا حصلت في يديه، ولو بقيت في المال لغيرته، وأخبثته، فاذا  
خرجت عنه طاهرة في ذاتها، فطهرته - أي منعه من أن يخبث ببقائها فيه - فلا تقع في  
كف الرحمن الا وهي طاهرة مطهرة، ولا تبقى عند الفنى، الا وتكون خبيثة مخبثة (٣) .

(١) متفق عليه :- البخارى في كتاب الزكاة باب هل يشتري صدقته ١٥٧/٢ ومسلم  
في كتاب الهبات باب كراهية شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه  
١٢٣٩/٣ من حديث عمر رضى الله عنه يقول :- ( حملت على فرس في سبيل الله  
٠٠٠ الحديث )

(٢) متفق عليه :- البخارى في كتاب الزكاة باب لاصدقة الا عن ظهر غنى ٢ / ١٤٠  
ومسلم في كتاب الزكاة باب بيان ان اليد العليا خير من اليد السفلى وان اليد  
العليا هي المنفقة وان اليد السفلى هي الاخذة ٧١٧/٢ عن ابن عمر رضى الله  
عنهما .

(٣) القبس ٢/٤٩٣ - ٤٩٥ .

وقال في باب ( افراد الحج ) بعد ان سرد الروايات المتعارضة :-

فان قيل وهو سؤال وجهته الملحدة، واعترض به الطاعنون على الشريعة قالوا:- كيف تثقون بالرواية، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة واحدة، قد اجتمع أصحابه حوله، وأحدقوا إليه، وتشوفوا نحوه، يقتدون به، ويعملون بعمله، لم تنتظم روايتهم، ولا انضبط بقولهم، ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه فهذا حالهم فيما قصدوا اليه بالتحصيل، فكيف يكون فيما جاء عرضا .

اختلف العلماء في جواب ذلك على اربعة أقوال، فكان أول من تكلم عليه الشافعي في كتاب مختلف الحديث له ... قال :- وجه الجمع بين هذه الاحاديث، ان النبي صلى الله عليه وسلم أفرد الحج فعلا، وغيره بما نسب اليه انه فعله، معناه أمر به والامر تعدّه العرب فاعلا، وتخبر به عن الفعل تقول :- رجم الحاكم الزاني، وقطع اللص، لما أمر وان كان لم يتناول ذلك (١) .

وهذا التأويل، وان حسن في مواضع، فليس هذا منها، لان ظواهر الاحاديث المتقدمة تدفعه، فتأملوها، وقال غيره: كان أمر النبي صلى الله عليه وسلم في احرامه موقوفا، حتى يبين الله له كيف يكون فيه، وروى في ذلك أثر (٢) .

وأثقت علماءنا المتأخرون الجواب فقالوا :- ان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمره الله تعالى بالحج، وأحرم ما انتظر الوحي بكيفية الالتزام، وصورة التلبية، فلم ينزل عليه شيء، فاعتمد ظاهر ما أمر به فقال :- [لبيك اللهم لبيك بحجة] فسمعه جابر، وعائشة، فسمعا الحق، ونقلوا الحق، وانتظر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقر على ذلك، او يبين له فيه شيء، فلم يكن فقال ( لبيك بحجة وعمرة ) فسمعه: أنس، وهو تحت راحلته، حين قال ( ماتعدوننا الا صبيانا ) لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرخ بها جميعا ( لبيك بحجة وعمرة معا ) (٣) فسمع الحق، ونقل الحق، وسار النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الحالة، حتى نزل بالعقيق، فنزل عليه جبريل عليه السلام وقال :- ( صل في هذا الوادي المبارك، وقل عمرة في حجة ) (٤) فكشف له قناع

- 
- (١) انظر اختلاف الحديث المطبوع بهامش الامام الشافعي ٤٠٨/٧-٤١٠ وشرح السنه ٨٨ / ٧  
والمجموع للنووي ١٦١/٧ .
- (٢) انظر مسند الشافعي ٣٧٢/١ والسنن الكبرى للبيهقي ٦/٥ والمجموع ١٦٦/٧ .
- (٣) الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في مواضع منها في كتاب الحج باب رفع الصوت بالاهلال ١٧٠/٢ ومسلم في كتاب الحج باب في الافراد والقران بالحج والعمرة ٩٠٥/٢ .
- (٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الحج باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (العقيق وادي مبارك) ١٦٧/٢ وانظر شرح السنه ٧٣/٧ .

البيان عن القرآن، واستمر عليه، والتزم من ذلك ما لزمه، وخرج حتى دخل مكة، فأمر أصحابه أن يفسخوا الحج إلى العمرة، فقالوا كيف نفعل ذلك وقد أهللنا بالحج! قال لهم: أفعلوا ما أمرتكم به، فلولا أن معى الهدى لاحتلت كما تحلون، وقال: - (لو استقبلت من أمرى ما استدبرت، ما سقت الهدى، ولجعلتها عمرة) (١) فارتفع التناقض وزال التعارض، وانتظم القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم، والعمل منه، ومن أصحابه (٢) (٣) .

وقال في القول في الوتر من الليل :-

( . . . ) وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال :- ( إذا دبح الأضراب فقد طهر ) (٤) .

وفي هذه المسألة اضطراب كثير بين العلماء، بيناه في كتاب الخلاف، لبابها، ابن حنبل يقول :- ( لا يئسف بجلد الميتة بحال، وإن دبح لحديث عبد الله بن عكيم (٥) :- أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر ( لا تستنفعوا مسن الميتة باهاب ولا بعصب ) (٦) قال :- وهذا معارض لحديث ابن عباس رضى الله عنهما

- (١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢ وانظر شرح السنة ٨٢/٧ .
- (٢) القيس ٦٣٦/٢ - ٦٣٨ .
- (٣) وقد توسع النووي في هذه المسألة توسعا مفيدا انظر المجموع ١٥٠/٧ - ١٦٩ ، وانظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٣٣٧ والفتح ٤٢٧/٣ - ٤٣٨ .
- (٤) الحديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب الحيض باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ٢٧٧/١ وابو داود ٣٦٧/٤ والترمذى ٢٢١/٤ والنسائى ١٧٣/٧ وابن ماجه ١٧٣/٢ والامام أحمد في المسند ٢١٩/١ من طريق عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رضى الله عنهما .
- (٥) هو عبد الله بن عكيم ( بالتصغير ) الجهنى ابو معبد الكوفى مخضرم من الثانيه وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة مات في امرة الحجاج/ تقريب التهذيب ٤٣٤/١ والاصابة ٣٤٦/٢ وتجريد اسماء الصحابة ١٠٦/١ عن اهل الحديث راوه الامام الترمذى وقال هذا حديث حسن وليس العمل على هذا العلم . . . . . وسمعت أحمد بن الحسن يقول :- كان أحمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه ( قبل وفاته - صلى الله عليه وسلم - بشهرين وكان يقول :- كان هذا آخر أمر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روى بعضهم فقال عبد الله بن عكيم عن أشياخ لهم من جهينه :- ٢٢٢/٤ وانظر سنن ابى داود ٦٧/٤ والنسائى ١٧٥/٧ وابسن ماجه ١١٩٤/٢ وانظر تحفة الاحوذى شرح الترمذى ٤٠٢/٥ - ٤٠٣ وفتح البىارى ٦٥٩/٩ ونصب الراية ١٢١/١ وقد رد الامام النووي على ما استدلووا به من أوجه ثلاثة فقال :- فان قالوا خبرنا متأخر فقدم :- فالجواب من أوجه أحدها لانسلم تأخره على أخبارنا لانها مطلقة فيجوز أن يكون بعضها قبل وفاته صلى الله عليه وسلم بدون شهرين وشهر الثاني :- أنه روى قبل موته بشهر =

لكن هذا معلوم التاريخ، وذلك مجهول التاريخ، ولا خلاف بين العلماء أن المعلوم التاريخ، هو الذي يقدم (١) ٠٠٠ الى ان يقول :-

أما أحمد بن حنبل فانما كان يصح ما قال بشرطين :-

أحدهما :- لو صح حديثه كصحة حديثنا، فان التعارض بين الخبرين، انما يكون اذا استويا في الصحة .

واما الشرط الثاني :- فبان يتعارض الخبران لفظاً، ولا معارضة بينهما ههنا لان الجسد يسمّى اهاباً قبل أن يُدبغ، وأديماً اذا دُبغ، فمتناول حديث عبد الله بن عكيم غير متناول حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم (٢) ٠٠٠ .

وعن منهجه في كتابه تعرضه لبيان الناسخ والمنسوخ (٣) من الاحاديث وهو علم مهم لا ينهض به الا الحذاق من أهل الفقه والحديث .

قال الزهري ( أعيى الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من منسوخه ) .

ومر الامام على رضي الله عنه على قاص فقال :- تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال

:- لا قال :- هلكت وأهلكت (٤) .

وقد تعرض ابن العربي خلال شرحه لكتاب الموطأ الى العديد من نكت هذا الفن،

وأبان خلالها عن معرفة دقيقة بغوامضه، ووضايله (٥) وفيما يلي نماذج من ذلك :-

قال ابن العربي في باب الاحمان :- نكاح المتعة :-

من أغرب ما ورد في الشريعة، فإنه نسخ مرتين، كان مباحاً في صدر الاسلام، ثم نهى النبي

= وروى شهرين وروى اربعين ٠٠ وكثير من الروايات ليس فيها تاريخ وكذا هو

في روايتي أبي داود والترمذي وغيرهما فحصل فيه نوع اضلراب فلم يبق فيه تاريخ يعتمد . الثالث :- لو سلم تأخره لم يكن فيه دليل لانه عام وأخبارنا خاصة والخاص مقدم على العام سواء تقدم أو تأخر . (٠٠٠) المجموع ٢١٨/١ - ٢١٩ .

(١) انظر كشف القناع للبيهوتي ٥٤/١ - ٥٥ .

(٢) القبس ٢٩٥/١ - ٣٠١ وانظر بداية المجتهد لابن رشد ٥٧/١ والمجموع ٢١٤/١ - ٢٢٢

باب الانية من كتاب الطهارة حيث استوعب المسألة من جوانبها المختلفة فأجاد وأفاد . وما الى ما مال اليه ابن العربي في المسألة .

(٣) النسخ :- لغة الازالة يقال انتسخت الشمس الظل وانتسخته اذا ازالته واصطلاحاً

رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر انظر التعريفات ص ٢٤٠ والقاموس المحيط ٢٦٩/١ والتقييد والايضاح ٢٧٨-٢٨٢ وتدريب الراوي ١٨٩-١٩٢ والاعتبار ٧ - ٩

والجائز لاحكام القرآن للقرطبي ٦٢/٢ .

(٤) انظر المصدر السابق .

(٥) انظر الاتقان ٢٨/٢ والبرهان ٢٨/٢ .

ملى الله عليه وسلم عنه في خيبر، (١) ثم أباحه في غزوة حنين، (٢) ثم حرّمه بعد ذلك ، بيّن ذلك مسلم (٣) من طريق الربيع بن سبرة بن معبد الجهني (٤) وليس لها أخت في الشريعة، إلا مسألة القبلة، فإنّ النسخ طرأ عليها مرتين، ثم استقرت بعد ذلك (٥)، وقد كان ابن عباس - رضي الله عنهما - يقولها ثم ثبت رجوعه عنها، فانهقد الاجماع على تحريمها، (٦) ، فاذا فعلها أحد رجم في مشهور المذهب، (٧) ، وفي رواية أخرى عن مالك لا يريج ، لان نكاح المتعة ليس بحرام (٨) ولكن لاصل آخر لعلمائنا غريب انفردوا به من بين سائر العلماء وهو :- أن ما حرّم بالسنة هل هو مثل ما حرّم بالقرآن ام لا ؟

فمن رواية بعض المدنيين عن مالك، أنّهما ليسا بسواء، وهذا ضعيف وقد بيناه في اصول الفقه، وحققنا أنّهما سواء في العمل، وان افترقا في العلم، (٩) المتعة فهو أكثر من ذلك كله، وأقوى منه، وأنّ تحريمه ثبت باجماع الأمة والاجماع أكثر من الخبر (١٠)

وقال في باب غسل الجنابة :-

( ... وكان قد وقع بين المهاجرين، والانصار، خلاف في اقتصار الغسل على خروج الماء الدافق حتى وقع السؤال عن ذلك، والبحث، فتبين عندهم فيه الحق، وكان الحكم في ذلك صدر الاسلام ألا يجب الغسل إلا على من أمنى، وروى ابو سعيد الخدرى - رضي الله عنه

- (١) انظر صحيح البخارى ، كتاب المغازى باب غزوة خيبر ١٧٣/٤ وصحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة ١٠٢٧/٢ والموطأ ٥٤٢/٢ وانظر شرح الزرقانى على الموطأ ١٥٣/٣ وفتح البارى ١٦٨/٩ .
- (٢) انظر فتح البارى ١٦٩/٩ - ١٧١ حيث ناقش الاختلاف الوارد في وقت تحريم المتعة ثم رجّح بأنّها في زمن الفتح فتعيّن المصير اليها .
- (٣) صحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة ١٠٢٣/٢ - ١٠٢٤ .
- (٤) الربيع بن سبرة بن معبد الجهني المدنى ثقة من الثالثة :- تقريب التهذيب ٢٤٥/١ رقم (٤١) .
- (٥) انظر المجموع ١٩٠/٣ - ١٩١ والانتقان ٢٧/٢ والبرهان ٣٨/٢ والجامع لاحكام القرآن ١٥٠/٢ - ١٥١ .
- (٦) انظر سنن الترمذى ٤٣٠/٣ وسنن البيهقى ٢٠٥/٧ وفتح البارى ١٧٢/٩ .
- (٧) انظر المنتقى للباجى ٣٣٥/٣ .
- (٨) انظر المنتقى ٣٣٦/٣ .
- (٩) القبس ٨٤١/٢ - ٨٤٣ وانظر شرح السنة للامام البيهقى ١٠٠/٩ فقد أشار الى اجماع العلماء على تحريم نكاح المتعة وانظر فتح البارى ١٧٣/٩ والتمهيد ١٢١/١٠ والاشراف لابن المنذر ص ٧٥ .

وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :- ( إذا أعجلت وأقحطت فانما عليك الوضوء، ولا غسل عليك، وانما الماء من الماء ) (١) ولكن تبين بعد ذلك: أن التقاء الختانين موجب للغسل، قرأنا، وسنق، أما القرآن فقوله تعالى :- ﴿ أَوْ لَا مَسْتَمِ النَّسَاءِ ﴾ (٢) فان كان اللمس في أحد التآويلات يراد به الجماع، فهو متناول لوجوب الغسل، وأما السنة فقول عائشة - رضى الله عنها - ( إذا التقى الختانان، فقد وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا ) (٣) فبنيت - رضى الله عنها - أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالتقاء الختانين دون اراقه الماء، ثم تأكد البيان بما روت عائشة - رضى الله عنها - أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعائشة جالسة، هل يجب على الرجل غسل إذا التقى الختانان وإن لم ينزل؟ فقال صلى الله عليه وسلم ( إني لأفعل أنا ذلك وهذه ثم تغتسل ) (٤) فأحاله صلى الله عليه وسلم في البيان على فعله، ثم تأكد البيان ثالثا: بما روى ابو هريرة - رضى الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدها فقد وجب الغسل وان لم ينزل ) (٥) فأرسلت الصحابة من المهاجرين والانصار حين اختلفوا في ذلك الى عائشة رضى الله عنها (٦) فأعلمته بالامر على نصه فأعلمهم به، فوقع الاتفاق، وارتفع الخلاف، واستقر الحكم في الدين، (٧) الى ان يقول:-

- 
- (١) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب الوضوء ، باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين ٥٦/١ ولم يذكر ( الماء من الماء ) وأخرجه مسلم في كتاب الحيض ، باب انما الماء من الماء ٢٦٩/١ وانظر سنن ابى داود ١٤٨/١ وابن ماجه ١٩٩/١ ، وصحيح بن خزيمة ١١٧/١ .
- (٢) سورة المائدة آيه رقم (٦) .
- (٣) الحديث أخرجه الامام الترمذى وابن ماجه والشافعى في مسنده وأحمد في المسند كلهم، من طريق القاسم ابن محمد عن عائشة موقوفا عليها ، وقالت ( فعلته أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا ) انظر الترمذى ١٨٠/١ وابن ماجه ١٩٩/١ ومسند الشافعى ٣٨/١ والمسند ١٦١/١ وانظر سنن الدار قطنى ١١١/١ - ١١٢ والمسند ٢٦٥/٦ وتلخيص الحبير ١٤٢/١ وسلسلة الاحاديث الصحيحة للالبانى ٢ / ٢٦٠ وارواى الغليل ١٢١/١ وسنن الترمذى تعليق الشيخ احمد شاکر ١٨١/١ .
- (٤) مسلم في كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ٢٧٢/١ وانظر سنن الدار قطنى ١١٢/١ .
- (٥) الحديث متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب الغسل باب اذا التقى الختانان ٨٠ / ١ ومسلم في كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء ٢٧١/١ وانظر سنن ابى داود ١٤٨/١ والنسائى ١١٠/١ .
- (٦) وقد أورد الامام مسلم ذلك في كتاب الحيض باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ٢٧١/١ وانظر الموطأ ٤٦/١ .
- (٧) انظر فتح البارى ٣٩٨/١ حيث رد الحافظ ابن حجر كلام ابن العربى من نفي الخلاف في هذه المسألة الا أن قال... لكن الجمهور على ايجاب الغسل وهو الصواب .



فان قيل اختلفت الاحاديث في ذلك كما قدمتم، ووجهل المتأخر، فلم يعلم النسخ، وبقسى الاشكال، فتعيّن الاحتياط، فالجواب عنه من وجهين :-

أحدهما :- انا نقول ما جهل التاريخ، لان الصحابة قد صرّحت بأن المتقدم كان ( الماء من الماء ) (١) ، وأن المتأخر وجوب الغسل من التقاء الختانيين .  
الثانى :- أن ( الماء من الماء ) وعدم الغسل من التقاء الختانيين ليس فيه فائدة محددة، لان الاصل براءة الذمة، وفراغ الساحة، وعدم تعلق الحكم بالاسباب، ثم جاء بعد ذلك وجوب الغسل من التقاء الختانيين، فكانت فائدة محددة، وحالة ثانية، ففضى بها على ما قبلها ( ٠٠٠ ) ( ٢ ) .

وقال في باب السهو بعد أن أورد أحاديث الباب :- القول الاول :-

أن الحديث (٣) انما كان في صدر الاسلام ايام كان الكلام مباحا في الصلاة، ثم نسخ ذلك الله تعالى فأمر بالقنوت، فصار الحديث منسوخا لامتعلق فيه ، رواه المدنيون عن مالك رضى الله عنه (٤) ٠٠٠ الى أن يقول: أما اختيار المدنيين أنه منسوخ فقول باطل، لان من شروط النسخ معرفة التاريخين، وقد جهلت هاهنا، ومن شروط تضاد الامرين، حتى لا يصح أن يجتمعا، ولا مضادة ههنا، لان الكلام المنهى عنه هو المطلق، وهذا كلام فسي اصلاح الصلاة، لا يبدلها منه، ولا تتم دونه (٥) ٠٠٠ (٥) .

(١) وقد صرح أبي بن كعب - رضى الله عنه - بذلك بقوله :- ( انما كان الماء من الماء ) ( رخصة في أول الاسلام ثم نهى عنها ، انظر سنن الترمذى ١٨٤/١ - ١٨٥ و سنن ابى داود ١٤٦/١ والفتح الربانى ١١١/٢ ومصحيح ابن خزيمة ١١٢/١ وتلخيص الجبير ١٣٥/١ والاعتبار للحازمى ص ٣٣ وقال الشافعى :- حديث الماء من الماء ثابت الاسناد وهو منسوخ / انظر اختلاف الحديث ٤٩٥/٨ ونصب الراية للزيلعى ١ / ٨١ ، وفتح البارى ٢٩٩/١ .

(٢) القبس ١٢٥/١ - ١٣٢ .

(٣) هو حديث ابى هريرة رضى الله عنه: صلى رسول الله ﷺ عليه وسلم احدى صلاتى العشاء فسلم من ركعتين ثم قام الى جذع في جانب المسجد فاستند اليه (٠٠٠) الحديث ( حديث ذى اليمين ) وهو حديث متفق عليه أخرجه البخارى في كتاب السهو باب من لم يتشهد في سجدتى السهو ٨٦/٢ وفي باب من يكبر في سجدتى السهو ٨٦/٢ ومسلم في كتاب المساجد باب السهو في الصلاة ٤٠٣/١ وانظر ابوداود ٦١٢/١ وشرح السنة للبغوى ٢٩٢/٣ .

(٤) انظر الاستذكار لابن عبد البر ٢٢٣/٢ - ٢٢٩ وشرح السنة ٢٩٥/٣ .

(٥) القبس ٢٢٧/١ - ٢٣٠ .

وانظر الاستذكار لابن عبد البر ٢٢٣/٢ - ٢٢٩ .

وشرح السنة للبغوى ٢٩٥/٣ وفتح البارى ٩٤/٣ ، ٩٧ .

والمجموع للنووى ١٠٦/٤ - ١١١ باب سجود السهو .

وشرح فتح القدير ٤٩٨/١ - ٥٢٤ باب سجود السهو .

وكشاف القناع للبهوتى ٣٩٣/١ - ٤٠٠ باب سجود السهو .

منهجه في عرض قضايا الفقه :-

لقد تعرّض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الموطأ للمسائل الفقهية، فعند شرحه لحديث من أحاديث الاحكام نجده: يتعرّض في خلال شرحه للمباحث الفقهية، فنجده يذكر أقوال العلماء واختلافات المذاهب، أو اتفاقها، ثم يرجح بينها بما يراه أنه الصواب، كما تعددت نواحي بحثه في الاحكام، وتنوعت دراسته، فزيادة على بيان مذاهب العلماء، والترجيح بينها، نراه يفرّغ على مسألة الباب بأحكام مستخرجة منها، إضافة الى تعرّضه لمباحث أصول الفقه، كل ذلك بطريقة مختصرة، مع الاستيعاب، مما يدل على سعة حفظه ولجرج في الاحاطة بالمذاهب الفقهية المختلفة، مع معرفته الواسعة بدلالات اللغة، واستعمالات العرب لمعاني اللغة، وحرصه على التمسك بالاستعمال الصريح في اللسان العربي، وفيما يلي نماذج لما أجمل :-

قال ابن العربي في العمل في الوضوء :-

العضو الرابع الرأس :- وهو رأس في مسائل الوضوء، اختلف العلماء في تقدير مسحه على أحد عشر قولاً، ثلاثة لابي حنيفة (١) وقولان للشافعي (٢) وستة أقوال لعلمائنا ، والصحيح منها واحد وهو وجوب تعميمه (٣) لان الله عز وجل لما قال :- ﴿ فَاعْسُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ (٤) فوجب غسل الجميع بظاهر القرآن ، لذلك قال ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ (٥) فوجب مسح جميع الراس بظاهر القرآن أيضا .

فان قيل فما فائدة دخول الباء ههنا ؟ فعن ذلك جوابان :-

أحدهما :- أنا نقول: فائدتها ههنا في قوله في التيمم ﴿ فَاَمْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ ﴾ (٦) فلو كان مقتضاها التبعض لافادته في ذلك الموقع، وهذا قاطع لهم في كل جواب يحاولونه .

الثاني :- أن أحداً من المحققين لم يخطر بباله أن الباء للتبعض، لكن أفادت ههنا فائدة بديعة :- وهي أن الغسل لغة: يقتضى مسحاً به ، والمسح لغة: لا يقتضى مسحاً به

- 
- (١) انظر شرح فتح القدير ١٧/١ - ٢٠ والاحكام لابن العربي ٥٦٦/٢ .
  - (٢) انظر المجموع ٣٩٥/١ - ٣٩٨ واحكام القرآن للكيه الهراسي ٨٥/٣ واحكام القرآن لابن العربي ٥٦٦/٢ .
  - (٣) قال القاضي عبد الوهاب :- ( والغرض من الراس ايعابه خلافا لابي حنيفة والشافعي لقوله تعالى :- ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ والحكم اذا علق باسم وجب استيفاء ما يتناوله انظر الاشراف على مسائل الخلاف ٨/١ .
  - (٤) سورة المائدة آية ٦ . ، (٥) سورة المائدة آية ٦ .
  - (٦) سورة المائدة آية ٦ .

فلو قال :- ( أمسحوا برؤسكم ) لم يفد ذلك ممسوحاً به، ولا جزأً مسح اليد على الرأس كذلك مطلقاً ، قد خلت الباء لتفيد معنا متعلقاً به وهو الممسوح به وهو الماء ، فيكون تقديرها ( وأمسحوا برؤسكم الماء ) (١) وذلك فصيح في اللغة على وجهين :-  
أما على القلب كما أنشدوا :-

كنواح ريش حمامة نجدية ، مسحت بالثنتين عصف الاثمد (٢)

أما على الاشتراك في الفعل والتساوي في نسبته كقول الشاعر :-

مثل القنفاذ هداجون قد بلغت نجران أو بلغت سوءاتهم هجر (٣)

فان قيل فقد روى ( أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته ) (٤) :-

قلنا :- هذه حكاية حال وقضية عين، وحكايات الاحوال لاتحمل على العموم، ولا يحتج بها في الاطلاق ، ولعل النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لعذر ، بدليل أن كل من وصف وضوءه في جميع الاحوال، ذكر عموم الرأس في المسح، لاسيما وكان هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم في السفر، وهو مظنة الاعذار، وموضع الاستعجال، والاختصار، وحذف كثير من الفرائض لاجل المشقات، والاختطار (٥) .

- 
- (١) انظر المجموع ٢٩٩/١ - ٤٠٢ قال النووي :- ( أما حكم المسألة فاستحب الاصحاب على أنه يستحب مسح جميع الرأس لهذا الحديث وغيره - وهو حديث عيد الله بن زيد - رضى الله عنه الذي وصف فيه وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه :- ( فمسح رأسه بيديه فأقبل بها وأدبر ..... ) الحديث ، انظر فتح الباري كتاب الوضوء باب مسح الرأس كله ٢٨٩/١ وانظر شرح النووي على مسلم ١٧٢/٣ .
- (٢) البيت لخفاف بن ندبة السلمى يصف فيه شفتى امرأة وأراد لثاتها تضرب الى السمرة كأنها مسحت بالاثمد وهو الكحل واللثة هي الممسوحة بعصف الاثمد فقلب ، انظر الجامع لاحكام القرآن ٨٨/٦ وهامش ١ ، ٢ من نفس الصفحة ، وشرح أبيان سيبويه ٤١٦/١ ( تحقيق محمد على سلطان ) .
- (٣) البيت للاختلاف يهجو جريرا فيقول :- ان رهط جرير كالقنفاذ لمشبتهم فسي الليل للسرقة والفجور ، انظر الجامع لاحكام القرآن ٨٨/٦ وديوان الاختلاف ٢٠٩/١ .
- (٤) الحديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة باب المسح على الناصية والعمامة من حديث المغيرة بن شعبة - رضى الله عنه - قال :- تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخلّف معه فلما قضى حاجته الى ان قال :- ( ومسح بناصيته وعلى العمامة ..... ) الحديث ٢٣٠/١ .
- (٥) انظر الجامع لاحكام القرآن ٦ / ٨٨ وفتح الباري ١ / ٢٩٣ .

العضو الخامس :- الرجلان :-

وقد اتفقت الامة على وجوب غسلهما (١) وطأعت من رد ذلك الا الطبرى (٢) من فقهاء المسلمين ، والرافعة (٣) من غيرهم .

وتعلق الطبرى بقراءة الخفض ، وقد قرئت هذه الاية على ثلاثة أوجه فرفع الامام نافع وخشيها غيره ، ونصبها ايضا نافع ، وغيره ، ولكل واحد منهما في العربية وجه ظاهر (٤) ، وكنا نأخذ كيفية طهارة الرجلين من هذه القراءات لولا أن السنه قد أوضحت شأنها ، فغسل النبي صلى الله عليه وسلم رجله دائما ، ورأى قوما تلوح عراقبهم فقال :- ( ويل للعقاب من النار ) (٥) ولم يبق مع هذا اشكال مع الطبرى (٦)

وقال في كتاب الحج :-

( . . . وأما الوقوف بعرفة: فهو الحج في الحديث المأثور " الحج عرفة " ) (٧) ،  
يعنى معظم الحج ومقصوده . . . بيد أن العلماء بعد اتفاقهم على أن عرفة ركن الحج  
اختلفوا في وقت الوقوف فيه :-

فقال جماعة: فرض الوقوف بالليل منهم مالك (٨) ، وقالت جماعة: فرض الوقوف  
بالنهار، منهم الشافعى، وأبو حنيفة (٩) ، وقالت طائفة :- الغرض: الوقوف ليلا أو نهارا

- (١) انظر الجامع لاحكام القرآن ٩١/٦ والمجموع للنووى ٤١٧/١ .
- (٢) هو الامام محمد بن جرير الطبرى ابو جعفر المفسر المؤرخ - أشهر من أن يعرف  
كان مجتهدا في احكام الدين لا يقلد أحدا. توفي (٣١٠هـ) تذكرة الحفاظ ٢ / ٣٥١  
وطبقات الشافعية ١٣٥/٢ - ١٤٠ وانظر تفسير ابن جرير ٨٢/٦ .
- (٣) قال النووى :- قالت الشيعة الواجب مسحها وحكى أصحابنا عن محمد بن جرير  
أنه مخيّر بين غسلها ومسحها وحكاه الخطابى عن الجبائى المعتزلى (٠٠٠) المجموع  
٤١٧/١ - ٤١٨ .
- (٤) انظر أحكام القرآن للجصاص ٣٤٥/٢ باب غسل الرجلين والجامع لاحكام القرآن ٩٣/٦  
والنشر في القراءات العشر ٢٥٤/٢ .
- (٥) الحديث متفق عليه أخرجه الامام البخارى في مواضع من صحيحه منها كتاب العليم  
باب من رفع صوته بالعلم ٢٣/١ وفي كتاب باب غسل الرجلين ٥٢/١ ومسلم في الطهارة  
باب وجوب غسل الرجلين ٢١٤/١ .
- (٦) القبس ٦١/١ - ٦٥ .
- (٧) الحديث اخرجه الامام النسائى في كتاب الحج باب فرض الوقوف بعرفة وابوداود في  
كتاب الحج باب من لم يدرك عرفة عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى ( سنن النسائى  
٢٠٦/٥ و سنن ابى داود ٢٦٥/٢ - ٢٦٦ ) قال الحاكم صحيح الاسناد ووافقه الذهبي ٤٦٤/١
- (٨) انظر بداية المجتهد ٢٥٦/١ وشرح الزرقانى ١٧٨/٣ .
- (٩) انظر المجموع ١٠٢/٨ وشرح فتح القدير ٤٧٧/٢ وكشاف القناع ٤٩٤/٢ - ٤٩٥ والمفنى  
لابن قدامة ٣٧٠/٣ - ٣٧١ .

واحتجوا بما روى عروة بن مرس (١) - رضى الله عنه أنه قال :- يا رسول الله أكلت راحلتى، وأتعبت مطيتى، وأقبلت من جبل طىء، والله ما تركت من جبل الا وقفست عليه، فهل لى من حج ؟ فقال له - صلى الله عليه وسلم - من شهد معنا هذه الصلاة - يعنى صلاة الصبح - بالمزدلفة، وقد وقف<sup>صل</sup> ذلك بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه ( ٢ ) رواه الجماعة، وأخرجه الدار قطنى في الازمات (٣) -

ودليلنا قول الله تعالى :- ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ (٤) ، واتفق الخلق على وجوب هذا الامر، وبين النبي صلى الله عليه وسلم - كيفيته بأن وقف حتى غربت الشمس ، فدل<sup>صل</sup> على أن الليل أصل لانتظاره اياه واعتماده بوقوفه .

فان قيل :- فقولوا ان الليل والنهار ركن لان النبي صلى الله عليه وسلم وقف بهما جميعا ، قلنا لا قائل به ، فلا يجوز احداث قول ثالث بين الامة وقد بيناه في أصول الفقه .

وأما حديث عروة: فقد تركه الامامان، لأنه لم يروه عن عروة الا واحدا، وكمان مذهبهما ان الحديث لا يثبتانه حتى يرويه آثنان (٥) ، وهذا مذهب باطل، وهو مذهب القدرية بل رواية الواحد عن الواحد صحيحة الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد بينا ذلك في أصول الفقه ، ومع أن الحديث صحيح، ولكنه محتمل أن يكون أوفيه تفصيلا، أو شكّا من الراوى ، فيطلب الدليل على صحة أحد الاحتمالين فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد اعتمد الليل فدل على انه العمدة (٦) .

- (١) عروة بن مرس ( بمعجمة ثم را٦ مشددة مكسورة ثم مهملة ) الطائى صحابي له حديث واحد في الحج / تقريب التهذيب ١٩/٢ رقم ( ١٦٤ ) .
- (٢) والحديث أخرجه أصحاب السنن الاربعة :- ابو داود في كتاب الحج باب من لم يدرك عرفة ( ٢٦٦/٢ ) والترمذى في الحج باب من أدرك الامام بجمــــــــــــــــع ( ٢٥٠/٣ - ٢٥١ ) والنسائى في الحج باب فمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام بمزدلفة ( ٢١٣/٥ - ٢١٤ ) وابن ماجه في المناسك باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع ( ٢ / ١٨١ ) .
- (٣) انظر الازمات للدار قطنى ص ٩٨ ( تحقيق مقبل هادي ) .
- (٤) سورة البقرة آيه ١٩٩ .
- (٥) انظر تدريب الراوى ٢٦٦/٢ ونصب الراية للزيلعى ٧٣/٣ حديث "هه" كتاب الحج وشروط الائمة الخمسة للحانمى ٤١ وتوضيح الافكار للشوكانى ١٠٩/١ .
- (٦) القبس ٢ / ٦٢١ - ٦٢٢ وانظر المستدرک كتاب المناسك ٤٦٣/١ .

وقال في باب استقبال القبلة للحاجة بعد أن ذكر أحاديث الباب :-

... ثم اختلفت الناس في العمل بهذه الاحاديث على ثلاثة أقوال :-

فمنهم من قال :- لاستقبال القبلة لغايط ولا بول، لا في الصحارى، ولا في البنيان (١) .

ومنهم من قال :- ذلك في الصحرا خاصة (٢) .

ومنهم من قال :- يجوز الاستدبار في البنيان، ولا يجوز الاستقبال (٣) .

والمنع عام في الصحرا من الوجهين، وهو قول الاحناف .

أما من قال بعموم النهي في كل موضع، فيتعلق بظاهر حديث أبي أيوب ، وأما من قال

يجوز الاستدبار وحده، فهو الذى في حديث ابن عمر - رضى الله عنهما، فقال به .

وتحقيق الكلام في المسألة أن حديث ابن عمر - رضى الله عنهما معارض لحديث أبي

أيوب - رضى الله عنه .

وقد اختلفت الناس في تعارض القولين اختلفا كثيرا بيانا في المحصول ليا به (٤) :-

أن القولين إذا تعارضا: بأن تعلقا بمعنيين متنافيين في حق شخص واحد في وقت

واحد، فإن ذلك مستحيل، لانه من باب تكليف المحال ، فإن وردا فاحدهما ناسخ للآخر .

وأما اختلاف الفعلين فلا تضاد بينهما لذايتهما كالقولين أيضا، لاتضاد بينهما

لذايتهما فلا تعارض بينهما الا أن يقتضيا بيان معنى ويتعلقا في بيانه تعلق

القولين، كما قدمنا فالحكم فيهما واحد .

وأما إذا تعارض القول والفعل فقال قوم :- يقدم القول؛ لأنه عام والفعل مختص

بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فيقف عليه ولا يكون هناك تعارض (٥) ، وهذا كلام إن

ظهر عند الاطلاق، لم يصح عند السبر والتقسيم لئلا بدعة وهي :- ان كل أمر ورد

من جهة الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم بتكليف الخلق فان النبي صلى

الله عليه وسلم داخل فيه، يلزمه من ذلك ما يلزمهم ، وهي مسألة خلاف في أصول الفقه

، هل يدخل الأمر تحت الأمر أم لا (٦) ؟ .

(١) قال النووى ( وهو قول أبى أيوب رضى الله عنه ومجاهد والنخعى والثورى... )

انظر المجموع ٨١/٢ وشرح مسلم له ١٥٤/٣ .

(٢) قال النووى ( وهو مذهب الشافعي وقول العباس وعبد الله بن عمر رضى الله

عنهم والشعبى ومالك ورواية عن أحمد انظر المجموع ٨١/٢ وفتح البارى ٢٤٦/١

(٣) قال النووى :- وهو رواية عن أبى حنيفة وأحمد/المجموع ٨١/٢ وانظر فتح البارى ٢٤٦/١

(٤) انظر المحصول لابن العربي ص ٤٧٤ وما بعدها .

(٥) انظر شرح التنقيح للقزفي ص ٢٩٢ .

(٦) انظر بيان المختصر، شرح مختصر ابن الحاجب للاصفهاني ٥٠٦/١ - ٥١٩ ،

والاحكام للامدى ١٤٣/١ وشرح الكوكب المنير ٢٠٠/٢ وارشاد الفحول ٣٩ وما بعدها واحكام

الفصول ص ٣١٥ ونشر البنود ٢٠/٢ وتيسير التحرير ١٤٨/٣ وأصول التشريع الاسلامى لعلى حسنب

الله ٣٣٤ .

وهي مسألة مغلطة (١) قد بيناها أيضا هناك ، فاذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم داخل في الامر مع الخلق ثم ثبت أنه تركه ، فذلك نسخ في حقه ، وبقي أن ينظر هل يكون نسخا في حق غيره أم لا ؟ .

والصحيح أن النسخ مقصور عليه ، إلا أن يدل الدليل على تعديه ، وقد دل الدليل العام على تعديه الى غيره قال الله تعالى :- ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (٢) ، فأرشدنا الى الاقتداء به ، وثبت بالتواتر المعنوي أن الصحابة رضوا الله عنهم كانوا يلجئون الى فعله (٣) عند المشكلات كما يلجئون الى قوله ، فاذا ثبت هذا ، وصح جواز الاستدبار في البنيان فجواز الاستقبال يؤخذ من طريقين :-  
أحدهما :- طريق المعنى :- وهو قياس الاستقبال على الاستدبار في البنيان في جوازه ، كما أستوى الاستقبال والاستدبار في الصحراء في منعه ، وتحريره أن نقول الاستقبال في البنيان أحد القصدتين الى الكعبة بالحاجة فاستوى حكمهما كالاستقبال والاستدبار في الصحراء في منعه .

الثاني :- التعلق بحديث جابر وعائشة رضوا الله عنهما المتقدمين وانما قدمنا الفيهنئيهما لعدم صحتها ، على أن علماءنا قد قالوا :- ان الحديث بالنهي عن الاستقبال والاستدبار لو ورد مطلقا لما لزم تكليفه له في البيوت لوجهين :-

أما أحدهما :- فلقول النبي صلى الله عليه وسلم ( اذا ذهب أحدكم الى الفائط ) فجعل محل الحكم الصحراء وهذا تعلق بالظاهر ، لكن تبقى ههنا نكتة :- وهي أن العلماء قد اتفقوا على أن الحكم الوارد لا تأثير له في المكان ولا يختص به إلا بدليل وكذلك الزمان ، وإن الحكم يسترسل عليهما حتى يوافقا الدليل أو يغيره وههنا دليل قوى يوقف هذا الحكم على الصحراء :- وهو أن الناس لو كلفوا ذلك فسبى البنيان لخرجوا وما استناعوه ، واللفظ العام لا يتناول موضع المشقة ولا يتعلق بها فيه حرج وكلفة (٤) (٥) .

- (١) مسألة مغلطة :- وهي المسألة التي يعيا بها المسؤول فيغلط فيها / أنظر غريب الحديث للخطابي ٣٥٤/١ وترتيب القاموس للظاهر الزاوي ٤١٠/٣ .
- (٢) سورة الممتحنة آية ٦ .
- (٣) انظر بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب ص ٤٨٧ - ٤٨٨ .
- (٤) ومارجحه ابن العربي في هذه المسألة هو ما مال اليه ابن حجر والامام النووي يرحمهما الله - قال ابن حجر :- ( ... ) ودل حديث ابن عمر . - رضوا الله عنهما ... على جواز استدبار القبلة في الابنية وحديث جابر على جواز استقبالها ... حكى عن أبي حنيفة وأحمد بالتفريق بين البنيان والصحراء مطلقا قال الجمهور :- وهو مذهب مالك والشافعي واسحاق ، وهو أعدل الأقوال لاعماله جميع الأدلة فتح الباري ٢٤٥/١ - ٢٤٦ .

وقال في كتاب الرضاع :- \* وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ \* (١) ثم قال \* وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ  
أَوْلَادَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ \* (٢) الآية تبين زمانه في حال الطفل ومدته في حال الاستمرار  
وركب العلماء عليه فروعا كثيرة أمهاتها ثلاث :-

#### الفرع الاول :-

إذا استمرّ الطفل على الرضاع بعد الحولين، ولم ينقطع ارتضاعه ثلاثة أعوام ،  
وأربعة، وخمسة، هل يتعلق حكم التحريم به مدى الاستمرار، أو ينقطع عند انقضاء المدة ،  
، اختلف العلماء في ذلك أختلافا (٤) كثيرا .

#### الثاني :-

إذا استغنى عن اللبن قبل تمام المدة ثم عاد اليه (٤)

#### الثالث :-

إذا استغنى بعد تمام المدة، ثم عاد اليه ( في حرارة ذلك ) في المدة اليسيرة .  
وهذه تفاصيل فروع لكل قول فيها متعلق، ولكل قوم فيها شبهة من الحجة ، غير  
أنا نعطيكم في ذلك أصلين اليهما يعود كل خلاف، واليهما ينتهي كل نظر ، معتمدهما  
قول الله تعالى \* حَوْلِينَ كَامِلِينَ \* فقال قوم لما ذكر الحولين - - لم يجز أن  
يقضى عليهما بزيادة لحظة، فكيف بزيادة أيام يسيرة، فكيف بزيادة شهر ، وقال قوم  
أن ماكان من الزيادة اليسيرة، فهي في حكم التبع للاصل الممهد ، وقال المحققون :-  
إذا حددت الشريعة عددا، أو مدة، لم يجز لاحد أن يزيد فيها واحدا. ولا زمانا، وقال  
بعضهم :- لما قال ( لمن أراد أن يتم الرضاعة ) علم أن هذا التحديد ليس بمحتوم ،  
ولأن كل ما يحكم به الشارع احتمالا يتعلق بارادة المكلف ، وعلى هذه النكتة عول

= وقال النووي :- ( أما حكم المسألة فمذهبنا أن يحرم استقبال القبيل  
واستدبارها بيول أو غائط في الصحراء ولا يحرم ذلك في البنيان لأنه تلحقه المشقة في  
اجتناب القبلة في البنا دون الصحراء المصنوعة ٢٧٨/٢ الآية والمؤلف ١٥٩/٢ .  
في نفس المسألة بداية المجتهد ١٤-٦٣/١ وشرح الزرقاني على المؤلف ١٥٩/٢ .

(٥) القبس ٤١٧/١ - ٤٢٠ .

(١) سورة النساء آية ٢٣ .

(٢) سورة البقرة آية ٢٣٣ .

(٣) انظر أحكام القرآن لابن العربي ٢٠٣/١ وأحكام القرآن للجصاص ٤١١/١ وأحكام

القرآن للكيالهراسي ٢٧٧/١ وشرح السنة ٨٥/٩ وفتح الباري ١٤٦/٩ والمغنى لابن قدامة

٥٤٢/٧ - ٥٤٣ .

(٤) انظر فتح الباري ١٤٦/٩ وأحكام القرآن للجصاص ٤١١/١ وأحكام القرآن للكيال

الهراسي ٢٧٧/١ .



علمائنا في الزيادة (١) ، وقال المحققون من أصحاب الشافعي :- إنما وقع شرط  
الارادة في الانتهاء الى المدة والنقصان منها ، فاما في الزيادة عليها فلا (٢) .  
والجواب :- أنا نقول :- ان شرط الارادة وقع مطلقا ، فمتخصصه ببعض احتمالاته  
يفتقر الى بعض والى دليل ، فاما اذا فطم قبل تمام الحولين: فلا اشكال في أنه اذا  
استغنى وبعد لا يلحق الارتفاع الشان بالاول في حكم التحريم وان كانت المدة قائمة  
لفقه صحيح ، وذلك أن المدة لم تضرب لعينها ، وانما ضربت ليجري الرضاع فيها ،  
وعلقت الارادة كما اتفقا عليه قبل الحولين ، فاذا قطعت بالارادة ووقع الاستغناء  
عنها لم يكن بصورة المدة اعتبارا ، وركب علمائنا على هذا مسألتين  
أحدهما :-

اذا حلب لبن ميته :- وهي مسألة معضلة (٣) :- قال جماعة من العلماء لا يحرم  
لبن الميته لان الارضاع فرع الوطء ووطء الميته لا يوجب خلولا وتحريم الرضاع بذلك أولى (٤)  
وعول علمائنا على ان اللبن في الميته مختزن ، قد تولد في وقت كانت حرمسة  
الاصل فيه باقية، فلا فرق بين أن يكون في ثديها، أو في كونه في كوز منفصل عنها وهي  
قد ماتت (٥) وليس بينهما فرق مند الانصاف، الا ان الثدي وعاء نجس وليست نجاسة  
اللبن مما يرفع انتشار الحرمة به اتفاقا ، وهكذا منتهى الكلام .

وأما مزج اللبن بمائع أو جامد حتى استهلك وهي المسألة الثانية :-

فقد اختلف العلماء ايضا في ذلك اختلافا كثيرا ، واختلف علمائنا كما اختلفهم (٦)  
والحق أحق أن يتبع ، فلا شك في انتشار الحرمة به لانه من جملة الغذاء الذي أثبت  
اللحم وأنشز العظم والدليل على صحة ذلك :- أن الطبيب في جميع الاجزاء المهية  
للدواء يحصل من الواحد رطلا ومن الاخر درهما ويكون له حظ في استجلاب الصحة حسا  
فكذلك ينشر اللبن المستهلك الحرمة حكما (٧) .

- (١) انظر الجامع لاحكام القرآن ١٦٢/٣ وبداية المجتهد ٣٧/٢ والمنتقى ١٥٢/٤ .
- (٢) انظر المجموع ٢١٢/١٨ وأحكام القرآن للكياليهراسي ٢٧٧/١ والمغنى لابن قدامة  
٥٤٢/٧ - ٥٤٣ وكشاف القناع ٤٤٥/٥ .
- (٣) معضلة :-
- (٤) انظر تكملة المجموع ٢٢١/١٨ والاشراف لابى بكر النيسابورى ١١٦/٤ - ١١٧ ،  
والمغنى لابن قدامة ٥٤٠/٧ - ٥٤١ .
- (٥) انظر المنتقى ١٥٠/٤ ومواهب الجليل للحطاب ١٧٨/٤ وكشاف القناع ٤٤٦/٥ .
- (٦) انظر بداية المجتهد ٣٨/٢ والاشراف ١١٦/٤ وتكملة المجموع ٢٢١/١٨ وما بعدها  
وشرح فتح القدير لابن الهمام ٤٣٨/٣ - ٤٤٦ والافصح لابن هيبيرة ٣٦٨/٢ - ٣٦٩ .
- (٧) القيس ٩١٤/٢ - ٩١٧ .

### المباحث اللغوية

لقد تعرّض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الموطأ الى المباحث اللغوية الا أنه لم يتوسع في هذه المباحث توسعه في غيرها من المباحث الفقهية مثلاً وهي وأن كانت قليلة في هذا الشرح المفيد الا أنها لاتخلوا من فائدة. اضافة الى بيان دقة نظره وتبحره في الاطلاع على أمهات هذه المباحث وفيما يلي نماذج لذلك :-

قال ابن العربي في باب ( الظهور للوضوء ) :-

هذه الترجمة تحتل أربعة أوجه :-

أحدها :- أن تكون الطاء من الظهور والواو من الوضوء مرفوعين .

الثاني :- أن يكونا منصوبين .

الثالث :- أن تكون الطاء مرفوعة والواو منصوبة .

الرابع :- بعكسه (١) .

وهو حرف لم تضبطه الرواة؛ إما عن جهالة، وإما عن غفلة لمن كان يتقن، وقد اختلف أرباب اللغة في معناها على هذا الضبط اختلافاً كثيراً، والاشهر والذي استقام على الامثلة واستمر؛ إن يكون الفُعل بضم الفاء للفعل ويفتحها للمفعول به وهي الالة. فالظهور والوضوء بفتح الطاء والواو للماء وبضمهما للفعل، فعلى هذا يكون مساق الترجمة الظهور بفتح الطاء والوضوء بضم الواو (٢) .

وقال عند بيان الصلاة الوسطى بعدما ذكر اختلاف أهل العلم في بيانها :-

ونكتة المسألة أن ( و - س - ط ) في تركيب لسان العرب (٣) عبارة عن أحد معنيين؛ إما في الغاية في الجيد، وإما عن معنى يكون ذا طرفين نسبته الى الطرفين مسن جهتيهما سواء، وذلك يكون بالعدد والزمان والمكان (٤) .

(١) قال النووي:- الظهور بفتح الطاء اسم لما يتطهر به، وبالضم اسم للفعل، هذه اللغوية

المشهورة التي عليها الاكثرون من أهل اللغة، واللغة الثانية بالفتح فيهما، واقتصر عليها جماعات من أهل اللغة، وحكى صاحب مطالب الانوار الضم فيهما وهو غريب شاذ ضعيف . المجموع ٧٩/١ وانظر النهاية لابن الاثير ٣/١٤٧ ولسان العرب ٤/٥٠٤ - ٥٠٧ ومنال الطالب ص ١١٠ والوضوء :- فيه ثلاث لغات أشهرها أنها بضم الواو اسم للفعل وبالفتح اسم للماء الذي يتوضأ به . . . وهذه اللغة هي قول الاكثريين من أهل اللغة . . . ( المجموع ١/٣١٠ وغريب الحديث للخطابي ٣/٣٠ وكشاف القناع ١/٨٢

(٢) القبس ١/٨٤ - ٨٥ .

(٣) انظر لسان العرب ٧/٤٢٦ وأساس البلاغة للزمخشري ص ٥٥٥، وفتح الباري ٨ / ١٩٥

ومنال الطالب ص ٢٦٢ وشرح الزرقاني ١/٤٢١ .

(٤) القبس ١/٣٢١ .

وقال في باب الدعاء :-

( ... وأما المَسِيح (١) :- ( فهو بالميم المفتوحة والسين المكسورة المخففة والحاء المهملة ) لا يقوله بالسين المشددة. الا من شد الجهل عليه رباطه ، ولا يقولها بالخاء المعجمة الا من أدركته عجمة الضلالة ، وبناء ( م - س - ج ) في كلام العرب على ثمانية معان يشترك فيها مسيح الهدى، ومسيح الضلالة. في معان، وينفرد مسيح الضلاله أيضا على مسيح الهدى في ذلك بمعان .

فمما ينفرد به عيسى عليه السلام أنه كان يمسح على ذى العاهة فيبرأ، فعيّل بمعنى فاعل ، وأما ما ينفرد به مسيح الضلالة :- فإنه كان ممسوح احدى العينين فعيّل بمعنى مفعول ، وأما ما يشتركان فيه فالدجال يمسح الارض محنة ، والمسيح ابن مريم عليه السلام يمسحها منحة ... ( ٢ ) .

- 
- (١) قال الخطابي :- قد أولعت العامة بتشديد السين وكسر الميم ... فعلا بين مسيح الضلالة وبين عيسى عليه السلام ، وليس ما ادعوا بشيء وكلاهما مسيح مفتوحة الميم خفيفة السين فعيسى مسيح بمعنى ماسح فعيل بمعنى فاعل لانه كان اذا مسح ذا عاهة عوفي والدجال مسيح فعيل بمعنى مفعول لانه ممسوح احدى العينين :- انظر غريب الحديث ٣ / ٢٢٣ - ٢٢٤ / ١٠ ، ٣٥٢ / وانظر لسان العرب ٢ / ٥٩٣ وفتح الباري ٢ / ٣١٨ ، ١٣٠ / ٩٤ وتفسير ابن كثير ٢ / ٣٩ - ٤٠ والجامع لاحكام القرآن ٤ / ٨٩ وصحیح مسلم بشرح النووى ٢ / ٢٣٤ .
- (٢) القبس ١ / ٤٤٩ .

منهجه في عرض قضايا التوحيد :-

لقد تعرض ابن العربي في خلال شرحه لكتاب الموطأ لمباحث التوحيد ، وتعتبر هذه المباحث من أهم مميزات هذا الشرح المفيد وأما منهجه في عرض قضايا هذه المباحث فإن الغالب عليه فيها هو الانتصار لاهل السنة والجماعة والرد على الملحدين والمبتدعين الذين حاولوا من خلال انتمائهم الشكلى للإسلام الطعن في قواعده وأصوله ونقض عراه خدمة لاهوائهم وكيدا للإسلام وفيما يلي نماذج لما ذكر:-

قال ابن العربي في باب ذكر الله تعالى :-

حديث ابن عباس - رض الله عنهما - ( اللهم أنى أعوذ بك من عذاب جهنم ) (١) :  
جهنم دار أعدت للكافرين، كما أعدت الجنة للمتقين ، وخلق قبل خلق السموات والأرضين ، وقالت المبتدعة :- انها لم تخلق بعد ، لانه لافائدة من خلقها قبل الحاجة اليها (٢) .

قلنا: ومن الذي يلزمه أن يعرفنا وجه الحكمة فيما فعل بفضله ، وأن شاء أن يبقينا في حالة الجهالة فحقه ، له الحجة، ومنه الفضل، والمنة ، ولو لم يكن مسن فاعدهما الا معاينة الملائكة، والانبياء لها، ورؤية المؤمن والكافر عند الموت مقعديهما فيها (٣) .

وقال في باب صلاة الكسوف :-

(٠٠٠) ان العبد يدخل النار بالمعاصي، وان كان معه الايمان رداً على المرجئة (٤) .  
.. وذكر عذاب القبر، وهو أصل من أصول السنة، لا ينكره الا غبي، أو ملحد (٥) ، نص اللسه تعالى عليه في القرآن (٦) وذكره النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة (٧) .

- (١) هذا جزء من حديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ما يستعاض منه في الصلاة من حديث ابن عباس رض الله عنهما ( ٤١٣/١ ) .
- (٢) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٧٦ - ٤٧٨ .
- (٣) القيس ١ / ٤٤٩ .
- (٤) انظر تاريخ المذاهب الاسلامية للامام ابى زهرة ١/١٣٣، ١٣٥، ١٣٧ .
- (٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص ٤٤٧ - ٤٥٣ .
- (٦) ومنها قوله تعالى :- ﴿ وفاق بال فرعون سوء العذاب ، النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ غافر :- ٤٥ - ٤٦ و فرق بين من يعرض على النار ومن يدخلها .
- (٧) ومنها حديث عائشة - رض الله عنها - وفيه ( ٠٠٠ ) ولقد أوحى الى أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الرجال ( ٠٠٠ ) وهو حديث متفق عليه أخرجه البخارى في صحيحه في كتاب الكسوف باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٤٧/٢ ومسلم في صلاة الكسوف باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في =

فان قيل :- انتم تقولون بيقام الميت في قبره، ويقعد، ونحن نشاهده، ساكنا لا يتحرك قلنا :- ان كان هذا السائل كافرا فكلامنا معه في كتاب الاصول، فتبين متعلق القدرة وكيفية الادراك ، وان كان من جلدتنا قلنا :- يكون هذا كما يأتي جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في أصحابه فيكلمه بمثل صلصلة الجرس فلا يرى أحد شيئا ولا يسمع صوتا (١) (٢) .

وينبغي أن أشير في هذا المقام الى أن منهج ابن العربي في الاحاديث المتشابهة هو منهج التأويل سواء أكان في هذا الكتاب أم في سائر كتبه والمطالع لكتبه يلمس ذلك جليا ومن الامثلة على ذلك في هذا الكتاب ما يلي :-

قال ابن العربي في باب صلاة الليل :- تتميم .

ورد فيما قدمنا من الاحاديث الفاظ من المشكل رأينا أن نعطف عليها العنان بالاشارة الى البيان ، حتى لا يمر القلب بها عسلا، أو يكون ما يراه منها عنده مجهولا .

قوله ( ينزل ربنا ) ( ٣ ) :- هذا الحديث أم في الاحاديث المتشابهة وقد ذهب كثير من العلماء وخاصة من السلف الى أن يؤمن بها ولا يخوض في تأويلها، وقد رأى شيخ القراء الوقف على قوله تعالى ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (\*) ويبتدئ بقوله ( والراسخون في العلم ) ( ٤ ) وهو اختيار امام الاثمة مالك بن أنس رضي الله عنه، وهو بشهادة الله هو الحق، ولو ترك الغطاء لما تكلف سير الليل، ولا تعاطى، وقد تكلم الناس عليها، فرأينا أن نخلص من ذلك التأويل ما يقوم عليه الدليل، وعلى هذا الركن عولنا في تأليف كتاب المشكلين واليه أسندناه .

= صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ٦٢٤/٢ .

(١) يشير ابن العربي بذلك الى الحديث المتفق عليه الذي أخرجه الامام البخاري في صحيحه في كتاب بدء الوحي باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢/٣-١) ومسلم في كتاب الفضائل باب عرق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد، وحين يأتيه الوحي (٤/١٨١٦) عن عائشة رضي الله عنها أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليا رسول الله كيف أتيناك لوحي .؟ الحديث .

(٢) القيس ٤٠٩/١ - ٤١٠ .

(٣) هذا طرف من حديث متفق عليه أخرجه الامام البخاري في صحيحه في كتاب التهجد باب الدعاء والصلاة في آخر الليل ٦٦/٢ وفي كتاب التوحيد باب قول الله تعالى ﴿ يريدون ان يبدلوا كلام الله ﴾ ١٧٥/٩ والامام مسلم في كتاب صلاة المسافرين باب الترغيب في الدعاء والذكر آخر الليل والاجابة فيه ٥٢١/١ - ٥٢٢ عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(\*) سورة آل عمران آية رقم (٧) .

(٤) انظر الاتقان للامام السيوطي ٤/٢ والبرهان للزركشي ٧٢/٢ - ٧٤ وتفسير ابن كثير =

فأما مالك رضى الله عنه فقد بدع السائل عن أمثاله، وصرف عن أشكاله، ووقف عند  
الايمان به ، وهو لنا أفضل قدوة (١) .

وأما الاوزاعى وهو امام عظيم، فنزع بالتأويل حين قال وقد سئل عن قول النبى  
صلى الله عليه وسلم ( فينزل ربنا ) فقال :- يفعل الله ما يشاء ، ففتح بابا من  
المعرفة عظيماء، ونهج الى التأويل صراطا مستقيما (٢) .

- شريعة :

ان الله سبحانه وتعالى منزّه عن الحركة، والانتقال لانه لا يحويه مكان، كما لا يشتمل  
عليه زمان، ولا يشغل حيزا، كما لا يدنو الى مسافة بشيء، ولا يغيب بعلمة عن شيء، متقدّس  
الذات عن الافات، منزّه عن التغيير والاستحالات ، اله في الارض، اله في السموات ،  
وهذه عقيدة مستقرة في القلوب، ثابتة بواضح الدليل .

قال لى شيخ العلماء :- لا يمكن لاحد أن يعبر عن جلال الله تعالى وكماله الابتهذه  
الالفاظ الناقصة التى يعبر بها عنا ، فاذا سمعت العبارة عن الله تعالى فيجب  
عليك الايمان بمعناها ، ثم تعلم أن ليس له مثل في ذلك لقوله تعالى ﴿ ليس كمثله  
شيء ﴾ (٣) وهو كلام بديع ، ولسعة اللغة في العبارة بالحقيقة والمجاز والحذف  
والزيادة والتطوير والاختصار، يتمكن العلماء بالله تعالى من العبارة عنه والتنزيه  
به، والعلم به عندنا الى قوله (ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا) قلنا  
صدق ربنا، وصدق نبينا، والنزول في اللغة في الحقيقة حركة ، والحركة لا تجوز على  
الله سبحانه وتعالى ، فلم يبق الا العدول عن حقيقة النزول الى مجازه وهو النزول  
بالمعاني ، فان النزول من علو الامتناع، الى علو القبول، نزول معنوى ، كما أن النزول  
من علو الفوقية، الى اسفل المكان، نزول حسي وفي الحديث (أنزل لك عن أحسدى  
زوجتى<sup>٣</sup>) (٤) فانها كانت تحت سلطان نكاحه، وتحت حجره، ومنعه، فاذا قال لها :- أنت

= ٣٤٦/١ - ٣٤٧ وتفسير الطبرى ١٢٢/٣ والمحرف الوجيز لابن عطية ٢٤/٣ - ٢٧ .  
(١) انظر الاتقان ٧/٢-٨ وفتح البارى ١٣/١٠٧ والرسالة التدمرية لابن تيمية ٣٥ والعقيدة  
الواسطية له ص ٦١ .

(٢) قال ابن حجر :- (٠٠٠) ومنهم من أجراه على ماورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها  
الله تعالى عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف ، ونقله البيهقي وغيره عن الائمة  
الاربعة والسفيانيين والحمادين والاوزاعى والليث وغيرهم (٠٠٠) فتح البارى ٣/٣٠ وانظر  
الاسماء والصفات للبيهقي ص ٤٠٨ والعلو للعلو الغفار للذهبي ص ١٠٢ وشرح حديث  
النزول لابن تيمية ٥٠ - ٥٢ .

(٣) سورة الشورى آية ١٠ .

(٤) الحديث اخرجه الامام البخارى في صحيحه في كتاب النكاح باب قول الرجل لاخته =

طالق فقد ارتفع ذلك كله ، ويكون من أقسام المجاز ، التعبير عن الشيء بفائدته  
وثمرته ، ويكون ذلك عبارة عن كثرة ما يفيض من الرحمة وينشر على الخالق منها  
ويوسعهم من عطاءه على جميع المعاني من اجابة دعوة ، وقضاء حاجة ، ونيل مغفرة ، مما  
كان قبل ذلك ، ممتنعاً عليهم ، كما تمنع ما يكون في العلو من فوقهم ، والى هذا أشار  
الاوراعى بقوله ( يفعل الله ما يشاء ) فجعله من صفات الفعل ، لا من صفات الذات ،  
وهذا فصل بالغ فاتخذوه دستوراً ، وأشروه في سائر المشكلات سبيلاً ( ١ ) ( ٢ ) .

#### - أهمية الكتاب وقيمه :-

وبعد :- فهذا هو كتاب القيس ماله وما عليه ، كتاب عظيم ، لا مام كبير ، عرف العلماء  
قدره ، ومنزلته ، وأقروا له بالفصل ، وتأتى قيمته بما حواه من فوائد جمة ، وعلوم كثيرة ،  
وما حفظ فيه من نصوص كثيرة ، من كتب قد فقدت ، كما جاء الكتاب على غاية في الجمع  
والاختصار وحسن التنظيم ، والترتيب ، والتقسيم ، والتبويب .

وعلى الجملة فان كتاب القيس ، كتاب علي القدر ، رفيع الشأن ، كتاب مفيد في باب  
، بما حواه من الاقوال الكثيرة ، لقد ماء المذاهب الفقهية ، اضافة الى جمل من احكام  
الاصول الفقهية ، وفروعها ، أى الفروع الفقهية ، التى لها علاقة بالالفاظ الحديثية ،  
اضافة الى حله للاشكالات الحديثية من حيث المعانى . ومن حيث  
تعارض الروايات ، وفوق ذلك كله بما حواه من روايات جمة للحديث النبوي وليس هذا  
بمستغرب على ابن العربي لما برع فيه من المعرفة لكثير من العلوم ، وما امتاز به  
من الاحاطة بها ، ويتضح ذلك من خلال شمول وتنوع موضوعات هذا الكتاب المفيد ، فلم  
يقتصر فيه على موضوع أو موضوعات محددة ، بل اشتمل على قضايا متنوعة ، ومتعددة ، فسي

= أنظر أى زوجتى شئت حتى أنزل لك عنها ٤/٧ - ٥ عن أنس بن مالك رضى الله  
عنه وفي الوليمة باب الوليمة ولو شاء ٣٠/٧ وفي البيوع باب ما جاء في قول  
الله عز وجل ﴿ فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ﴾ ١٠٠٠ الآية الجمعة ١٠ - ١١  
٣ / ٦٨ - ٦٩ .

( ١ ) قال العلامة عبدالعزيز بن عبد الله بن باز في تعليقه على ما أورده ابن حجر عن  
ابن العربي والبيضاوى في المسألة :- ( هذا خطأ ظاهر مصادم لصريح النصوص الواردة  
باشبات النزول ، وهكذا مقالته البيضاوى بعده . باطل ، والصواب مقالته السلف الصالح  
من الايمان بالنزول وامرار النصوص كما وردت من اثبات النزول لله سبحانه على  
الوجه الذي يليق به من غير تكليف ولا تمثيل كسائر صفاته ، وهذا هو الطريق  
الاسلم والاقوم والاعلم والأحكم فتمسك به وعرض عليه بالنواجد ، واحذر ما خالفه  
تفرّجاً بالسلامة والله أعلم ( انظر فتح البارى ٣/٣٠ ) هامش رقم ٢ .

( ٢ ) القيس ١ / ٢٨٢ - ٢٨٥ .

الحديث والفقهاء والعقيدة والأدب والفرائض والجنائيات والبيع والشكاح والايمان  
والأخلاق ،

وحسب كتابه هذا ان يكون موردا معيننا لطلاب العلم في النواحي العلمية المختلفة ،  
وقد يتضح ذلك جليا اذا علمنا ان كثيرا من اهل الاختصاص قد جعلوا هذا الكتاب

مصدرا من مصادرهم ، ومرجعا من موارد مؤلفاتهم ، ومنهم على سبيل المثال :

(١) الامام ابن حجر في الفتح ، والامام السيوطي في تنوير الحوالك ، والامام الزرقاني  
(٢) في شرحه على الموطأ ، وابن عا شور في كشف المغطى ، والكندهلوي في اوجز المسالك  
(٣) (٤) (٥)

(١) ١٥٩/١١

(٢) ٩/١

(٣) ٢٠/١

(٤) ص ٣٠٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠

(٥) ٤٨/١